

THE LIBRARIES
COLUMBIA UNIVERSITY

GENERAL LIBRARY



W. Arthur Jeffery

NOV 17 1975

Arthur Jeffrey

12-3-74

MB

(حاشية)

العلامة المحقق الفهامة المدقق
الشيخ محمد الدسوقي على شرح أم البراهين
أوقفها الامام سيدى محمد السنوسى
تقدمهما الله برحمته
وأسكنهما فسح
جنته آمين

()

(وبها مشتم الشرح المذكور)

(محل مبسعه بالمطبعة الازهرية)
(ادارة الراجى من الله العفران)
(حضرة السيد محمد رمضان)

(الطبعة الاولى)

(بالمطبعة الازهرية المصرية)
(سنة ١٣١٣ هجرية)

BP
165.5
.S24

الله

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الواجب الوجود الذي أغرق العالم في بحار الاحسان والوجود والصلاة والسلام على سيدنا
ومولانا محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين وعلى آله واصحابه الذين شادوا منار الدين
وجوه بالاسنة والبراهين * (وبعد) فيقول العبد الفقير محمد الدسوقي هذه تقييدات على شرح أم البراهين
لمؤلفها سيدي محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فراديس الجنان وأعاد علينا من بركاته وجميع
الاخوان جمعهم من تقرير شيخنا العلامة أبي الحسن علي بن أحمد الصعدي العدوي ومن غيره جعلها
الله خالصة لوجهه الكريم واعتصم به من الشيطان الرجيم فأقول وهو حسي ونعم الوكيل (فهو بسم
الله الرحمن الرحيم) الكلام على البسملة شهير لكن لا بأس بالتعرض لشيء مناسب للقرن المشروع فيه
فنقول ان الباء للاستعانة على وجه التبرك واصافة اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى
ابتدئ متبركا بأى اسم من اسمائه تعالى سواء كان دال على الذات فقط كلفظ الله او على الصفات
كلفظ الرحمن ففيه اشارة الى عقدة ان الله أسماء والراجح انها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط
المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع الخدام ففيه اشارة الى عقدة وجوب الوجود وقولهم في بيان
لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب الوجود الخ ذكر واجب الوجود ما بعده لتساها وتعيين السمي لانه
من جملة الموضوع عنه والا كان لفظ الجلالة كليا فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد وقد أجمعوا على
اقتداله والرحمن مأخوذ من الرحمة وهي رقة في القلب وانعطف تقتضى التفضل والاحسان وهي بهذا
المعنى مستحيلة في حقته تعالى فتعتبر في حقته تعالى باعتبار مسيها القريب وهو ارادة الاحسان والبعيد وهو
الاحسان فهي على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثة بمعنى انها متجددة بعد عدم
فتكون أمرا اعتباريا والمولى سبحانه وتعالى يتصف به لا بمعنى انها موجودة بعد عدم لانه تعالى اتصاف

(بسم الله الرحمن الرحيم)
قال الشيخ الفقيه الولي
الصالح أبو عبد الله محمد بن
يوسف السنوسي الحسيني
رحمه الله تعالى ونفعنا به
وبعالمه آمين

المولى به ففي الرحمن على الاعتبار الاول الاشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الاشارة الى صفة الفعل
وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الاول بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون مجازا مرسلاتبعيا من
اطلاق اسم السبب وارادة المسبب وانما كان تبعيا لان جريان التحوير في المشتق بالتبعية مجر يانه في أصله
وهو المصدر و يصح ان يكون الرحمن من قبيل الاستعارة التمثيلية وتقريرها ان يقال شبهه حال الله مع
عبده في احسانه اليهم ورافته بهم بحال ملك عطف على رعيته فعمهم بهم وفيه واقتصر في استعارة اسم
المشبه به وهو ملك الرحمن عطف على رعيته للمشبهه على ما هو العمدة منه وهو الرحمن وكذا يقال في رحيم هذا
و اعلم ان ما ذكره من ان الباء في البسملة متعلقة بمحذوف لان الاصل عدم الزيادة يجوز ان يكون فعلا
وان يكون اسما وفي كل احوال كما بتدئى او ابتدئى او خاص كما و اف او تألبنى مثلا وفي كل احوال ان يكون
مقدما او مؤخرا هذا اذا كان المبتدئى بهما من العباد فان كان اخبارا من الله فليس المعنى على ذلك بل المعنى
باسم الله كان كل شئ ومنه تكون الاشياء وهذا يسلم ان لم يتصفه بجميع الصفات فتكون الباء مشيرة
لجميع العقائد كذا ذكر بعض ائمة التفسير ثم ان المحذوفات المقدره في القرآن كالمعلق المقدر في بسملة
الكتاب العزيز الذي هو اقرأوا تلو مثل الذي هو من كلام المحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس
منه وفي كل نظر اما الاول اعني جعله من القرآن فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والركب
من القديم والحادث حادث فيلزم ان القرآن حادث ويلزم عليه ايضا تأليف القرآن من المعجز وهو كلام الله
وغير المعجز وهو المتعلق المقدر والركب من المعجز وغير المعجز غير معجز فيلزم ان القرآن غير معجز واما
الثاني اعني جعل المقدرات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا يخفاء ان ذلك نقص واجيب
من طرف الاول القائل انها من القرآن بان الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك ان القرآن اللفظي
بجميع اجزائه حادث فلا محذور في لزوم المحذوف ويدفع الايراد الثاني بمنع كون المركب من المعجز
وغير المعجز غير معجز وسند المنع ان مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث آيات منه معجز مع ان الية
والايتين غير معجز واجيب من طرف القائل بانها ليست من القرآن وهم الاكثر باننا نسلم احتياج
القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال الكمال
لان حذفه انما هو لاقضاء المقام حذفه وهذا هو عين البلاغة والبلاغة كمال لانقص والنقص اللغوي غير
مضر فظهر ان تلك المقدرات مرادة لله لا مقولة له في بقى شئ آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقدره
بها البسملة من قولنا اولف مستعينا ومتهربا باسم الله الخ وحاصله ان قولنا متبركا ومستعينا حال من فاعل
أوف وقد تقرر ان الحال قيد في عامها فهنا قيد وقيد الاول والخبر لصديق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق
مدلوله بدون ذكر داله ولا شك ان التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أولف والثاني انشاء لصديق حد الانشاء
عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر داله فقط ولا شك ان كلامنا الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون
ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا ومتهربا فقد اتضح لك محل الخبرية والانشائية في جملة البسملة
وسقط استشكل كونها انشائية بان شأن الانشاء ان لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والامر
هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون ذكر أولف وكونها خبرية بان الخبر شأنه تحقيق مدلوله بدون ذكر
اللفظ الدال عليه وما هنا ليس كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها
والقول بان الجملة بتمامها انشائية تبعا لانشاء المتعلق غير سديد لكونه فضلا (فهو الحمد لله) الكلام
على الحمدلة كالكلام على البسملة في الاشتهار ولكن لا بأس بالتعرض لشيء وهو ان في الحمد قبل انها
للعهد وقبل للاستغراق وقيل للجنس وعلى الاول فالعهد واما حمد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة
الاختصاص او الاستحقاق اى الحمد مختص بالله او مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك لان حمد الله

الحمد لله

قديم والقديم لا يملك واما جدم من يعتد به وهو جدم الله وجمداً بدياً وجمداً اولياً وجمداً عليه فيصح تقدير الخبر من
 مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان المعهود حينئذ هو الهيئة المجتمعة من جدم
 الله وجمد غيره وهي مركبة من قديم وهو جدم الله وحادث وهو جدم غيره والمركب من القديم والحادث
 حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا يصح تقدير الخبر من اى مادة من المواد الثلاثة المذكورة على
 جعل ال للاستغراق او الجنس ثم ان جملة الجملة يصح ان تكون خبر بلفظا ومعنى ويحصل الجذبها ولا
 يقال الاخبار عن حصول الشئ ليس ذلك الشئ لانا نقول لانسان انه كذلك مطلقا وانما يكون كذلك اذا كان
 الاخبار ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته اما اذا كان الاخبار
 عن الشئ من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الخبر يحتمل الصدق والكذب وكون الاخبار في ما نحن
 فيه من هذا القبيل ظاهر اصدق تعرف الجدم عليه ويصح ان تكون انشائية واستشكالية بانه لا يمكن
 من العبد ان ينشئ اختصاص الله بالجماد واستحقاقه اياها واجيب بان المراد بكونها انشائية انها الانشاء
 التام بمضمونها لانها الانشاء مضمونها ومضمون هذه الجملة الاختصاص المذكور ان قدر الخبر من مادة
 الاختصاص او الاستحقاق المذكوران قدر من مادة الاستحقاق واما معهودها فهو ثبوت ذلك
 الاختصاص لله وظاهر ان المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاؤه بخلاف التام بمضمونها اى ذلك
 الجملة والاثبات بها فهو ممكن وعلى هذا الحمد الشارح هو الاثبات بتلك الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع)
 مأخوذ من السعة وسعة الشئ كثيرة اجزائه والجود ان فسر باعطاء ما ينبغي ان ينبغى على وجه ينبغي اى
 لا تعرض كالمح والاعراض كان صفة فعل وقوله من ينبغى اخرج به ما لو اعطى كتابا لمن لا ينفع به
 لا يظا العقب ولا يشتمه وقوله على وجه ينبغي اخرج به الاعطاء لغرض او لغرض فلا يكون جودا وان فسر الجود
 بمبدأ الافادة اى اعطاء ما ينبغي ان ينبغى على وجه ينبغي ان كان صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة
 والارادة وعلى كل من التفسيرين في الكلام استعارة تبعية وتقريرها على الاول ان يقال شبهت كثيرة
 افراد الاعطاء الذى هو امر كل بكثر اجزاء الشئ بجامع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة
 للشبه واشتق منه واسم معنى كثر الاعطاء اتى التى هى افراد الاعطاء الذى هو الجود وعلى هذا يكون
 المعنى الحمد لله الكثير الجود اى الكثير افراد جوده اى المنصف بكثره افراد جوده وتقريرها على التفسير
 الثانى ان يقال شبهت كثيرة تعلقات القدرة والارادة بكثر اجزاء الشئ بجامع مطلق الكثرة واستعير اسم
 المشبه به وهو لفظ السعة للشبه واشتق منه واسم معنى كثر تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى
 الحمد لله المنصف بكثره تعلقات قدرته وارادته بثمان الواسع نعمت الله واسم الفاعل اضافته لفظية لا تفيد
 تعريفه فيكون نكرة فلا يصح جعله نعما للعرفة واجيب بانه ملاحظ فيه الدوام فيكون صفة مشبهة وهى
 تتعرف بالاضافة وبهذا الاعتبار صح جعله نعما للعرفة (قوله والاعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء
 وعطفه على الجود من عطف العام على الخاص ان اريد بالجود الاعطاء والخصوص اى اعطاء ما ينبغي الخ
 ومن عطف المتغير او الصفة على الموصوف ان اريد بالجود مبدأ افادة ما ينبغي الخ وذلك لان مبدأ افادة
 ما ينبغي عبارة عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشئ المعطى وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب
 تعلقاتها ولا شك ان التعلق صفة للمبدأ بهذا المعنى فتدبر (قوله الذى شهدت) نسخة المؤلف كما قال شيخنا
 المولى بالناء لا كتساب فاعله التائب من مكاتب التائب من المضاف اليه وشهد مأخوذ من الشهادة
 وهى الاعتراف والاقرار باللسان المطابق لما فى القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله وجوب
 افتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى ان الشهادة بالمعنى المذكور لا تسند حقيقة الالعلقة او حذفت فيكون اسنادها
 لوجوب الافتقار مجازا عقليا ويصح ان تجعل فى التركيب تجوزا لغويا ما فى المسند على انه استعارة تبعية

الواسع الجود والاعطاء
 الذى شهد

بان تشبه الدلالة بمعنى الشهادة المذكورة و يستعار اسم المشبه به وهو لفظ الشهادة للمشبه و يشتق منه شهد
 بمعنى دل او على انه مجاز مرسل تبني من اطلاق اسم المزموم وارادة اللازم لان الشهادة يلزمها الدلالة فاطلقت
 و اريد منها الازمة و هو الدلالة و اشتق منها شهد بمعنى دل و اما في الاستدلال على انه استعارة بالكناية بان
 يشبه وجود الافتقار بعاقلة تتأق منه الشهادة على طريق الاستعارة بالكناية و شهد تخييل (قوله
 بوجوب وجوده) يصح ان تكون اضافة الوجود للوجود حقيقة والمراد بوجوب وجوده عدم
 قبول وجوده للانتفاء و يلزم من الشهادة بوجوب الوجود الشهادة بالوجود و يصح ان تكون
 الاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي بوجوبه الواجب اي الذي لا يقبل الانتفاء و يلزم من الشهادة
 بوجوده الواجب الشهادة بالوجوب و اعلم ان التحقيق ان الوجود صفة اعتبارية لا حال كما قيل به
 وليس نفس ذات الموجود وان قول الاشعري الوجود عين الموجود المراد منه ان الوجود ليس صفة ثابتة
 في الخارج زائدة على الذات فلا ينافي انه صفة اعتبارية و بهذا ظهر ان اضافة وجوده للضمير على معنى اللام
 او انه من اضافة الصفة للموصوف لان اضافة الشيء لنفسه (قوله و وحدانيته) عطف على وجوب وجوده
 و اثر وحدانية بالذكرة اشارة الى ان دليلها عقلي كما هو التحقيق خلافا لمن قال انه سمعي (قوله و عظيم جلاله)
 يطابق الجلال على ما يقابل الجلال كقولهم هذه الصفة صفة جلال وهذه الصفة صفة جمال فيكون المراد بصفة
 الجلال الصفة الدالة على البطش والقهر لا التجبار وقهار و منتقم والمراد بصفة الجلال الصفة الدالة على
 البسط كالبسط و رحمن و غفور الخ و يطابق الجلال على عظمة الله سبحانه و تعالى وهي اضافة بصفة الكمال
 جلالية و جمالية لانها من الصفات الجامعة وهو المراد هنا و حينئذ تكون الاضافة من اضافة الصفة
 للموصوف اي و عظمت العظمة و انما اوصفها بالعظم لان العظمة مقولة بالثبوت و شهادة افتقار الكائنات
 بالعظمة من حيث شهادتها بالصفات المسماة بها فيكون مشير الى ان دليل الصفات عقلي لكنه يخرج
 من الصفات السمع والبصر والكلام و كونه سمعيا و بصريا و متكاملا فان دليلها سمعي فان قيل يدخل في
 الشهادة بالعظمة الشهادة بالوحدانية فلم افردها بالذكرة لانها بالذكرة لا تنصرف بان دليلها عقلي ردا
 على الخائف القائل بكفاية الدليل السمعي فيها (قوله و وجوب افتقار الخ) الافتقار الاحتياج و اضافة وجوب
 للافتقار او اما حقيقة او من اضافة الصفة للموصوف اي افتقارها الواجب و اعلم انه وقع خلاف في منشا
 افتقار العالم الذي هو الكائنات الى الصانع فقبل حدوثه اي وجوده بعد العدم و قبل امكانه اي استواء
 طرفي الوجود والعدم في حقه و قبل حدوثه و امكانه و قبل حدوثه بشرط الامكان و قبل بالعكس (قوله
 الكائنات) جمع كائنة وهي المتجدد بعد عدم ذاتا كان اوصفة كانت الصفة وجودية او حالالا المحق
 ان القدرة تتعاقب بالاحوال كما يأتي (قوله كلها) تا كيد اتي به دفع المعاني و هوهم من ان ال في الكائنات
 للجنس (قوله في الارض و السماء) صفة الكائنات اي الكائنات المستقرة في الارض و السماء والمراد
 جنس الارض و جنس السماء المتحقق في افراد فان قيل انه يخرج من ذلك نفس الارض و السماء و كذا
 ما فوقهما و ماتحتهما فالجواب ان المراد بالارض جهة السفل و بالسماء جهة العلو و حينئذ يدخل في
 الكائنات المستقرة في جهة السفل جميع ما حل فيها من الارض و ماتحتها و ما فوقها و يدخل في الكائنات
 المستقرة في جهة العلو جميع ما حل فيها من السماء و ما فوقها و ماتحتها و هو في الجو (قوله
 العزيز) هو صميم المثال الذي لا نظيره من عز الشيء اذا عدم مثاله ونظيره و قبل العزيز هو المرتفع عما
 لا يليق به من عز الشيء ارتفع عما لا يليق به وعلى كلا القولين فالعز بمن اسماء التنزيه و قيل القادر
 الذي لا معارض له من عز اذا غاب ولا يكون غالب الا من هو كذلك وعلى هذا فيكون معناه من كيان
 و صفة من احدهما وجودي والاخر سلبى ولا محذور فيه فالواضع اعتبر مجموع الوصفين ووضع لهما لفظ

بوجوب وجوده و وحدانيته
 و عظيم جلاله و وجوب
 افتقار الكائنات كلها
 اليه في الارض و السماء
 العزيز

عزيز كوضع لفظ انسان لمجوع الحيوان الناطق وقبل ان العز يز معناه القوى الشديد من عز اذا قوى واشتد ومنه قوله تعالى فعز زناثا وقيل العز يز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) اي تنزه وارتفع (قوله في ملكه) بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالامر والنهي واما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شئ خاص وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملكوت على العالم الخفي وهو حال من ضمير عزاي عز حالة كونه كائنا في ملكه وفي تعبيره في اشارة الى انه يمكنه من التصرف بما كتاما حتى كان التصرف الذي هو الملك طرف له ولا يخفى ما فيه من التجوز وفي بعض النسخ عز ملكه باسقاط في على ان ملكه فاعل عز وكل من النسخين صحيح (قوله عن ان يكون) متعلق بعز لتضمنه معنى تنزه او بحال محذوفة اي حالة كونه منزها الخ (قوله في تدبير شئ ما) التدبير ان اضيف الى العبد كان معناه النظر في عواقب الامور وان اضيف الى الله كما هنا كان معناه ايجاد الشئ على وجه محكم متقن فان قلت كلامه يوهم انه لم يتنزه عن ان يكون له شر يملك في ايجاد شئ لا احكام فيه ولا اتقان مع انه تنزه عنه اضافة لكان الاولى حذف قوله في تدبير شئ ما واجب بانه يرتكب التجرب يد في التدبير بان يراد منه مطلق اليجاد كان على وجه محكم ام لا وان كان فعل الله لا يكون الاحكاما ويجاب بان الشر يملك لوجوده لا يكون الامدبرا كما يعلم من برهان الوجدانية فلا يكون فعله الاحكاما متقنا وحينئذ على تقدير لو وجد الشر يملك فلا يتأتى اشتراكهما في ايجاد شئ لا احكام فيه ولا اتقان لان كلامهما مدبر فلا يهاجم في كلامه تأمل وبهذا يظهر ان قوله عز الخ نفي للشر يملك في الافعال (قوله فتعالى الله) اي تنزه وارتفع عن الشر كما ان قيل لاحاجة لهذا مع ما قبله قلت ما سبق نفي للشر يملك في الافعال وهذا نفي للشر يملك في الذات والصفات واتى بهذا مقصدا بالفاء على ما قبله وهو قوله الذي عز الخ اشارة الى انه يلزم من نفي الشر يملك في الافعال نفي الشر يملك في الذات والصفات لانه لو وجد له شر يملك في الذات والصفات لشاركه في الافعال والفرص نفي الشر يملك في الافعال وبهذا يظهر ان سر الايمان بالفاء المؤذنة بتفريع ما بعدها على ما قبلها (قوله الرحيم الرحمن) سلك فيه طريق الترتيق والاكثر طريق التبدلي كما في البسملة وانما كان صنيعه هنا من الترتيق لان الرحيم معناه المنعم بدقائق النعم والرحمن معناه المنعم بجلالات النعم وقد سبق انهما مأخوذان من الرحمة وهي رقة القلب المتضمنة لارادة المنفعة والاحسان وهي بهذا المعنى محالة في حق الله فتعتبر في حقه باعتبار مسيها القريب وهو ارادة الاحسان او البعيد وهو الاحسان فهى على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل فعنى الرحيم الرحمن على الاول مر يد الانعام وعلى الثاني منعم على جهة المجاز المرسل التبعي حيث اطلق اسم السبب وهو الرحمة وارىد المسبب الذي هو ارادة الانعام او نفس الانعام واشتق من الرحمة بهذا المعنى رحمن رحيم بمعنى مر يد الانعام او منعم فقد جرى التجوز في المشتق تبع المجاز يانه في اصله وهو المصداق جعل الرحمن الرحيم من قبيل الاستعارة التمثيلية بناء على انه لا يشترط فيها التركيب كما مر ذلك (قوله الذي عمت) اي شملت فهو من العموم بمعنى الشمول لا بالمعنى المصطلح عليه وهو استغراق اللفظ للمعنى الصالح له من غير حصر (قوله نعمه) جمع نعمة بمعنى المنعم به والمراد به هنا نعمة الوجود والوجود من حيث تعلقه بالعالم كلى وجزئياته وجود زيد ووجود عمرو ووجود بكر مثلا وحينئذ فالجمع باعتبار تلك الجزئيات ويصح ان يراد بالنعمة الانعامات المتعلقة بوجود العوالم كالانعام بوجود زيد والانعام بوجود عمرو وهكذا فالجمع ظاهر قبل الاولى ان يعبر بالرحمة بدل النعم بأن يقول الذي عمت رحمته العوالم المشتهر من ان الرحمة تعم المؤمن والكافر قال تعالى ورحمتى وسعت كل شئ والنعمة خاصة بالمؤمن ولا تعم الكافر اذ شرطها سلامة العاقبة كما ذهب اليه الاشعري ومن ثم قيل لانعمة الله على كافر الا ان يقال اراد بالنعمة الرحمة على سبيل المجاز بقربة الرحيم الرحمن وذكر بعضهم انه لا يشترط في النعمة

الذي عز في ملكه عن ان يكون له شر يملك في تدبير شئ ما فتعالى الله وجل وهه من الشر كماه الرحيم الرحمن الذي عمت نعمه

سلامة العاقبة بل كل ملاحظ للطبع فهو نعمة سواء كانت تحمدا عاقبة او لا وحينئذ فلا تجوز اذ الرحمة
والنعمة على هذا مترادفان (قوله العوالم) بكسر اللام جمع عالم بهتمها وهو اسم لمجموع ما سوى الله وصفاته
ان قلت اذا كان العالم اسم الما ذكر كيف يجمع مع انه لم يوجد له فرد ثان قلت اجاب بعضهم بان المصنف
استعمل العوالم في الافراد مجازا بقرينة مقام الثناء هذا والذي حقه بعضهم ان العالم اسم للقدر المشترك
بين كل جنس وكل نوع وكل صنف فيقال عالم الحيوان وعالم الانس وعالم الجن وعالم البربر او المتعارفة
والقدر المشترك بين المذكورات هوشى سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لانه باعتبار الاجناس
والانواع والاصناف (قوله فلا يخلوص) اي خلوص (قوله لسكان) اي لواحد من السكان عن تلك
النعمة والنعمة بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه مفرد مرادف للنعمة ويرد على الاول ان
قضية كلامه حيث عبر بالنعمة التي هي جمع ان كل واحد قام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من
ان المراد بالنعمة التي عمت العوالم نعمة الوجود وانعامات متعددة مع انه انما قامت به نعمة واحدة وهي
نعمة الوجود او الانعام بالوجود على ما سبق ويحاي بان المراد بالنعمة الجنس من حيث تحققة في فرد
ويرد على الثاني ان اشار له بقوله تلك النعمة السابقة وقد تقدمت جمعا فكيف تصح الاشارة اليها
بتلك ويحاي بان المراد بالاشارة اليه مفرد النعم فيما سبق وصحبت الاشارة للفرد مع عدم تقدمه من حيث
تضمن الجمع لمفرده وكانه قال لا يخلوص لواحد من افراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع) قيل
معناه الذي وسع غناه كل فقير اي المعطى لكل فقير والاحسن ان يقال ان معناه الذي كثر تعلقات قدرته
بالمنع به لا بما فيه هلاك او مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تغفل (قوله الكريم) قيل معناه ذو
الاعطاء وقيل ذو القدرة التامة على الاعطاء فعلى الاول يكون الكريم صفة فعل وهي الاعطاء وعلى الثاني
صفة ذات وهي القدرة على الاعطاء (قوله بالايجاد) ال للاستعراق او عوض عن المضاف اليه اي بالايجاد
كل شئ والايجاد هو اخراج الشئ من العدم الى الوجود كان ذلك الشئ ذاتا او صفة او فعلا اضطراريا او
اختياريا وفي قوله المنفرد بالايجاد رد على المعترلة في قولهم العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية (قوله فلا
يستطاع شكر نعمه) اي الشكر عليها والمراد بالنعمة الواقعة في مقابلاتها الشكر الانعامات لا المنعم به لان الثناء
على الاول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثاني فانه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة اولي مما كان
بواسطة وقوله فلا يستطاع الخ مفرغ على قوله المنفرد بالايجاد ووجهه ان شكر النعمة متوقف على الالهام
له والاقدار عليه وعلى اللسان والقلب او الجوارح الذي هو مورد الشكر وكما من جملة النعم فلا يمكن
الشكر على نعمة من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله الالهام والاقدار عليه وقيل اولسان او جوارح
فتلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله الجاه) اي الكثير ففيه اشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال
تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله الغني) قيل هو الذي لا يفتقر اشئ ولا يحتاج له وعلى هذا
فالغني صفة سلبية وهي عدم الافتقار اشئ والظاهر ان الغني هو المتصف بصفات السككال ومن لوازم ذلك
عدم الافتقار اشئ من الاشياء (قوله القدوس) اي المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلبية واعلم ان
التبرئة من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لان من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون
غنيا (قوله فلا وصول الخ) مفرغ على قوله الغنى القدوس لانه اذا كان كذلك فلا يتم الا بخص القصد اذ
لو وصل شئ من نعمه لاحد بغير اختياره كان غير تام الارادة فيكون ناقصا فلا يكون غنيا غنى مطلقا ولا
قدوسا والفرص انه غنى قدوس (قوله الى شئ من فضله) اي من نعمه التي تفضل بها فلما راد بالفضل
ما تفضل به (قوله الا بخص فضله) المراد بالفضل هنا الاحسان والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي
الا بفضله المحض اي الخالي عن الغرض والعوض والجبر (قوله تعالى ربنا) اي ارتفع وتزه عن الاغراض

العوالم كلها فلا يخلوص
سكان من تلك النعماء
الواسع الكريم المنفرد
بالايجاد فلا يستطاع شكر
نعمه الا بما هو من نعمه
الجاه الغني القدوس فلا
وصول الى شئ من فضله
الا بخص فضله تعالى ربنا

وهذه الجملة متفرقة في المعنى على قوله الغني فيكون ذلك من لوازم الغني أيضا (قوله عن الاغراض) جمع غرض وهو الالة الباعثة على الفعل كالعلة في حقاير البئر وهي الانتفاع بمائها (قوله وعن الاعوان) جمع عون بفتح العين وسكون الواو بمعنى معين (قوله والوكلاء) جمع وكيل وهو من أقيم مقام غيره في التصرف في أمور ذلك الغير لاحتياجه (قوله والوزراء) جمع وزير من الوزر بكسر الواو اي الثقل وهو الامر الشاق سمي الوزير به لتحمله ثقل الملك اي ما يشق عليه او من الموازنة وهي المعاونة سمي الوزير به لما وثق للملك (قوله نعمه) اي نصفه بجميع صفاته وهي جملة خبر به لفظا انشائية معني اي نشئ الثناء عليه بجميع صفاته لاجل نعم لا تحصى فهي لانشاء الثناء بضمونها لان الجملة به انما يتحقق به هذا اللفظ لانشاء مضمونها فاندفع ما يقال جمعها انشائية مشكلا لان الانشاء ما توقف حصول مضمونه على النطق به وحينئذ فيلزم ان الحمد على نعم لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بتلك الجملة وهو باطل وليست خبرية لفظا ومعنى لان الحمد ليس قصده الاخبار عن حمد يحصل منه في الحال او الاستقبال كما هو شأن المضارع الخبري وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على انها حكاية عن نفسها كما في انكلمت خبرا عن نفسه بالنكلم * وجمع بين الجمليتين الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله نعمه ونستهينه ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث ان مضمون الجملة الاولى علة في صدور الجملة الثانية اي نعمه لانه مستحق للحمد ووجه في المصنف وكذا في الحديث ايضا ان الحمد بالجملة الاسمية ثناء بصفة واحدة وهي اختصاصه بالحمد واستحقاقه له او ما له كميته له فيكون الحمد بهما من قبيل المفرد والجملة بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمفرد مقدم على المركب طبعاً فقدم وضعه اليه ووافق الوضع الطبع او يقال قدم الاسمية لانها اخص من الفعلية لان الاسمية تدل على مجرد حصول الحمد واما الفعلية فتدل على كثرته لانها تفيد التجدد وقولهم الخاص يؤخر يعني في النعت واما في غيره فيقدم واتي بالنون الدالة على العظمة مع ان مقام الحمد مقام تذل وانكسار اظهار المرزومها وهو تعظيم الله له حيث جعله من العلماء العاملين وهو من التحدث بالنعيم وهو افضل من ارتكاب التذل والخضوع والانكسار عند المحدثين وان كان الامر بالعكس عند الصوفية اي فعندهم التواضع والانكسار افضل من التحدث بالنعمة ويحتمل ان تكون النون للنعيم ومعه غيره واتي بها لكمال شفقته على اخوانه حيث اشر بهم معه في هذا الحمد او للاشارة الى ان حمد الله عظيم لا يستقل به الواحد (قوله سبحانه) حال من المفعول اي في حال كونه منزها (قوله على نعم) اي على انعامات او على امور منعم بها والاول اولى لما سبق ان الحمد عليها بلا واسطة واما الحمد على المنعم به فبواسطة الانعام (قوله لا تحصى) اي لا تنتهي واعلم ان عدم التناهي له معنيان الاول عدم الوقوف على حد بل كلما وجد فرد وانعدم اعقبه غيره والثاني عدم حصر اشياء موجودة في الخارج فرد منه وانعدم اعقبه غيره وما وجد بالفعل منها فهو متناه والثاني عدم حصر اشياء موجودة في الخارج كما في كلمات الله الوجودية فانها لا تنتهي بمعنى انها لا تنحصر ولا يخفى ان كلاما من المعنيين لا يصح ارادته هنا اما الاول فلان المراد بالنعيم المحمود عليها الموجود بالفعل لا ما وجد وما سبب وجد لان الحمد لا يكون الا على ما وجد بالفعل وما وجد بالفعل لا يعقل فيه عدم التناهي بالمعنى الاول اعني عدم الوقوف على حد واما الثاني فلان ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ومحصور فيستحيل عدم تناهيه بالمعنى المذكور وحينئذ فيراد بعدم احصاء النعم تعذر عددها وان كانت متناهية في نفس الامر لان ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ثم ان المتعذر عدده انما هو افرادها الشخصية وانواعها واما اجناسها فلاتعذر في عددها واحصائها كما يقال النعم اما دنوبية او اخروية والاخرى بما في مقابلة عمل اولي والدينوية بما كسبته او هيبية او غير ذلك واذا علمت ذلك تعلم انه لا منافاة بين قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وبين

وجعل عن الاغراض
وعن الاعوان والوكلاء
والوزراء نعمه سبحانه
على نعم لا تحصى

الامر بعد ما المقضى لاحصائها وتناهيها في قوله تعالى اذكروا نعمتي وذلك ان نفي احصائها بالنظر
لاستحصائها وانواعها والامر بذكرها بالنظر لا حناسها لتناهيها بحسب الاحناس وذلك كاف في التذكري
المقيد للعلم بوجودها والصانع الحكيم (قوله) وجدنا له جل وعز من اجل الآلاء اي من اعظم النعم وذلك
لان جدنا فعل اختياري وهو مخلوق لله ويثاب عليه العبد وهذه الجملة طالية واتى بها للدفع ما يتوهم من
ان جدته او لا وثانها استوفى الشكر على النعم التي لا تحصى فكأنه يقول لا يتوهم من جدتي له او لا وثانها
انني استوفيت شكري نعمه لان جدتي على النعم من اجل النعم فيجب الحمد عليه ولم يكن للحمد الاول تعلق
بها وهو هكذا ومن في قوله من اجل تبعية اى بعض الاجل والآلاء بمعنى النعم وهو محدود وقصره لضرورة
السيج وهو جرح الى بفتح الهزرة وكسر هاء مع التنوين وعدمه فيها ما اولى بسكون اللام مع تثلث الهزرة
فلغات المقر وسبغ ومعناه على كل حال النعمة (قوله) ونشكره) جملة خبرية لفظا ناشئة بمعنى فهي لانشاء
الثناء لا خبرية لفظا ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه في الحال والاستقبال كما
هو شأن المضارع الخبري واعلم ان الحمد والشكر المطلوب من المؤلفين تخصيصهما في اوائل التاكليف هما
الحمد اللغوي والشكر اللغوي الحاصلان باللسان لا الحمد والشكر الاصطلاحيان لان المعنى الاصطلاحى
حادث بعد اداني صلى الله عليه وسلم وهو قد امر بتخصيصهما في اوائل الامور وذوات البسائط فيحتمل ان على
ما كان في زمنه وهو المعنى اللغوي (قوله تبارك) اى تزايد خبره (قوله) وتعالى) اى ارتفع عما لا يليق به
(قوله) وهو الرؤف) اى لانه الرؤف الرحيم والرؤف هو المنعم بنعم نشأت عن محبته للنعم عليه غنيا كان او
فقيرا والرحيم هو المنعم بنعم من اجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقيرا فاذا انعم المولى على احد من
عباده بنعمة فان كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لذلك العبد المنعم عليه قيل للمولى رؤف وان كان
انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قيل له رحيم فعلت من هذا ان نعم الله تارة تكون
ناشئة عن محبته للنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه وان الرؤف ابلغ من الرحيم لان مبدء
الرافة شفقة المحسن ومحبته والرحمة مبدؤها فاقتة المحسن اليه ولاجل الابغية المذكورة قدم المصنف الرؤف
(قوله) الذى يبسط) من البسط وهو النشر ضد القبض وقوله بفضلته متعلق ببسط اى يبسط بسطا متلبسا
بفضلته من غير قهر له (قوله) منقبض القلوب) اى القلوب المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة
وانقباض القلوب تكدرها ووصول النعم لها التجلى المولى عليهم ابصقات الجلال وانقباض الاسنة تعطيلها عن
الاذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالكل وحينئذ فساد الانقباض للقلوب حقيقة والى
الاسنة والجوارح مجازة على وفي قوله يبسط استعارة تبعية حيث شبه ازالة الانقباض بنشر البساط مثلا
بجامع ترتيب الانتفاع في كل واستعير لها اسمه وهو البسط واشتق منه يبسط بمعنى يزيل الانقباض وكأنه
قال الذى يزيل بفضلته الانقباض عن القلوب المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب
جمع قلب يطابق على الجارحة المعلومة وهى اللحمية الصنوبرية الشكل ويطلق ايضا على النفس وهو المراد
هنا (قوله) بما شاء) متعلق ببسط (قوله) من جميل الثناء) بيان لما اى من الثناء الجميل ووصف الثناء
بالجميل ووصف كاشف لان الثناء هو الذكر بخير والمراد بالثناء الجميل هنا ذكر الله وكأنه قال الذى يزيل
انقباض القلوب والاسنة والجوارح بذكره فذكره تعالى يزيل ما قام بالقلب من النعم والكدرات
ويشرحه ويدخل السرور عليه ويزيل الكسل المسانع للجوارح من العبادات والممانع للسان من القراءة
والاذكار (قوله) ونشهد ان لا اله الا الله) ان مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن محذوف وجملة لا اله الا الله
خبرها ووحده حال ايمان الله فتكون حالامة وكذا ومن ضمير الخبر فتكون حالامة مؤسوسة والمراد وحده في
ذاته وصفاته فهى نفي للشرك فيك وفيها وقوله لا شريك له نفي للشرك فيك في الافعال واعلم ان جملة تشهد الخ

وجدنا له جل وعز من
اجل الآلاء ونشكره
تبارك وتعالى وهو
الرؤف الرحيم الذى يبسط
بفضلته منقبض القلوب
والاسنة والجوارح بما
شاء من جميل الثناء
ونشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له

قوله وقصره لضرورة
السيج فيه ان السيج
محدود

انشاءة تضمنت الاخبار بالمشهود به وقيل انها خبرية محضة وقيل انشائية محضة والاول ناظر للفظ تشهد
فانه انشاء لوجود مضمونه في الخارج به والى متعلقه والقول الثاني ناظر للمعلق فقط والقول الثالث ناظر للفظ
شهد فقط وهو التحقيق فلم تتوارد الاقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة) مفعول مطلق عامله
شهد (قوله نشأت عن محض اليقين) اي عن اليقين المحض اي الخاص عن الشك وهو الذي صار متعلقه
أمر مجز وما به لا شك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل واعلم ان الايمان هو
حديث النفس التابع للعرفة وان المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وان المراد بالشهادة
هنا الايمان وباليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد اي ونعترف اعترافا قلبيا انشاء عن يقين فالشهادة
قلبية وهي الايمان وهو ناشئ عن اليقين الذي هو المعرفة لانه تابع لها وفيه اشارة الى ان مجرد المعرفة غير
كاف لوجودها عند كثير من الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقوله فلا يطرق بضم الراء من
باب قتل والطروق القسوم بغتة والساحة الارض المتسعة بين البيوت والمراد بها هنا القلب اذ هو محل
الشهادة بالمعنى السابق فشبها القلب بالساحة واستعار له اسمها والقربينة اضافتها الى الضمير العائد على
الشهادة ويحتمل ان المراد بالشهادة الشهادة للسانية فالمعنى شهد بساني شهادة ناشئة عن اليقين المحض
اي عن الاعتقاد الجازم ان لاله الا الله الخ وأنى بقوله ناشئة عن اليقين الخ اشارة الى انها شهادة معتد بها
لمطابقة اعترافه باسائه لما قام بقلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتد بها اذا كانت غير مطابقة لما في القلب
من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفي العبارة حذف اي لا يطرق ساحتها اثار ضروب
الشك وهو متعلق التردد الجارى على اللسان (قوله بفضل الله) اي لا يطريق القهر (قوله ضروب الشكوك)
اي انواع الشكوك والاضافة للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالظن والوهم
ولذا جمعه (قوله والامتراء) اي الشك وهو من عطف الكلى على جزئياته ويحتمل ان يكون على حذف
مضاف اي وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذي يفرغ
اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولا شك ان الفزع في المهم الى السيد يكون اولاً ونصرته ان فزع اليه في
نيل مهمه تكون ثانياً بعد فزعه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على مولانا ولا شك انه صلى الله عليه وسلم
مفزع الخلائق وناصرهم في الدنيا لما بين لهم من طرق النجاة وعلمهم انواع الهدايا حتى تركهم على الخجة
البيضاء التي لا غبار عليها ومفزعهم وناصرهم في الآخرة فيفزعون اليه من شدة الملل المحاصل لهم في الموقف
فيشفع لهم الشفاعة العظيمة (قوله عبده) اي المتصف بعبوديته اي بكونه عبدا لله والعبودية صفة تقتضى
التواضع والانكسار (قوله ورسوله) اي ومرسله الكافية الخلق والرسالة صفة تقتضى الرفعة ولا يخفى ان
التواضع سبب في الرفعة فلذا قدم ما يقيد السبب على ما يقيد المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم
انه انما قدم العبد لما قيل ان العبودية اشرف الصفات وهي الرضا بما يفعل الرب وأما العبادة فهي فعل
ما يرضى الرب لكن ذكر الخلق في بعض كتبه ان العبادة ابلغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع
وأما العبادة فهي غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم ان
العبودية افضل ويؤيد الاطلاق ان العبودية لا تسقط في العقبي بخلاف العبادة وذكر الرسول دون النبي
لانه اخص ولان رسالة النبي افضل من نبوته واعلم ان الرسالة من الصفات الشريفة التي لا ثواب فيها وانما
الثواب على ادائها تحمله الرسول وكم من صفة شريفة لا يثاب عليها كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم
الذي هو اشرف الصفات (قوله ندخرها) اي تختارها وتختارها وتختارها ونجعلها ذخيرة نافلة (قوله بفضل الله)
اي وادخارنا له بسبب فضل الله واحسانه الخالي عن الجبر ومن فضل الله فالباة للسببية او بمعنى من (قوله
وجيل عونه) اي ومن اعانته الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الاجيلة (قوله لما قسم

شهادة نشأت عن محض
اليقين فلا يطرق ساحتها
بفضل الله تعالى ضروب
الشكوك والامتراء ونشهد
أن سيدنا ومولانا محمدا
صلى الله عليه وسلم عبده
ورسوله شهادة ندخرها
بفضل الله تعالى وجيل
عونه لما قسم

الظهور) اي ما كسرهما والقسم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة اولا وقيل الكسر مع الابانة قسم بالقاف وبدون ابانة قسم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبر ويوم البعث والجزء قاصمة للظهور وكتابة عن شدة تلك الأهوال والجار والمجرور في قوله لما قسم متعلق بقوله ندخرها وعبر بالماضي اشارة لتحقيق وقوع شدتها فكانها وقعت بالفعل (قوله وأذاب الأكباد) اي فتتها وأثر الأكابيد بالذكري على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الأكابيد وحصول الألم لها عند تواردها الموم على النفس دون القلوب واذا به الأكابيد كناية أيضا عن شدة الأهوال المذكورة (قوله من أهوال) بيان لما والأهوال جمع هول وهو الأمر الخفيف الشاق فكانه قال من الأمور والشاقة الخفيفة المحاصلة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتفاقم) اي يتتابع وهو عطف على ما قسم (قوله من العضلات) بفتح الصاد وكسرها جمع معضل وهو الأمر الشاق الذي لا يمتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للعضلات اي وما يتتابع من الأمور والشاقة الكائنة في يوم البعث اي احياء الموتى والجزء على الأعمال والجزء ايصال كل عامل ما يليق به وله وعطف الجزاء على البعث اشارة للحكمة البعث فالحكمة المرتبة عليه مجازاة الناس على أعمالهم بالثواب والعقاب (قوله ونحو زبها) اي ونحو ذلك بسبب تلك الشهادة وهو عطف على ندخرها (قوله بفضل الله) اي بسبب فضل الله وهذا سبب للسبب مع سببه وحينئذ فالباء في بهما متعلقة بنحو زمطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيد بالجار والمجرور والاول فلم يلزم عليه تعلق حرفي جزم تحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان العامل حال كونه مطاقتا غير نفسه حال كونه مقيدا (قوله مع الآباء) التقصير من مع مطلق الاصطحاب اي حالة كونها صاحبين لا بائنا لامتنوعية ما بعد دها وأراد بالآباء ما يشمل أبا الجسم وأبا الروح وهم الاشباح المعلومون له ولذا قدم الآباء على الأمهات وان كان ثواب الأمهات أكثر من ثواب الآباء على ما قيل (قوله والذرية) اراد بها ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاخوة) جمع اخ من النسب وأما اخو الحجة فيجمع على اخوان وهم داخلون في الاحبة (قوله والاحبة) جمع حبيب اما بمعنى محبوب او بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوبه بعد موته (قوله في أعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحو زبها والفردوس أعلى الجنان ومراد الشارح بأعلى الفردوس اعلاء علوا نسبيا وقوله غاية اي نهاية مفعول نحو زبها وهو العلو وقوله والارتقاء اي الارتقاء وهو عطف مرادف وكأنته قال ونحو زبها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي وحوزنا بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وانما جعلنا أعلى الفردوس على الأعلى النسبي لان أعلى الفردوس الحقيقي انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وظهر من هذا ان الأعلى النسبي يعتبر أمرا عند الله غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله والصلاة) التحقيق ان الصلاة من الله انعامه المقرون بالنعظيم ومن الملائكة والانس والجن الدعاء بان الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من انها من الملائكة الاستغفار ومن الانس والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والمجمل خبرية لفظا انشائية معنى فالمقصود بها انشاء الدعاء بان الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحبه تحية لا ثقة به كما يحى بعضنا بعضا ولا يجوز ان تكون خبرية لفظا ومعنى لان الخبر بان الله صلى الله عليه اي أنعم عليه لم يكن مضميا اي داعيا بان الله يعظمه الأعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم وانها موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه فيجوز ان تكون خبرية لفظا ومعنى لان من اخبر بان الله صلى الله عليه فقد عظمه صلى الله عليه وسلم واعتنى به (قوله على سيدنا محمد) اي كائنان على سيدنا اي من نفع اليه عند نزول الشدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا بالنصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي صلى الله عليه وسلم فانها معدة فاللائق أن يكون اسمها كذلك والخبر معدة دون المفعول والمجرور

الظهور وأذاب الأكابيد
من أهوال الموت والقبر
وما يتفاقم من العضلات
في يوم البعث والجزء
ونحو زبها بفضل الله تعالى
مع الآباء والأمهات
والذرية والاحبة
في أعلى الفردوس غاية
السمو والارتقاء والصلاة
والسلام على سيدنا
ومولانا محمد

(قوله عين الوجود) المراد بالوجود الموجود والعين يحتمل ان المراد بها الباصرة او الشمس فيكون من التشبيه بالبلوغ اى الذى هو كعين الموجودين فى الاهداء بكل والتخير عند عدم كل اوالذى هو كالشمس بالنسبة للموجودين بجماع الاضائة فى كل فسكان الشمس مضيئة للموجودين فكذلك النبى صلى الله عليه وسلم مضى لهم وان كانت اضائة الشمس حسية واضائة النبى صلى الله عليه وسلم معنوية وصح التشبيه وان كانت اضائة النبى اعظم لتحقيق قوة المشبه به فى الجملة لكونه حسيا ويحتمل ان يراد بالعين الخبر وكأنه قال سيدنا محمد خير الموجودين وفضلهم (قوله وسر الكائنات) اى الموجودات ثم انه يصح ان يراد بالسر اللب والمخالف اى واشرف الموجودات واحسنها ويصح ان يراد به الاصل لان نوره عليه السلام اصل لكل موجود فحق الله من نوره جميع الموجودات ويصح ان يراد به البركة اى وبركة الموجودات لانه ما من نعمة تصل لاحد ولو كافرا الا بواسطة صلى الله عليه وسلم (قوله وعروس المملكة) المملكة موضع الملك الذى يتصرف فيه بالامر والنهى والمراد به هنا الدنيا والاخرة لانهما محل لتصرفه صلى الله عليه وسلم والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة فى ايام البناء استعير هنا المزين فشبها المزين بالعروس بجماع الرغبة فى كل واستعير اسم المشبه به للمشبه اى والمزين للدنيا والاخرة (قوله ذى المفآخر) اى صاحب المفآخر وهو جمع مفخرة وهى ما يفتخر به من النعم كالعلم والكرم وحفظ القرآن (قوله التى جلت) اى عظمت وارتفعت وتبرهت (قوله عن العدد) اى عن عد الناس لها وان كان المولى يعلم كيتها (قوله والاخصاء) ان اريد به العدد كان العطف مرادفا وان اريد به العلم بكميتها الحاصل من العدد كان من قبيل عطف المسبب على السبب وكأنه قال صاحب المفآخر اى لا يمكن لاحدها والعلم بعددها فلا يعلم كيتها الا الله تعالى (قوله ذى المقام المحمود) هو الشفاعة العظمى التى يحمد به بسببها الاولون والاخرون (قوله المورد) اى الذى ترده جميع امته ما عدا من كان مغير فى عقيدته او كان ظالما متعبرا ومن شرب منه لا يظما بعده ابدا بعد ذلك فلو ادخل النار بعد شرب منه كان تذييله فيها بغير العطش (قوله والوسيلة العظمى) عطف على ذى اى والمتوسل به الى الله فى الدنيا والاخرة ووصفها بالعظمى لان غيره من الانبياء والملائكة والعلماء والاولياء وان كان يتوسل به الى الله الا انه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المنزلة فى الجنة ولا يبعد هذا قوله دنيا واخرى لان المراد انه محكوم له بتلك المنزلة التى فى الجنة فى الدنيا وفى الاخرى (قوله والمجا المخلاتق) المجا ما يلتجأ اليه واراد بالخلاتق ما يشعل الجادات فانها آمنت به والتجأت اليه فصارت آمنة من الحسف ومن كونها من حجارة جهنم (قوله كلهم) تا كيد اى به دفعتوهم ان ال فى الخلاتق للجنس المتحقق فى بعض الافراد (قوله واليه يهرعون) مبنى للفعول لفظا وللفاعل معنى اى واليه يهرعون اسرعا حسبا بالاقدم ومعنوا بان يلتفتوا اليه بقلوبهم والجوارى والجرور متعلق بما بعده قدم عليه لافادة حصر الاسراع فيه والمراد بالاسراع المحصور فيه الاسراع الاكمل فلا ينافى ان غيره يسرع اليه يوم تترادف الالهوال وجملة واليه يهرعون الخ امامه استأنفة او حالية اى والمجا الذى تلجئ اليه الخلاتق كلهم فى حال اهراعهم اليه يوم تزايد الالهوال (قوله يوم) اى زمن وهو ظرف ليهرعون (قوله تترادف) اى تتابع وتزايد ثمة الالهوال جمع هول وهو الامر الخفيف الشاق وفى نسخة تترادف بتاء واحدة وعليها فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارا عاذفت احدى التاءين منه اى تترادف وجملة تترادف الالهوال فى محل جر بالاضافة للظرف والرباط محذوف كما قدرنا وفى بعض النسخ التصريح بالرباط هكذا يوم فيه تترادف الالهوال لكن هذه النسخة فيها القصل بين المضاف والمضاف اليه بمعمول المضاف اليه الظرفى (قوله وعمد) عطف على تترادف وقوله ازمتم اسكون الزاى وفتح الميم مخففة اى وتستمر شدتها اى الالهوال فلا تنقض بسرعة ويصح ضبطه بكسر الزاى وفتح الميم

عين الوجود وسر الكائنات وعروس المملكة ذى المفآخر التى جلت من العدو والاحياء وذى المقام المحمود والحوض المورد والوسيلة العظمى دنيا واخرى والمجا المخلاتق كلهم واليه يهرعون يوم تترادف الالهوال وعمد ازمتم

المشدة جمع زمام وهو مود الدابة وعليه فيكون شبه الاهوال بدابة صعبة الانقياد على طريق الاستعارة
 بالكناية واثبات الزمام تخييل وتمتد اي تطول ترشيح وذلك لان امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة
 جاحها بحيث يخشى على قائدها من سطوتها عليه ان لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يتبرأ الخ) حتى اما
 ابتداءه بمعنى فاء السببية فيكون مفعولا في المعنى على ترادف الاهوال واما غائبة بمعنى الى اي ترادف
 الاهوال وتطول شدتها الى ان يتبرأ كابر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الاول فيهم مرفوع وعلى الثاني
 منصوب والمراد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه ليشفع لهم في فصل القضاء يتبرأ او يمتنع
 وييدي عذرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائذ على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لان قوله كابر الرسل فاعل
 اقوله يتبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله كابر الرسل) جمع كبر قيادا و مراده بالا كابر
 الذين يتبرؤون من الشفاعة آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واذا تبرأت كابر الرسل عن الشفاعة
 فغيرهم بالطريق الاولى (قوله صلى الله وسلم عليه) صلى عليه ثانيا بالجملة الفعلية بعد ان صلى عليه اولا
 بالجملة الاسمية اي شرب من الكأسين ويحصل له ثواب الصلاتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه
 لازمة ولو قيل ان المعنى في اياه من رسول كان حسنا (قوله ألفت اليه المحاسن الخ) المحاسن فاعل ألفت
 والمفاخر عطف عليه ومقالدها مقوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر
 جمع مفخرة وقد سبق انها ما يقتضيه من النعم كالعلم والكرم وحينئذ ذفعتها على المحاسن من عطف
 المرادف والمقالد اما ان يراد بها الامور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقالده اي ضاقت عليه
 اموره فالقالب الامور واما ان يراد بها المقاييس فيكون جمع مقلد كمنجبل وهو المفتح فعلى الاول يكون
 قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي امور متعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية واثبات المقابلة لتخييل
 وألفت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزائن فيها تحف و ثياب فاخرة مخزونة فيها على
 سبيل الاستعارة بالكناية واثبات المقابلة لتخييل وألفت ترشيح وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن
 امورها ومقاييسها الى صلى الله عليه وسلم كناية عن تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر
 واتصافها وانتسابها له حتى انه لم يبقته منها شيئا (قوله فسمها) اي علا وارفع (قوله على اعلى منصبها)
 المنصة بكسر الميم وفتحها والصاد المهملة كرسى تجلس عليه العروس لحولتها فشبها به المحاسن والمفاخر
 بعرووس بجمع ميل النفس لكل على طريق الاستعارة بالكناية والمنصة تخييل وارفعه صلى الله عليه
 وسلم على اعلى منصة المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه اشارة الى انه ارتفع على
 غيره من الخلق (قوله لا مطمع) اي لا مطمع (قوله في نيل) اي تحصيل تلك الرتبة العلية اي وهو السمو على
 اعلى منصة المحاسن والمفاخر (قوله ورضي الله تعالى عن آله وصحبه) جملة خبرية لفظا انشائية بمعنى لان
 المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للاصلح والاصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لان الخبر بان الله رضى عن الال
 والاصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حالة قلبية يشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى
 محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله فاختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان
 لله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الا هو والخلف يقولونه بالانعام او ارادته فهو صفة فعل على الاول وصفة
 ذات على الثاني فان ارادته بالانعام فتعلق الدعاء به ظاهر وان ارادته بالانعام فالدعاء به من حيث
 تعلقها بالانعام الذي هو متمدد فاندفع ما يقال انه يتعين هنا الاول لان الدعاء انما يكون مستقبلا لم يوجد
 في الحال وارادة الله سبحانه اذية يستحيل تجددها حتى يتعاقبها الدعاء وعبر بالماضي تفاءلا يتحقق
 وقوع الرضا حتى كانه وقع بالفعل ولم يدرج الا لوالحجب في الصلاة بان يعطفهم على الضمير في عليه
 بان يقول وعلى آله وصحبه كما يفعله غيره اشارة الى ان ما يفعله غيره ليس بمتعين و اشارة الى ان الامر الذي

حتى يتبرأ من الشفاعة
 ويهتم بأنفسهم
 ا كابر الرسل والانبيا
 فضلى الله عليه وسلم من
 رسول ألفت اليه المحاسن
 والمفاخر كلها مقابلة لها
 فسمها على اعلى منصبها
 بحيث لا مطمع لمخلاق
 على العموم في نيل تلك
 الرتبة العلية ورضي الله
 تعالى عن آله وصحبه

يطلب لهم استقالاتهم الرضا وأما الصلاة فلا تطالب لهم إلا تبعاً **(قوله الذين طلعوا)** أي ظهر وا **(قوله)**
 بعد غيبة الخ المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة النبي صلى الله عليه وسلم فهي مستعارته وجع
 الشموس للتعظيم وقوله أنجما حال من ضمير طلعوا أي ظهر وأنجما بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم
 وعلى هذا فإضافة شموس للنبوة من إضافة الموصوف الصفة ويحتمل أنه من إضافة المشبه به للمشبه وفي
 العبارة حذف مضاف أي ظهر وا بعد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم كما سبق وفي تعبيره
 عن الموت بالغيبة إشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم حي الآن وانما هو بمنزلة غائب عنا ثم يقدم
 علينا وان موته بمنزلة الغيبة **(قوله أنجما)** أي كالأنجم في الهداء قال عليه الصلاة والسلام أصحابي
 كالأنجم بأيهم اقتديتم اهتديتم ويحتمل أن الأنجم مستعار لها هدى ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لأن
 المشبه المهدون وهم أعم من الصحابة كما لا يخفى **(قوله في سماء العلاء)** متعلق بطلعوا أي طلعوا أي الأما كن
 العالية أي في البلاد المشرفة المرتفعة الشبيهة بالسماء بجمع الارتفاع وان كان ارتفاع الأما كن معنوياً
 وارتفاع السماء حسبياً وظهر من هذا أن الإضافة من إضافة المشبه به للمشبه **(قوله للإرشاد)** متعلق بطلعوا
 أي لإرشادهم الخائق وقوله والاهتداء أي اهتداء الخائق المترتب على الإرشاد فهو من عطف المسبب على
 السبب وظهر من هذا أن الإرشاد ووصف لهم والاهتداء ووصف الخائق وفيه إشارة إلى عظم نفسهم بحيث إذا
 أرشدوا خلقا اهتدوا **(قوله بأحسان)** الباء للإبادة أو بمعنى في وقد تنازع الجار والجرور التابعين وتأبيهم
 أي وعن التابعين لهم في الأحسان أو تبعية ملتزمة بأحسان والمراد بالأحسان التقوى ويحتمل أن يراد به
 الإيمان وهو أولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين **(قوله إلى يوم الفصل)** متعلق بحذف حال أي حال
 كون التابعين مستمرين طائفة بعد طائفة إلى يوم الفصل أي إلى قر به وذلك لأن التبعية في الإيمان تنقطع
 قبل النسخة الأولى التي يموت بها الكفار بوجود رحمة لطيفة قبل النسخة يموت بها المؤمنون وليس الجار
 متعلقاً بالتابعين لعدم صحته لأنه يقتضي أن المدعوله من كان تابعاً لهم واستمر باقياً اليوم الفصل وهو غير مراد
 لعدم وجوده وقوله يوم الفصل أي بين الخلائق وقوله والقضاء أي بينهم وهو عطف مرادف **(قوله و بعد)**
 الأوائل للاستئناف والظرف معمول المحذوف أي وأقول بعدما تقدم والفاصلة لثمة لثمة بين اللفظ أو تنزيلاً
 للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى واذ لهم يهدوا به فسيقولون الخ ويحتمل أن الواو نائية عن أما النائية من باب
 مهما وحينئذ فالظرف معمول للجزاء والقائه واقعة في جواب أما التي نابت عنها الواو **(قوله اللبيب)** أي ذو
 اللب وهو العقل الكامل وكأنه قال العاقل الكامل العقل **(قوله في هذا الزمان)** أي الزمان الحاضر وهو
 زمان المصنف وما قرب منه إن قلت كما أن اشتغال العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا الزمان أهم
 كذلك اشتغاله باتقانها في غيره هذا الزمان أهم قلت الأهمية وإن كانت موجودة في غيره إلا أن زمنه أهم
 الأهم لكثرة أهل البدع فيه وقلة من يتصدى للرد عليهم واختلف في الزمان فقبل أنه حركة الفلك وقيل
 نفس الفلك وقيل متحدد وهو قارنه متحدد معلوم إزالة للاهم وقيل نفس المقارنة المذكورة أي أنه
 مقارنة متحدد وهو متحدد معلوم كقارنة آسانك لطلوع الشمس **(قوله الصعب)** أي الصعب أهله
 لعدم انقيادهم للحق أو الصعب بسبب ما يقع فيه من المصائب والمحرمات لأن الزمان نفسه صعب **(قوله)**
 فيما يتخذ أي يخلص **(قوله مهجته)** أي نفسه والمراد بها هار ووجه وجوده وإن كانت النفس في الأصل
 خصوص الروح **(قوله من الخلود)** المراد به هنا طول المسكن لا الإقامة على طريق التأييد أو في الكلام
 حذف مضاف أي من توقع الخلود فاندفع ما يقال أن كلامه يقتضي أن المقادير في النار لعدم اتقائه
 عقائد التوحيد مع أن التحقيق أنه مؤمن عاص ولا يخالف في النار لعدم اتقائه العقائد المهمة من
 الخلود فالمسار إليه الانقياد المفهوم من يتخذ **(قوله الأبا تان عقائد التوحيد)** المراد باتقانها معرفتها بالدليل

الذين طلعوا بعد غيبة
 شموس النبوة أنجما في
 سماء العلاء للإرشاد
 والاهتداء وعن التابعين
 وتأبيهم بأحسان إلى يوم
 الفصل والقضاء (و بعد)
 فأهم ما يشتغل به العاقل
 اللبيب في هذا الزمان
 الصعب أن يسعى فيما
 ينقذه مهجته من الخلود
 في النار وليس ذلك إلا
 باتقان عقائد التوحيد
 على الوجه الذي قررته آتمة

ولو اجابوا المراد بمعرفة اعتقادها اعتقاد اجازما والقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهي النسبة التامة
كثبوت القدرة لله والمراد بالتوحيد هذا الفن واصافة اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعلق
بفتح اللام واصافة العقائد للتوحيد لا بدنى ملازمة لان العقائد تنذر فيه وكأنه قال الاباء اعتقاد العقائد التي
تتكلم عليها اهل هذا الفن اعتقاد اجازما مطابقا لواقع ناشئ عن دليل (قوله العارفون) اى بالعلوم فلم
يقعوا في الزلات اى لا على الوجه الذى قرر به بعض اهل السنة الذين وقعوا في بعض الاحيان في الزلة لعدم
معرفة تفهم بالعلوم كالمعتزلة القائمين بان افعال العبد مشتركة بين قدرته وقدرته به (قوله الاخبار) لازم
لسابقه (قوله وما اندر الخ) ما تجب عليه مبتدأ واندر فعل ماض وفاعله ضمير مستتر فيه وجوباً باعانة على ما
ومن مفعوله وجهه يتقن صفة لمن وجهه اندر خبر ما اى وما أشد ندرة من يتقن ذلك اى من يعتد عقائد
التوحيد اعتقاد اجازما على الوجه الحق (قوله في هذا الزمان) اى زمنه لانه كان فيه من يدعى المعرفة وهو
يعتقد اعتقاد فاسداً وأما في زماننا فالتقنون لتلك العقائد كثير (قوله الذى فاض فيه بحر الجهالة) القيص
سبلان الماء بجانب الوادى لكثرة البحر وهو الماء الكثير الامواج لا تجري الماء واصافة بحر الجهالة
من اضافة المشبه به للشبه اى الذى فاض اى كثر فيه الجهالة اى الجهل الشبيه بالبحر وفاض ترشحاً للشبيه
للا مته للشبه به مستعاراً لكثرة استعارة تبعية (قوله وانشر) اى تفرق (قوله اى انتشارا) مفعول مطلق
عامله انشر اى انشر فيه الباطل انتشارا اى انتشارا اى انتشارا كثيراً (قوله ورمى) عطف على فاض
وفاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة لاعلى الباطل لمناسبة قوله بأمواج والمفعول محذوف اى الناس
وقوله في كل ناحية ظرف لغو متعلق برمى او مستقر في محل نصب على الحال وقوله بأمواج متعلق برمى والباء
فيه للإباسة والامواج جمع موج وهو ما يرتفع من الماء عند هبوب الريح واصافة أمواج لما بعده من
اصافة المشبه به للشبه اى ورمى بحر الجهالة الناس اى تركهم في كل ناحية من الارض اورما هم حالة
كونهم كائنين في كل ناحية من الارض ملتبسين بانكار الحق الشبيه بالامواج في السكرة ويحتمل أن
تكون الباء في أمواج زائدة في المفعول والاصافة فيه كما سبق ويكون المعنى ورمى اى طرح بحر الجهالة
انكار الحق الشبيه بالامواج في كل ناحية من الارض وعليه فلا حذف في الكلام وهذا الاحتمال أحسن
مسابقه (قوله وبغض أهله) اى اهل الحق وهو عطف على أمواج وكذا تر بين وقوله بالزخرف متعلق
بتر بين والغار بالعين المعجمة اسم فاعل من الغرور اى وبالزخرف الذى يغر الناس والزخرف ككلام
ظاهره حق وباطنه باطل كقول المعتزلة العبد لو لم يخلق افعال نفسه الاختيارية لما عذب على التبعيح
منها لكان التالى باطل فبطل المقدم وهو عدم خلقه لافعاله الاختيارية فثبت تقبضه وهو خلقه بما (قوله
اليوم) اى زمن المصنف وهو ظرف لوفق اى وما أسعد من وفق في هذا الزمان لتحقيق عقائد ايمانه
ويصح ان يكون ظرفاً لاسعد والمعنى ان الموافق لتحقيق عقائد ايمانه ما أشد سعاده في هذا الزمان ولا
يقال ان السعادة دائمة لا مقيدة بذلك الزمان لاننا نقول لما كان سببها التوفيق في ذلك الزمان صار الملتفت
له حصواً في ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق) التوفيق خالق قدرة في العبد على الطاعة
وحيث انذار غير تكليفه التجريد بأن يراد به هنا خلق القدرة فقط لاجل قوله لتحقيق عقائد الخ (قوله
لتحقيق) اى لا يثبت تلك العقائد في قلبه بالدليل هذا مراده (قوله عقائد ايمانه) الايمان هو التصديق
بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من العقائد والاحكام واصافة عقائد ايمانه من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق
بالكسر (قوله ثم عرف بعد ذلك) اى بعد تحقيق عقائد ايمانه وشم هنا مجرد الترتيب لاله وللتراخي (قوله
ما يضطر) اى ما يحتاج (قوله من فروع دينه) الفروع الاحكام المطلقة سواء كانت يتدين بها ام لا والدين
مجموع الاحكام التى يتدين بها ويتبعها فالاصافة من اضافة العام للخاص فهى للبيان (قوله

اهل السنة العارفون
الاخبار وما اندر من
يتقن ذلك في هذا الزمان
الصعب الذى فاض فيه
بحر الجهالة وانشر فيه
الباطل اى انتشار ورمى
في كل ناحية من الارض
بامواج انكار الحق
وبغض أهله وتر بين
الباطل بالزخرف الغار
وما أسعد اليوم من وفق
لتحقيق عقائد ايمانه ثم
عرف بعد ذلك ما يضطر
اليه من فروع دينه

في ظاهره) متعلق ببيضاى في الافعال المتعلقة بظاهرة كالصلاة (قوله وباطنه) اى والافعال المتعلقة
 باطنه كالنية (قوله حتى ابتهج) غاية لقوله ثم عرف اى ثم عرف ما يضطر اليه في افعاله الظاهرية
 والباطنية من فروع دينه الى ان ابتهج الخ والابتهاج السرور وقوله سره اى قلبه والمراد به نفسه اى الى ان
 حصل الابتهاج والسرور لنفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل اعنى الاحكام المطابقة
 للواقع وازدادة النور اليه من اضافة المشبه به للمشبه اى بالحق الشبهه بالنور اوانه شبه الحق بالشمس على
 طريق الاستعارة بالحكاية واثبات النور تخييل (قوله واستنار) اى نار انارة تامة كما يؤخذ من السين والتاء
 هذا وقد وقع خلاف في النور والضوء فقبل مترادفان وقيل النور اعظم بدليل الله نور السموات والارض
 وقيل الضوء اعظم من النور بدليل اضافة النور للقمر والضياء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء
 والقمر نورا (قوله طرا) اى جميعا (قوله طاويا) اى قاطعا يقال طوى الارض اذا قطعها وأشار بهذا الى
 انه لا ينوى اكتفاء شرا الناس لان ذلك سوفظن بهم (قوله الى ان ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت)
 اى بسببه وهو امر وجودى يقتضى عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن فساد هذه
 الدار) اى عن هذه الدار اى الدنيا الفاسدة لما يقع فيها من الفساد والقاسم اى ما يفاضلها فالاضافة من اضافة
 الصفة للوصف (قوله فهنيا) مفعول لفعل محذوف اى فهنا لله هنيا وقوله له ليس متعلقا بهنيا اولا
 بهنيا المحذوف ولا باعنى محذوف لان كلامها يتعدى بنفسه وانما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بان يقال
 وارادنى ذلك الدعاء ثابتة وموجهة له (قوله اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة اى عقبه (قوله من
 نعم) اى جسمه وروحه (قوله وسرور) اى اقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) اى
 لا يحاط به ولا يحد بحد (قوله ميزان الانظار) الانظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب امورهم - لومة
 للتوصل الى امر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس في المعقولات وهو المراد هنا والاضافة من
 اضافة المشبه به للمشبه اى ولا يدخل تحت الانظار الشبهة بالميزان فى ان كلامه لم به مقدار الشئ اى ولا
 يدخل تحت الافكار اى لا يدخل تحت الافكار حتى يعلم قدره ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) اى صبرا
 قليلا او زمانا قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة او الظرفية وكذا يقال فى قوله كثير (قوله فسبحان) اسم
 مصدر وضع موضع المصدر وهو التسبيح بمعنى التنزيه والعامل فيه محذوف اى فانه تنزيها من يخص الخ
 (قوله بفضل) يصح ان يراد به الانعام وان يراد به المنعم به والباء داخلة على المقصور اى انزه تنزيها من
 جعل فضله مقصورا على من اراده من عباده اى على من اراد قصره عليه من عباده وقد اشترى ان العلامة
 السعد والسيد جوزا دخول الباء على كل من المقصور والمقصور عليه فيقال اخص الجود بن يدواخص زيدا
 بالجود لكن اختلفا فى الاكثر منهما فقال السعد الاكثر دخولا على المقصور وقال السيد الاكثر دخولا
 على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب والصواب انها متفقان فى ان الاكثر دخولا على المقصور وان
 دخولا على المقصور عليه وان كان عربيا جديا الا انه خلاف الاكثر فى الاستعمال (قوله من يشاء)
 حذف مفعول المشيئة للعلم به اى من يشاء تخصيصه به من عباده واتى بذلك اشارة الى ان تخصيص بعض
 العباد بالفضل مربوط بالمشيئة فلا ينال بطاعة ولا بغيرها ولا يناله الا من اراده الله سواء كان طائعا وغير
 طائع (قوله ويقرب من يشاء) عطف على يخص اى وسبحان من يقرب من يشاء تقر به منه قربا معنويا
 لا قرب مسافة والتقريب منه من افراد الفضل فهو اخص منه نص عليه اعتناء بذلك الخاص لقوته
 وعظمته (قوله ويبعد من يشاء) اى بعاده منه ابعادا معنويا (قوله بمحض الاختيار) اى باختياريه المحض
 الخالص الخالى عن شوائب الجبر (قوله وقد المم الخ) هذا شروع فى تعداد نعم ثلاثة انعم الله عليه بها
 ذكرها تحديدا بنعمة الله والالهام القاء الخير فى القلب بطريق الفيض لا الاكتساب قال فى القاموس

فى ظاهره وباطنه -
 حتى ابتهج سره بنور
 الحق واستنار ثم اعتزل
 الخلق طرا او باعنى
 سره الى ان ينتقل -
 قريبا بالموت من فساد
 هذه الدار فهنيا بما يرى
 اثر الموت من نعم وسرور
 لا يكيف ولا يدخل تحت
 ميزان الانظار لقد صبر
 قليلا فسبحان كثير
 من يخص بفضلهم
 يشاء من عباده ويقرب
 من يشاء ويبعد من يشاء
 بمحض الاختيار وقد
 لهم مولانا سبحانه بفضلهم

ألهمه الله خيرا فلهذا أي القاه في قلبه ومفعول ألهم محذوف ومولانا فاعل أي وقد ألهمني مولانا أي ألقى في قلبي (قوله الكثير الشر) أي الكثير شر أهله (قوله لما لا ينطق) اللام زائدة في المفعول الثاني وليست أصلية متعلقة بألهم لأنه يتعدى للمفعول الثاني بنفسه قال تعالى فآلهمها فجورها أي وقد ألهمني مولانا ما لا ينطق أي شيئا لا تقدر أن تشكره عليه شيئا يقاومه ويوفي به (قوله من معرفة عقائد الأيمان) بيان لما وقد تقدم أن المعرفة هي الاعتقاد المجازم المطابق للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقده والإيمان هو التصديق التابع للمعرفة والاضافة من إضافة المتعلق بالفتح للتعليق بالكسر وكأنه قال من الجزم بالعقائد التي تعلق بها الإيمان أي التصديق (قوله وأنزلها) أي معرفة عقائد الإيمان وهو عطف على ألهم كالتفسير له وقوله في صميم القلب أي في وسطه وهذا كناية عن تمكن القلب من معرفتها وقوله بما يحتاج إليه الباء للإبادة والمصاحبة وهو متعلق بأنزلها وفاعل يحتاج ضمير عائدة على المعرفة (قوله من قواطع البرهان) بيان لما يحتاج إليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية عقلية والقواطع جمع قاطع بمعنى مقطوع به أي مجزوم به وإضافة القواطع للبرهان من إضافة الصفة للموصوف أي من البرهان القواطع والبرهان لا يستغرق أي البراهين القواطع فطابقت الصفة موصوفها في الجمعية ووصف البراهين بكونها قاطعة ووصف كاشف ثم إن ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور فيه لغالبها والافتقار إليها تعالى والبصر والكلام وكونه سمعا وبصيرا متكاملا لا يحتاج للبراهين قطعية بل العمدة في هذه العقائد الستة الدليل السمعي كما يأتي (قوله وعلم) عطف على ألهم وهو يهدي لاثنين الأول محذوف والثاني قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات وجهه سبحانه اعتراضية للتزييه أي وعلمي سبحانه جزئيات موصوفة بقوله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير (قوله جزئيات) أي مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) أي في نفسه وأراد باليوم زمن المصنف (قوله وعن ينسبها) أي وقل من يقيد غيرها (قوله بالخصوص) أي بالتعيين والتشخيص أي تعيينها وتخصيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتي إن السمع والبصر يتعلقان بكل موجود فقل من أين يتعلقان به وتخصيصه وقال السعد في المقاصد السمع يتعلق بالسموع والبصر يتعلق بالبصر وهو محتمل لأن يراد السموع لله والبصر لله وهو كل موجود فيكون كلامه مساويا لكلام المصنف ومحتمل لأن يراد السموع لنا وهو الأصوات والمبصر لنا كالأجسام والألوان فيكون مخالفا لكلام المصنف وحينئذ فكلام السعد ليس فيه تعيين وتخصيص للسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت (قوله من الأئمة الأعيان) أي المتعبرين في العلم كالسعد (قوله وأرشد) معطوف على ألهم أيضا وفاعله ضمير يعود على المولى ومفعوله محذوف أي وأرشد المولى لتحقيق (قوله بمحض كرمه) أي بكرمه المحض أي الخالص من شوائب الجبر (قوله لتحقيق أمور) أي لذ كرمه على الوجه الحق أولد كرمه امتددة بالدليل (قوله من لا يظن به ذلك) من نائب فاعل ابتلى والمشار إليه بذلك الغلط وقوله ممن عرف بيان لمن وقوله ممن عرف أي عند الناس بكثرة الحفظ والاتقان أي وعرف باتقان العلوم واحكامها وذلك كالعقبات فإنه كان من المعاصر من المصنف وكان يعتقد اعتقادات فاسدة كاعتقاده أن كلام الله مركب من الحروف والأصوات وأن صفات الله ممكنة بذاتها واجبة بغيرها لأن الذات أثرت فيها بطريق العلة وكان كثيرا ما تقع المنازعة بينه وبين المصنف وكان ذكرى كان من المعاصر من المصنف وكان كثيرا ما يقع بينهما النزاع والمجدال لكن ابن ذكرى كان غرضه من المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف عليه فكان سنيا وأما العقبات فكان من المعتزلة (قوله اللهم كما أنعمت فزدنا الخ) أي اللهم زدنا من فضلك زيادة مشابهة لأنعمت علينا فيما سبق فالكافي كما أنعمت للتشبيه وما مصدرية والقاه في قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله

وعظيم جوده في هذا الزمان الكثير الشر لما لا ينطق شكره من معرفة عقائد الإيمان وأنزلها جل وعز في صميم القلب بما يحتاج إليه من قواطع البرهان وعلم سبحانه بمحض فضله واحسانه جزئيات قل من يعرفها اليوم ومن ينسبها بالخصوص من الأئمة الأعيان وأرشد سبحانه بمحض كرمه لتحقيق أمور قد ابتلى بالغلط فيها من لا يظن به ذلك عن عرف بكثرة الحفظ والاتقان اللهم كما أنعمت فزدنا

ياذا الجلال والاكرام) اي يا صاحب الجلال الخ قبل المراد بالجلال العظمة والبطش والقهر والاكرام
 اللطف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات الثبوتية (قوله من
 فضلك) الفضل الانعام اي بعض فضلك اوز يادة ناشئة من فضلك فن للتبعض اوبتدائية لكن على
 جعلها بتدائية يكون في قوله كما انعمت حذف اي كثر انعامك فيما سبق (قوله وتعم لنا ذلك) اي
 ما انعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) اي بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد
 ذلك ويحتمل ان المراد بها الموت على الاسلام على وجه اكل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولكن شأن الاكابر
 الانتفات للاول (قوله والحلول اثر الموت) اي عقبه وقضية ان الميت يدخل الجنة عقب موته مع انه
 لا يدخلها الا بعد مروره على الصراط واجيب بان المراد دخول الارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد
 الموت ولا ينافي ذلك ما قبل ان ارواح اموات المؤمنين في البرزخ تتردد فيه لان البرزخ من القبر للعرش
 فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المستدرجين) الاستدراج استرسال النعم على
 العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بغتة اي لا يتبع لمن الذين استترسات عليهم النعم لاسترسالهم
 على المعاصي حتى تهلكهم (قوله ياذا الفضل) اي الاحسان (قوله والامتنان) اي الانعام فهو من عطف
 المرادف ويطلق الامتنان على تعداد المنعم النعم على المنعم عليه وهو مذموم الامن الله والشيخ والوالد (قوله
 فبكرم جلالك الخ) الفاء زائدة لترين اللفظ والجوار والمجرومة تعلق بمحذوف حال من ضمير نعوذ اي نعوذ
 بك من السلب الخ حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعائنا بكرم جلالك وازافة كرم الى الجلال من
 اضافة الصفة للموصوف والجلال العظمة اي بعظمة الكريمة الثمرة العلية الربية (قوله وعلو ذاتك)
 من اضافة الصفة للموصوف اي وذاتك العلية المرتفعة ارتفاعا معنويا (قوله ثم برحمتك) المراد بالرحمة هنا
 المنعم به على العباد المبين بما ابدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ وليس المراد بها صفة الذات التي هي
 الارادة القديمة لوصفها باهداء اي المعطاة وتصحح الوصف باعتبار المتعلق تعسف وفي ارادة صفة الفعل
 التي هي الاحسان بعد واتي بتم التي للتراني للنفقوت بين المتوسل به اولوا وثانيا الما المتوسل به اولاداته
 القديمة وعظمته والمتوسل به ثانيا النبي صلى الله عليه وسلم وهو حادث (قوله المهداة) اي التي اهديتها لينا
 (قوله نعوذ بك) اي نتحصن بك والباء فيه للتعدية (قوله من الساب) اي سلب ما اعطيتنا من معرفة
 عقائد الايمان وغيرها (قوله بعد العطاء) اي الاعطاء (قوله ومن غضبتك) الغضب غلبان الدم الموجب
 لارادة الانتقام واطلقه واراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام او البعد وهو الانتقام لاستحالة المعنى
 الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الاول وصفة فعل على الثاني (قوله الذي لا يطاق) اي لا يقدر
 عليه احد (قوله تحقنا) بهم اوله وكمر ناله من الحق (قوله الخيبة) هي والحمرمان بمعنى وهو عدم بلوغ
 المقصود والمعنى ونعوذ بك من ان تحقنا بالذين خابوا وحرماو منعو ان نيل مقصودهم وظهر لك ان عطف
 الحمرمان على الخيبة مرادف (قوله ومن جملة الخ) هذا كلام مستأنف قصد به التحدث بالنعمة والمجار
 والمجرور خبر مقدم وقوله ان وفقنا مول بمصدر مبداء مؤخر اي وتوفيق الله لنا في هذا الزمان لوضع عقيدة
 من جملة نعمه العظيمة اي من جملة انعاماته العظيمة فالجمع نعمة بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطف على
 نعمه والمنح جمع منحة بمعنى الاعطاء اي ومن جملة اعطاه (قوله الفانعة) اي المرتفعة على غيرها (قوله
 الكريمة) اي العظمة اي التي لا نظير لها من منح غيرها (قوله بفضله) اي توفيقنا شامنا من فضله واحسانه
 لا طريق الجبر والقهر (قوله لوضع عقيدة) اي لتأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه على العقائد من
 حيث انه يدل على الالفاظ الدالة على النسب التامة التي هي العقائد وقولنا من حيث انه يدل على الالفاظ
 ولم نقل من حيث انه الالفاظ دالة على النسب بناء على ما يفهم من كلامه من ان العقيدة اسم للتعويض

ياذا الجلال والاكرام من
 فضلك وتعم لنا ذلك
 بحسن الخاتمة والحلول
 اثر الموت مع الاحبة في دار
 الامان ولا تجعلنا يا ارحم
 الراحمين من المستدرجين
 بنعمتك ياذا الفضل
 والامتنان فبكرم جلالك
 وعلو ذاتك ثم برحمتك
 المهداة لينا سيدنا ومولانا
 محمد صلى الله عليه وسلم
 نعوذ بك من الساب بعد
 العطاء ومن غضبتك
 الذي لا يطاق ومن ان
 تحقنا باهل الخيبة
 والحمرمان ومن جملة نعم
 مولانا العظيمة ومنحه
 الفانعة الكريمة ان وفقنا
 سبحانه بفضله في هذا
 الزمان الكبير الجهل
 لوضع عقيدة

(قوله صغيرة الجرم) اي باعتبار ما حلت فيه من الاوراق اذهى المتصفة بصغر الجرم حقيقة وقضيته ان العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من انها اسم للافاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة ويمكن تشبيهه على التحقيق بان يقال قوله صغيرة الجرم اي باعتبار محل دالها وقوله كثيرة العلم اي باعتبار دلالتها على النسب التامة وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم) اراد بالعلم النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار انها دالة على الافاظ الدالة على النسب التامة لان الموضوع بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الافاظ والمفهوم من كلامه انها اسم للنقوش ويقولنا اراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك او الملكة وكل منهما وصف يقوم بالشخص لا بالعقيدة وحينئذ فلا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء الدال على مدلول مدلوله لان العقائد هي النسب التامة الجزئية وهي مدلولة للافاظ وهي مدلولة للنقوش التي هي مسمى العقيدة على كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ فاضافة عقائد التوحيد لادنى ملا بسة اي محتوية على جميع العقائد التي تدكر في ذلك العلم ومن اضافة الشيء الى كليه لان العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كثبوت القدرة لله والارادة وعدم الوالدية والمولودية والتوحيد اسم للقضايا السكينة كقولك كل كمال واجب لله تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد اي الواجب معرفتها على المكلف تفصيلا واجمالا اما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلا فظاهر لانه ذكر فيها العشرين صفة وازدادها واما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجمالا فلان فيها الاله الا الله وهي محتوية على جميع العقائد مطلقا (قوله ثم تأييدها) اي تقوية تلك العقائد وشم للترتيب المجرى عن التراخي وتأييدها عطف على جميع اي محتوية على جميع العقائد ومحتوية على تأييد العقائد بالبراهين وقضيته ان العقيدة محتوية على التأييد الذي هو وصف للثبوت يدوم انها التماسي محتوية على ما به التأييد من البراهين فكان الاولى ان يقول ثم على ما به تأييدها من البراهين لان يقال انه اطلق التأييد وادمنه التأييد اي كونها مؤيدة بالبراهين ويلزم من احتواؤها على ما ذكر احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطفًا على قوله وضع عقيدة اي ان وقعنا لوضع عقيدة محتوية على العقائد وان وقعنا لتأييدها بالبراهين التي ذكرناها فيها وحينئذ فلا يرد الاشكال المتقدم (قوله القريبة) اي القريبة الادراك (قوله نظر) اي فهم وقوله سديد اي صواب اي القريبة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم تاما فالمحترز عنه بمن له فهم صواب البليد جدا فانه لا يفهم تلك البراهين لا ذوا الفهم غير التام (قوله سمع) بكسر الميم اي جادوفي التعبير بذلك اشارة الى عزة ذلك الشيء ونعاسته وان شأن النقوش ان تشخ به وانما انفي روية سماحة غيره بذلك ولم ينف نفس السماحة به تحجر بالصدق لا يمكن ان يكون غيره سمع به ولم يره وقد ذكر الشيخ الملوى نقلا عن بعض اسياخه انه قال قد رأيت من الاقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكانه من توارد الخواطر (قوله وهو) اي ذلك الشيء (قوله انا شرحنا كذا الشهادة) اي كشرحنا وبيننا معناها وقوله كذا الشهادة بالثبوت في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد ويناسبها افراد الضمائر فيما يأتي واطلاق الكلمة على الجملة المقيدة وهو شائع لغة واصافة كلمة للشهادة من اضافة الاعم للاخص (قوله عن معرفتها) اي معرفة كلمة الشهادة اي معرفة معناها (قوله والى عذب مواردنا يشد عطش المتعطين الخ) الجار والمجرور اعني قوله الى عذب متعلق بقوله يشد اي ويشد عطش المتعطين الى عذب مواردنا والجملته عطف على الصلة وهي قوله لاغنى للمكلف عن معرفتها ثم ان العذب معناها المحلو والموارد جمع مورد يطلق على محل ورود الماء ويطلق على الماء المورد وهو المراد هنا والمعنى ويشد عطش المتعطين الى حلوماتها وهو مستعار للمعاني كلمة الشهادة فشبهت تلك المعاني

صغيرة الجرم كثيرة العلم
محتوية على جميع عقائد
التوحيد ثم تأييدها
بالبراهين القطعية القريبة
لكل من له نظر سديد ثم
ختنها بشئ لم يره سمع به
أحد غيرنا من المتقدمين
ولامن المتأخرين وهو انا
شرحنا كذا الشهادة
التي لاغنى للمكلف
عن معرفتها والى عذب
مواردنا يشد عطش
المتعطين

بالماء المور ودبججام حياة النفس بكل واستعير لها اسمه على طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشهد
عطش الخ ترشيح للاستعارة وازافة عذب لما بعده من اضافة الصفة للموصوف وضمير موردها الكلمة
الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه وهو الاشتياق فيكون مجازا مرسلًا وكذا قوله المتعطين المراد لازمه
وهو المشتاقون والمعنى ويشهد اشتياق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة المحلوة (قوله اذ بها) اي
بكلمة الشهادة اي يذكرها والمداومة عليها وهذا اعم له والمجاز والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه
لافادة المحصر (قوله تفرع ابواب فضل الله) شبه فضل الله اي احسانه بمخزائن فيها تحف على طريق
الاستعارة بالكناية والابواب تخييل وتفرع ترشيح * ان قلت انه لا يلزم من فرع الابواب الدخول مع انه
المقصود * قلت لما كان شأن الفرع الدخول بحسب العادة اطلق وأريد لازمه العادي اذ لا يشترط
اللزوم العقلي في المجاز (قوله والدخول) عطف على معنى تفرع اي اذ بها الفرع والدخول (قوله في
زمره المتقين) الزمرة الجماعة والازافة للبيان والدخول فيهم بان يكون من جملتهم بحيث يعدم منهم واعلم ان
معرفة الله اما ان تكون بالمعينة القلبية كان هناك قرب اولًا واما ان تكون بالادلة القطعية واما ان
تكون بالادلة الظنية الاقناعية فاشار الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعينة القلبية مع
القرب وبقوله والصديقين الى من عرف الله بالمعينة لكن لامع القرب وبقوله والشهداء بمعنى العلماء
الى من عرف الله بالادلة القطعية وبقوله والصالحين الى من عرف الله بالادلة الظنية الاقناعية
كالاتدلال على وحدة الله بقولك لو كان هناك اله ثان لوقعت السموات على الارض لكن التالي باطل
فيكذلك المقدم فهذا دليل اقناعي لا قطعي لكون الشرطية ممنوعة (قوله وابتقان معرفتها) الاتقان هو
الاعتقاد المجازم المطابق للواقع عن دليل وكذلك المعرفة وحينئذ فلاضافة للبيان والمجاز والمجرور متعلق
بما بعده وهو يسلم قدم عليه لافادة المحصر وجمله ويسلم بابتقان معرفتها من آفات الخلود عطف على تفرع
ابواب فضل الله بها والمعنى اذ يفرع ابواب فضل الله يذكرها ويسلم العبد من آفات الخلود بابتقان معرفتها اي
معرفة معناها وظاهره المرور على القول بان المقاد كافر الا ان يراد بالخلود طول المكث او بقدره مضاف اي
توقع الخلود (قوله من آفات الخلود) يحتمل ان يراد بالآفات انواع العقاب التي توارد على اهل جهنم
فتمكون الاضافة حقيقية ويحتمل ان تكون الاضافة من اضافة المشبه به للشبه اي ويسلم العبد من
الخلود الشبيه بالآفات بمعرفتها (قوله في غضب الله) المراد بغضبه انتقامه وفي الكلام حذف مضاف اي
في محل غضب الله وهو جهنم (قوله الى اعلى عليين) عليين اسم لموضع في الجنة تحت العرش تسكن فيه
ارواح كل المؤمنين على ما قيل (قوله فذكرنا معناها) عطف على قوله ثم حنا كلتى الشهادة عطف مفصل
على مجمل وضمير معناها الكلمة الشهادة (قوله عقائد الايمان) اي العقائد المنسوبة للايمان من نسبة
المتعلق بالفتح للتعاق بالاسم لان الايمان متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها وبغيرها من الاحكام
التي جاء النبي صلى الله عليه وسلم بها (قوله بحيث يتنهج) اي فصارت كلمة الشهادة ملتبسة بحالة هي ان
يتنهج اي تسر قلوب المتقين بسبب ذكرها عند ذلك الدخول (قوله وينبسط) اي ينتشر (قوله على
بواطنهم) اي على قلوبهم بمعنى نفوسهم (قوله وظواهرهم) اي جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها)
فاعل ينبسط اي ما انطوت عليه من المعاني الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانبساط المعاني على
القلوب ظاهرا واما انبساطها على الظواهر فباعتبار آثارها التي تظهر على البدن من التواضع والخضوع
والنورانية واصفرار اللون (قوله فاصبحوا) هذا مفرع على قوله وينبسط الخ واصبح فعل ماض بمعنى
المضارع اي فيصيحون في يوم القيامة اي يصيرون فيه وعبر عن ذلك المعنى الاستقبالي بالفعل الماضي
لتحقق وقوعه فكأنه قد حصل وضمير للمتقين وقوله يتبخرون اي يمشون المشية الدالة على السكال

اذ بها تفرع ابواب
فضل الله تعالى
والدخول في زمره المتقين
مع النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين
وبابتقان معرفتها يسلم
العبد من آفات الخلود في
غضب الله ويترقى بفضل
الله تعالى الى اعلى عليين
فذكرنا معناها والاول
ثم بينا وجه دخول جميع
عقائد الايمان فيها بحيث
يتنهج عند ذلك يذكرها
قلوب المتقين وينبسط
على بواطنهم وظواهرهم
ما انطوى من محاسنها
فاصبحوا يتبخرون

والشرف وقوله في حال معارفها في سببية والحمل جمع حلة وهي ما لبس للزينة ومعارفها اي كلمة الشهادة
معانيها الحسنة واطرافه حال اليها من اضافة المشبه به للشبهه وقوله بين رايض الجنة طرف لقوله يتجشرون
والرياض جمع روضة وهي البستان واصل رايض رايض قلبت الواو ياء لوقوعها اثر كسرة وقوله
متردين حال من ضمير يتجشرون ومتعلقة محذوف اي من بستان البستان آخر ومعنى الكلام انهم
يصيرون يوم القيامة يشون مشبهه دالة على الشرف والحال بين بستان الجنة حال كونهم متردين من
بستان البستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم الشبيهة بالحمل ويصح أن يكون في قوله في
حال معارفها الاستعارة بالكناية وتخييل بأن تشبه المعارف بعروس تشبيها مضمرا في النفس على طريق
الاستعارة بالكناية واثبات الحامل للمعارف تخييل ويصح ان يكون حال معارفها مستعار الا ثار معارفها
استعارة مصرحة (قوله فدونك) قيل انه اسم فعل أمر بمعنى خذ والكاف اللاحقة له حرف خطاب لا محل
له من الاعراب وفاعله ضمير مستتر فيه وعقيدة مفعوله اي خذ عقيدة والمراد باخذها تعاطيا حفظا او
ادراكا وتدرسا وغير ذلك وقيل انه اسم فعل أمر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة له ضمير مفعول اول لاسم
الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثان والتقدير الزم نفسك عقيدة وقيل انه اسم
فعل ماض بمعنى لزم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع
والمعنى لزم عقيدة وقيل انه اسم فعل ووضع موضع المصدر والكاف اللاحقة له في محل جر بالاضافة اي
الزمت عقيدة اي الزمت عقيدة الزامه مسو بالث من حيث تعلقه بك (قوله أيها) منادى حذف منه حرف
النداء اي يا أيها (قوله المتعطش) اي المشتاق (قوله في زمره اولياء الله) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان
والاولياء جمع ولي وهو من تولى طاعة ربه وتباعد عن الانهماك في اللذات والشهوات ففعل بمعنى فاعل
وعلم منه ان تعاطى أصل اللذات والشهوات لا ينافي في الولاية او من تولى الله امره فلم يك له نفسه ففعل بمعنى
مفعول (قوله عقيدة) اي كتابا يسمى بعقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) اي من الذين حرهم الله
ومنعهم من نيل مرادهم والاستثناء مفرغ في محل رفع على الفاعلية يعدل اي لا يعدل عنها احد بعد
الاطلاع عليها والاحتياج اليها الامن كان من المحرومين فالمحكوم عليه بالحرمان من اطلاع عليها واحتياج
اليها الاطلاق فلا يردانه لا يصح المحكم لو وجود غيرهما من كتب أهل السنة (قوله اذلا نظير لها) تعليل لقوله
فدونك اي الزم هذه العقيدة المتصقة بما ذكر لانها لا نظير لها وجملة لا يعدل معتضة لثأ كيد المدح ويصح
ان يكون تعليل لقوله لا يعدل عنها اي علة للثني لا للثني والمعنى انتفي العدول عنها الامن كان من المحرومين
لاجل عدم النظر لها والنظير هو المشارك ولو في وصف والشبيه هو المشارك في أكثر الاوصاف والمثيل هو
المشارك في جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحري الصدق اذ يمكن وجود نظير لها لم يطلع عليه
وما يصح أن تكون موصولا حرفيا اي في علمي اي في متعلق علمي او في معلومي وأن تكون موصولا اسميا
اي في الذي علمته من المؤلفات وعلى كل فقد حذف مفعولي علم اختصارا واقتصارا ويصح أن يقدر
مفردين اي في علمي النظر ثابته او في الذي علمته من المؤلفات ثابته وأن يقدر ما يسد مسددهم اي فيما علمت
ان يكون لها نظير هذا اذ جعل العلم باقيا على حقيقته ويحتمل ان علم بمعنى عرف فتهدى لواحد فقط
اي فيما علمته وهذا اذا جعلت موصولة وأمان جعلت مصدرية فلا يقدر ضمير بل ينزل المتعدى منزلة
اللازم لان المصدرية لا يعود الضمير عليها (قوله وهي بفضل الله الخ) هي مبتدأ وجملة تزهو وخبر وقوله بفضل
الله حال اي وهي تزهو بحساستها على كبار الدواوين حالة كون ذلك الزهو والاعجاب ناشئا من فضل الله
واحسانه لا بقدرتي وهذه الجملة كالعلة لثني النظر قبلها لانها زادة في المدح (قوله تزهو) اي تتكبر
وتفتخر وتتعجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور الياحجاز عقلي وفيه اشارة الى انها عظيمة بحيث لو كانت

في حال معارفها بين رايض
الجنة متردين فدونك
أيها المتعطش لا يدخل
في زمره اولياء الله تعالى
عقيدة لا يعدل عنها احد
الاطلاع عليها والاحتياج
الى ما فيها الامن هو من
المحررومين اذلا نظير لها
فيما علمت وهي بفضل
الله تعالى تزهو

عاقلة تكبرت على غيرها ويحتمل ان المراد بالزهد هو الزيادة اي وهي تزيد (قوله بحجاسنها) اي
بسبب معانيها الحسان (قوله على كبار الدواوين) جمع ديوان وهو في الاصل دفتر الحساب والمراد
بالدواوين هنا كتب العلم الكبيرة من هذا الفن وازافة كبار الدواوين من اضافة الصفة للوصف اي
وهي تزيد بحجاسنها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن والازافة للاستعراق والجنس والمبالغة طائلة
على كل تقدير اما على الاستعراق فظاهرة واما على الجنس فلانه لو خرج فرد عن زهدوا عليه لم تره على
الجنس لوجوده في ضمن ذلك الفرد والفرس زهدوا على الجنس (قوله فتق) اي اجزم (قوله ايها المحافظ
لها) اي مدلولها وهو الالفاظ وقوله ان فهمتها اي ان ادركت معاني مدلولها وهذا كله بناء على ما تقدم
من ان العقيدة اسم للنقوش اما على انها اسم للالفاظ فلا حاجة لتقدير وفي كلام الشارح اشارة الى انه
ينبغي للطالب المحفظ اولاً والفهم ثانياً (قوله بغاية الامنية) الامنية هي ما يمتنى من الامور اي بغاية ما يتناه
اهل العقول من الكمالات وغاية الكمالات التي يتناها اهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله
بغاية على حذف مضاف اي بحصول غاية الخ (قوله اذ من عليك) اذ للتعليل اي واشكر الله لانه من عليك
وقيل ان اذ موضوعة لازمن والتعليل مستفاد من قوة الكلام وقوله من عليك اي انعم عليك وقوله بنعمة
هي المحفظ والفهم السابقان (قوله طرد عنها كثير من الخلق) اي لم يعطها الله طرد من لم يقدر الله له حفظها
وقهـ ما بمنزلة شخص قدم له طلب شياً فطرد ولم يعط مطلوبه ولا يخفى ما فيه من المشقة الحاصلة له بالطرده
فكذا من كان بمنزلة (قوله فباوا) اي فلما طرد الكثير من الخلق عن تلك النعمة باوا اي رجعوا و
انقلبوا واصلوا وازافة اصول لما بعده للبيان وقوله باعظم رزية اي مصيبة والجار والمجرور متعلق
بقوله باوا اي رجعوا في عقابهم باعظم مصيبة اي بافجع عقيدة وانما كانت العقيدة القاسدة اعظم
مصيبة لما يترتب عليها من العقاب الاخرى والمراد بالرجوع الاتصاف بذلك من اول وهلة لانهم كانوا
على الحق ثم رجعوا عنه (قوله وانخلص لي الخ) عطف على قوله واشكر الله وهو اي اخلص بقطع المهمة
اي وادع على دعاء خاص فيه مكافاة ما اعطيتك من تلك العقيدة كما اشار له بقوله اذ اخرجها لانه يطلب
من المنعم عليه ان يشكر من جرت على يده النعمة لكونها جرت على يديه كما يشكر الله لانه الفاعل الحقيقي لها
ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله لان الله لم يرض بشكره دون من جرت على يديه النعمة لكن لا ينبغي للشاكر
ان يمحض النظر ان جرت على يديه بل يجعل جل نظره المولى سبحانه لانه الفاعل الحقيقي (قوله من دعائك)
اي دعاء من دعائك اي بعض دعائك فمن زائدة (قوله اذ اخرجها) اي اخرج مدلول
مدلولها وهو المعاني اذ هي المخرجة من القلب بالنقوش التي هي العقيدة على ظاهر كلامه ولا مدلولها
وهو الالفاظ اللسانية وهذا على حذف اي وانما طلبت منك الدعاء الخاص فيه لان الله اخرجها الخ وحسنه
فأكون واسطة في النعمة فأستحق الدعاء منك فلذلك طلبت منك (قوله من جوف) اي من قلبي (قوله
وحرك بها) اي بنقشها بالنظر لقوله يدي ويكون المعنى وحرك بها يدي حيث رسمتها او مدلولها وهو الالفاظ
بالنظر لقوله واساني ويكون المعنى وحرك بها ساني اي حيث تلفظت بها وما كان تحريكك البدقوى بالدوام
أثره وهو النقوش قدمه على تحريك اللسان الذي هو صعب لعدم بقاء أثره زمنين وهو الالفاظ لانها
اعراض تنقضي بمجرد النطق بها (قوله مولاي) تنازعه كل من اخرج وحرك (قوله والعالم بكل طوية) فعيلة
بمعنى مفعولة اي مطوية في القلب اي مخفية فيه ومن جملة ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو
مناسب لقوله اذ اخرجها من جوف وفيه اشارة الى ان الله يعلم ما في الجوف (قوله وها أنا أمداك) الهاه للتنبية
وانا مبتدأ وجملة أمداك خبره اي وتنبه واستيقظ لما أمداك به اي لما تحفك به واعطيه لك واعلم ان ها التنبية
لا تدخل الاعلى اسم الاشارة او على ضمير الرفع المنفصل اذا خبر عنه باسم الاشارة نحو وها أناذا واما دخولها

بحجاسنها على كبار
الدواوين فتق ايها
المحافظ لها ان فهمتها
بغاية الامنية واشكر الله
تعالى اذ من عليك بنعمة
عظيمة طرد عنها كثير من
الخلق فباوا في اصول
مقاتلهم باعظم رزية
واخلص لي من دعائك
اذ اخرجها من جوف وحرك
بها يدي واساني مولاي
المنفرد بما يجاد الكائنات
كلها والعالم بكل طوية
وها أنا أمداك

على ضمير الرفع المنفصل مع كون الخبر ليس اسم اشارة كما في كلام المصنف فهو وان وقع في تراكميب العلماء
 الا انه ساذيل قبل انه ليس بعربي (قوله ثانيا) اي مدنا ثانيا زيادة على ما تحققت به اولامن العقيدة فثانيا
 مقعول مطلق او زمانا ثانيا اي في زمن ثان بالنسبة للزمان الذي تحققت فيه بالعقيدة فثانيا ظرف زمان
 (قوله بعون الله) الباء للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الاعانة اي الاقدار اي بسبب اعانة الله واقداره
 على ذلك (قوله بشرح) متعلق بآمدك وهو في الاصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل
 (قوله مختصر) اي قليل اللفظ كثير المعنى اي وشأن المختصر أن يكون مقبولا (قوله يكمل لكم منها
 المقصود) اي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها او لمخضه أن المقصود من العقيدة المعاني ثم ان بعضها خفي
 فكمل ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا لا يتناقض ما تقدم من وصفها بأنها
 لا نظير لها وانها تزهو بحجاسنها على كبار الدواوين لان ما تقدم بالنسبة لحال المصنف وما علمه منها وما هنا
 بالنسبة لطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله ويكشف لك ان شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف
 الازالة والمراد باقضاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازا مرسلان اطلاق اسم المزموم وارادة اللازم وانهم
 معناه خفي وقوله منها اي من العقيدة وقوله من المعنى المسدود بيان لها انهم وقوله المسدود اي المسدود
 عليه فهو من باب الخذف والايصال واطاق المسدود عليه واراد لازمه وهو الخفي اذ يلزم من كون الشيء
 مسدودا عليه أن يكون خفيا فيكون مجازا مرسلان اطلاق اسم المزموم وارادة اللازم ومعنى الكلام أن
 ذلك الشرح يزيل الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي ان قلت المعنى الخفي ليس من العقيدة
 لانها اسم للنعقوش على ما مر فلا يصح بيان ما انهم من العقيدة بالمعنى المسدود عليه قلت في كلام الشارح
 حذف والاصل عما انهم عليك من مدلول مدلولها فتأمل وقد ظهر لك من هذا التقرر أن قوله ويكشف
 لك الخ تفسير لقوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا مفرع على ما قبله اي فاذا اكمل لك المقصود من
 العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر بفتح الفاء اي تقويز (قوله بكيمياء السعادة) الكيمياء بكسر
 الكاف وسكون الياء وكسر الميم وبعدها ياء هي الذهب والفضة الناشئ من وضع اجزاء معلومة عندهم
 على شيء من المعادن كخماس او رصاص او قزدير فينقلب ذهبا وفضة والسعادة الموت على الاسلام
 والاضافة من اضافة المشبه للمشبه اي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجامع الرغبة في كل وصح تشبيه السعادة
 بالكيمياء وان كانت السعادة اعظم من الكيمياء من حيث أن الكيمياء امر محسوس فتسكون الكيمياء
 أقوى بهذا الاعتبار (قوله واكسيرا النجاة) الا كسيرا بكسر الهاء منزهة عن الكيمياء والنجاة هي السعادة
 والاضافة من اضافة المشبه للمشبه اي والنجاة الشبيهة بالا كسيرا بجامع الرغبة في كل وحينئذ فالعطف
 مرادف (قوله وتظل) بفتح الظاء اي تصير وقوله تجتني اي تقطف والمراد تحصل وقوله بها اي بالعقيدة
 وقوله ثمرات الايمان المراد بها المعارف والعلوم التي يعرفها اهل الله فثمة المعارف بالثمرات بجامع الرغبة
 في كل واستعار اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية والمعنى وتصير تحصل بثلاث العقيدة
 ان وفقك الله معارف الايمان ويحتمل أنه شبه الايمان بنخيل على طريق الاستعارة بالكناية والثمرات
 نخيل اما باق على حقيقته او مستعار للمعارف وتجتنى ترشيح او ان اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة
 المشبه للمشبه (قوله الى ان ينزل) اي وتستمر تجتنى الى أن ينزل بك (قوله عرض الممات) اي الموت
 والاضافة للبيان فالاموت عرض وجودي كالبياض يقوم بالميت ينشأ من قبض الروح وليس هو عدم
 الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا اوان الشروع) اي وهذا الزمان المحاضر زمن الشروع اي زمن قرب
 الشروع اذ لم يشرع بالفعل في الزمن الذي حصلت فيه الاشارة بل بعده (قوله في هذا الشرح) اي في
 تحصيله والشرح اسم للاقفاظ الخصوصية الدالة على المعاني الخصوصية على التحقيق (قوله المبارك) اي

ثانيا بعون الله تعالى بشرح
 لها مختصر يكمل لك منها
 المقصود ويكشف لك ان
 شاء الله تعالى الغطاء عما
 انهم عليك منها من
 المعنى المسدود فتظفر ان
 شاء الله بكيمياء السعادة
 واكسيرا النجاة وتظل
 تجتنى بها ان وفقك الله
 تعالى ثمرات الايمان
 الى أن ينزل بك عرض
 الممات وهذا اوان
 الشروع في هذا الشرح
 المبارك

المبارك فيه بأن ينتفع به فيكون سببا لرفع الدرجات فهو تغاؤل وقد حقق الله ذلك اى النفع به **(قوله بفضل الله)** اى لا بقوتى والجوارى والنجور ومتعلق بالشروع اى هذا وان الشروع الملتبس بفضل الله او متعلق بالمبارك او انها تنازعا **(قوله الكريم)** اى ذى الكرم والجود **(قوله الوهاب)** اى كثير الهبة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة اى مبالغة نحوية وهى افادة لفظا اكثر من غيره كقضى وهاب ووهاب فان وهاب يقيد معنى اكثر مما يقيد وهاب لامبالغة بيانه وهى اعطاؤك للشيء اكثر مما يستحقه كما توهمه بعضهم فاعترض لاستحالة على المولى سبحانه وتعالى لانه مستحق لكالات لانهاية لها ولا يعلم الا هو **(قوله نسأله الخ)** لما كان الوهاب حقيقة هو الذى يعطى لا العوض ولا العرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب ان يوجه اليه السؤال بقوله نسأله ثم ان السؤال قسمان استعطاى وهو يتعدى بنفسه كسألت زيدا ان يعطينى كذا واستخبر اى وهو يتعدى بحرف الجر كسألت عن حال زيد والسؤال هنا استعطاى فلذا عداه بنفسه حيث قال ان يعينى الخ ان قلت مقام السؤال مقام ذل وانك سار فينبغي فيه التواضع واتبانه بنون العظمة فى قوله نسأله ينافى ذلك والجواب ان النون ليست للعظمة بل هى لالتكلم ومع غيره اى وأسأله أنا واخوانى وأشرك معه غيره فى السؤال تواضعا منه اشارة الى انه ليس أهلا لان يستقل به وحده ولان السؤال من الجماعة اقرب للاجابة **(قوله ان يعينى عليه)** اى على تحصيله بأن يخلق فى قدرة على تحصيله ويصرف عنى الشواغل ويقوى ادراكى ويصحح حواسى **(قوله لعين الصواب)** اى لذات الصواب وهو ضد الخطا والاضافة للبيان **(قوله بجاء الخ)** اى متوسلا فى قبول دعائى هذا بجاء سيدنا اى بمنزلة عند الله فالجاء المنزلة **(قوله صلى الله عليه وسلم)** تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناه على جواز التنازع فى المتوسط وأما على عدم الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق بصلى وحذف من الثانى لدلالة الاول **(قوله وعلى آله)** اى اتباعه وهم كل مؤمن ولو كان عاصيا هذا هو المناسب فى تفسير الآل فى مقام الدعاء وهو عطف على قوله عليه **(قوله ومن انتى)** اى انثب اليه وهو عطف على آله **(قوله وحاز)** عطف على انتى ولم يقل ومن حاز اشارة الى ان المراد بالحق المذكور وهو المنتهى اليه وذلك خاص بالاصحاب فيكون عطف من انتى على آله من عطف الخاص على العام والنكتة الشرف **(قوله بمشاهدته)** اى بمشاهدة سيدنا محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كابن أم مكتوم مع ان القصد الدعاء بجميع الصحابة والجواب ان المراد بمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصر فدخل العميان حينئذ **(قوله من ساداتنا)** بيان لما انتى اليه وحاز الشرف بمشاهدته **(قوله الاصحاب)** اى اصحابه صلى الله عليه وسلم قال عوض عن الضمير اوال فيه للعهد والمعهود واصحابه صلى الله عليه وسلم بناء على قول من منع نيابة آل عن الضمير والاصحاب جمع صحب وصحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع لصاحب وقيل اسم جمع له **(قوله الحمد لله)** مقتضى صنيع المصنف انه لم يذكر بسملة للمتن فلم يكن عاملا بحديث كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع الا ان يقال انه أتى بها نطقا او المراد من كل من البسملة والمجدة الواردين فى الحديث المفهوم الكلى وهو مطلق الثناء وهو كما يتحصل بالبسملة يتحصل بالجملة او انه تر كها تواضعا اشارة الى ان كتابه ليس من الامور وذوات البال وسألتى فى الشرح ما يتعلق بالجملة **(قوله والصلاة والسلام الخ)** الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها والخبر محذوف اى كائنان على رسول الله وعبر بعلى اشارة الى تمكن الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تمكن المستعلى من المستعلى عليه والواو للعطف على جملة الحمد لانه ان كان كل من جملة الحمد لوجه الصلاة خبرية لفظا انشائية معنى ولا استئناف ان كانت جملة الحمد لخبرية لفظا ومعنى وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معنى لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا عكسه على المشهور **(قوله على رسول الله)** ان قيل هذا صادق على اى رسول من الرسل مع

بفضل الله تعالى
الكريم الوهاب نسأله
سبحانه ان يعينى عليه
ويوفقنى فيه لعين الصواب
بجاء سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم وعلى
آله ومن انتى اليه وحاز
بمشاهدته اعظم شرف
من ساداتنا الاصحاب
(ص) الحمد لله والصلاة
والسلام على رسول الله

ان المقصود بالاصالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول الله صاعدا على الغلبة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وان الاضافة فيه للعهد والمعهد ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الاضافة تأتي لما يأتي له اللام من الجنس والاستغراق والعهد وانما قال على رسول الله ولم يقل على نبي الله اشارة الى ان الرسالة افضل من النبوة والى ان من المبحوث عنه في هذا الفن الاحكام المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد اظهر في محل الاضمار حيث قال على رسول الله دون رسوله والظهار في محل الاضمار يورث تعلقا على اللسان بسبب التكرار اللفظي المحاصل به قلت احيب بأنه لا تعلق على اللسان بتكرار اللفظ الجلالة بل تكررهما ما يزداد به اللفظ حلاوة والظهار في محل الاضمار هنا للتذنب باسم الله تعالى على اننا نعلم ان هذا اظهار في محل الاضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا جملة الحمد والظهار في محل الاضمار انما يكون في جملة واحدة لا في جملتين كما هنا كذا قيل وتامله (قوله الحمد) اي اللغوي وانما عرف الشارح الحمد اللغوي دون الاصطلاحى لان اللغوي هو المأمور بتخصيله في اوائل التأليف كما سبق (قوله هو الثناء الخ) اعلم ان اركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحموديه ومحمود عاياه وصيغة فاذا جدت زيد الكونه أكرمك بقولك زيد عالم فانت حامد وزيد محمود والاكرام محمود عليه اي محمود ولا جله وثبوت العلم الذي هو مدلول قولك زيد عالم محموديه وقولك زيد عالم هو الصيغة وان المحمود عليه يشترط فيه ان يكون اختياريا باحقيقة او حكما بان يكون منشأ لافعال اختيارية او ملازم لمنشأها فيصدق بقدرة الله وارا دته وعلمه اذا جد لا جلاها فانه وان كانت غير اختيارية بحقيقة لكن اختيارية حكما لانها ينشأ عنها فعل اختياري وكذا يصح ان يصدق بذات الله اذا جد لا جلاها فهي اختيارية حكما لساذكر وكذا يصح بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما لا ينشأ عنه فعل اختياري اذا جد لا جلاها فهي اختيارية حكما باعتبار انها لازمة للذات التي ينشأ عنها فعل اختياري وان المحمود به لا يشترط فيه ان يكون اختياريا بل تارة يكون اختياريا كالكرم وتارة لا يكون اختياريا كحسن الوجه وان المحمود به والمحمود عليه تارة يختلطان ذاتا واعتبارا كان يكون المحمود عليه الكرم والمحمود به العلم وتارة يتحدان ذاتا ويختلطان اعتبارا كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن من حيث كونه باعنا على الحمد يقال له محمود عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محموديه فقول الشارح الثناء يتضمن مثنيا وهو الحمد ومعنى به وهو المحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على المحمود هو المحمود وقوله بجميل صغته هو المحمود عليه فالتعريف مشتمل على الاركان الخمسة كما علمت واورده على قوله هو الثناء الخ ان الثناء مأخوذ من ثبت الشيء اذا عطفت به على بعض وحينئذ فلا يصدق التعريف على الحمد الغير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقق الثناء فيه دون الاول فيكون التعريف غير جامع وان الثناء يستعمل في الشر والحمد لا يكون الا في الخير وحينئذ فالتعريف غير مانع واجيب عن الثاني بان الثناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر الا مشاكاة واجيب عن الاول بمنع اخذه مما ذكر بل هو مأخوذ من اثبت بمعنى اتيت بما يدل على الاتصاف بالجميل فهو اسم مصدر له ومصدره الاثناء كالاكرام مصدرا كرم فالثناء حينئذ الاثبات بما يدل على اتصاف المحمود بالصفات الجميلة كان ذلك الاثبات بالقلب او باللسان او بالجوارح (قوله بالكلام) الباء للملابسة اي الملتبس بالكلام من التباس الشيء بالثناء او انها الالفة (قوله على المحمود) متعلق بالثناء ان قيل في اخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان معرفة المحمود متوقعة على معرفة تعريفه ومن جملة اجزائه المحمود فتكون معرفة المحمود متوقعة على معرفة المحمود والحال ان معرفة المحمود متوقعة على معرفة الحمد لان معرفة المشتق متوقعة على معرفة المشتق منه فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفا على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب ان المحمود معناه ذات تتعلق بها الحمد فيجرد عن الوصف ويراد منه الذات فقط وان توقف الحمد على المحمود من جهة التصور

(ش) الحمد هو الثناء
بالكلام على المحمود

وتوقف المجهود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلقت جهة التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن
الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تأمل (قوله بجميل صفاته) من إضافة الصفة للوصف أي بصفاته
الجميلة والباء سببية متعلقة بالثناء أو بمعنى على التعليلية فهو إشارة للمجهود عليه كسبق والمعنى الثناء على
المجهود بالكلام لأجل صفاته الجميلة وما ذكره السكاكي هنا من احتمال كون الباء للتعدية متعلقة بالكلام
لأنه اسم مصدر بمعنى التكلم أو بالثناء على أنه بدل اشتمال من الكلام وخلق بدل الاشتغال من ضمير
المبدل منه جائز إذا شتمه عليه أو لوى فقط أو متعلقة بحال محذوفة من الثناء أي حالة كونه كائنا بجميل
صفاته فهو غير مناسب لقول الشارح لأن الحمد يتعلق بالكامل سواء كان احسانا أو غيره والمناسب له
ما ذكرناه أن قيل قضية قوله صفاته أنه لو أثنى عليه بسبب صفة واحدة لا يقال له حمد مع أنه يقال له حمد
أجيب بان الإضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد بالجميل ما كان جديلا بحسب اعتقاد
الحامد والمجود وإن لم يكن جديلا بحسب الواقع فيشمل الثناء بسبب نهب الاموال أو بحسب اعتقاد
أحد همدون الآخر إذا كان المقام مقام تعظيم والافهوذم وكان عليه أن يقيد الصفات بالاختيارية
ليخرج المدح الذي هو الثناء على المجود لأجل صفة غير اختيارية كالثناء على زيد لأجل صباحة وجهه
والإفكلامه صادق بالمدح فيكون التعريف غير مانع إلا أن يقال أنه مبني على طريقة صاحب الكشف
من أن الحمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعدها كلفه فيقال إن تعريفه لا يصدق على الحمد على ذات الله
أي إذا كان المجود عليه الذات العلية وحينئذ فتعريفه غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات
الجميلة الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدر مبتدأ وإن لم يكن هنا حرف
مصدرى لأن وقوع الفعل بعد لفظ النسوية يقوم مقام الحرف المصدرى وأوفي كلامه بمعنى الواو على
ما جوزه الكوفيون لأن النسوية لا تكون إلا بين متعدداً واحداً متعدداً والمعنى كون تلك الصفات
الجميلة من باب الاحسان أو من باب الكمال سواء أسيان في صحة صدق الحمد على الثناء الواقع في مقابلاتها
والجملة لما مستأنفة أو حال بلا أو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الامران سواء وهذه الجملة
الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المعنى أي إن كانت من باب الاحسان أو من باب الكمال
فالأمران سواء وعلى هذا فلا يحتاج لمجمل أو بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض
العبارات بالفواضل وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعقلها على تعدى أثرها للغير كالكرم والانعام
والتعليم وإضافة باب للاحسان للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من أفراد باب هو الاحسان
(قوله أو من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفواضل وهي المزايا القاصرة وهي التي
لا يتوقف تعقلها على تعدى أثرها للغير وإن كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل أن القطب
مزية لا يتوقف تعقله على تعدى أثره للغير وإن كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل أن القطب
عالم وإن لم يعلم أحد وإضافة باب للكمال للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي أو من أفراد باب هو الكمال
والمعنى أنه ليس في كلامه تصريح بحصر الصفات الجميلة في هذين القسمين لجواز أن يكون المراد سواء
كانت من باب الاحسان أو الكمال أو غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشرب والجسمية والإضافة
ككونه قبل العالم ولو سلم إرادة المحصر فهي داخله تحت الكمال إذ هو غير منحصر في الصفات الذاتية (قوله
اختص بالمجود) صفة للكامل أي الكمال المقصود على المجود فلا يتجاوز لغيره فالباقي في قوله بالمجود ودخوله
على المقصود عليه وبهذا الوصف أعني قوله المختص بالمجود حصلت المقابلة بين قوله أو من باب الكمال وبين
قوله من باب الاحسان وهذا لا ينافي أن الاحسان كمال لأنه ليس بمختص بالمجود لما علمت أن تعقله يتوقف
على تعدية للغير وما ذكره السكاكي هنا من أن قوله المختص بالمجود ودراجح للاحسان أيضاً فهو غير مناسب

بجميل صفاته سواء كانت
من باب الاحسان أو من
باب الكمال المختص بالمجود

(قوله كعلمه) اى كعلم المحمود فانه وصف قاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعلم ما قابل الجهل فيصدق بعلم الله
و بعلم العبد الا ان علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعارف وهو الحق (قوله
وشجاعته) اى المحمود ثم ان فسرت الشجاعة بما ذكره او قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على
المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو مثال
لقوله او من باب الكمال الخ كما ان قوله كعلمه مثال له وحينئذ فنكتة تعدد المثل الاشارة الى انه لا فرق بين
ما هو نص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لان يكون صفة ذاتية وان يكون صفة فعلية (قوله
مثلا) اى به دفعا لما يتوهم من ان الكفاف استقصائية او يقال انها لا تدخل الافراد الخارجية والكفاف
ادخلت الافراد الذاتية وهذا احسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله يشتمل الحد الخ) اعلم ان اقسام
الحمد اربعة حمد قديم ولقد علم وهو حمد الله نفسه بنفسه في ازاله وحمد قديم لم يحدث وهو حمد الله بعض عباده
وهذان الحمدان قديمان وجعل هذا الحمد قديما كما في السكاكي تسمح لان ماهية الحمد لا بد قديم امن
الاركان الخمسة المتقدمة ومن جعلها المحمود وهو هنا حادث فيكون ذلك الحمد مركبا من قديم وحادث
والقاعدة ان المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحمد حادثا بمعنى انه من بعد عدمه الا ان
يرتكب التجرد فيه بان يراد به ثناء الله فقط فيكون قديما وحمد حادث لقديم وهو حمد العباد الخ القهم
بالكلام اللساني او النفساني ومنه تسبيح الجمادات وحمد حادث لمحدث وهو حمد العباد بعضهم بعضا
بالكلام اللساني او النفساني وهذان الحمدان حادثان ولما كان تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين
الاخيرين اعرض عنه المصنف وعبر بالكلام ليعم التعريف القسمين الاولين ايضا فقول الشارح ليشتمل
الحمد اى التعريف وقوله الحمد القديم دخل فيه الاول والثاني على ارتكاب التجرد السابق او الاول فقط
ان لم يرتكب التجريد وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجريد في الثاني
ودخل فيه الثاني ايضا ان لم يرتكب فيه التجريد ان قلت التبريدان قات القديم والحادث حقيقة متماخضة بالقدم
والحدوث ولا يجوز تعريف امرين متخالفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حادا
بالذاتيات كاشفاً للحقيقة كل منهما واما تعريفهما برسم غيرهما فلا ضرر فيه وما هنا من هذا
القبيل فقول الشارح ليشتمل الحمد اراد به التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق الخاص وارادة العام
واعلم ان الكلام قال بعض اهل السنة انه حقيقة في النفساني واللساني وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني
محاذ في اللساني وعكست المعتزلة فعلى الاول يكون استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال
المشترك في معنياه وهو لا يحتاج لقريظة لان محل احتياج المشترك لقريظة اذا وقع في التعريف ان اريد
به بعض معانيه لان اريد كلها كما هنا وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا
لا لفظ في حقيقته ومجازوه وهو يحتاج لقريظة وهى هنا العدول عن اللسان الى الكلام اذ لو لم يعد العدول
العموم لما كان له فائدة (قوله يشتمل الخ) ولو عبر باللسان لكان التعريف قاصرا على الحادث بتسميته
السكاكي بالكلام اللفظي فلا يشتمل الحمد القديم ولا حمد العباد النفساني كما لو حدثت نفسك بان زيد اكرم
ولا تسبيح الجمادات على انه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسان المصنف ان المعرفة الحمد اللغوي وهو
شامل لما ذكره فيكون التعريف غير جامع (قوله والشكر) اى لغة ولما كان الشكر اللغوي يجمع مع الحمد
اللغوي في بعض الصور وهو الثناء بالكلام في مقابلة احسان وربما يتوهم من ذلك ترادفهما عرفه لاجل ان
يعلم ما بينهما من النسب فيندفع ذلك التوهم (قوله هو الثناء باللسان) كان يقول الشخص في حق من انعم
عليه هو كريمة وقوله او غيره من القلب اى كأن يعتقد الشخص او يظن ان من انعم عليه كريمة كان الاعتقاد
او الظن دائما ام لا وكان يتسكلم في نفسه بان كريمة وقوله من القلب بيان للغير وقوله وسائر الاركان عطف

كعلمه وشجاعته مثلا
وانما قلنا الثناء بالكلام
عوضا عن قولهم الثناء
باللسان ليشتمل الحمد
القديم والحادث والشكر
هو الثناء باللسان او غيره
من القلب وسائر الاركان

قوله بلسان المقال كالمعنى
التحقيق اذ لسانها
لا يخفى ما فيه ولو قال
بلسان الحال لكان
مناسبا قليلا اه

على القلب وسائر بمعنى بقية والمراد بالاركان الجوارح والواو في قوله وسائر بمعنى او واصنافه سائر الاركان
 للجنس الصادق بركن من الاركان كان يضع الشخص يده على صدره عند مرور من أحسن اليه عليه
 ويؤخذ من قوله باللسان الخ ان الثناء ليس هو الذي كثر بغيره كما قيل بل الاتيان بما يدل على الاتصاف
 بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان او بالقلب أو الجوارح ويؤخذ منه أيضا أن اتصاف المولى
 بالشكر في مثل غفور وشكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل بخلاف اتصافه بالمجد في حقيقة وشكور
 مباغثة شاكرا فشا كرمناه المجازي على قدر الفعل وشكور ومعناه المجازي على القليل كثيرا (قوله على
 المنعم) متعلق بالثناء وتعلق المحمدي كيمش-تى يؤذن بعلمه مامنه الاشياء تفاق كأنه قال الثناء على المنعم لاجل
 انعامه وحينئذ فلا حاجة لقوله بعد بسبب الخ فهو تصريح بمسما على التزامنا انما اذا قطع النظر عن تلك
 القاعة احتج به وذلك لان الثناء على المنعم محتمل لان يكون سببه الانعام او غيره فلما كان
 محتملا قال بسبب الخ كذا قيل والحق انه محتاج اليه مطلقا لاجل التقيد بكون النعمة واصله لا لاشا كرتأمل
 (قوله بسبب ما أسدى) أي أوصل الى الشا كرم من النعم قضيت ان الثناء على المنعم بسبب ما أوصل لغير
 المثلي لا يكون شاكرا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طرقة للفخر الرازي
 والسيد وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكر سواء كان الانعام على الشا كرا أو على غيره كان
 باللسان أو بغيره من الجوارح وفي أخذ الشا كرتي تعريف الشكر ما سبق في أخذ الحمد في تعريف الحمد
 من الدورس والواجب فلا حاجة لاعادته (قوله فينه الخ) هذا مفرع على ما قبله أي اذا علمت معنى ما سبق
 لك من الحمد والشكر علمت ان بينه الخ وبين خبر مقدم وعموم مبتدأ مؤخر (قوله من وجه) أي من جهة
 دون جهة لامن كل الجهات وهو راجع لكل من قوله عموم وقوله خصوص أي بينهما عموم من جهة دون
 جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من جهة دون جهة لا خصوص من كل جهة (قوله يعني الخ) أفادته
 ان قوله من وجه راجع لقوله عموم كما انه راجع لقوله خصوص وكان المناسب أن يزيد بقوله ان الحمد
 أعم من الشكر بحسب المتعلق وأخص منه بحسب المحل لمناسب قوله فينه وبين الحمد وعموم وخصوص
 من وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله لانه يتعلق بالكمال)
 أي من تعلق الشيء بالباعث عليه (قوله سواء كان) أي الكمال احسانا او غيره والمراد بالاحسان المزايا
 المتعدية اثرها للغير والمراد بغيره ما قابل ذلك فيدخل فيه المزايا القاصرة كالعلم والقدرة والارادة والصفات
 السلبية والاضافية (قوله لا يتعلق بالا احسان) أي لا يكون الا في مقابلة الاحسان أي على الشا كرتي
 ما سبق له قال للعهد (قوله والشكر أعم من الحمد بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه
 بحسب المتعلق لمناسب قوله سابقا فينه وبين الحمد وعموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من
 الشكر بحسب المتعلق مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو فيها بمعنى او وهي مانعة
 خلو فتجوز الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بقيةها والمراد بالجنس فلا تغفل (قوله كما قال
 الشاعر) هذا استدلال على ان الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله انعماء) بفتح النون
 جمع نعمة بمعنى الانعام او مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام أي أفادكم انعماءكم على ثلاثة مني (قوله يدي)
 يدل من ثلاثة أي استعمال يدي بان أضعها على صدرى حين مروركم على (قوله ولساني) أي واستعمال
 لساني بان أثني عليكم به (قوله والضمير) أي القلب أي واستعمال قلبي بان أعتد اتصافكم بالصفات
 الجميلة أو أتكلم في نفسي بانكم متصفون بالصفات الجميلة (قوله المحجبا) أي المستتر فافادة النعماء لتلك
 الثلاثة باعتبار ما صدره منها من التعظيم اذ هو المفاد حقيقة بالانعام ان قلت انه لم يستفد من البيت ان
 استعمال الثلاثة شكر لان الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت

على المنعم بسبب ما أسدى
 الى الشا كرم من النعم فينه
 وبين الحمد عموم
 وخصوص من وجه
 يعني ان الحمد أعم من
 الشكر بحسب المتعلق
 لانه يتعلق بالكمال سواء
 كان احسانا او غيره
 والشكر لا يتعلق الا
 بالاحسان والشكر أعم من
 الحمد بحسب المحل لانه
 يكون باللسان وبالقلب
 وبسائر الجوارح كما قال
 الشاعر
 أفادكم انعماء مني ثلاثة
 يدي ولساني والضمير
 المحجبا

على ان الشكر يكون باللسان وبالقلب و بسائر الجوارح * فالجواب انه يستفاد من البيوت ان استعمال
 الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزءا للنعمة وكل جزءا للنعمة عرفناه وشكر لثمة
 فكل استعمال للثلاثة شكر لثمة فصيح الاستدلال بالبيت بهذا الاعتبار (قوله) والمجد لا يكون الا باللسان
 اى وحيث نذ فيجتمع الحمد والشكر اللغويان في ثناء بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر في ثناء
 بلسان لا في مقابلة احسان بل في مقابلة القدرة او الشجاعة او العلم او اماطة الاذى وينفرد الشكر في ثناء
 بغير لسان في مقابلة احسان واصل للمثنى على ما مر وانظر قوله والمجد لا يكون الا باللسان مع قوله وانما قلنا
 بالكلام الخ وقد يقال انه اقتصر على النسبة التي بين الحمد والحادث والشكر الحادث وذلك لانه لما عرف
 الحمد بما يشمل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم انه سكت عن النسبة بين القديمين ومعلوم ان
 الحمد الحادث انما يكون باللسان (قوله) والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من الله حال وقوله زيادة
 الخ خبر * ان قامت الحال لا تأتي من المبتدأ على المعتمد وهو مذهب سيبويه * قلت اجمبع عنه بان في
 الكلام حذف مضاف اى وتفسير الصلاة في حال كونها من الله فالحال في الحقيقة من المضاف اليه
 وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره كالانس والجن والملائكة فان الصلاة
 منهم معناها الدعاء اى طلب الرحمة المقرونة بالتعظيم للصلى عليه (قوله) على رسوله) احترز به عن صلاة الله
 على غير رسوله فان معناها الرحمة والانعام منه (قوله) زيادة تكريمة) اى وزيادة تعظيم اى واما اصل
 التعظيم فهو حاصل له واطرافه زيادة للتكريمة من اضافة الصفة للموصوف اى التكريم والتعظيم الزائد عما
 كان حاصله من قبل (قوله) وانعام) عطف على تكريمة اى وزيادة انعام اى وانعام زائد على ما كان حاصله
 له وفي قوله زيادة اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء ينتفع بصلاتنا عليه كما اننا ننتفع
 بالصلاة عليه الا انه ينبغي للمصلى ان يلاحظ انه هو المنتفع بها كما ان العبد ينتفع سعيده بخدمته الا ان الابق
 بالادب ان لا يلاحظ العبد ذلك (قوله) وسلامه) اى وسلام الله واما سلام غيره فمعناه الدعاء اى طلب
 التامين من الله للصلى عليه (قوله) عليه) اى على رسوله واما سلام الله على غيره فمعناه التامين (قوله) زيادة
 تامين) من اضافة الصفة للموصوف اى تامين زائد اى على ما عنده من الامان اى تامين مما يخافه على
 امته او على نفسه اذا المرء كلما اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام انى لا خوفكم
 من الله (قوله) وطيب تحية) اى وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة في حقه تعالى ان يخاطبه بكلامه القديم
 خطابا اذ اعلى رفعة مقامه والاعتناء به كإحبي بعضنا بعضا وطيب بالجر عطف على تامين اى وزيادة تحية
 طيبة (قوله) واعظام) اى تعظيم وهو معطوف على تامين اى وزيادة اعظام واعظام مصدر اعظم المرادف
 لعظم واعلم ان زيادة التامين وزيادة الاعظام لا زمان لزيادة طيب التحية (قوله) اعلم) المخاطب به من يتأتى
 منه العلم وان كان أصل الخطاب ان يكون لمعين فاستعمال ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشك كل بان
 ذلك يجعل الضمير الذى هو اعرف المعارف بعد لفظ الجلالة شائعا لان ذلك امر عارض بحسب الاستعمال
 لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة مترادفان بمعنى واحد على التحقيق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن
 دليل فعنى اعلم اعتد ماقلة لك من انحصار الحكم العقلى في الاقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا كان
 العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب انه عبر بالعلم تاسيا بالكاتب العزيز حيث
 قال فاعلم انه لا اله الا الله ولان العلم يتصف به الخالق والمخلوق بخلاف المعرفة فانه لا يتصف بها الا المخلوق
 فان قيل لم عبر بالعلم دون افهم واجزم واعتمد فالجواب انه عبر به دون ما ذكر اشارة الى انه لا يمكن في هذا
 الفن الا العلم دون الفهم والجزم ومطلق الاعتقاد فان قيل حيث كان المخاطب باعلم من يتأتى منه العلم
 فلم عبر باعلم دون اعلموا فالجواب انه انما عبر باعلم دون اعلموا لانه لو عبر باعلموا لربما توهم ان تعلم هذا العلم

والمجد لا يكون الا باللسان
 والصلاة من الله على
 رسوله صلى الله عليه وسلم
 زيادة تكريمة وانعام
 وسلامه عليه زيادة تامين
 له وطيب تحية واعظام
 (ص) اعلم

فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع انه فرض عين فتدبر (قوله ان) آتى بها وان كان الخطاب ليس من كمال الانحصار المذكور ولا شأ كافيته اعتناء بذلك الانحصار ففيه اشارة الى انه ينبغي شدة الاعتناء بعلمه (قوله الحكم العقلي) سيأتي تعريفه في الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشيء لا كونه بالحكم التام العقل والحكم هو النفس وقول الشارح فيما ياتي والحكم بذلك اما الشرع والعادة والعقل فبقية تسمي كلياته وتقييد الحكم بالعقل لاخراج الحكم الشرعي والعادة فانها لا ينحصران في الامور الثلاثة المذكورة وفيه اشارة الى تقسيم الحكم الى عقلي وشرعي وعادي وانما اقتصر المصنف على الحكم على العقلي لان غالب الصفات دليلها على واتخاذ كمال الشرعي لان بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سمعاً وكونه بصيراً وكونه متكاملاً ثابت به واتخاذ كمال العادي تميمه للاقسام واعلم ان المقصود بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف ويجب على كل مكلف الخ وانما قدم المصنف قوله اعلم ان الحكم العقلي الخ لان معرفة تلك الاقسام الثلاثة اعني الوجوب والاستحالة والجواز ما يتوقف عليه الشروع في هذا الفن لاستمداده منها لان صاحب علم الكلام نارة يثبتها وتارة ينفيها كقوله يجب لله عشرون صفة ويستحيل عليه ضدها ويجوز في حقيقة فعل كل ممكن او تركه ولا يجب عليه فعل الصالح ولا الاصلح ولا يستحيل عليه عذاب المضيق ولا يجوز ان يقع ما لا يريدن لا يعرف حقائق تلك الاقسام لم يعرف ما ثبت ههنا ولا ما ينفي فتلك الاقسام الثلاثة استمداد هذا العلم من حيث التصور لا من حيث الالبيات ولا النفي لان ذلك فائدة هذا العلم (قوله ينحصر في ثلاثة اقسام) اعلم ان الوجوب عدم قبول الانتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والانتفاء اذا علمت ذلك تعلم ان تلك الثلاثة ليست اجزاء للحكم بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو اثبات امر او نفيه حتى يكون المحصر من حصر الكل في اجزائه كحصر السككيتين المركب من الخل والعسل في الخل والعسل وليست جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر الكل في جزئياته كحصر الكامة في اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة وحينئذ فحصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها في الواقع على حد انحصرت فكري في ذنوبي بمعنى انها لا تخرج عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في اقسام صفة متعلقة وهو الحكم كروم به وعليه والنسبة وذلك لان كلام الحكم كروم به والحكم كروم عليه والنسبة تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الاقسام الثلاثة ان متعلقه وهو الحكم كروم به وعليه والنسبة لا بد من اتصافه في الواقع بواحد من تلك الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون تقدير فان رجعتنا له وقد رتبنا في الكلام مضافين بان قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقة في ثلاثة اقسام كان الانحصار من انحصار الكل في جزئياته لان المنحصر حينئذ صفة متعلقة وهي امر كلي تحتها تلك الاقسام الثلاثة والحاصل ان الوجوب والاستحالة والجواز انما هي اقسام لصفة متعلق الحكم وهو الحكم كروم به والنسبة والحكم كروم عليه لانها اقسام للحكم لان الحكم بالمعنى المذكور لا يتصف الا بالجواز وكذا يكون المحصر من انحصار الكل في جزئياته اذا قدرنا مضافاً في محالين اي وينحصر أي الحكم أي متعلقه وهو الحكم كروم به في ثلاثة اقسام ذي الوجوب وذو الاستحالة وذو الجواز لان ما يحكم به العقل اما ان يقبل الثبوت والانتفاء جميعاً او يقبل الثبوت فقط والانتفاء فقط فالاول الجائز والثاني الواجب والثالث المستحيل (قوله الوجوب) قدمه لشرفه وثبتي بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء اقرب خطو رابا بال عند ذكره واخر الجواز عنهما لانهما تامين تأخيرهما حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالمركب وهما كالبيسط والبسيط مقدم على المركب طبعاً فكذلك ما كان بمنزلة فعل ما ترى ليوافق الوضع الطبع

ان الحكم العقلي ينحصر في ثلاثة اقسام الوجوب والاستحالة والجواز

(قوله)

(قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب والمستحيل
والجائزون الوجوب والاستحالة والجواز لا استلزام تصورها تصور مصادرها لان المشتق أخص من مصدره
الذي اشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم دون العكس (قوله ما الخ) المناسب لما مر من
أن الوجوب وأخويه صفات للمحكوم به والنسبة والمحكوم عليه أن يفسر ما بشئ ويجعل مصدره هذه
الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة مبنيا للفاعل اي لا يمكن ولا يتأتى وبضمها مبنيا للفعول
والمراد بالتصور حينئذ التصور الذي معه حكم وهو التصديق اي ما لا يصدق العقل بعدمه فالتصور كما
يطلق على ادراك المفرد يطلق على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد هنا والقرينة على
ان مراده بالتصور التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذ العكس ترجع الى التصديق كذا قيل وفيه انه
يشترط في القرينة اتصالها بالمجاز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن الآخر وحينئذ
فلا يصح أن يكون ماق واحد منها قرينة على ماق الاخر والا حسن أن يقال ان القرينة معنوية وهي
ما علم الواجب يتصور عدمه تصورا ساذجا وحيث كان المراد بالتصور في كلام المصنف التصديق
فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصورا ساذجا والحاصل ان الواجب وان تصور العقل عدمه لا يحكم
ولا يصدق العقل بذلك لعدم اي لا يدركه ادراكا كما جاز ما مطابقة للواقع لان الواقع ونفس الامر
انتفاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب لا يمكن ولا يتأتى عدمه وجد عقل أم لا
وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة يتصور بالبناء للفاعل (قوله عدمه) اي خارجا وأما
ذهنا فقد يصدق بعدمه وحينئذ فقوله عدمه اي عدم أفراده لا الامر الكلي الذي فسرت مابه لان الامر
الكلي لا وجود له الا في الذهن وما وجد في الذهن ممكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ان قيل هذا
التعريف لا يشمل صفات السلوب لان العقل يصدق بأنها أمور عدمية مع انها واجبة فالجواب أن المراد
بعدمه انتفاء بحيث يصدق بتقيضه لا أن المراد بعدمه انه أمر عدمي وحينئذ فتدخل صفات السلوب في
التعريف لان العقل وان صدق بأنها أمور عدمية لا يصدق بانتفاء بحيث يثبت تقيضها (قوله ما لا
يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا إعادة (قوله وجوده) اي خارجا وما ذهنا فقد يصدق بوجوده
والمراد وجود أفرادها سابق وأراد بالوجود الثبوت فيشمل ما اذا كان المستحيل ذاتا او صفة وجودية او
حالا وهذا على القول بثبوت الاحوال والمحق أنه لا حال وحينئذ فلا حاجة لتأويل الوجود بالثبوت (قوله
ما يصح) تفسر ما يحكموم به كما سبق والعكس اما أن تفسر بالتصديق لرجوعها لهما اي ما يصدق العقل
بوجوده وعدمه او بالامكان اي ما يمكن وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لان الجائز
ما يمكن وجوده وعدمه وجد عقل ام لا وقوله وجوده وعدمه اي في الخارج والمراد وجود أفراده وعدمها
كأمر (قوله الحكم الخ) اعلم أن الحكم يطلق عند أهل العرف العام على اسناد أمر لا آخر ايجابا او سلبا
ويطلق عند المناطقة على ادراك أن النسبة واقعة او ليست بواقعة ويسمى حينئذ تصديقا ويطلق على
النسبة التامة وعلى المحكوم به وعلى المحكوم عليه ويطلق عند الاصوليين على خطاب الله المتعلق بافعال
المكلفين الخ والظاهر ان الشارح أراد المعنى الاول وحذف متعلق اثبات ونفي اتسكا لا على ظهور المراد
والمعنى اثبات امر او نفي امر عن امر فراجع مقاله الشارح للمعنى الاول فانبات امر لا آخر كقولك زيد قائم
والقدرة واجبة لله ونفي امر عن آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فخرج قولك زيد
وقولك لا زيد فلا يسمى واحدا منهما ما حكى لان الاول وان كان اثبات امر لكن ليس لامر آخر والثاني وان
كان نفي الامر لكن ليس عن آخر وقول الشارح اوقية الضمير عائذ على الامر لا بقية كونه مثبتا بل عائذ
على مطلق الامر كان مثبتا ام لا فيصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيد قائما كما يصدق به بعد قولك

فالواجب ما لا يتصور في
العقل عدمه والمستحيل ما لا
يتصور في العقل وجوده
والجائز ما يصح في العقل
وجوده وعدمه (ش)
الحكم هو اثبات امر او نفيه

زيد قائم وهذا ليس من باب عندى درهم ونصفه لان الضمير فيه لا يصح عوده على الدرهم السابق ولا
 على مطلق الدرهم الصادق بالاول كما هنا وانما يتعين فيه عود الضمير لدرهم آخر ضمير السابق وأوفى
 التعريف ليست للشك لانها لا تدخل في التعريف رسميا كان او حدا لان الشك لا يجمع التصور بخما
 الذى هو المقصود من التعريف وانما هى للتنبؤ والتنبؤ يتبعه وأوفى للتنبؤ يتبعه تدخل في الرسم دون الحد لانه يلزم
 على دخوله في الحد كون الفصل مساويا للمساهمة وأخص منها لان الفصل الواقع في الحد مساويا للمساهمة
 قطعا بحيث ذكر فصل آخر يقوم مقامه توجد معه المساهمة لزم أن تكون المساهمة أعم منه والقرض
 مساوية لها وقضية قوله اثبات امر أو نفيه ان الحكم فعل للنفس كما انه قضية قولهم انه لا يقع والانتزاع
 ايضا وكونه فعلا لخلاف التحقيق اذ لا يحسن أن يكون للنفس فعل وحيد فيقول الاثبات بادراك
 الثبوت والنفي بادراك الانتفاء والايقاع بادراك الوقوع والانتزاع بادراك السزغ فرجع الامر لقول
 المناطقة انه ادراك ان النسبة واقعة اى مطابقة للواقع او ليست بواقعة اى اوليست مطابقة للواقع واختلف
 في الادراك فقيل انه انفعال لانه تأثر بالنفس وقبوله للمعنى فهو امر اعتبارى لا وجود له الا في الذهن كالفعل
 وقيل انه كيفية اى صفة وجودية قائمة بالنفس يمكن رؤيتها وهو ذاهو التحقيق واعلم ان الحكم بالمعنى
 الممد كور حادث على كل حال اى سواء قلنا انه فعل او انفعال او كيف وان كان الحكم كورم به قديما قال
 الشيخ السكاني والحكم بالمعنى الممد كور لا يختص بالحجيات بل يكون في الشرطيات ايضا سواء كانت متصلة
 كما في اثبات طلوع الشمس عند وجود النهار في كل ما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او نفيه عند
 وجود الليل في نحو كلما كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة او كانت منفصلة كما في اثبات
 العناد بين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك اما ان يكون النهار موجودا واما ان لا يكون الشمس
 طالعة او نفيه في قولك ليس اما ان يكون النهار موجودا واما ان لا يكون الشمس طالعة لان اثبات الامر
 للاخر او نفيه عنه صادق بكونه محمولا عليه او محمولا به او معاند له او نفيه فافهم ذلك ولا تتوهم
 اختصاص الحكم بالحمل وان كانت أمثلة المؤلف مشعرة به او تعبدان الحد غير جامع اه كلامه قال
 شيخنا العلامة العدوى والمفهوم من كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى الممد كور بالحجيات ولا يلتفت لما
 ذكره السكاني من التعميم وتأمله (قوله والحكم بذلك) اى بذلك الحكم لا بالمعنى الممد كور كما هو ظاهره
 بل بمعنى الحكم كورم به على ما سبق فقبه شبه استخدام ويصح ان يكون المشار اليه الامراى والحكم بذلك الامر
 الممتنع لغيره وهو الحكم كورم به (قوله اما الشرع) فيه ان الشرع عبارة عن الاحكام التى شرعها وبينها
 الشارع وهى ليست حكمة وانما الحكم الشارع واجب بانطلاق الشرع وأراد منه الشارع اوان
 فيه حذف مضاف اى اما صاحب الشرع (قوله او العقل) قد سبق ان العقل آلة للحكم والحكم حقيقة
 انما هو النفس وحينئذ فاسناد الحكم للعقل مجاز عقلى من اسناد الشئ لآلته (قوله والعادة) هى ما اعتاده
 الناس وقبته مجاز الحذف اى او اهل العادة وان اسناد الحكم للعادة مجاز عقلى والافعال العادة ليست حكمة
 وانما الحكم كورم به (قوله فلهذا) اى فلاجل ان الحكم الممد كورم به (قوله انقسم الحكم الخ) قضيته ان
 الثلاثة أقسام للحكم بالمعنى الممد كورم به ان الشرع ليس فردا من افراد الحكم بالمعنى الممد كور وذلك لان
 الشرع خطاب الله اى كلامه الازلى وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم بالمعنى الممد كورم به اى اثبات الامر
 او نفيه عنه فعل من افعال النفس او كيفية قائمة بها على مام وحينئذ فلا يكون الشرع من اقسامه وقد
 يجب بأنه ليس مراد الشارع ان الحكم ماهية اتحدت حقيقةتها وانقسمت لاقسام كما هو ظاهره بل مراده ان
 الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا وأجاب بعضهم بأن الحكم الشرعى كما يطلق على خطاب الله
 الممد كور يطلق ايضا على اثناب الشارع امر الامر كاثبات الوجوب للصلاة في قولك الصلاة واجبة ونفيه

والحكم كذلك اما الشرع
 او العادة او العقل فلهذا
 انقسم الحكم الى ثلاثة
 أقسام شرعى وعادى
 وعقلى فالشرعى هو

أمر من أمر كنفية الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا وهو هذا من جملة أقسام الحكم المعروف بمسامر
 والحاصل أن الحكم الشرعي يطلق باطلاقين أحدهما من أقسام الحكم المعروف بمسامر والثاني ليس من
 أقسامه وهو الذي تعرض الشارح لبيانه ولواقصر على بيان الاول كان اولي كذا ذكر (قوله خطاب الله)
 الخطاب مصدر خطبه اذا وجه اليه الكلام فالخطاب في الاصل توجيه الكلام نحو حاضر والمراد به هنا
 الخطاب به اي كلامه الالهي الذي خاطب به عباده وخرج باضافة خطاب لله خطاب النبي صلى الله عليه
 وسلم لامته والسيد لعبدته والوالد لولده فلا يسمى حكما شرعيا (قوله المتعلق) اي تعلق دلالة لا تعلق تأثير
 ولا تعلق انكشاف والمراد تعلقا تمييزيا حادثا وهو صفة كاشفة للخطاب اذ لا يكون الامتعلقا ثم ان أخذ
 التعلق جزائي تعريف الحكم الشرعي يقتضي ان الحكم بالمعنى المذكور حادث لان المراد بالتعلق التعلق
 التمييزي وهو حادث بمحدث الافعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون
 الحكم حادثا وهذا ما ذهب اليه المحل وغيره وذهب بعضهم الى ان الحكم قديم قائلان التعلق ليس صفة
 حقيقية بل هو نسبة واعتبار من الاعتبار فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها (قوله بافعال
 المكلفين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله وصفاته وافعاله وبالجمادات
 وبقية الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد بالافعال جنسها الصادق بفعل واحد فيدخل
 الخطاب المتعلق بخصوص الحج مثلا والمراد بالمكلفين جنسهم الصادق بواحد فيدخل الخطاب المتعلق
 بفعله صلى الله عليه وسلم في خاصة نفسه وقضية قوله المكلفين ان الصديق لا يتعلق بافعالهم حكم مع ان
 مذهب الشارح أنهم مخاطبون بالندوبات فالمناسب لمذهبه ابدال قوله المكلفين بالادميين والمراد بالفعل
 ما يشمل النية والقول والاعتقاد (قوله بالطلب) حال من ضمير المتعلق والباء للابتناس الكلي وهو
 الخطاب بجزئياته أعني الطلب والاباحة والوضع لهما واسمائي للبيان وخرج به الخطاب المتعلق بافعال
 المكلفين من حيث كونها مخلوقة لله او من حيث كونها قائمة بهم فلا يقال لها حكم شرعي وهو اعلم ان كلام
 الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهذه الاقسام تعرض لها من حيث التعلق والدلالة فهو من حيث تعلقه
 يكون الفعل مطلوب باطلبا جازما اي من حيث دلالاته على ذلك يقال له ايجاب ومن حيث تعلقه بكون ترك
 الفعل مطلوب باطلبا جازما يقال له تحريم وهكذا فظهر لك ان الخطاب كلي والايجاب والندب والتحريم
 والكراهة والاباحة والوضع جزئيات له ومن هذا تعلم ان المراد بالطلب الكلام الدال على كون الشيء
 مطلوب باحتي يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالاباحة الكلام الدال على كون الشيء تخيرا فبه حتى
 يكون من أقسام الخطاب وان المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء سببا او شرطا او مانعا حتى يكون
 من أقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجمل خلافا لما يأتي للشارح (قوله لهما) اي للطلب والاباحة
 (قوله فدخل في قولنا بالطلب أربعة الايجاب والندب والتحريم والكراهة) وذلك لان الطلب صادق
 بطلب الفعل طلبا جازما او غير جازم وطلب الترك كذلك (قوله الايجاب) المراد به كلام الله المتعلق
 بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما فقوله الشارح وهو طلب الفعل طلبا جازما مراده بالطلب الكلام المتعلق
 بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما والمراد بالفعل الفعل بالمعنى المحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات
 اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو تعلق القدرة المحادثة بالفعل بالمعنى المحاصل بالمصدر
 (قوله طلبا جازما) اي متعمدا واستناد الجزم للطلب مجازة على اذا جزم من اوصاف الطلب (قوله كالإيمان
 بالله) اي كطلب الايمان بالله وقضيته أن الايمان فعل وهو اجد أقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية
 اي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع للعرفة هو ذاهو التحقيق والصواب أن
 التكليف بتلك الكيفية من حيث نفسها الامن حيث اسبابها كالنظر كما قيل لان النظر سبب للعرفة

خطاب الله تعالى المتعلق
 بافعال المكلفين بالطلب
 او الاباحة او الوضع لهما
 فدخل في قولنا بالطلب
 أربعة الايجاب وهو طلب
 الفعل طلبا جازما كالإيمان

لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس الا ترى انها موجودة عند الكفار ولم يكن عندهم
 حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام الشارح ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية
 (قوله بالله) اي مما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز عليه وكذا يقال في قوله برسله (قوله وكقواعد
 الاسلام الخمس) اي وكطلب قواعد الاسلام الخمس اعني شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
 واقام الصلاة وابتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من المستطیع ان قبل الاسلام هو الامتثال الظاهري
 لتلك الاشياء وان لم يفعل وحينئذ فلا معنى لكون تلك الاشياء قواعد له والجواب انه لما كان ذلك
 الامتثال لا يعتد به اعتداده كاملا لا بالفعل كما كانت تلك الاشياء قواعد له بهذا المعنى او ان المراد بالاسلام
 الهيئة المحاصلة من فعل تلك الامور وحينئذ فكرونها قواعد له ظاهر (قوله والندب) عطف على الايجاب
 والمراد بالندب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوب باطلب اغير جازم فقوله الشارح وهو طلب الفعل الخ
 يقال فيه ما سبق (قوله كصلاة الفجر) اي كطلب صلاة الفجر والمراد بهما ما شاهدته من الحركات
 والسكات (قوله ونحوها) اي من المندوبات (قوله والتحریم) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف
 عن الفعل مطلوب باطلب اجازما فقوله الشارح وهو طلب الكف يقال فيه نظير ما سبق (قوله كالشرك) اي
 كطلب الكف عن الشرك وقضيته ان الشرك فعل مع انه اعتقاد الشريك والاعتقاد كقيمة ويحجب عما
 سبق بان المراد بالفعل ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله والزنا) هو الاباح في فرج لا تسلط له
 عليه شرعا باتفاق وهو فعل (قوله ونحوها) اي من المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام
 الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوب باطلب اغير جازم فقوله الشارح وهو طلب الكف الخ يقال
 فيه نظير ما سبق (قوله كقراءة الخ) اي كطلب الكف عن القراءة (قوله واما الاباحة الخ) المراد
 بها كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا في فعله وتركه (قوله ففهي التخيير) المراد به كلام الله
 المتعلق بكون الشيء مخيرا فيه بين الفعل والترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة
 واما فصلها عما قبلها لانه لا طلب فيها ولا فيما بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والترك) قيل الاولى
 ان يقول بين الفعل والكف لان كل ما في تعلق خطاب الله بفعل المكف والترك عدم الفعل ورد بان
 الترك في الحقيقة فعل هو كف النفس (قوله كالنكاح) اي كالتخيير المتعلق بالنكاح وقضيته ان
 النكاح الاصل فيه الاباحة مع ان التحقيق في مذهب الشارح ان الاصل فيه الندب (قوله فعبارة) اي
 فعبارة (قوله عن نصب الشارع) اي عن جعله الشيء سببا للخ وقضيته ان الوضع ليس نوعا من الخطاب
 اي الكلام النقي واما هوصفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحينئذ فيمكن حق العبارة ان
 يقول فهو خطاب الله اي كلامه الدال على جعل الشيء سببا او شرطا واما نعال كنهه اتكل على القرينة
 وهي جعله سابقا للوضع من انواع الخطاب (قوله لما ذكر من الاحكام الخمسة) اي وهي الايجاب والندب
 والتحریم والكراهة والاباحة (قوله فالسبب) ان جعلت ال للعهد والمعنى فالسبب المعهود وهو الذي
 وضعه الشارع لما ذكر من الاحكام وهو متعلق بطلب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفا لا عم ان جعلت
 ما واقعة على شيء لصدق التعريف بالسبب العقلي والعادي والشرعي والتعريف بالاعم جائز عند
 الاقدمين من المناطق وان جعلت واقعة على موضوع شرعي اي موضوع شرعي يلزم الخ اي شيء جعل
 الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف مساويا بالمعريف
 وهو السبب الشرعي لا اعم منه ولا اخص وان جعلت ال للحقيقة والمعنى وحقيقة السبب اعم من كونه
 شرعيا او غير شرعي تعين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود)
 ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود فصل آخر جبه الشرط والمانع لان

بالله وبرسله وكقواعد
 الاسلام الخمس ونحوهما
 والندب وهو طلب الفعل
 طلب اغير جازم كصلاة
 الفجر ونحوها والتحریم
 وهو طلب الكف عن
 الفعل طلب اجازما كالشرك
 بالله والزنا ونحوها
 والكراهة وهي طلب
 الكف عن الفعل طلبا
 غير جازم كقراءة القرآن
 مثلا في الركون والسجود
 واما الاباحة فهي التخيير
 بين الفعل والترك
 كالنكاح والبيع ونحوهما
 واما الوضع لما ي للطلب
 والاباحة فعبارة عن
 نصب الشارع سببا او
 شرطا واما نعال كنهه
 الاحكام الخمسة الداخلة
 في كلامنا تحت الطلب
 والاباحة فالسبب ما يلزم
 من عدمه العدم ومن
 وجوده الوجود بالنظر

الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ولان المانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج به أيضا الدليل على المحكم من الكفاية والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يزم من وجوده الوجود لكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فانه يلزم طرده وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم في العدم وهو معنى قولهم السبب يؤثر بطرفيه (قوله الى ذاته) رجعه الشارح اطراف الوجود وغير الشارح رجعه للجملتين اي ما يلزم من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته امار جوعه للجمله الثانية فلا دخل السبب الذي قارنه مانع او انتفاء شرط كما قال الشارح فانه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لذاته و امار جوعه للاولى فلا دخل سبب الشيء الذي له سبب آخر بخلافه عند عدمه وذلك كالضوء فان له سببين الشمس والسراج كل منهما يخالف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء بالنظر لذاته واما لوقوع النظر عن ذاته لوجود المسبب وهو الضوء وبدون ذلك السبب بل بالسبب الاخر وترجيح قوله لذاته للجمله الاولى لا دخل ما ذكر اذا لوحظ فرد من أفراد السبب أما اذا اراد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفرادها فلا يحتاج لترجيح قوله لذاته للجمله الاولى لا دخل ما ذكر لانه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء فان قلت انه لا حاجة لقوله لذاته مع الاتيان بمن المقيدة للتعديل في قوله من عدمه ومن وجوده و اضافة كل من العدم والوجود للضمير قلت بل الاتيان به محتاج له دفعا لتوهم ان من معنى عند (قوله فان الشارح وضعه سببا لوجوب الظهور الخ) الاولى ان يقول سببا لايجاب الظهور وقد يجب بان الايجاب والوجوب والتعريم والحرمه متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالحكم اذا نسب للحاكم يسمى ايجابا واذا نسب لمساقيه الحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمة والتعريم فلذا تراهم يجعلون الحكم نارة الوجوب والحرمة وتارة الايجاب والتعريم واما الواجب والحرمة والمنسوبة والمكروه والمباح فهو متعلق الحكم وهو الفعل (قوله فان الشارح وضعه سببا) اي جعله علامة وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به اهل السنة (قوله فيلزم من وجوده وجوب الظهور) فيه ان الوجوب حكم شرعي فكيف ينعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده مع ان الحكم قديم قلت قد تقدم ان الحكم خطاب الله المتعلق تعلقا تمييزيا والتعلق التمييزي ينعدم ويتحدد وحينئذ فالحكم حادث ولا يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى لانه من الاضافات على انما قلنا ان الحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من تجددها حدوث موصوفها فنقول ان الاسباب والشروط علامات لامؤثرات وحينئذ فلا يرد الاشكال وذلك لان اللازم هو انه يلزم من العلم بالا مارة العلم بالحكم القديم ومن عدم العلم به عدم العلم بالحكم القديم من حيث الحكم بها وهذا لا ينافي وجود القديم في نفس الامر فظهر لك ان الاشكال منتف سوا قلنا ان الحكم حادث او قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجمله الثانية لا دخل ما يتوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقديم لتصحج جمعه وقد علمت انه يصح رجوعه للجمله الاولى ايضا ثم ان قوله وانما قلنا الخ يقتضي ان قوله لذاته من تمة التعريف وحينئذ فيجب ان يكون الضمير راجعا للمسالل السبب والالزم الدورلة وتوقف الشيء على نفسه (قوله لانه قد لا يلزم الخ) الضمير للحال والشان (قوله واما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من كونها للعهد اولام المحققة يقال هنا (قوله ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل فان كلا منهما لا يلزم من عدمه العدم ودخل السبب فاخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لان السبب وان كان يلزم من عدمه العدم الا انه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع أيضا لانه يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم في حيث كان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم كان مؤثرا بطرف العدم في

الى ذاته كالزوال مثلا فان
الشارح وضعه سببا
لوجوب الظهور فيلزم من
وجوده وجوب الظهور
ومن عدمه عدم وجوبها
وانما قلنا بالنظر الى ذاته
لانه قد لا يلزم من وجود
السبب وجود المسبب
لخروج مانع او تخالف
شرط وذلك لا يتقدح في
تسميته سببا لانه لو نظر
الى ذاته مع قطع النظر
عن موجب التخالف
لكان وجوده مقتضيا
لوجود المسبب واما
الشرط فهو ما يلزم من
عدمه العدم ولا يلزم من
وجوده وجود ولا عدم

العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لاني وجود ولا في عدم (قوله لذاته) راجع للجمله الثانية بجزأياها
 اى ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر لذاته اى وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت
 الاسباب وانتفت الموانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط
 بل بالنظر لغيره وهو وجود الاسباب وانتفاء الموانع ولا يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره
 فقد يلزم عند وجوده العدم كما لو انتفت الاسباب او وجد المانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ عدم
 المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود المانع او انتفاء الاسباب ولا ير جع قوله
 لذاته للجمله الاولى اعنى قوله ما يلزم من عدمه العدم لان الشرط يلزم من عدمه العدم دائما من غير
 التفات لشيء ببقى شئ آخر وهو ان تعريف كل من السبب والشرط غير مانع وذلك لان تعريف السبب
 صادق باحد الامر بين المتساويين كالانسان والناطق وباللازم المساوى لزمومه فان كلامه ما يلزم
 من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته وتعرف الشرط صادق بجزء العلة وكذا اجزاء المركب
 فانه يلزم من عدمه عدمه ولا يلزم من وجوده وجوده وكذا اللازم الاعدم من لزمومه كزوم الضوء
 للشمس فانه يلزم من عدمه عدم لزمومه ولا يلزم من وجوده وجوده لزمومه ولا عدم وجوده وأجيب
 بان هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند المتقدمين او ان ما واقعة على موضوع شرعى فخر جت هذه
 المذكورات (قوله فانه يلزم من عدم تمام المحول الخ) زاد لفظ تمام وان كان غير ضرورى الذ كر
 لدفع توهم ان الشرط قد يتحقق بغالب المحول اذا كثر الشئ قديعطى حكم كله (قوله لتوقف وجوب
 الزكاة على ملك النصاب) اى الذى هو سبب في الوجوب اى ولتوقفه اى ايضا على عدم الدين الذى هو
 مانع منه بالنسبة للعين والحاصل ان المحول شرط في وجوب الزكاة وملك النصاب سبب في وجوبها
 والدين مانع من وجوبها لكن في خصوص العين فاذا حال المحول وكان مالها كالتنصاف وجبت
 الزكاة ولو سبب الوجوب فان حال المحول ولم يكن مالها كالتنصاف فلا تجب الزكاة لعدم السبب
 فقوله لتوقف الخ علة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما الفرق بين المحول وبين الزوال حيث جعلوا الاول شرطا
 غير مقتضى لوجوب الزكاة ووجوبها اذا حال المحول انما هو لوجود السبب وهو الملك وانتفاء المانع وهو
 الدين وجعلوا الثانى سببا مقتضى لوجوب الصلاة فان تخلف الوجوب كان مانع كالحبض مع ان الشارع
 اوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالمحول فلم يجعل كل منهما سببا مقتضى لوجوب وعند التخلف يدعى انه
 مانع او يجعل كل منهما مشروطا غير مقتضى لوجوب وعند وجوده لوجوب يقال ان الوجوب لوجود
 السبب وانتفاء المانع كذا بحث العلامة الشاوى (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف
 وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فان كلامهما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده
 الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجوده ولا عدم لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجمله الثانية بجزأياها
 اى ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته اى وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كما لو وجد
 الاسباب والشرط عند انتفاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم
 بالنسبة لغيره بان انتفت الاسباب والشرط مع كون المانع منتفيا ولا ير جع للجمله الاولى اعنى قوله
 ما يلزم من وجوده العدم لان المانع يلزم من وجوده العدم دائما من غير التفات لشيء اى سواء وجد سبب
 الحكم أو لم يوجد فاذا وجد سبب الحكم مع المانع كان قارن الحبض دخول الوقت كان الحكم منتفيا
 لوجود المانع ولا كلام وان قارن المانع عدم السبب كان قارن الحبض عدم دخول الوقت فهل الحكم
 منتف لوجود المانع ولانتفاء السبب أيضا فيصح ان يعال انتفاء الحكم بكل من الامرين لان العال امارات
 على الحكم فيصح تعددها اذ لا مانع من كون الشئ له امارات متعددة قاله ابن الحاجب وقال القمى الحكم

لذاته ومثاله المحول
 بالنسبة الى وجوب
 الزكاة في العين والماشية
 فانه يلزم من عدم تمام
 المحول عدم وجوب
 الزكاة فيما ذكر ولا يلزم
 من وجود تمام المحول
 وجوب الزكاة ولا عدم
 وجوبها لتوقف وجوب
 الزكاة على ملك النصاب
 ملكا كاملا وأما المانع
 فهو ما يلزم من وجوده
 العدم ولا يلزم من عدمه
 وجوده ولا عدم لذاته
 مثاله الحبض فانه يلزم
 من وجوده عدم وجوب
 الصلاة مثلا ولا يلزم من
 عدمه وجوب الصلاة
 ولا عدم وجوبها لتوقف

حينئذ منتهى لانتفاء السبب اذ لا يكون انتفاء المحكم بوجود المانع الا اذا وجد السبب المقتضى للحكم اذ المتبادر من معنى المانع ان المقتضى للحكم هو وجوده لكن انتفى الحكم لو وجود المانع والقول الاول هو المأخوذ من حد المانع لان قوتهم ما يلزم من وجوده العدم شامل لما اذا وجد السبب المقتضى او فقد (قوله) اخرى الاولى حذفها لاقتضائها ان عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثلا لدفع توهم ان المانع انما يكون مانعا من الوجوب دون غيره (قوله) قد تحصل عند عدم الحيض اي فيحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل اي فلا يحصل الوجوب (قوله) فخرج اي انتج وتحصل من هذا (قوله) يؤثر بطرفه الخ اي فيؤثر بطرف وجوده في وجود السبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم السبب والمراد بالتأثير الاقتران فقوله يؤثر بطرفه اي يقارن السبب بطرفه فوجود السبب يقارن وجود السبب وعدم السبب يقارن عدم السبب وليس المراد بالتأثير الايجاد والاختراع لان المصنف من اكابر اهل السنة وكتبه مشحونة بتأثير الاسباب في مسبباتها والشروط في مشروطاتها والموانع فيما منعها والمؤثر في المسببات والمشرطات والمنوعات انما هو والله سبحانه لكن جرت عادته بان يجاهد للسبب مصاحب لوجود السبب واعداً له للسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا يقال في الباقي (قوله) يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم اي في عدم المشروط بمعنى ان عدم الشرط يقارن عدم المشروط وقد علمت مما تقدم ان الاحكام خمسة ايجاب وندب وتحرير وكرهة وابطاحة وان كل واحد من الخمسة له اسباب ومشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه الزوال وشرطه البلوغ ومانعه الحيض والندب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر سببه دخول الوقت وشرطه الطهارة ومانعه الحيض او صلاة العصر بالفعل والحرمه كطلب الكف عن اكل الميتة سببها خبث الميتة ومانعها وهو الاضطرار وشرطها هو عدم الاضطرار والابطاحة كالتهجير في البيع لها شرط وهو الانتفاع بالبيع ونحوه وله موانع كفعلة وقت نداء الجمعة وكالتجبير في النكاح وله موانع كأن تكون الزوجة محرما وسببه العقد وشرطه خلوهما من العدة (قوله) بمباحث جمع مبحث وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا واما البحث فهو اثبات المحمولات للوضوعات والمراد بالمحل المحلول اي وحلول استنفاء الكلام المتعلق بالقضايا التي يبحث فيها عن الحكم الشرعي في فن الاصول وانما جعلنا محل بمعنى محلول لئلا يلزم ظرفية الشيء في نفسه لان فن الاصول هو محل الاستنفاء المذكور لانه ظرف لمحل الاستنفاء كذا قرر وقد يقال ان محل الاستنفاء المذكور بعض فن الاصول فهو من ظرفية الجزء في الكل فلا داعي لتأويل المحل بالمحلول (قوله) اثبات الربط بين امر وامر الخ الاثبات في الاصل ادراك الثبوت والمراد به هنا مجرد الادراك فيجرد عن بعض معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة الحكمية وبين ظرف في محل نصب على المحال والمراد بالامر من الموضوع والمحمول فحي اريد باحدهما احدهما اريد بالآخر الاخر حينئذ فالعنى حقيقة ادراك النسبة الحكمية الكائنة بين المحمول والموضوع وهو اعلم ان الشارح قد عرف الحكم الذي قسمه الى ثلاثة اقسام بانه اثبات امر او نفيه فقد اضاف الاثبات للامر المحمول المثبت او المنفي وهو هنا في تعريف الحكم العادي قد اضاف الاثبات للربط اي النسبة الحكمية فتعلق الاثبات فيهما قد اختلف وحينئذ لم يكن الحكم العادي المعروف هنا بما ذكر من اقسام الحكم المعروف فيما مر بانه اثبات امر لامر وهو قد جعله من اقسامه فكان المناسبات لذلك ان يقول حقيقة اثبات امر او نفيه بواسطة تكرر القران بينهما على المحس واجيب بان اثبات الربط بين امرين مستلزم لاثبات احدهما بالآخر فوافق تعريف العادي ما مر على ان الاثبات فيما مر قد فسر بادراك الثبوت والمراد بالثبوت النسبة فيكون متعلق الاثبات فيما مر في المعنى موافقا لمثله هنا فتأمل (قوله) وجود او عدمه تمييز راجع لكل من الامر من على البدل اي اثبات الربط بين امرين جهة وجوده او عدمه وبين امر آخر

وجوبها على اسباب آخر
قد تحصل عند عدم
الحيض وقد لا تحصل
فخرج لك من هذا ان
السبب يؤثر بطرفه
اعني طرف وجوده وعدمه
والشرط يؤثر بطرف
عدمه فقط في العدم فقط
والمانع يؤثر بطرف
وجوده فقط في العدم فقط
ومحل استنفاء ما يتعلق
بمباحث الحكم الشرعي
في الاصول واما الحكم
العادي فحقيقته اثبات
الربط بين امرين وجودا
او عدما

من جهة وجوده او عدمه وعلية ففيه حذف من الاول دلالة الثاني بناء على جواز حذف التمييز لدليل او
 راجح فماما على البدلية ولا حذف اى من جهة وجودهما او عدمهما ودخل تحت هذا الكلام اقسام
 الربط الاربعة وهى ربط وجود بوجود كربط وجود الشئ بوجود الاكل وربط عدم بعدم كربط عدم
 الشئ بعدم الاكل وربط وجود بعدم كربط وجود الجوع بعدم الاكل وربط عدم بوجود كربط عدم
 الجوع بوجود الاكل فادراك الربط المذكور يسمى حكما عاديا (قوله بواسطة تكرر القرآن) اى الاقتران
 بينهما اى بين الامر بين واصافة واسطة لما بعده بيانية وهذا فصل يخرج لادراك الربط الواقع بين امرين
 شرعا وعقلا كالربط الذى بين زوال الشمس ووجوب الظهور وكالربط بين قيام العلم بحاله وكون ذلك
 المحل عالما فالاول ربط شرعى والثانى عقلى وليس أحدهما عاديا لعدم توفقه على تكرر فلا يسمى ادراك
 هذا الربط حكما عاديا والمحصل ان الربط العادى متوقف على التكرر فادراكه يسمى حكما عاديا وأما الربط
 الشرعى والعقلى فلا يتوقفان على تكرر فادراك الاول يسمى حكما شرعيا وادراك الثانى يسمى حكما عقليا
 وأقل ما يحصل به التكرار وقوع الشئ مرتين فاذ لم يقع الامر واحدة لم يكن ذلك الشئ عاديا فلا يكون
 مستندا للحكم العادى فلو حكم كما بان هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة ولم يتكرر عليه ذلك
 كان اثبات الاحراق للنار ليس حكما عاديا بل هو داخل فى الحكم العقلى لان هذا من جائزات الاحكام كما يأتى
 واعلم ان كون التكرار مستندا للحكم اعم من ان يكون على المحاكم نفسه او على غيره ممن يقوله فى ذلك الحكم
 كحكم الواحد منا بان شراب السكجيين مسكن للصفراء تقليدا للطباء فى ذلك (قوله على المحس) متعلق
 بتكرار والمراد بالمحس ما يشتمل الظاهرى والباطنى فربط الاحراق بالنار اى اقترانها بتكرار على المحس
 الظاهرى وربط الجوع بعدم الاكل يتكرر على المحس الباطنى وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم على النار
 بانها محرقة) اى بقولك النار محرقة (قوله فهذا) اى الحكم على النار بانها محرقة اى ادراك ثبوت الاحراق
 لها مستندا الى تكرر القرآن بين النار والاحراق على المحس حكم عادى (قوله اذمعناه) اى معنى الحكم على
 النار بانها محرقة بقولنا النار محرقة ان الاحراق يقترب الخ وهذا كلام مبنى على المسامحة وذلك لان قولنا النار
 محرقة خبر من الاخبار وقد اختلفوا فى معنى الخبر ومدلوله فقيل هو الحكم بالنسبة التى تضمنها وقيل نفس
 النسبة فعنى زيد قائم الحكم بثبوت قيامه اى ادراك ثبوت قيامه وقيل نفس ثبوت قيامه وحينئذ فعنى النار
 محرقة ادراك ثبوت الاحراق للنار او ثبوت الاحراق لها على معنى انها سبب فى الاحراق لا مؤثرة فيه وقد
 قدم المصنف ان حقيقة الحكم العادى اثبات الربط وقياسه ان المعنى هنا ادراك ثبوت الاحراق للنار (قوله
 بمس النار) اى بالنار المسماة بالحرقته فلا يخالف ما مر من الامر من الذين أدرك العقل الربط بينهما
 النار واحراق الجسم الممسوس (قوله فى كثير الخ) أشار بذلك الى ان بعضها لا تؤثر فيه كالتحليل عليه
 السلام وكبعض الحيوانات كالسمندو وبعض المعادن كالباقوت فقوله فى كثير من الاجسام فى
 معنى اللام متعلق بالاحراق اى الكثير من الاجسام لالكلها تختلف فى بعضها (قوله لمشاهدة تكرر ذلك
 على المحس) الاشارة راجعة للاحراق اى مشاهدة تكرر الاحراق عند الاقتران وقوله على المحس متعلق
 بتكرار اى مشاهدة تكرر الاحراق عند المقارنة على المحس لىكن قد تقدم للشارح اضافة تكرر للقران
 يقتضاه ان الاشارة ترجع للقران وفيه ان المشاهد الاحراق المتكرر لا الاقتران وأراد بالمحس نفس الحاسة
 لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا الحكم الخ) مقتضاه ان الامر من الذين أدرك العقل بينهما الربط هما
 النار واحراق الجسم الممسوس وهو خلاف قوله اذمعناه ان الاحراق يقترب بمس النار فان الطرفين على
 هذا الاحراق والمس وقد تقدم الجواب عنه بان معنى قوله بمس النار اى بالنار المسماة وحينئذ فلا مخالفة
 والمأخوذ من كلامه فى شرح المقدمات ان الامر من الذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم

بواسطة تكرر القرآن
 بينهما ما على المحس
 مثال ذلك الحكم على النار
 بانها محرقة فهذا حكم
 عادى اذمعناه ان الاحراق
 يقترب بمس النار فى كثير
 من الاجسام لمشاهدة
 تكرر ذلك على المحس

لانه قال في قوله وعدم تأثير احدهما في الآخر البتة هذا رد على من زعم تأثير احدهما في الآخر والقائل
 بالتأثير انما قال النار تؤثر في احراق المسوس لان المس هو الذي اثر في الاحراق (قوله وليس معنى هذا
 المحكم ان النار الخ) اى ليس معنى المحكم بان النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق لها على انها هي التي اثرت
 في الاحراق لماسمته (قوله وانما غاية ما ادات عليه العادة الخ) اى ان غاية ما تقدمه العادة الاقتران بين
 النار والاحراق اى حصولهما معاً على سبيل الاقتران ولم تفد تأثيرها اى اوسعها فيه فتعين المؤثر في
 الاحراق لم يستفد من العادة هذا كلامه وبحث فيه بعضهم بان الذي يستفاد من العادة هو ثبوت الاحراق
 للنار وكون ذلك من حيث ان النار سبب فيه او مؤثرة فيه فشيء آخر فاهل السنة يقولون بثبوت الاحراق
 لها من حيث انها سبب وغيرهم يقولون من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الامرين) اى الثبوت
 للامرين على سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلقى الخ) اى انه لا يتلقى ولا يستفاد علم الفاعل حقيقة
 من العادة بل غاية ما يتلقى منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الامرين على ما ذكره (قوله ككون الطعام
 مشبعاً) فيه تسمع لان الكونية المذكورة ليست حكماً فالاولى كادراك ثبوت الشبع للاكل والرى للماء
 والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه احكام عادية لان غاية ما تقدمه العادة مقارنة الشبع للاكل والرى
 للماء والاضاءة للشمس ولا تفيد تعيين المؤثر في الشبع هل هو الاكل او غيره وكذا يقال فيما بعد
 هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) اى من الدليل العقلي والنقل الدال على ان كل منهما على ثبوت
 الوحدة انه تعالى في الافعال فانقل كقوله تعالى ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شئ فاعبدوه والعقل
 هو ان تقول لو كان لغيره تعالى تأثير في شئ من الكائنات لكان تعالى عاجزاً عن ذلك الممكن لكن التالى
 باطل اذ لو كان عاجزاً عن ممكن لكان تعالى عاجزاً عن غيره ايضا لتمامه لكن التالى باطل اذ لو كان عاجزاً
 لما وجد شئ من الكائنات لكن التالى باطل واعلم ان الدليل العقلي مستقل باثبات الوحدة واما الدليل
 النقلى فقبل انه مستقل ايضا باثباته وهو رأى الفخر ومن واقفه وقيل انه لا يستقل وهو مذهب المحققين
 قال المصنف في الكبرى وهو رأى ما يلزم عليه من الدور كما سأتى بيانه من توقف الوحدة انية حينئذ على
 السمع والمحال ان السمع متوقف بثبوته على المعجزة وتوقفها على الوحدة فقول الشارح وانما يتلقى العلم
 بفاعل هذه الاثار المقارنة لهذه الاشياء من دليل العقل والنقل يحتمل ان مراده استقلال كل من الامرين
 بالدلالة كما هو رأى الفخر ويحتمل ان مراده بقوة الدليلين ببعضهما مع منع استقلال دليل النقل (قوله
 وقد اطبق العقل) اى الدليل العقلي والشري (قوله عموماً) حال من الكائنات اى حالة كونها معهما فيها
 اى سواء كانت تلك الكائنات ذوات او صفات او افعال كانت افعال اختيارية او اضطرارية كانت
 خيراً او شراً (قوله وانه لا اثر) اى لا تأثير وقوله لكل ما سواه الاولى حذف كل لئلا يتوهم انه من سلب
 العموم وان المنفى تأثير لكل ما سواه واما تأثير بعض ما سواه غير منفي مع ان التصديق والسلب فالمنفى تأثير
 ما سواه كلا او بعضاً وهذه الجملة كالتا كيد لما قبلها (قوله بجهة وتفصيلاً) اى حالة كون ذلك الاثر مجزئاً
 او مقصلاً اى مبيناً خالفاً لما نقل عن الاستاذ ابي اسحق الاسقراني وهو يرى منه من ان المؤثر في الفعل
 مجموع القدرتين قدرة الله وقدرة العبد وانه يجوز اجتماع مؤثرين على اثر واحد على ان تتعلق قدرة الله
 باصل الفعل وقدرة العبد بوصفه بان يجعله موصوفاً بكونه طاعة او معصية فالصلاة لها حيثيتان حيثية
 كونها فعلاً وحيثية كونها طاعة فهي من حيث كونها فعلاً مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة
 مخلوقة للعبد وكذا الطم اليتم من حيث كونه فعلاً مخلوق لله ومن حيث كونه ايداء او تاديباً مخلوق للعبد
 فقد اثبت للعبد تأثير اعلى طريق التفصيل فان قلت يشك كل على قوله ولا اثر ما سواه ان القدرة تؤثر في
 المندور والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والمخصص هو الذات العلية لكن لما كان

وليس معنى هذا المحكم
 ان النار هي التي اثرت في
 احراق ما ستمه مثلها وفي
 تسخينه اذ هذا المعنى
 لا دلالة للعادة عليه اصلاً
 وانما غاية ما ادات عليه
 العادة الاقتران فقط بين
 الامرين اى تعيين فاعل
 ذلك فليس للعادة فيه
 مدخل ولا منها يتلقى علم
 ذلك وقس على هذا سائر
 الاحكام العادية ككون
 الطعام مشبعاً والماء
 مروياً والشمس مضئة
 والسكين قاطعة ونحو
 ذلك مما لا ينحصر وانما
 يتلقى العلم بفاعل هذه
 الاثار المقارنة لهذه
 الاشياء من دليل العقل
 والنقل وقد اطبق العقل
 والشري على انفراد المولى
 حل وعز باختراع جميع
 الكائنات عموماً وانه
 لا اثر لكل ما سواه تعالى
 في اثر ما جله وتفصيلاً

للقدره والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبا اليهما على اننا لانسلم ان القدره والارادة من السوي لان
 المراد بما سواه ما كان مغاير له منفصلا عنه والصفات ليست عننا ولا غير اى ليست عين الذات بحسب
 المفهوم ولا معايرة لها معايرة انفكالك وانفصال بحيث تكون غير لها منفصلا عنها (قوله وقد غلط قوم
 الخ) اعلم ان العقلاء على اربعة اقسام فمنهم من اعتمد ان الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها وذاتها
 والتلازم بينهما عقلي وهذا كافر اجماعا ومنهم من اعتمد ان الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة
 اودعها الله فيها والتلازم بينهما عادي وهذا في كفره قولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم ان الصحيح
 عدم كفر المعتزلة لانهم يقولون ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية بقوة اودعها الله فيه وهي القدره
 الحادثة التي خلقها فيه ومنهم من يعتقد ان المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو الله
 وحده الا انه يعتقد ان الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها حتى وجدت النار وجد
 الاحراق ومتى وجد الاكل وجد الشبع وهذا غير كافر اجماعا الا ان هذا الاعتقاد جهل وور بما جره ذلك
 الجهل الى الكفر لانه يلزمه انكار ما خالف العادة فرمما انكر البعث واحياء الموتي فيكفر وذلك لان
 العادة ان الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيا بعد ذلك فرمما يعتقد انه لا يمكن تخلف ذلك فينكر البعث
 واحياء الموتي فيكفر ومنهم من يعتقد ان المؤثر في المسببات العادية هو الله وحده وان الملازمة والمقارنة بين
 الاسباب والمسببات عادي يمكن تخلفه بان يوجد السبب دون المسبب وهذا الاعتقاد هو المنجى عند الله
 وهو اعتقاد اهل السنة اذا علمت هذا فنقول للثان ظاهر الشارح يقتضي ان الفرق التي وقع منها الغلط
 فرقتان فقط من قال ان الاسباب تؤثر بطبيعتها ومن قال انها تؤثر بقوة اودعت فيهم مع انهم ثلاثة فسكت
 عن الفرقة الثالثة وهي التي تسند ايجاد المسببات لله حقيقة قولنا ان تقول ان الربط بين الاسباب والمسببات
 عقلي لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح ايضا يقتضي ان من قال ان الاسباب تؤثر بقوة يقول ان الربط بين
 الاسباب والمسببات عقلي مع ان القائل بالتأثير بقوة لا يقول بالربط العقلي كما ذكره في شرح المقدمات (قوله
 بفعلها) اى بفعلها متعلقها وهي الاسباب والمسببات عقلية اى جعلوا التلازم بين متعلقها عقليا (قوله
 كل اثر منها) اى من متعلقها وهي المسببات وقوله لما اى لسبب جرت العادة انه اى الاثر يوجد معه اى مع
 السبب كاشبع الذي يوجد مع الاكل (قوله فاصبحوا) اى فصاروا (قوله وقد باؤا) اى في حال كونهم قد
 انقلبوا (قوله بهوس) خبر اصبغ اى ملتبس بهوس اى بطرف من الجنون والهوس في الاصل دوران
 في الراس يعتبرى الانسان فيصير يتكلم بما لا معنى له ولا شك ان هذ النوع من الجنون أطلقه الشارح
 واراد به العقيدة الفاسدة لان شأنه ان لا تصدر الا من عنده نوع من الجنون (قوله ذميم) بالذال المحجمة من
 الذم ضد المدح اى مذموم غير مدوح وبالذال المهملة معناه القبيح ضد الحسن وقوله بهوس ذميم راجع
 لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بطبيعتها وقوله وبدعة شنيعة اى قبيحة راجع لقول من قال ان
 الاسباب العادية تؤثر بقوة اودعت فيها وقوله وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من القولين لان الشرك
 منه ما يكفر كالاول ومنه ما لا يكفر وانما يقسق كالثاني (قوله في اصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من
 مضلات الفتن) اى من الفتن المضلة والفتن جمع فتنه وهي الامر الذي يتحنن الله به عبده كما اذا كان الشخص
 عالما بحقق العلوم وليس عنده ما ياكله ويجرد الجهلة متنعمين بالمال كل والملابس الفاخرة فان هذه فتنه
 مضلة لانها ربما وقعت غير الموفق في الضلال واما الموفق فلا يضل بل يقول ان نعم الله قسمان معنوية
 وهي العلم لان اللذة به معنوية وحسية فالمولى اعطى النعم المعنوية للعلماء واعطى النعم الحسية لغيرهم
 فالمعنوية اعظم من الحسية وانشد بعضهم في هذا المعنى

وقد غلط قوم في تلك
 الاحكام العادية بفعلها
 عقلية واستندوا وجود كل
 اثر منها لما جرت العادة انه
 يوجد معه اما بطبيعتها او
 بقوة اودعت فيه فاصبحوا
 وقد باؤا بهوس ذميم
 وبدعة شنيعة في اصول
 الدين وشرك عظيم ولا
 حول ولا قوة الا بالله العلي
 العظيم نسأله سبحانه النجاة
 الى الممات من مضلات
 الفتن

كم عالم يسكن بيتا بالسرا # وجاهل يملك قصورا وقرى

لمساقرات قوله سبحانه * نحن قسمة بينهم زال المراد

(قوله والمرور) مضاف على النجاة اى نساءه ان يظهرنا من جهة اللسان وباطنا من جهة الباطن على اهدى طريق اى على طريق هادومستقيم ومراده بظاهره لسانه وبباطنه قلبه وكانه قال نساءه ان يجعل لساننا وقلوبنا مابين على الطريق المستقيم بان لا ينطق لسانه الا بما فى النطق به ثواب ويعتقد قلبه كل ما هو صواب (قوله بجاه الخ) اى حالة كوننا متوسلين فى قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد اى بمنزلته عندك يا الله (قوله عما يدرك العقل ثبوته او نفيه) اى عن محكوم به يدرك العقل ثبوته كوجوب الوجود فى قولك الله واجب الوجود ونفيه اى انتفاءه بقرة مقلبة بالثبوت وذلك كوجوب الشريك فى قولك شريك الباري ايس موجودا ويحتمل وقوع ما على نسبة اى عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوته اى مطابقتها للواقع ونفيها اى عدم مطابقتها للواقع وعلى كلا الاحتمالين فليس الحكم العقلى من افراد مطلق الحكم الذى عرفه سابقا بانه اثبات امر او نفيه لان الحكم العقلى اما المحكوم به الذى يدرك العقل ثبوته او نفيه او النسبة التى يدرك العقل ثبوته اى معنى مطابقتها والحكم المطلق ادراك ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه فلو قال فهو عبارة عن اثبات امر او نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح لكان ظاهرا ولك ان تجعل ما واقعة على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي اى ادراك الثبوت والانتفاء وتجعل الضمير فى قوله يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة الحكمية على طريق الاستخدام وبرايدبوتها ووقوعها ومطابقتها لما فى الخارج وبرايدبوتها عدم وقوعها ومطابقتها لما فى الخارج وكانه قال الحكم العقلى عبارة عن حكم يدرك العقل وقوع نسبه او عدم وقوعها والاول فى القضية الموجبة والثانى فى القضية السالبة وعلى هذا الاحتمال يكون العقلى من افراد الحكم المطلق المعرف بما عرفنا من وقوله يدرك العقل نسبة الادراك فيه للعقل مجاز عقلى من نسبة الشيء لآلته لان المدرك حقيقة النفس لكن بواسطة العقل (قوله من غير توقف على تكرر) اى فاذا حكم بان شرب القهوة او كل الضأن يذكى الفهم حين استعماله لذلك اول مرة كان ذلك الحكم عقليا واما اذا حكم بذلك بعد استعماله مرتين فاكثر كان الحكم عاديا بقوله من غير توقف على تكرر مخرج للحكم العادى وهو متعلق بيدررك (قوله ولا وضع واضح) خرج الحكم الشرعى فانه متوقف على وضع الواضع وهو التعلق التمييزى والحاصل ان الحكم الشرعى هو كلام الله الا ترى المتعلق بافعال المكلفين تعلقا تمييزيا فالشرعى متوقف على التعلق التمييزى لا خذه فى مفهومه وهو وضع منسوب لواضع اى لاجل وهو المولى والمراد بكون المولى واضعا للتعلق وجعله لانه حاصل باراته والاثبات بهذا القيد لا يخرج الحكم الشرعى فيه نظر لان الحكم الشرعى وهو خطاب الله الخ لم يكن داخل فى ما الواقعة على النسبة او المحكوم به او على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج لاخرجه بهذا القيد (قوله وهذا الحكم الثالث هو الذى تعرضنا له الخ) انما تعرض له دون غيره لانقسام العقائد الدينية لاقسامه ولان العقائد احكام عقلية ولهذا كانت على نحو اقسامه (قوله فى اصل العقيدة) الاضافة للمبنيان (قوله فقوانا) اى فى العقيدة (قوله يعنى ان كل ما يتصور فى العقل) اى كل ما يصدق به العقل من النسب الحكمية وكل ما يدركه من الامور التى يحكم بها على غيرها او يحكم عليها بغيرها (قوله اى يدركه) قد علمت فيما سبق ان الاسناد فى ذلك مجاز عقلى وكذا يقال فى جميع ما يأتى من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله لا يخلو عن هذه الثلاثة اقسام) اى لا يخلو عن الاتصاف بواحد من هذه الثلاثة اقسام كما اشار له بقوله اى لا يبدل الخ وهذا يشير ما قلناه سابقا من ان المراد بانحصار الحكم العقلى فى الاقسام الثلاثة عدم خروجه عنها بمعنى ان متعلقه وهو كل من المحكوم به وعليه والنسبة لا يبدى من اتصافه بواحد من هذه الامور الثلاثة (قوله فالواجب) اى فالامر الواجب اى المتصف بالوجوب وهو عدم قبول الانتفاء (قوله يعنى ان الواجب

والمرور ظاهر او باطنا على اهدى سنن بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم واما الحكم العقلى فهو عبارة عما يدرك العقل ثبوته او نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح وهذا الحكم الثالث هو الذى تعرضنا له فى اصل العقيدة فقولنا الحكم العقلى احترامن الشرعى والعادى وقد عرفت معناهما مما قوله يفحص فى ثلاثة اقسام يعنى ان كل ما يتصور فى العقل اى يدركه من ذوات وصصفات وجودية او سلبية او احوال قديمة او حادثة لا يخلو عن هذه الثلاثة اقسام اى لا يبدل ان يتصف بواحد منها اما بالوجوب او الجواز او الاستحالة وقوله فالواجب ما لا يتصور فى العقل عدمه يعنى ان الواجب

العقلي) احترز بذلك عن الشرعي فانه الامر الذي طلب الشارع فعله طلبا كيدا (قوله هو الامر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه اشارة الى ان ما موصولة وان يتصور بمعنى يدرك ادراكا تصديقا كما سبق ومصدق الامر النسبية المحكمية وكذلك المحكوم به وعليه وقوله عدمه اي عدم افراده في الخارج (قوله اما ابتداء) اي وعدم ادراك عدمه اما ابتداء (قوله بالا احتياج) الاولى اي بالا احتياج الى سبق نظر لانه تفسير اقوله ابتداء فان قيل حيث كان تفسيره فواجه زيادة قوله ابتداء وهلا قال هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه اما بالا احتياج الى سبق نظر واما بعد سبق النظر والجواب انه زاد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بالا احتياج الخ وقوله بالا احتياج الخ اي وان توقف على حدس اي تخمين او تخبر به فالحدسيات والتجربيات من جملة الضرورية والحاصل ان الضرورية يقال في مقابلة النظرية فيفسر بما لا يحتاج لنظر فيكون شامل للتجربيات والحدسيات وقد يقال الضرورية في مقابلة الاكتسابي فيفسر بما لا يتوقف على شيء فيكون قاصرا على الاوليات ولا يشمل التجربيات والحدسيات (قوله الى سبق نظر) من اضافة الصفة للموصوف اي الى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب امور معلومة ليتوصل بها الى امر مجهول (قوله ويسمى الضرورية) ضمير يسمي عائدا على الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق نظر وقوله الضرورية اي الواجب الضرورية فهو على حذف الموصوف فالترسمية بمجموع الصفة والموصوف لا بالصفة فقط لان المسمى بهما لا يحتاج الى نظر اعم من ان يكون واجبا ومستحيلا او جائزا والواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل ان يكون ضمير يسمي راجعا لما يفهم من قوله بالا احتياج الى سبق نظر اي ويسمى بالا احتياج لسبق نظر مطلقا واجبا كان او غيره بالضرورية وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير الموصوف واعلم ان الضرورية من صفات العلم اي الادراك فترسمية الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضرورية وهو النسبة او المحكوم عليه او به من تسمية الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم ويمكن ان يقدّم مضاف في العبارة عند قوله ويسمى اي ويسمى تصوره اي الامر المذكور ضروري او يجعل الضمير في يسمي راجعا للامر لكن من حيث قيام ذلك الامر بالقوة العاقلة وادراكه فانه من تلك الحثيثة علم ومعلوم من حيث هو في نفسه فالعلم والمعلوم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على ما حرر في محله واما ارتكاب تقدير مضاف قبل ما التي هي بمعنى الاعراض فالواجب تصور ما لا يتصور في العقل عدمه وضمير يسمي راجع لذلك المحذوف فهو فاسد لان التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز مثلا للجرم) اي وكذلك ثبوت التحيز له واما ادراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز ما علمت ان المحكم دائما منصف بالجواز لا يقال ان التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طارئ ويطرأ بطر والجرم وحينئذ فالتمثيل بالتحيز للجرم غير صحيح لانا نقول انما مثل به المصنف للمحكوم به الواجب النسبة في نفس الامر ولا يخفى انه كذلك وفرق بين الامر الواجب الموصوف نسبتته بالوجوب وبين الشيء الواجب الوجود فالثابت للتحيز الوجوب اي عدم قبوله الانتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المنضم من عدمه سبقه عدم وطروقه فافهم وقوله منه لا اي وكاحد الامر من الحركة والسكون للجرم وكتبوت احدهما لا بعينه للجرم ومراده بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسما وهو ما تر كمن جوهرين فردين فاكثر او كان جوهر افرادا وهو الجزء الذي لا يتجزأ فالتحيز اي الحول في حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفردي ايضا وذلك لان المحكم يترفع عن المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا كالجسم او غير ممتد كالجزء الذي لا يتجزأ او هو عدم محض يختر بالباطل وليس شيئا موجودا عندهم فالجوهر الفردي متحيز وان كان غير ممكن اذ يعتبر في الممكن الامتداد فالسكان اخص من الحيز عند المتكلمين لان الممكن عندهم هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء

العقلي هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه يعني اما ابتداء بالا احتياج الى سبق نظر ويسمى الضرورية كالتحيز مثلا للجرم

تمتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الارض وأما التحيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا
 او غير ممتد ومترادفان عند الحكماء لانهم نقوا وجود الجوهر الفرد فالشغل للفراغ عنه دهم لا يكون
 الا الممتدا واعلم ان الواجب اما عرضي واما ذاتي والذاتي اما مطلق او مقيد فالواجب العرضي كوجود
 الممكن الذي يتعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر لذاته جائز لاسيما ووجوده وعدمه وليكن عرض له
 الوجوب من يتعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي المطلق كذات الله وصداقته والواجب الذاتي المقيد
 كالتحيز للجرم فانه واجب له مادام باقيا وكلام الشارح في الواجب الذاتي بقسميه ولذا مثل بالتحيز والقدم
 وأما الواجب العرضي فهو من قبيل الحائز (قوله فان العقل ابتداء لا يدرك انفكاك الجرم الخ) فيه ان
 هذا الحائز لفوقهم ما يمنع انفكاكهم عن المساهمة الموجودة اما ان يمنع انفكاكهم عنها مطلقا في
 الوجود الذهني والخارجي وهو لازم المساهمة كالزوجة للاربعية وما يمنع انفكاكهم عنها في الوجود
 الخارجي فقط كالتحيز للجرم فانه انما يلزم الجرم في الوجود الخارجي وما يمنع انفكاكهم عنها في الوجود
 الذهني فقط كالكتابة للانسان فان هذا يقتضي تعقل الجرم بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح
 تأمل وقد يجب ان مراد المصنف ان العقل لا يدرك انفكاك الجرم عن التحيز يعني به وجوده في خارج
 الاعيان (قوله اي اخذ قدر ذاته من الفراغ) تفسير للتحيز ويقفه منه تفسير التحيز بانه الفراغ الذي يشغله
 شاغل بقى شيء آخر وهو ان التحيز مساهمة الغير من الفراغ اي مدافعتة عنه لانفس الاخذ المذكور كما هو
 قضية كلامه ويمكن الجواب بان المراد اخذ ما ذكره على وجه الممانعة كذا قبل وفيه ان التحيز في الحقيقة
 نفس الممانعة واخذ قدر ذاته من الفراغ لازم لها وضمير اخذ وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ
 متعلق باخذه (قوله واما بعد سبق النظر) كان المناسب لاجل المقابلة ان يقول واما غير ابتداء واحتياج
 الى سبق نظر وقوله واما بعد سبق النظر اي المحتاج له والافسكلامه صادق بالضرورة الذي سبقه نظر
 لا يحتاج له مع انه لا يقال له نظري بل ضروري اخذ من تعريفه السابق وضافة سبق لما بعده من اضافة
 الصفة للموصوف اي واما بعد نظر سابق (قوله و يسمى) اي الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه مع سبق
 النظر وقوله نظر اي واي اجبا نظر يافيه حذف الموصوف لان الامر المذكور يسمى بمجموع الصفة
 والموصوف ويحتمل ان الضمير عائد على ما يحتاج لسبق النظر المقهوم من قوله واما بعد سبق النظر اي
 و يسمى ما يحتاج لسبق النظر سواء كان واجبا او جائزا او مستحبا لا نظريا وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير
 موصوف واعلم ان النظرية من صفات العلم بمعنى الادراك وحينئذ فتسمية الامر المذكور نظريا من تسمية
 الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم الا ان يقدر مضاف في العبارة اي و يسمى تصويره اي الامر المذكور
 نظريا او الضمير راجع للامر المذكور من حيث تصويره وادراك العقل له على ما مر وقوله و يسمى نظريا
 كان المناسب لاجل المقابلة ان يقول النظري (قوله كالقدم) اي وكثبوت القدم ايضا (قوله انما يدرك
 وجوبه) اي عدم قبوله للانتفاء (قوله اذ افكر العقل) انما هي في محل الاضمار اي اذا نظر في الدليل وهو
 لو لم يكن المولى سبحانه قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لاحتاج لمحدث ومحدثه وهكذا لكان التالي
 باطل للزوم الدور او التسلسل وقوله اذ افكر نظري لقوله انما يدرك وجوبه وهو يقيد ان ادراك وجوبه
 اي عدم قبوله الانتفاء متوقف على الفكر (قوله من الدور) اي ان توقف آخر السلسلة على اولها كان
 يكون محدث زيد عمر او محدث عمر و بكر او محدث بكر خالد ومحدث خالد زيد او هذا محال لانه يلزم عليه ان
 يكون زيدا سابقا على الجميع من حيث انه أحدث خالد او سبقا للجميع من حيث انه أحدثه عمر و (قوله
 او التسلسل) ان لم يتوقف آخر السلسلة على اولها كان يكون محدث خالد في المثال المذكور شخصا آخر
 غير زيد وهكذا الى ما لا نهاية له وهذا باطل لا دلة ذكروها منها انه يلزم عليه وجود حوادث لا اول لها

فان العقل ابتداء لا يدرك
 انفكاك الجرم عن التحيز
 اي اخذ قدر ذاته من
 الفراغ واما بعد سبق النظر
 و يسمى نظريا كالقدم
 لمولانا جل وعز فان العقل
 انما يدرك وجوبه له
 تعالى اذ افكر العقل
 وعرف ما يرتب على
 ثبوت الحدوث له عز وجل
 من الدور او التسلسل
 الواضح الاستحالة فقد

وذلك تنافي لان كل حادث لا بد له من اول وذلك مناف للاول لها (قوله بهذا) اي بقولنا اما ابتداء واما بعد
سبق النظر (قوله انقسام الواجب الخ) اي من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور في العقل
وجوده) اي الامر الذي لا يمكن وجوده بناء على ان يتصور مبنى للفاعل واما على بناءه للفاعل فالعقل
الذي لا يصدق العقل بوجوده اي بوجوده في الخارج ونفس الامر وليس المراد ما لا يصدق العقل
بوجوده في الذهن لان المستحيل يصدق العقل بوجوده في الذهن لاجل ان يحكم عليه حكما مطابقا والمراد
بالوجود الثبوت والتحقق في نفس الامر فيشمل المستحيل ذاتا كشر يك الباري وصفة وجودية كالعجز
وصفة حال ككون الباري جرميا بناء على ثبوت الاحوال ولكن الحق انه لا طل وحينئذ فلا يحتاج لتأويل
الوجود بالثبوت ان قلت التعريف المذكور غير مانع لصدقه بالسلب و بعدم العوالم في الازل اذ كل منهما
لا يقبل الوجود لان كلامهما عدم والشي لا يقبل الاتصاف بصدده وحينئذ فكل منهما ما لا يصدق العقل
بوجوده مع ان كلاما من صفات السلب وعدم العوالم في الازل امر واجب اجيب بان المراد بقوله ما لا يتصور
في العقل وجوده اي في نفس الامر والسلب كالتقدم والبقاء وعدم العوالم في الازل وان كان مقهوما
عندما لم يكن لهما وجود اي تحقق في نفس الامر وذلك لان كلامهما ما واجب وكل واجب يصدق العقل
بوجوده في نفس الامر فقول المعترض اذ كل منهما لا يقبل الوجود ان اراد الوجود في خارج الاعيان فسلم
لكنه ليس بمراد وان اراد بحسب نفس الامر فممنوع واعلم ان الوجود بحسب نفس الامر اعلم من الوجود
خارج الاعيان وقد يطلق الوجود بحسب الامر انه وجود خارجي وهذا الاطلاق شائع كما ذكره الشيخ
الصغير في حواشيه فعلم مما قررنا ان اقرار المستحيل لا يتحقق اشي منها في نفس الامر ولا في خارج الاعيان اذ
ليس شي فيهما يقال له اجتماع التقيضين او شر يك الباري مثلا بخلاف صفات السلب وعدم العوالم في
الازل فان لهما تحققا في نفس الامر وان لم يكن لهما تحقق خارج الاعيان وبينهما يون (قوله يعني ايضا
ابتداء) اي وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء اي من غير احتياج لسبق نظر (قوله او بعد سبق النظر)
اي المحتاج له واما ما ادرك العقل عدم وجوده بعد نظر غير محتاج له فهو من الضروري واضافة سبق للنظر
من اضافة الصفة للموصوف اي او بعد نظر سابق (قوله عر والجرم عن الحركة والسكون) اي بعد تقرير
وجوده واما في آن حدوثه واستقراره في الارض فهو عار عنهما هذا ان قلنا ان الحركة والسكون
استقراران في آئين في مكانين والسكون كونان في آئين في مكان واحد او قلنا ان الحركة والسكون الاول
في المكان الثاني والسكون الثاني في المكان الاول فالجرم في زمن حدوثه واستقراره في الارض
لا متحرك ولا ساكن فقسمة الجرم الى متحرك وساكن مانعة جع و بين الحركة والسكون على هذين
القوانين التباين واما ان السكون الاول او الثاني في المكان الاول او الثاني
والحركة هي السكون الاول في المكان الثاني واما السكون الثاني وما بعده في المكان الثاني او الاول فهو
سكون فالجرم في زمن حدوثه واول استقراره على الارض ساكن وحينئذ فالجرم لا يتحرك ولو عن الحركة
والسكون ابدأ على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن حقيقة و بين الحركة والسكون على هذا القول
العموم والخصوص المطابق فالسكون الاول في المكان الثاني حركة باعتبار انه انتقال من مكان الى مكان
وسكون نظرا لكونه سكونا في مكان والا كوان الحاصلة بعد السكون الاول في المكان الاول سكون فقط
وكذا الا كوان الحاصلة بعد السكون الاول في المكان الثاني وحينئذ فكل متحرك ساكن وليس كل
ساكن متحركا فامل (قوله اي تجرده عنهما معا) يعني في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت
هذا المعنى) اي وهو العرو عما ذكر فالعرو عما ذكر ممنوع الوجود لموضوعه كما متناع الفردية للاربع (قوله
كون الذات الخ) اي وكذلك ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا امثال للممتنع لذاته كشر يك الباري والمثال

عرفت به - هذا انقسام
الواجب الى ضروري
ونظري وقوله والمستحيل
ما لا يتصور في العقل
وجوده يعني ايضا
ابتداء او بعد سبق النظر
فقال الاول عر والجرم
عن الحركة والسكون اي
تجرده عنهما بحيث
لا يوجد فيه واحده منهما
فان العقل ابتداء لا يتصور
ثبوت هذا المعنى للجرم
ومثال الثاني كون الذات
العلية جرميا تعالى الله

الاول وهو تعري المحرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو المحرم باقيا (قوله عن ذلك) اي عما ذكر من الكونية (قوله فان استحالة هذا المعنى) اي وهو الكونية المذكورة اي فان عدم قبولها الثبوت لله تعالى (قوله فيما يترتب على ذلك) اي فيما يترتب على ثبوت تلك الكونية له (قوله من المستحيل) بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل اي وذلك المستحيل المترتب على ثبوت الجرمية له تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتي ان يقول وهو الجمع بين الشئ والاخص من نقيضه (قوله وذلك) اي وبيان ذلك اي الجمع بين النقيضين انه قد وجب الخ وحاصله اثبات القدم والبقاء بابطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله لا يلزم الخ) علة لقوله وجب ما ولا نا الخ (قوله فلو كان تعالى جرما الخ) هذا قياس استثنائي متعلق من حيث المعنى بقوله اولا فان استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط انتاج القياس الشرطي ان تكون الشرطية فيه كلمة وهي هنا مهمة لان لو للاهمال والمهمة في قوة الجزئية فالجواب ان المراد هنا الكتابة اذا المراد انه كلما كان المولى جرما وجب له الحدوث (قوله لما تقرر) اي في كلامهم وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية وهي قوله لو كان جرما لوجب له الحدوث (قوله فيلزم اذن) اي وقت ان نظرنا في الدليل وهو مجموع ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله ان يكون الخ) فاعل لزم اي لزم ان يكون واجب القدم لما تقدم من اثبات القدم بابطال مقابله وهو الحدوث (قوله لا لوهيته) اي لاجل كونه الها اي مبعودا بحق (قوله وواجب الحدوث) اي ولزم ان يكون واجب الحدوث لجرميته اي لسكونه جرما يعني لما تقرر في كلامهم من وجوب الحدوث لكل جسم (قوله وذلك) اي لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث شئ واحد او كونه واجب القدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين النقيضين) فيه ان الحدوث ليس نقيضا للقدم وانما نقيضه لا قدم لما اشتهر ان نقيض كل شئ رفعه وفي بعض الحواشي هما نقيضان لغة واماني الاصطلاح فكل منهما مساو لنقيض الاخر فان نقيض القدم لا قدم وهو مساو للحدوث ونقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم اه وفيه نظر لان المساواة ممنوعة فان لا قديم اعم من حادث لصدقه بالاعدام الازلية وكذلك لا حادث اعم من قديم لصدقه عليه اذونه لان القديم هو الموجود الذي لا اول له والازلي هو ما لا اول له وان لم يكن موجودا وهذا بناء على القول بان الازلي اعم من القديم فان مررنا على القول بترادف الازلي والقديم وانهما عبارة عمالا لاول له كان موجودا ام لا كانت المساواة ظاهرة (قوله فقد عرفت ايضا) اي كما عرفت انقسام الواجب الى ضروري ونظري وقوله بهذا اي بقولنا ما استاده او بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين واما عند اهل المنطق فالممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعام وهو ما لا يمتنع وقوعه فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده وعدمه) اي ما يجوز العقل وجوده بدلا عن عدمه اي ما يجوز العقل وجوده افراده في نفس الامر بدلا عن عدمه ويجوز عدمه بدلا عن وجوده لكونه لا يترتب على واحد منهما محال والظاهر ان ما واقعة على معلوم او مفهوم او حكم الصادق بالحكم كونه وعليه والنسبة لا على شئ لانه اصطلاحا لوجود فيقتضي ان المعدوم لا يتصف بالامكان الذي هو الجواز نعم الشئ لغة يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شئ باعتبار معناه اللغوي لا الاصطلاحى وهو بمنزلة الجنس وقوله في العقل متعلق بصح وهو بمنزلة الفصل خرج به المحال لان العقل لا يجوز وجود افراده وخرج الواجب ايضا لان العقل لا يجوز عدم افراده في نفس الامر لانها واجبة الوجود فيه بقى شئ آخر وهو ان قياس تعري الواجب والمستحيل ان يقال والجائز ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر ان النكتة في التعبير بالهجة الاشارة الى ان المراد ما هو المتبادر الى الفهم منها وهو مجرد امكان تصور وجوده وعدمه

عن ذلك علوا كبيرا فان استحالة هذا المعنى عليه حل وعزائم يدركه العقل بعد ان سبق له النظر فيما يترتب على ذلك من المستحيل وهو الجمع بين النقيضين وذلك انه قد وجب لولانا حل وعزائم والبقاء لئلا يلزم الدور او التسلسل لو كان تعالى حادثا فلو كان تعالى جرما لوجب له الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا اما تقرر من وجوب الحدوث لكل جسم فيلزم اذن ان لو كان تعالى جرما ان يكون واجب القدم لا لوهيته وواجب الحدوث لجرميته تعالى عن ذلك علوا كبيرا وذلك جمع بين النقيضين لا محالة فقد عرفت ايضا بهذا انقسام المستحيل الى ضروري ونظري وقوله والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه

في العقل وان لم يوجد ذلك التصور فيه بالفعل بل ولولم يوجد عقل بالكلية بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه
يتماد منه ان المراد ما يتصور في العقل بالفعل وذكر بعضهم انه للفتنن وأورد على التعريف انه غير جامع
لخروج الاحوال في حق الحادث منه لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والاحوال لا تقبل الوجود والعدم
فهى خارجة من الحد والمطلوب دخولها فاما ان يقال المراد بالوجود التحقق في نفس الامر والاحوال
متحققة في نفس الامر وان لم تكن موجودة في خارج الاعيان او انه مر على طريقة الاشعري من نفي
الاحوال ويرد عليه ايضا عدم العوالم فيما لا يزال فانه جائز ومع كونه جائزا لا يقبل الوجود ولا عدم
أما عدم قبوله الوجود فلان الشيء لا يقبل صدقه وأما عدم قبوله عدم فلان الشيء لا يقبل نفسه فهو ايضا
خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه وأجيب بان العدم فيما لا يزال موجود في نفس الامر
ومتحققة فيه وقول المعترض انها لا تقبل الوجود ولا عدم ان اراد انها لا تقبل الوجود في خارج الاعيان
فليس لم يكن ليس كلامنا فيه وان اراد انها لا تقبل الوجود والتحقق في نفس الامر فمنوع (قوله يعني
ايضا اما ضرورة الخ) اي وتجويز العقل لوجوده ولعدمه اما ضرورة واما بدسببق نظر اى بعد نظر سابق
محتاج له وعدمه عن قوله في المستعمل يعني ابتداء او بدسببق نظر جمعه في الواجب بين قوله
ابتداء وبالسبق نظر تفتن (قوله بخصوص الحركة مثلا) اي او بخصوص السكون او بالاجتماع
او بالافتراق (قوله صحة وجودها للجرم) اي جواز وجودها للجرم ويدرك جواز عدمه هاله لكونه
لا يلزم عن وجوده هاله محال ولا يلزم على عدم وجوده هاله محال (قوله تهذيب المطيح) اي ولولم يكن
ما هو افضل منه ولا ينافى هذا ما ورد من القطع بعدم ذلك بمقتضى الوعد الكريم لان الكلام في الجواز
العقلى لا الوقوعى ولهذا قالوا ان الله لا يعقر ان يشرك به باجماع المسلمين ثم اختلفوا في انه هل يجوز عقلا
الغفران له ام لا فذهب اهل السنة الى الجواز عقلا وانما علم عدمه من السمع وذهب المعتزلة الى انه تمتنع
عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك العقل جوازه وتبعهم بعض الحنفية (قوله لم يعص الله قطرفة عين) اي
لم يعص الله ابدا في زمان قدر طرفه عين وطرفة العين غاى الحفن على العين ثم فقهه والمراد انه لم يعص منه
عصيان اصلا (قوله في حقه) اي المطيح (قوله عقلا) اي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل
لان جهة الشرع لان العقل انما يحكم من جهة باثابة الطائع المذكور لا بتعذيبه والحاصل ان الطائع
الذى لم يصدر منه عصيان يحكم العقل بجوازه وتعذيبه من جهة العقل اي من جهة استناده للدليل العقلى
ويحكم باثابته من جهة الشرع اي من جهة استناده للدليل الشرعى (قوله في برهان الوجدانية) اي وهو
ان يقال لو وجد الهان لزم امان يتفقوا واما ان يختلفا لكن اللازم باطل بقسميه فبطل المزوم وهو تعدد
الاله وثبت تقضيه وهو وحده وبيان بطلان اللازم انهم الواختلافان نفذ مرادهما وحصل الممكن
بقدرتهما لزم اجتماع النقيضين او الضدين وان نفذ مراد احدهما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا
لعدم تعلق قدرته وارادته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وان اتفقوا نفذ مرادهما وحصل الممكن
بقدرتهما لزم اجتماع مؤثرين على اثر واحد وان حصل بقدره احدهما كان من لم تعلق قدرته بذلك
الممكن عاجزا لعدم تمام تعلق قدرته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وعجز الاله محال (قوله ويعرف
ان الافعال كلها) اي سواء كانت اضطرارية او اختيارية مخلوقة لمولانا وانما خاص الافعال بالذكر وان
كانت الذوات والصفات مخلوقة لله ايضا لانها في الجملة محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة اولان الكلام
فيهما ولهذا اتى بالتعميم بذلك (قوله لا اثر) اي لا تأثير الخ وهذا لازم لقوله ان الافعال كلها مخلوقة لله
(قوله فيلزم من ذلك) اي من كون العقل انما يحكم بجوازه وتعذيبه بعد النظر في برهان الوجدانية ويحتل
ان اسم الاشارة واجع لقوله لا اثر لمساواه (قوله والطاعة والمعصية) الظاهر انه اراد بالطاعة الواجبات

يعنى ايضا اما ضرورة
واما بدسببق النظر
فقال الاول اتصاف الجرم
بخصوص الحركة مثلا
فان العقل يدرك ابتداء
صحة وجودها للجرم وصحة
عدمه هاله ومثال الثانى
تعذيب المطيح الذى لم
يعص الله قطرفة عين
فان العقل انما يحكم
بجوازه هذا التعذيب في
حقه عقلا بعد ان ينظر في
برهان الوجدانية له تعالى
ويعرف ان الافعال كلها
مخلوقة لمولانا جل وعز
لا اثر لكل ما سواه تعالى
في اثر ما البته فيلزم من
ذلك استواء الايمان
والكفر والطاعة والمعصية

والمدونات ومثلها المباحات وأراد بالمعصية المحرمات ومنها المكروهات وحينئذ فيكون عطف الطاعة
 والمعصية على الايمان والكفر من عطف العام على الخاص (قوله وان كل واحد الخ) عطف على استواء
 وهو بيان للمستوى فيه المشار له بقوله استواء الايمان الخ اي استواء هذه الامور مع ان كل واحد يصلح ان
 يكون الخ وقوله من هذه اي الامور الاربع المذكورة وسكت عن المباح والمكروه للعلم به - ما بطريق
 المقايسة (قوله يصلح ان يجعل) اي يجعله الله (قوله على ما جعل الاخر علامة عليه) اي من الاثابة
 والتعذيب كان يجعل الطاعة والايمان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة على الاثابة
 والحاصل ان المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر والمعصية علامة على
 دخول النار ولو جعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة على دخول النار لاصح ذلك عقلا اذ
 لا يترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا انه يجوز عقلا اثابة العاصي لاجل عصابته وتعذيب الطائع لاجل
 طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا علة لمخدوف اي وليس في جعل احد هما علامة على ما جعل الاخر
 علامة عليه ظلم لان الظلم على مولانا محال فلا تتعلق به قدرته لانها انما تتعلق بالممكنات (قوله كيفما فعل
 اوحكم) ما زائدة اي الظلم عليه مستحيل في اي فعل فعله سواء كان حسنا بالنسبة لما عندنا او كان قبيحا كان
 انزل علمنا نار الاحرقنا وجعل الذي منزلة مرتفع على غيره وجعل العلى منزلة منخفضة عن غيره وفي اي حكم
 حكم به كان يحكم بوجوب مائة صلاة في اليوم والليله وبهذا التقرير يظهر لك مغايرة قوله فعل لقوله حكم
 فتدبر (قوله اذ الظلم الخ) علة لقوله والظلم على مولانا مستحيل قال السيوطي الظالم هو من يتصرف في
 ملك غيره بما اذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو المالك المطلق يتصرف في ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه
 تعريف الظلم بأنه التصرف في ملك الغير بما لا يؤذن له فيه (قوله على خلاف الامر) اي والنهي
 والاباحة بأن تبرك الشخص الصلاة التي امر الله او يترك الزنا الذي نهى الله عنه (قوله هو الامر) اي
 امر ايجاب او نهي (قوله الناهي) اي نهى تحريم او كراهة (قوله فلا امر ولا نهى) اي ولا اباحة (قوله عن
 سواء) غاب العاقل على غيره فغير ممن ويؤيده قوله بعد اذ كل من سواء الخ لان المتوهم فيه ذلك هو العاقل
 (قوله ملك له) بكسر الميم اي مملوك له فلم يكن هناك من هو اعلى من الله حتى يأمره او ينهاه (قوله لا يمدى
 شيئا) اي لا يوجد شيئا ابتداء (قوله ولا يعيده) اي لا يوجد بعد عدم (قوله ولا اثر له في شيء) اي ولا تأثير
 لمن سواء في شيء لا طريق الايجاب ولا طريق التولد ولا غير ذلك من الطبيعية ونحوها (قوله البتة) همزته
 همزة قطع ومعناه قطعا (قوله ولا شريك له) عطف على قوله اذ كل من سواء الخ فهو عطف علة على علة
 (قوله في ملكه) بضم الميم يطلق على المخلوقات ويطلق على التصرف فيما وكل منهما يصح ارادته هنا (قوله
 ولا يستل عما يفعل) اعلم أنه وقع خلاف في فعل الله فقيل انه لا يبدله في كل فعل من حكمة وتلك الحكمة
 تارة تطلع عليها وتارة لا تطلع عليها وقيل ليس ذلك بالازم ولا يستل عما يفعل اي لا ينبغي السؤال عن حكمة
 فعله وعلى ذلك القول جرى الشارح حيث قال ولا يستل عما يفعل والمراد بالسؤال المنقح السؤال الذي فيه
 شائبة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فمقدوم كقوله (قوله فصم اذن) اي فاذا نظرتي برهان
 الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صح اذن اي وقت أن نظرتي برهان الوجدانية وعرف ان
 الافعال كلها مخلوقة لله فالتنوين موضع عن الجملة (قوله أن يدرك العقل) اي ادراك العقل وهو فاعل
 صح وقوله لكل من المؤمن الخ متعلق بحكمة من قوله صحة وجود الثواب التي هي مقول يدرك اي فصم
 ادراك العقل وقت ان نظرتي برهان الوجدانية فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ
 لكل مؤمن اي جواز وجوده عقلا لكل مؤمن الخ فالمراد بالحكمة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من
 الجزاء تفصل المولى به على من يشاء من عبده في نظير أعمالهم الحسنة (قوله او عدمهما) عطف على وجود

عقلا وان كل واحد من
 هذه يصلح ان يجعل امانة
 على ما جعل الاخر امانة
 عليه والظلم على مولانا
 جل وعز مستحيل كبقيا
 فعل اوحكم اذ الظلم هو
 التصرف على خلاف الامر
 ومولانا جل وعز هو الامر
 الناهي المبيح فلا امر ولا
 نهى يتوجه اليه من
 سواء اذ كل ما سواء ملك
 له جل وعلا لا يمدى شيئا
 ولا يعيده ولا اثر له في شيء
 البتة ولا شريك له تعالى
 في ملكه ولا يستل عما
 يفعل فصم اذن ان يدرك
 العقل لكل من المؤمن
 والكافر والمطيع والعاصي
 صحة وجود الثواب
 والعقاب او عدمهما

واختصاص كل واحد
 عما اختص به من ذلك
 انما هو بمحض اختيار
 مولانا جل وعز لا بسبب
 عقلي اقتضى ذلك لكن
 ادراك العقل لجواز هذا
 المعنى موقوف على تحقق
 النظر الذي قدمنا فيان
 لك بهذا ان الجائز يتقسم
 ايضا الى ضروري
 وتظري كما تقسم القسمان
 اللذان قبله واتضح بهذا
 ان الاقسام الثلاثة قد
 تفرعت الى ستة اقسام
 من ضرب ثلاثة في اثنين
 اذ كل قسم منها فيه
 قسمان وانما قدمنا الحكمة
 بالعقل في حق الجائز
 فقلنا فيه ما يصح في العقل
 ليدخل فيه نحو جواز
 العذاب في حق المطيع
 فان العقل هو الحاكم
 بحكمة وجود العذاب
 وعدمه في حقه بمعنى انه
 لو وقع كل منهما لم يلزم من
 وقوعه نقص في حقه تعالى
 ولا محال البتة اما الشرع
 فقديم ان الله تعالى قد
 اختار بمحض فضله للمؤمن
 المطيع احد الامرين
 الجائزين في حقه تعالى
 وهو الثواب والنعيم المقيم
 كما اختار تعالى بعدله
 للكافر الجائز الاخر
 وهو النار والعذاب الاليم
 واعلم ان الحركة والسكون
 للجريم يصح ان يمثل بهما
 لاقسام الحكم العقلي
 الثلاثة

(قوله واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله انما هو بمحض اختيار مولانا وقوله كل واحد اي من
 المؤمن والكافر والمطيع والعاصي (قوله بما اختص به من ذلك) اي مما اختص به من المذكور وهو
 الثواب والعقاب او عدمهما (قوله بمحض اختيار مولانا) اي باختباره الهض اي الخالص من شوائب
 الجبر والاغراض (قوله اقتضى ذلك) اي الاختصاص المذكور (قوله لجواز هذا المعنى) اي لجواز
 وجود الثواب او العقاب او عدمهما وغيرهما للجواز وفيما سبق بالحكمة نقننا (قوله على تحقيق النظر
 الذي قدمنا) اي الذي قدمناه وهو النظر في برهان الوحدة ومعرفة ان الافعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله
 فيان لك) اي فظهر لك بهذا التقرير السابق (قوله كما تقسم القسمان اللذان قبله) وهما الواجب والمستحيل
 وهذان كما قدمنا استقيد من قوله ايضا (قوله واتضح بهذا) اي بانقسام كل من الواجب والمستحيل والجائز
 الى ضروري وتظري (قوله ان الاقسام الثلاثة) اي وهي الواجب والمستحيل والجائز (قوله قد تفرعت)
 ضمنه معنى انتهت فلذا عدها بالي (قوله من ضرب الخ) اي حاصلة تلك الاقسام الستة من ضرب ثلاثة
 الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروري والتظري (قوله وانما قدمنا الحكمة بالعقل) اي ولم
 نطلقها بان نقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب لقوله في التعريف ما يصح في العقل ان يقول وانما
 قدمنا الحكمة بقولنا في العقل لان التقييد وقع بمجموع الجوار والمجور وبالبحرور ووحده (قوله في حق) اي في
 جانب الجائز (قوله ليدخل فيه) اي في الجائز نحو جواز الخ اي ولو اطلقنا هالم ليدخل لانه لا يجوز العذاب
 في حقه شرعا مع انه ممكن والظاهر ان هذا التقييد ضروري مع التعبير بالحكمة لانها كما قال القرافي ثلاثة
 اقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التعريف التقييد لرفع مزاحمة الغير وقوله نحو جواز العذاب
 في حق المطيع فيه ان المراد دخول عذاب المطيع لانه هو الذي من افراد الجائز لا جواز عذابه فالاولى
 حذف جواز الا ان يقال انه من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ايدخل فيه العذاب الجائز في حق
 المطيع ونحوه من اثابة العاصي والكافر (قوله فان العقل الخ) هذا علة للعامل مع علمه اي وتقييدنا الحكمة
 بكونها في العقل لدخول عذاب المطيع لان العقل الخ (قوله بحكمة) اي بجواز وقوله وجود العذاب اي
 عذاب المطيع قال للعهد وانها عوض عن المضاف اليه (قوله في حقه) اي في حق الله تعالى (قوله بمعنى
 الخ) اي وصحة وجود العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع المخرج عن الله في ذلك وكونه بخير افيه
 لانه ليس هناك من هو اعلى من الله حتى انه يرفع عنه المخرج في ذلك ويخبره فيه (قوله انه) اي الحال
 والشان (قوله كل منهما) اي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) اي لانه مالك لجميع الاشياء
 والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنعه في ملكه (قوله بمحض فضله) اي بفضله المحض اي الخالي عن شائبة
 الجبر (قوله وهو) اي احد الامرين (قوله الثواب والنعيم المقيم) قد علمت ان الثواب مقدر من الجزاء
 تقض الله به على من يشاء من عباده في مقابلة اعمالهم الحسنة واما النعيم فهو ما اعطاه الله لعباده من النعم
 كان في مقابلة عمل اولي بان كان تقض لامنه سبحانه وتعالى وحينئذ فعطف النعيم على الثواب من عطف
 العام على الخاص وقوله المقيم اي الدائم (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما احسن صنيع
 الشارح حيث ترك العاصي في هذه الجملة ولم يتعرض له اشارة الى انه محل للترك والعفو كما فيجوز شرعا
 ان يعفوه عنه وبه يعلم ان محل الخلاف في اثابة العاصي هل هي جائزة شرعا وعقلا غير العفو واما العفو فهو
 جائز واقع (قوله الجائز الاخر) مفعول اختار (قوله الاليم) اليم فاعيل اما بمعنى مفعول بكسر العين اي المؤلم
 بكسر اللام واما بمعنى مفعول بفتح العين اي المؤلم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الالم حتى كان العذاب
 هو المؤلم بفتح اللام (قوله للجريم) اي الكائنين للجريم (قوله لاقسام الحكم العقلي) اي للضروري من اقسام
 الحكم العقلي لالنظري منها لان كل ما ذكره من ثبوت احدهما لا يعينه او ثبوت احدهما ما يعينه او ثبوتهما

فهو ضروري وقوله لاقسام الحكم العقلي على حذف مضاف اى لاقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة
 التامة وقوله ان يمثل بهما اى بنسبتهما للجرم وبهذا اندفع ما يقال ان في كلامه تدافعا لان قوله اولوا واعلم
 ان الحركة والسكون يصح ان يمثل بهما الاقسام الحكم العقلي يقتضى انهما من اقسام الحكم العقلي وان
 نفس الحركة مثلا هو الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت احدهما الخ ان الواجب مثلا نفس
 ثبوت الحركة لا نفس الحركة وهذا تدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسب
 للشارح ان يفرض الاقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بان يقول فالواجب ثبوت احدهما لا بعينه
 والمستحيل ثبوتها معا والجائز ثبوت احدهما بعينه او في جانب النفي بان يقول فالواجب نفي احدهما
 لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والجائز نفي احدهما بالخصوص والشارح قد لفق بين جانب الثبوت والنفي
 فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والجائز وانما كان ثبوت احدهما بعينه
 او نفيه جائزا لان العقل يجوز وجود ذلك الاحد المعين ويجوز عدمه وانما كان ثبوتها او نفيها محال لان
 ثبوتها يوردي لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع النقيضين وهو محال بالبداهة ولان نفيها يوردي لغرو
 الجرم من الحركة والسكون وهو محال فتم بين ان يكون ثبوت احدهما لا بعينه واجبا (قوله احدهما
 لا بعينه) يعنى ان المراد به القدر المشترك بينهما وهو مفهوم احدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل ان المراد به
 ما صدق عليه ذلك المفهوم اى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم ان معرفة الخ) معرفة اسم ان وخبرها
 قوله معاه وضرورى وقوله وتكريرها ما بالرفع مبتدأ خبره قوله تأنيس او على حذف مضاف اى ذو تأنيس
 او ان تأنيس مبتدأ خبره محذوف اى فيه تأنيس والمجمله خبر تكرر والمجمله على كل حال معترضة بين
 المبتدأ والخبر واما بالنصب عطف على معرفة وقوله تأنيس بالنصب مقول لاجلها اى تكرر يرها لاجل
 التأنيس وهذا التأيين يصح على نسخة تأنيس للقلب بالنصب والتنوين وكذلك على نسخة تأنيس القلب
 بالاضافة لاعلى نسخة تأنيس للقلب بالرفع مع التنوين ولا مخرج وقوله بامثالها متعلق بتكرر يربا والباء
 للاسبة اى تكرر يرها تكرر يراما تسمى بامثالها من التماس المتعلق بالكسر مجزئى المتعلق بالفتح كما يظهر لك
 وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح فى حتى ان تكون تعليمية لتكرر يرا والحكم عليه بان فيه تأنيسا وابنه ذو
 تأنيس على ما سبق ويصح ان تكون غائية لتكرر يرا وان تكون بمعنى فاء التفریح هذا ما يتعلق بهذه
 العبارة من حيث الاعراب واما من حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالاقسام
 الثلاثة الواجب والمستحيل والجائز اى اقسام المتعلقة بالحكم العقلي الذى هو النسبة التامة او المحكوم به
 او عليه على ما سبق والمراد تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة لا تصور مصادقاتها التى بعضها ضرورى
 وبعضها نظرى والمراد بتكرر يرها اجزاؤها على القلب وملاحظتها كثير الاجزاؤها على اللسان والمراد
 بامثالها جزئياتها والمراد بالفكر الذهن والمراد معانيها مفاهيمها والمراد بقوله ضرورى انه واجب متعين على
 كل مكلف والمعنى ان تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة مما هو واجب على كل مكلف يريد الظفر
 بمعرفة الله وتكرر يرها اى اجزاؤها على القلب كثير الاجزاء لتبديسها بامثالها لاجل ان لا يحتاج الذهن فى
 استحضار معانيها الى كلفة اصلا فيه تأنيس للقلب او ذو تأنيس للقلب وفائدة تأنيس القلب بتكرر يرها
 بامثالها رسوخ ذلك التصور واستحضاره بادنى الثقات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليمية
 واما على جعلها غائية فالمعنى وتكرر يرها بامثالها تكرر يراما مستمرا حتى لا يحتاج الخ فيه تأنيس للقلب واما
 على جعلها بمعنى فاء التفریح فالمعنى وتكرر يرها بامثالها فيه تأنيس للقلب وينفرد على ذلك انه لا يحتاج
 الفكر الخ كان تلاحظ ان الواجب مالا يتصور فى العقل عدمه كالواحد نصف الاثنين وان المستحيل مالا
 يتصور فى العقل وجوده ككون الجزء اعظم من الكل وان الجائز ما يصح فى العقل وجوده وعدمه

فالواجب العقلي ثبوت
 احدهما لا بعينه للجرم
 والمستحيل نفيهما معا
 الجرم والجائز ثبوت
 احدهما بالخصوص للجرم
 واعلم ان معرفة هذه
 الاقسام الثلاثة وتكرر يرها
 تأنيس للقلب بامثالها
 حتى لا يحتاج الفكر فى
 استحضار معانيها الى
 كلفة اصلا مما هو

كـ يكون الجرم متحركا وانما كانت معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها واجبة على كل مكلف
 اراد الفوز بمعرفة الله لان تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة من مبادئ علم الكلام فالشروع فيه يتوقف
 على تصورهما لان صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة وتارة ينفيها فاذا كان الشارع في هذا الفن
 غير متصور في عالم يعلم ما ثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم ان قول المصنف اعلم ان الحكم العقلي الخ مقدمة كتاب
 لانها الفاظ قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه لا مقدمة علم (قوله ضروري الخ) اعلم ان
 الضرورة ان عديت باللام كان معناها اللزوم وعدم الانقضاء كقولك النطق ضروري للانسان اي
 لازم له لا ينقل عنه وان عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجود والتأكد وسأقن ان تلك المعرفة بنفس
 العقل وحينئذ فلامعنى لقوله انها واجب على كل مكلف ولا قوله يريد الفوز الخ لان تلك المعرفة ثابتة
 لكل عاقل اراد الفوز لا واجب بان المراد معرفة الاقسام الواجبة معرفتها من حيث انها مدلولات للفظ
 الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز وحينئذ صحيح تعلق الوجود بها والتقييد بقوله يريد الفوز الخ
 والمراد بالمعرفة الاتينية التي هي نفس العقل معرفة تلك الاقسام لان من حيث انها مدلولات لتلك الالفاظ
 والمراد بالوجود والتأكد لا الوجود بمعنى ترتب العقاب على الترك (قوله عاقل) اي متصف بشروط
 التكليف (قوله يريد ان يفوز) اي يظفر (قوله بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه
 الاقسام الثلاثة هي نفس العقل) قيل المراد بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية
 اي تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة والمراد بالعقل اصل العقل لا العقل الكامل وذلك لان من عنده
 اصل العقل يعرف ان هناك امور لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وامور لا تقبل الثبوت
 ككون الجرم ليس بمتحرك ولا ساكن وامور لا تقبل الثبوت والانتفاء ككون الجرم متحركا فقط ومن لم
 يعرف تلك الامور الثلاثة فليس بعاقل اصلا وهذا القليل هو المتباين من كلام الشارع وارتضاء جماعة من
 الاشباح ولا يقال انه يلزم عليه ان اكثر العوام ليسوا بعقلاء لانهم لا يعرفون مفاهيم تلك الاقسام لان
 المراد بعرفتها في كلامه معرفتها لان من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز
 والمعرفة بهذا المعنى مركوزة في ذهن العوام وان قصروا عن التعبير عنها بتلك الالفاظ وعن معرفة كون
 تلك المفاهيم مدلولات لتلك الالفاظ وعلى هذا التقرير يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ
 وذلك لانه لما ذكر اول ان معرفة تلك الاقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها مما هو ضروري على كل عاقل
 يفهم منه ان تلك المعرفة ليست نفس العقل فاضرب عن ذلك وتقل عن امام الحرمين انها نفس العقل
 وقيل ان المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وان المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الاقسام الثلاثة
 هي نفس العقل ان التصديق ببعض الضرورى من تلك الاقسام الثلاثة هو نفس العقل لانه تصور
 مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظرى منها ولا بكل الضرورىات منها بل هو التصديق ببعض
 الضرورى منها كالتصديق بوجوب افتقار الاثر الى مؤثره كالتصديق بامتناع اجتماع الضدين
 وارتفاع النقيضين وبانه لا واسطة بين النفي والاثبات وبان الموجود لا يخرج عن كونه قديما او حادثا
 وكالتصديق بجواز تحريك الجرم تارة وسكونه اخرى وبان النار محرقة وان الشمس تطلع كل يوم من
 المشرق ونحو ذلك والحاصل ان العقل عند امام الحرمين على هذا القول بعض العلوم ضرورى وهو
 التصديق ببعض الضرورىات من الواجب والجائز والمستحيل واسئل لذلك بدليل السير المذكور في
 المطولات ولكن الحق ان العقل نور وحافى ندرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من
 قبيل العلوم (قوله فن لم يعرف معانيها) اي فن لم يتصور مفاهيمها (قوله فليس بعاقل) اي بل هو مجنون
 وليس المراد فليس بعاقل عقلا تاما مسبقا (قوله ويجب) الواو للاستئناف لا للعطف على جملة اعلم اذا

ضرورى على كل عاقل
 يريد ان يفوز بمعرفة الله
 تعالى ورسوله عليهم الصلاة
 والسلام بل قد قال امام
 الحرمين وجماعة ان
 معرفة هذه الاقسام
 الثلاثة هي نفس العقل
 فن لم يعرف معانيها فليس
 بعاقل والله الموفق
 (ص) ويجب

الاولى انشائية والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستمرار
 التجددي دون الماضي اشارة الى ان هذا الوجوب يتجدد بتجدد افراد المكافين واعلم ان المضارع يدل
 بالوضع على الحدوث بعد عدمه وبالقرينة كالدول عن الماضي على الاستمرار التجددي والمراد بالوجوب
 هنا الوجوب الشرعي كما سيقول المصنف (قوله على كل مكاف) انما أتى بكل للدلالة على ان المعرفة واجبة
 على كل مكاف ولو بالدليل الجملي اذ كل للعموم والاستغراق ومن المستحيل عادة ان يقدر كل أحد على
 الدليل التفصيلي ودخل في كل مكاف الانس والجن وكذا الملائكة ان قلنا انهم مكافون بالايمان وقيل
 انهم غير مكافين به لانه ضروري لهم اى جبلي فيهم فتكافية فهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبث
 وعلى هذا القول فلا يدخلون في قوله كل مكاف وعلم من هذا ان المعرفة ولو بالدليل الجملي وهو المجوز عن
 تقريره ورد شبهه فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلي وهو المقدر على تقريره ورد الشبه
 عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية اى حالة كون ذلك الوجوب شرعا لاعتقاليها واما
 على التمييز اى من جهة الشرع لا من جهة العقل واما على انه مقول مطلق اى وجوب شرع في حذف
 المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فانتصب انتصابه واما باسقاط الخافض اى بالشرع والمراد بالشرع
 هنا عمدة أحد من الرسل لا الاحكام الشرعية لانه يصير المعنى عليه ويوجب على كل مكاف بالاحكام
 ومن جملة الاحكام الوجوب على كل مكاف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان
 وجوب المعرفة على كل مكاف بالعقل وقضية التقييد بشرع ان هذا القيد خاص بوجوب المعرفة وان
 خلاف المعتزلة فيه فقط مع ان جميع الاحكام لم تنبت عند أهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الا منه فلا حكم
 لله في شئ قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع وخالف المعتزلة في
 ذلك فقالوا ان الاحكام كلها مستفادة بالعقل وثابتة به والشرع مؤيد للعقل وذلك لانهم يقولون الحسن
 والقبح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل فادرك العقل حسنه فهو اما واجب او
 مندوب وما أدرك قبحه فهو اما حرام او مكروه واذا علمت ان الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في جميع
 الاحكام لا في خصوص المعرفة فكان الاولى للمصنف حذف هذا القيد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه في
 الكبرى (قوله ان يعرف) اى ان يعتقد اعتقادا جازما مطابقا للواقع عن دليل (قوله ما يجب) مامن صبح
 العموم والمراد بالمعرفة بحسب الطاقة البشرية فما قام عليه الدليل وجب عليه ما عرفته تفصيلا وما لم يقم
 عليه دليل وجبت معرفته اجمالا فاندفع ما يقال ان ما يجب لمولانا من الكلمات اى الصفات الوجودية
 لا يتناهى ويستحيل عليه اضدادها وما لا يتناهى لا تنافى معرفته لان معرفة الشئ بعينه تقتضى تناهيه
 وبهذا سقط قول بعضهم لا بد في الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب وبعض ما يستحيل
 وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلي وهو عدم قبول الانتفاء وبين قوله يجب مع قوله
 اولو يجب الجناس التام (قوله في حق مولانا) اى لذات هي مولانا في حق بمعنى الذات وفي معنى اللام
 والاضافة للبيان وقيل ان المراد بالحق ما يجب له من الكلمات فالظرفية من ظرفية الخاص في العام وقيل
 ان حق مقعمة وفي معنى اللام ويرشد لذلك قول المصنف فيما أتى فما يجب لمولانا ولم يقل فما يجب في
 -ق مولانا (قوله وما يستحيل وما يجوز) اى ما يستحيل في حق مولانا وما يجوز في حق مولانا فحذف
 متعلقهما للعلم به بما قبله هذا على القول بعدم صحة التنازع في المتوسط واما عليه فيكون قوله في حق
 مولانا تنازعه ما قبله وما بعده (قوله) وكذا يجب عليه ان يعرف الخ) اى وينبى عليه ان يعرف مثل ذلك في
 حق الرسل وجوبا كالوجوب السابق في كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) اى مثل المذكور من
 الواجب والمستحيل والمجاز في حقه تعالى الا ان الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو ما عدا السمع

على كل مكاف شرعا
 أن يعرف ما يجب في حق
 مولانا جل وعز وما
 يستحيل وما يجوز وكذا
 يجب عليه أن يعرف
 مثل ذلك

والبصر والكلام ولوازمها دليله عقلي والنادر فيه وهو السمع والبصر والكلام ولوازمها دليله شرعي
والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ما عد الصدق دليله شرعي وانادرفيه وهو الصدق دليله قيل
عقلي وقيل وضعي وقيل عادي وهو المعتمد لما يأتي من ان دلالة المهجزة على صدق الرسل المعتمد انها عادية
وقيل انها عقلية وقيل انها وضعية واقعم لفظ مثل لانه لو اسقطها لتوهم ان عين الواجب والمستحيل
والجائز في حق الله هي عين الواجب والجائز والمستحيل في حق الرسل مع انها غير ها (قوله في حق الرسل)
يقال في حق هنا ما تقدم وسكت عن الانبياء مراعاة للقول بترادفهما او نظرا لتجميع الاحكام الاتية فانها
خاصة بالرسل والقول بانه سكت عنهم مراعاة لكون الرسل اخص ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم
سهولانه بعد تسليم الاستلزام على الاطلاق لا يقيدان ما ثبت للاخص ثبت للاعم والكلام فيه الاتري
ان الرسل يثبت لهم بالشرع التبليغ الذي اوحى اليهم ولم يثبت ذلك للانبياء (قوله يجب شرعا) فيه اشارة
الى ان قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لاقوله مكاف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في
النوع الانساني دون الجن والملائكة لان الجن مكافون بالاجماع من اصل الخلقة واولهم على المشهور
ابليس وهو مكاف بسماع كلام الله تعالى ومن هذه ما به سماع كلام الله او بخلق علم ضروري فيه او
بوصول دعوة رسول الانس اليه واما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم
مكافون من اصل الخلقة بسماع كلام من الله او بخلق علم ضروري فيهم او بإرسال بعضهم الى بعض
وتوقف التكليف على ارسال الرسل اتماهو بالنسبة لتكليف الانس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا عام مخصوص وظهر من هذا ان المراد بالشرع في قول الاصوليين لاحكم قبل الشرع بلوغ
الدعوة باحد الطرق المذكورة كذا ذكره العلامة ليس ولم يزد الا شارح شرط بلوغ الدعوة مع انه شرط في
التكليف لا بد منه نظرا الى ان دعوته عليه الصلاة والسلام عمت كل احد حتى من كان وراء السد اوانه
مشى على قول من يرى ان الدعوة لا تتبسط في التكليف بالعقائد بعد اول رسول لان العقائد مجمع عليها
بين الرسل ومن هذا يعلم انه لا يصح القول بنجاة احد من الجاهلية الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه
من اهل الفترة وانما تنفع الفترة في عدم الاحكام الفرعية وحاصل ما في المسئلة انه وقع خلاف هل يكفي في
التكليف بالعقائد بلوغ دعوة اي نبي كان او لا بد من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقول الاول نظر الى
انه لا فترة في العقائد بخلاف الفروع وقيل بالثاني نظر الى ان فيها الفترة كالفروع وسكت المصنف ايضا
عن شرط أهلية النظر مع ان المعرفة انما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظر الى ان كل احد فيه أهلية
للنظر لان الواجب هو الدليل المجلي وهو متمسك لكل احد (قوله ما ذكر) اي من الواجب والمستحيل
والجائز في حق الله وفي حق الرسل (قوله لانه) اي المكاف وقوله بمعرفة ذلك اي بمعرفة ما ذكر من
الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق رسله والحار والحجر ومرتعلق بما بعده وهو قوله
يكون مؤمنا والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا محقة الايمانه بمعرفة ذلك واعلم ان الايمان قبل هو المعرفة
اي الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل بان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله وان ما جاء به حق وقيل
انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بحديث النفس قولها آمنت بسيدنا محمد
ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك فاعلم انه ان حملنا الايمان في كلام الشارح
على المعرفة كانت الباء في قوله بمعرفة ذلك للتصوير اولا بسببية والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا محققا
لايمانه المصور بمعرفة ذلك او بسبب معرفته ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا الا للايمان حتى يشكك
بانه يلزم اتحاد السبب والمسبب فهو على نمط ان بالقدرة يكون قادرا وان حملنا الايمان في كلامه على
حديث النفس التابع للمعرفة كانت الباء ظاهرة في أنها لسببية والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا اي

في حق الرسل عليهم
الصلاة والسلام
(ش) يعني انه يجب شرعا
على كل مكاف وهو البالغ
العاقل أن يعرف ما ذكر
لانه بمعرفة ذلك يكون
مؤمنا محقة الايمانه

محدث نفسه بما عرفه بسبب معرفته فلا معرفة بسبب في الايمان اى سبب عادي لان الشأن ان من عرف شيئا وخزم به يحدث به نفسه لا عقلي اذ لا يلزم من المعرفة الايمان اى حديث النفس الا ترى ان الكفار الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون ابناءهم و يعتقدون اعتقاد اجاز زمانه رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور اى حديث النفس وقولها رضيت بما جاء به لما عندهم من العناد والانفة وتفسير الايمان بحديث النفس التابع للمعرفة تفسير للايمان الكامل ان قلنا ان المقدمه مؤمن وعليه فيكون اصل الايمان بحديث النفس التابع للاعتقاد وتفسير لاصلها ان قلنا ان المقدمه غير مؤمن فتدبر (قوله على بصيرة في دينه) البصيرة في الاصل معرفة الحق بالدليل والمراد منها ما يجرد المعرفة وهو حال من قوله مؤمنا اى حالة كونه كاشفا على معرفة اى ملتبسا بالمعرفة في دينه وحاصله ان المكلف يكون مؤمنا محققا لايمانته وملتبسا بالمعرفة في دينه اى لاصل دينه بسبب معرفته لما ذكر من الواجب والنجائز والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسوله (قوله اشارة الى ان المطلوب في عقائد الايمان المعرفة ولا يكفي فيها التقليد) بيان اخذ ذلك منه انه لما حكم على معرفة عقائد الايمان بالوجوب علم ان ما عدا المعرفة من التقليد في العقائد واخرى الظن والشك والوهم لا يكفي في الخروج من عهدة الطالب ويكون الشخص بذلك آثما (قوله الجزم) خرج عنه الشك والظن والوهم (قوله المطابق) اى المطابق متعلقه وهو النسبة المعتددة اذ المطابقة انما تعتبر بين النسبة المعتددة وبين النسبة التي في نفس الامر وهو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وخرج بهذا الجهل المركب كاعتقاد الفلاس في قدم العالم فان نسبتته المعتددة غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن دليل) اى الناشئ ذلك الجزم عن دليل اى اوضرورة كالجزم بان الواحد نصف الاثنين وكالجزم بان هذا جدار او حجر الناشئ ذلك بمن وقع بصره عليه من غير قصد في كلام الشارح حذف او مع ما عطف او يراد بالدليل مطلق السبب والمرشد فيمتناول الضرورة والبرهان ووقع البصر والالزام ان يكون الحد الاول غير جامع والحد الثاني وهو حد التقليد غير مانع كذا قيل ولا حاجة له ذلك ان ما ذكر من التعريف انما هو تعريف للمعرفة المطلوبة في هذا المقام وهي معرفة الواجب والنجائز والمستحيل في حق الله وفي حق رسوله وهي لا تحصل الا عن دليل وليس شئ منها ضروري او هاديا في ان المعرفة مرادفة للعلم وان متاهما يكون ناشئا عن دليل ومنها ما يكون عن ضرورة اكن المعرف ليس مطلق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما علمت (قوله ولا يكفي فيها التقليد) اى ولا يكون التقليد في عقائد الايمان كافيا في الخروج عن الاثم بحيث ان المقلد فيها لا يعاقب وخزمه هنا بان التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الاثم لا ينافي ما سيذكره من الخلاف لان عدم الاكتفاء في الخروج عن الاثم اعم من كونه مؤمنا عاصيا او غير مؤمن لان الاثم هنا صادق بان يكون كفر او غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف اقوال ثلاثة قيل ان المعرفة في العقائد واجبة على كل احد وجوب القروع وسواء كان فيه اهلية للنظر ام لا فان قلدها كان مؤمنا عاصيا وقيل ان محل وجوبها وجوب القروع ان كان فيه اهلية للنظر والا فلا تجب وعلى هذا المقلدان كان فيه اهلية للنظر يكون مؤمنا عاصيا وان لم يكن فيه اهلية كان مؤمنا غير عاص وقيل ان المعرفة في العقائد واجبة وجوب الاصول وحيث ان المقلد كافر لانه متى قيل هذا الشئ واجب وجوب الاصول فعناه ان من ترك ذلك يكون كافرا والمصنف اعتمد القول الاخير في الكبرى ولكنه غير مسلم والحق القول الثاني وهو القول بوجوب المعرفة وجوب القروع ان كان فيه اهلية واما القول الاول المقيده ان المقلد عاص مطلقا فهو مبني على القول بجواز التكليف بما لا يطاق او انه مبني على ان كل مكلف فيه اهلية للدليل الجملي (قوله ولا يكفي فيها) اى في عقائد الايمان التقليد اى واما القروع فيكفي فيها التقليد بل يجب على من ليس أهلا

على بصيرة في دينه وانما قال يعرف ولم يقل يجزم اشارة الى ان المطلوب في عقائد الايمان المعرفة وهي الجزم المطابق عن دليل ولا يكفي فيها التقليد وهو

للاجتهاد تقليد المحتم - وفيها والفرق بين العقائد والقر و عن العقائد مطابقة لما في نفس الامر بخلاف
 القر وعقائده لا يشترط فيها المطابقة لما في نفس الامر لان الذي افاده المحتم بالمقلد بالفتح انما هو حكم ظني
 يحتمل ان يكون مطابقا لما في نفس الامر ويحتمل ان يكون غير مطابق فاو لي من قلده فيه ولا يلزم من كون
 المقلد في القر وعجاز ما ان يكون ارقى حالاً من المحتم الذي قلده لان ذهن المقلد خال عن المزاجه فلذا اجزم
 بالحكم الذي قلده فيه وان لم يكن مطابقا لما في نفس الامر بخلاف المحتم فان ذهنه لازدحام الادلة فيه
 لا يجزم بالحكم بل يظنه ان قلت اذا كان الحكم الذي استفاده المحتم يحتمل ان يكون صوابا ويحتمل ان يكون
 خطأ كيف يصح اتباعه فيه والحال ان الخطأ لا يتبع **قلت** محل كون الخطأ لا يتبع اذا قطع بانه خطأ وما
 استفاده المحتم لم يقطع بخطئه بل هو محتمل **(قوله في عقائد الايمان)** لاحاطة له مع قوله فيها **(قوله بلا دليل)**
 متعلق بالجزم اى الجزم المتنبس بعدم الدليل **(قوله والى وجوب المعرفة الخ)** انت خبير بان المعرفة ليست
 فعلا على الصحيح بل كيف لانها من قبيل المعارف والعلم وحينئذ فلا يتعلق بها الايجاب نعم يتعلق
 بتخصيها بما يشترطه الاسباب ورفع الموانع **(قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد)** اى في الخروج من الاثم كان اثم
 كقر أو عصيان والمراد الاثم ولو في الجملة اى في بعض الاحوال وحينئذ فقوله وعدم الاكتفاء بالتقليد صادق
 بالا قول الثلاثة الاتية وبهذا النقر يراندفع ما يقال ان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم
 العصيان المحاصل للمقلد مطبقا لناسب القول الاول دون الثالث وان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج
 من اثم الكفر ناسب القول الثالث دون الاول وان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم الكفر
 واثم العصيان المحاصل للمقلد كان فيه أهلية للنظر ام لا ناسب القول الاول والثالث دون الثاني للمفصل
 فتأمل **(قوله جمهور ر أهل العلم)** ظاهره من المتكلمين ومن غيرهم كالفقهاء والمحدثين وهو كذلك بدليل
 ذكره مالكا مع انه ليس من المتكلمين لان المراد بهم العلماء الذين اغتفنا بتقرير ابدلة العقائد ودفع
 الشبه الواردة عليها والشبه التي اوردها المبتدعة انما صدرت منهم بعد الاثمة الاربعة كذا قيل وقد يقال بل
 الظاهر انه اراد جمهور ر أهل العلم من المتكلمين وليس في كلامه ما يقتضى ان مالكا من المتكلمين بل
 بعد ما عزا لهم عزا مالكا ايضا تقوية لانه امام جليل **(قوله كالشيخ الاشعري)** اسم على وكنيته ابو
 الحسن وهو مالكي المذهب كالباقين واما امام الحرمين فهو شافعي **(قوله المقلد مؤمن الا انه عاص)** اى
 فتكون المعرفة واجبة وجوب القر وع كاصلا فغن لم يحصلها اثم وظاهر هذا القول كان المقلد فيه أهلية
 للنظر اولا فيلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز ورد باننا لا نسلم عدم جواز بل هو جائز بل واقع
 في اصول الدين على انه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لان صاحب هذا القول يرى ان الاهلية حاصلة
 لكل احد لان المطلوب الدليل الجملي الذي تحصل معه الطمأنينة بحيث لا يقول العارف له سمعت الناس
 يقولون شيئا فقلته والدليل الجملي متى سهل لكل احد وهذا القول مبنى على ان اصل الايمان حديث النفس
 التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يندفع ما اورده يس هنا **(قوله التي ينتجها الخ)** وصف كاشف **(قوله)**
النظر الصحيح هو ما كان صحيح المادة والصورة تختمت باعلى شروط الانتاج **(قوله وقال بعضهم انه مؤمن)**
ولا يعصى الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الفروع على من فيه أهلية للنظر الصحيح وهذا
 القول هو المعتمد **(قوله المقلد ليس بمؤمن أصلا)** اى بل هو كافر وليس المراد انه منزلة بين منزلتين كما تقول
 المعتزلة في المؤمن العاصى انه يتخذ في عذاب غير عذاب الكفر اذ لا فائل بذلك في المقاد كما قاله ابن عرفة
 وناهيك بتخصي له بخلاف القول بكفره فانه موجود فيحمل كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون
 المعرفة واجبة وجوب الاصول فغن لم يحصلها يكون كافر وهذا القول مبنى على ان النظر شرط في الايمان
 وان الايمان المعرفة او حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق ومهما انتفى الشرط انتفى المشروط

الجزم المطابق في عقائد
 الايمان بالادليل والى
 وجوب المعرفة وعدم
 الاكتفاء بالتقليد ذهب
 جمهور ر أهل العلم كالشيخ ابي
 الحسن الاشعري والقاضي
 ابي بكر الباقلاني وامام
 الحرميين وحكاة ابن
 القصار عن مالكا ايضا
 ثم اختلف المجهور
 القائلون بوجوب المعرفة
 فقال بعضهم المقلد مؤمن
 الا انه عاص بترك المعرفة
 التي ينتجها النظر الصحيح
 وقال بعضهم انه مؤمن
 ولا يعصى الا اذا كان فيه
 أهلية لفهم النظر الصحيح
 وقال بعضهم المقلد ليس
 بمؤمن أصلا

(قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم إيمان المقلد بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح
 الكبرى من كفره وادعى الإجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد من تلك الأقوال وأعلم أن الخلاف في المقلد
 في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة لنجاه وعدمها في الآخرة لانه في الدنيا لا فائل بأنه يعامل معاملة
 الكافر بل يعامل معاملة المسلمين فيها اتفاقا قال الشاوي وهذا الخلاف الذي في المقلد بعكس الخلاف
 الذي في المعتزلة في أنهم كفار أو مؤمنون عصاة فانه بالنظر لمحال الدنيا أي هل تجرى عليهم أحكام الكفار
 في الدنيا أم لا وأما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخلدون في النار وتأمله (قوله ولا امام الحرمين الخ) لما كان
 كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفة لما نقله المصنف عن الجمهور من الخلاف في إيمان المقاد أي
 به ثم اعتذر عنه بما يزيد مخالفة حيث قال قلت الخ (قوله يسعه للنظر فيه) الضمير المستتر في يسعه للزمان
 والبارز لمن عاش والجملة صفة لزمن والرباط الضمير المستتر وفي بعض النسخ يسعه النظر من غير لام جروهي
 مشككة إلا أن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله ونظر) أي وعرف (قوله وان لم
 ينظر لم يختلف في عدم صحة إيمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد
 كافر اتفاقا فيخالف ما تقدم له من الجزم بالخلاف في كفره وعدم كفره ثم ما ذكره من عدم صحة الإيمان
 في هذا القسم مقيد بما إذا كان تركه للنظر اختيارا ولم تحصل له المعرفة بالمهام من الله (قوله ففي صحة
 إيمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما لم يعيش زمانا يسع النظر واحترمه
 المنية تبين عدم الوجوب عليه (قوله والاصح عدم العهدة) أي نظر التقصير بالتأخير وان تبين عدم اتساع
 الزمان لتحصيل الواجب وتظير ذلك في الجملة المرأة في نهار رمضان تصبح مقطرة وهي طاهر ثم تحيض في
 يومها ذلك فانها عاصية وان ظهر انه لم يكن تمام الصوم (قوله ولعل هذا التقسيم انما هو فحين لا يجزم عنده
 بعقائد الإيمان أصلا) أي والذي جرى فيه الخلاف فيمن عنده جزم فقوله ولعل الخ جمع بين كلام امام
 الحرمين وما قبله وانما ترجى الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال كلام الشامل أن يخص بمن لا يجزم عنده كما
 قال الشارح وأن يعمم فيه بحيث يشمله ويشمل المقلد الجازم هذا وفي كلام الشارح شيء وذلك لان من
 لا يجزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والتوهم لها والمعتقد لضدها وخالي الذهن عنها لكونه نشأ
 بعيدا عن أهل الإسلام بارة وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه
 فيه النظر وترك لا يظهر بالنسبة للقسم الاول وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر ونظر
 لان هذا عنده جزم فلا يصح أن يحمل على من لا يجزم عنده الصادق بالحجة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة
 للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالإيمان وذلك لان من عاش بعد البلوغ زمانا يسعه فيه
 النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر أو عرض عن النظر فيه بالمرأة ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظنها
 ارشك فيها وتوهمها او جزم بضدها وكان خالي الذهن عنها كيف يقال بصحة إيمانه بل هذا كافر قطعا
 وأجيب بان المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع
 فيمن لا يجزم عنده بدليل أن الاول عنده جزم ويراد بالإيمان في الثالث والرابع على أحد القولين لازمه وهو
 عدم المؤاخذه بالكفر فلا ينافي أنه كافر في الواقع ولا غرابة في عدم مؤاخذه من اعتقد الضد والشك ونحوه
 لانه لما ضاق الزمان عليه ولم يتسع للنظر غاية أمره أن يكون كاهل الفترة وهذه الجواب الذي ذكره
 الشارح بعيد فلاحسن أن يحمل كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كالمقلد الذي قبله ويكون ما ذكره
 امام الحرمين من عدم الخلاف في كفر المقلد طريفة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريفة أخرى
 فلا هل هذا الفن طريقتان طريفة تحكي الخلاف في إيمانه وكفره وطريفة تحكي الاتفاق على كفره
 كذا قرر شيخنا العلامة العدوي وذكر الشيخ المولوي ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين يحتمل أن يكون في

وقد أنكره بعضهم
 ولامام الحرمين في
 الشامل تقسيم المكافين
 الى أربعة أقسام من عاش
 بعد البلوغ زمانا يسعه
 للنظر ونظر لم يختلف في
 صحة إيمانه وان لم ينظر لم
 يختلف في عدم صحة
 إيمانه ومن عاش بعده
 زمانا يسعه النظر وشغل
 ذلك الزمان اليسير بما
 يقدر عليه فيه من بعض
 النظر لم يختلف في صحة
 إيمانه وان أعرض عن
 استعمال فكره فيما يسعه
 ذلك الزمان اليسير بما
 يقدر عليه فيه من النظر
 ففي صحة إيمانه قولان
 والاصح عدم العهدة قلت
 وأهل هذا التقسيم انما
 هو فحين لا يجزم عنده بعقائد
 الإيمان أصلا

المقلد والغافل والساهى والذاهل يخرج معنقد الضد والشاك اى انهم اما ان ينظروا وانظرا كما لا زال به
التقليد والغفلة والسهو والذحول واما انهم لم ينظروا مع سعة الزمان الى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون
حكاية الاجماع على كفر المقلد طريقة لامام الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النفي اى فيمن
كان حزمه ولو بالتقليد منقيا (قوله وذهب غير الجمهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم
الاكتفاء بالتقليد ذهب جمهور اهل العلم ثم ان المراد غير الجمهور من المتكلمين ولا يعترض بجعله ابن ابي
بجرة ومن بعدهم من المتكلمين مع انهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضى انهم منهم بل بعد ما ذكر
غير الجمهور ذكر بعض الصوفية والفقهاء تقوية لاصحاب هذا القول (قوله الى ان النظر) اى ومثله
المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في صحة الايمان) هذا رد للقول الثالث من أقوال الجمهور المقدمة
وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول والثاني من أقوالهم (قوله وانما هو) اى النظر من شروط
الكمال فقط اى ومثله المعرفة التابعة له فتكون المعرفة على هذا مندوبة وقوله فقط اسم فعل معناه انته
عن ذكر غيره فلا يقل ان شرطه في صحة الايمان ولا في الخروج عن الاثم مطلقا ولا بالتفصيل بين من فيه
أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب أصلا بل شرط كمال (قوله وانما هو من شروط الكمال) اى
انه مندوب وقضية مقابلة لهذا القول لما تقدم تدل على ان المندوب هو الدليل الاجمالي فان اثنى بالتفصيل
فهو في ضمنه وزاد خيرا وأما الدليل التفصيلي فهو فرض كفاية على الامة يجب ان يقوم به البعض حتى
عند من قال بالندب ولا ينبغي ان يقال على القول بالندب ان الدليل الجملي مندوب على العين والتفصيلي
مندوب على الكفاية ببقئ شئ وهو ان ظاهر هذا القول ان النظر لا يتصف بالوجوب في حال فيقتضى ان
التقليد هو الواجب ابتداء وحينئذ فلو تركه ابتداء ونظر حرم عليه النظر ولا يكون آتيا مندوبا الا ان
يقال انه من شروط الكمال عند وجود التقليد واما عند عدمه فله جهتان فهو حرام من جهة ان فيه تركا
للتقليد الواجب اولاً وواجب من جهة انه تأدى به ما هو اولى مما يتأدى بالتقليد اى (قوله يدل عليه
الكتاب والسنة) اى فقد ورد فيهما الامر بالنظر في مواضع كثيرة والامر اذا اطلق ينصرف للوجوب وكثرته
تفيد القطع بالوجوب والوجوب محتمل للشرطية وغايتها اذ الوجوب أعم منها والاعم لا اشعاره بأخص
معين ولذا قال مع التردد الخ (قوله وجوب النظر) اى الموصل لمعرفة العقائد ومثله المعرفة لانها تابعة له
والتابع يعطى حكم المتبوع (قوله في كونه شرطاً في صحة الايمان) اى فيكون واجبا ووجوب الاصول
وقوله اولاً فيكون واجبا ووجوب الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور اهل العلم
سابقا واعلم ان الحق هو الحكم المطابق للواقع ويوصف به الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار
اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل واما الصدق فقد شاع في الاقوال خاصة ويقابله الكذب وقد يفرق
بين الصدق والحق بان المطابقة معتبرة في الحق من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فعنى
صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع ومعنى حقيقة مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجح انه شرط) يعنى في
صحة الايمان بمعنى انه لا يوجد الايمان ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظر واما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل
الايمان ويحصل الخلود في النار وقد علمت سابقا ان هذا خلاف الراجح وان الراجح ان النظر واجب ووجوب
الفروع في حق من فيه أهلية للنظر وحينئذ فالمقلد الذي فيه أهلية النظر مؤمن عاص فقط وايمانه منج
له من الخلود في النار واما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عز الخ) أشار
بذلك الى ضعف القول بان النظر ليس شرطاً في صحة الايمان بل شرط كمال وان التقليد كاف في عقائد
الايمان حيث نسبة ابن العربي للمبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها وهي قوله والراجح
انه شرط فهى كالتا كيد في المعنى لارجحية كون النظر شرطاً في صحة الايمان (قوله ابن العربي) اعلم ان

ولو بالتقليد وذهب
غير الجمهور الى ان
النظر ليس بشرط في
صحة الايمان بل وليس
بواجب أصلا وانما هو
من شروط الكمال فقط
وقد اختار هذا القول الشيخ
العارف الولي ابن ابي
بجرة والامام القشيري
والقاضي ابو الوليد بن
رشد والامام ابو حامد
الغزالي وجماعة والحق
الذي يدل عليه الكتاب
والسنة وجوب النظر
الصحيح مع التردد في كونه
شرطاً في صحة الايمان
اولاً والراجح انه شرط في
صحته وقد مر ابن العربي
القول بانه تعالى يعلم
بالتقليد الى المبتدعة

ابن العربي اثنان وكل منهما اندلسي الاول الذي قيل فيه خزانه العلم وقطب المغرب هو الامام ابو بكر بن العربي الفقيه صاحب العارضة والتفسير والثاني محيي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات المكيه وقد يفرق بينهما ما يقال في الاول ابن العربي بال وفي الثاني ابن عربي بدون ال وكان الاول معاصرا لابن رشد اتفق ان ابن رشد عرض عليه كتابه شرح حاشي العتبية في الفقه فقال له ابن العربي سميت كتابك فقال له ابن رشد سميت بالبيان والتحصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الامة وطرحه له فاتفق بعد ذلك ان ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجمت الرياح عليه وكادت السفينة ان تغرق فصار ابن العربي يقول يدك يا ابن رشد ويكر ذلك فرفعت تلك السفينة ولم تغرق وهو المراد هنا في كلام الشارح (قوله في كتابه المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب صغير وكتاب متوسط وقوله في الاعتقاد بدل من قوله في كتابه المتوسط اى في مبحث الاعتقاد (قوله علمكم الله) جملة دعائية (قوله ان هذا العلم) اى العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة) اى لا يحصل بالضرورة اى لا تكون الضرورة طرية وقاموصلة اليه في حق كل المكلفين وهذا لا ينافي ان العلم بالعقائد قد يكون ضروريا بالنسبة لبعض الخواص واعلم ان العلم الضرورى يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان حصل بطريق السكيب كعلمك بان السقف مرقب من خشب ومسامير المحاصل ذلك العلم من رفع بصرك للسقف اختيارا ويطلق على ما حصل بغير اختيار في طريقه كعلمك بان هذا الشيء حجر او جدار حيث وقع بصرك عليه بلا قصد وهذا هو المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة اى اضطرار من غير قدرة على رفعه (قوله ولا الهام) الالهام القاه شئ من الخير في القلب بطريق الفهم ولكن يرتكبه النجس يدهنا بان يراد منه مجرد الالتقاء اى ولا يحصل هذا العلم بالقائه الله في القلب اى ليس القاء الله طرية وقاموصلة له وعلم ان المنفي كون الالهام طرية وقاموصلة له بالنسبة لكل الناس فلا ينافي ان بعض الخواص يلقى الله تعالى معرفة العقائد في قلبه بدون نظر واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) اى لا يصح ان يكون التقليد طرية بقا فيه اى موصلة له (قوله ولا يجوز ان يكون الخبر) اى السكيب والسنة طرية وقاموصلة اليه هذا فيما عند الجمع والبصر والكلام ولو اوزه ما من كل ما يتوقف عليه المعجزة الدالة على صدق الرسل واما هذه الستة فان طريق العلم بها الخبر كما ياتي (قوله ورسمه) اى النظر اى تعريفه بالرسم (قوله الف-كر) هو حركة النفس في المعقولات كتحركتها في حدوث العالم اوفى وجود الاله واما حركتها في المحسوسات كتحركتها في سقف البيت مثلا فيقال له تخيل وقوله المرتب في النفس اى المرتب اثره ومتمعلقة وهو المقدمات والجنس والفصل ويحتمل ان يراد بالفكر المفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله المرتب وتلك الطريق هي تقديم الصغرى على الكبرى والجنس على الفصل وعلى الخاصه وكون القياس محتويا على شروط الانتاج المذكورة في فن المنطق واحترز بقوله المرتب عن القضية الواحدة لان تنقاه الترتيب فيها فلا يسمى نظرا واحترز بقوله على وجه يقضى الخصال وكان الترتيب خارجا عن الاشكال الاربعه او خالبا عن الشرط المعبرة فيه كما ان يكون من جزئيتين وسالبتين فانه لا يسمى نظرا (قوله يقضى الى العلم) اى يؤدى الى العلم اى ان كانت المقدمات كلها يقينية كما في قولك العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث او الى الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية او بعضها ظنيا وبعضها يقينيا كما في قولك هذا يدور في الليل بالاسلح وكل من يدور في الليل بالاسلح سارق واذا علمت ان الف-كر تارة يقضى الى علم وتارة يقضى الى ظن تعلم ان في التعريف حذف او مع ما عطف او ان المراد بالعلم مطلق الادراك اعم من كونه علما او ظنا بدليل قوله بعد او غلبة ظن في المفترقات وما ذكرناه من ان الفكر تارة يقضى الى علم وتارة يقضى الى ظن ظاهر اذا كان المترتب قياسا وان كان المترتب تعريفا ادى الى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه

ونصه في كتابه المتوسط في الاعتقاد اعلموا علمكم الله ان هذا العلم المكاف به لا يحصل ضرورة ولا الهاما ولا يصح التقليد فيه ولا يجوز ان يكون الخبر طرية بقا اليه وانما الطريق اليه النظر ورسمه انه الفكر المرتب في النفس على طريق يقضى الى العلم او الظن

يؤدي الى العلم بحقيقة الانسان وهو مجهول تصوري (قوله يطالب به) اي يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطالب النفس او المهكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به اشارة الى ان المعنى انما يوجب حكما لمن قام به خلافا للمعتزلة (قوله في العمليات) اي في المسائل التي لا يكتفي فيها الا العلم كالعقائد (قوله في المظنونيات) اي في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الفرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروع في بيان المانع من كون كل من الضرورة والالهام والتقليد والخبرطر. يقاموصلة للعلم بعقائد التوحيد وقوله ولو كان هذا العلم اي العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكاف ضرورة اي قهر ابدون اختيار (قوله لا ادرك ذلك جميع العقلاء) اي لمحصل ذلك العلم بجميع العقلاء لانه لا سبب له خاص ولانه لو لم يحصل ذلك العلم في كل احد مع فرض انه لا طريق له الا الضرورة للزم التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لانه بمثابة ان يقال افعال يامن هو يلجأ للفعول او يامن لا قدرة له على الفعل اي لكن التالي باطل بالمشاهدة فكذلك المتقدم ان قلت ان الملازمة ممنوعة لان السوفسطائية لم يدركوا الضروريات كما مشى عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه اراد بجميع العقلاء اكثرهم وان ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء وانكارهم للضروريات عند من منهم فلا يثبت لهم (قوله او الهاما) اي ولو كان ذلك العلم يحصل بالالهام (قوله لوضع الله الخ) اي لكن التالي باطل بالمشاهدة اذ كثير من الناس مكلفون ولا علم عندهم فاقدم مثله (قوله كل حي) اراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليتحقق به التكليف فهو من اطلاق العام واردة الخاص (قوله ليتحقق به التكليف) هذا بيان للازمة وحاصله ان المعرفة مكاف بها ولو انحصرتحصيلها في الالهام للزم الوضع المذكور واعني وضع الله العلم بالعقائد في قلب كل مكاف لاجل ان يتحقق ويحصل التكليف اي اثر التكليف وهو الامر المكاف به كالمعرفة لان التكليف الالزام بما فيه كلفته والا كان التكليف بالمعرفة تكليفا قائما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منه (قوله نوع ضرورة) اي نوع من انواع ذى الضرورة اي نوع من انواع العلم المحاصل بالضرورة لان العلم الضروري بالمعنى الثاني السابق وهو المحاصل قهر ابدون اختيار صادق على العلم المحاصل بالالهام كما هو صادق على العلم المحاصل بغير الالهام كالعلم بالواحد ونصف الاثنين وكالعلم بان هذا الشيء حجر المحاصل من وقوع البصر عليه بغير قصد (قوله وقد ابطنا الضرورة) اي وقد ابطنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا فيما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لا ادرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح ان يقال انه تعالى يعلم بالتقليد) اي لا يصح ان يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا ليعلم بمعرفة الله (قوله كما قال جماعة من المبتدعة) واجمع للمنفى (قوله لانه لو عرف بالتقليد) هذا اشارة الى قياس شرطي حذف استثنائية وذكروا لها وحذف ايضا مقدم الشرطية واصل التركيب هكذا لو كان التقليد طريقا ليعلم به لمحصل العلم به تعالى بالتقليد لكن التالي باطل فكذلك المقدم اما الشرطية فالملازمة فيها ظاهرة ووجه بطلان التالي الذي هو الاستثنائية ان المقلد لا يخبر لو امان يقلد كل واحد من الناس او بعضهم وكلاهما لا يصح لانه ان قلدا واحدا مثلا دون غيره لم يلزم عليه التراجع من غير مرجح لاستواء المقلدين بالفتح وعدم كون بعضهم اولى من بعض باتباع قوله والتراجع من غير مرجح باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد البعض دون البعض الذي هو طريق لمحصل هذا العلم باطلا وان قدا الكل لزم عليه الجمع بين المتناقضات في الاعتقاد لان أقوال المقلدين بالفتح متناقضية اي والجمع بين المتناقضات في الاعتقاد باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد الكل الذي هو طريق لمحصل هذا العلم باطلا فالمحصل ان حصول العلم عن التقليد يؤدي اما الى التراجع بالمرجح واما الى الجمع بين المتناقضات في الاعتقاد وكلاهما محال فإدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان

يطالب به من قام به
علماء في العمليات او
غلبة ظن في المظنونيات
ولو كان هذا العلم يحصل
ضرورة لا ادرك ذلك جميع
العقلاء او الهاما لوضع
الله تعالى ذلك في قلب
كل حي ليتحقق به
التكليف وايضا فان
الالهام نوع ضرورة وقد
أبطالنا الضرورة ولا يصح
ان يقال انه تعالى يعلم
بالتقليد كما قال جماعة
من المبتدعة لانه لو عرف
بالتقليد لما كان قول
واحد من المقلدين اولى
بالاتباع والانتقاد اليه

الخ) أى تحصل العلم به لكن التالى باطل لانه امان يتقدا الكل او البعض وكلاهما لا يصح لانه ان قلنا
 البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لانه كونه قول واحد من المقلدين اولى بالتباع لئسا ويهم بحسب
 الظاهر خاتمة وقوله وأقوالهم الخ أى وان قلنا الكل لزم عليه اعتقاد المتناقضات لان أقوالهم متضادة
 مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعليل لعدم صحة تقليد البعض وقوله وأقوالهم الخ تعليل لعدم صحة
 تقليد الكل (قوله وأقوالهم) أى المقلدين بفتح اللام كفى الحسن الأشعري وأتباعه القائلين بان الله
 تعالى قادر بقدرته زائدة على ذاته وانه يرى فى الآخرة وكالجائى وأتباعه القائلين بانه قادر بذاته لا بقدرته
 زائدة على الذات وانه لا يرى فى الآخرة وقوله ومختلفة عطف تفسير (قوله كيف يعلم) أى لا يعلم
 فالاستفهام انكارى بمعنى النفي أى لان من لا يعلم لا يعلم ان الخبر خبره لتوقف العلم بان الخبر خبره على العلم
 به ولو كان الخبر طر يقالى العلم به لزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والحاصل انه لو كان الخبر
 طر يقال العلم بالله لزم الدور لان العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بان هذا الخبر خبره تعالى والعلم بان
 هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فكل من العلمين متوقف على الآخر وهذا دور وهو محال فما
 أدى اليه من كون الخبر طر يقالى العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طر يقالى العلم به وهذا فى غير السمع
 والبصر والكلام ولو اذمه فانها تعلم بالخبر كما يأتى (قوله فثبت) أى فاذا بطل كون الضرورة والالهام
 والتقليد والخبر طر يقال العلم به تعالى ثبت ان طريقه النظر اى الصحيح المركب من مقدمات يقينية لان
 النظر قد يطالب به الظن كما هو المطلوب هنا التماسه والعلم اليقيني (قوله وهو اول واجب على المكلف) أى
 اول واجب وسبيلة فلا يعارض قوله بهدان المعرفة اول الواجبات لان المراد به أنها اول واجب قصدان
 قلت على ان الايمان حديث النفس لا يصح ان تكون المعرفة اول واجب قصدان هو الايمان فلا
 يصح الجمع المذكور بين القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وان كانت وسيلة للايمان الذى هو
 حديث النفس (قوله اذا المعرفة الخ) علة لكون النظر اول واجب (قوله فبضرورة تقديمه الخ) فيه ان
 ضرورة تقديمه عليها انما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوده قبلها
 فكان الاولى ان يقول فبضرورة انها لا تحصل الا به وانما متوقفة عليه ثبت له صفة الوجوب قبلها لان
 ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ثم ان ما ذكره الشارح من ثبوت الوجوب للنظر قبل المعرفة مبنى على
 ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب آخر غير وجوب المقصد فعندنا امران امر يتعلق بالنظر وامر
 يتعلق بالمعرفة والتحقق عند الاصوليين ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب
 آخر وحينئذ فليس عندنا الامر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح ان النظر اول واجب ولا
 قوله فثبت له صفة الوجوب قبلها (قوله وايجاب المعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة) هذا مرتبط بقوله
 اذا معرفة اول الواجبات أى وانما حكمنا عليها بانها اول الواجبات لان ايجابها معلوم من دين الامة بالضرورة
 فبعد ان بين وجه كون النظر واجبا شرع فى بيان وجوب المعرفة فذكر انه معلوم من الدين بالضرورة وحراده
 بالضرورة الشهرة أى ان وجودها اشياء مشهورة بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص
 والعام وليس المراد بكون ذلك الوجوب ضرور بانه امر بديهي يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من أنكر
 وجوب المعرفة وقال انها شرط كمال والتقليد يكفي فى عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من جملة
 كلام ابن العربي وانما فصل بين الكلام السابق واللاحق بلفظ فصل لان الكلام السابق يفيد عدم
 الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع اننا نقول) يحتمل أن الواو زائدة ومع متعلقة
 بيقول الثانى وأن وما دخلت عليه مؤولة بالمصدر والافاء فى قوله فان واقعة فى جواب شرط مقدر داخله على
 قول محذوف أى اذا عرفت ما تقدم فنقول ان بعض اصحابنا يقول ان من اعمد فى ربه الحق فهو مؤمن

من الآخرة كيف وأقوالهم
 متضادة ومختلفة ولا يجوز
 أيضا ان يقال انه يعلم
 بالخبر لان من لم يعلم الله
 تعالى كيف يعلم ان الخبر
 خبره فثبت ان طريقه
 النظر وهو اول واجب
 على المكلف اذا معرفة
 اول الواجبات ولا تحصل
 الا به فبضرورة تقديمه
 عليها ثبت له صفة
 الوجوب قبلها وايجاب
 المعرفة بالله معلوم من
 دين الامة ضرورة (فصل)
 ومع اننا نقول

مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ اي وقوله مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الا كنفاء بالتقليد في عقائد الايمان
ومتقتضى قولنا عدم الا كنفاء به فيها ويحتمل أن تكون الواو للاستئناف داخله على قول محذوف ومع
متعاقبة بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض اصحابنا الفاء فيه زائدة
وان بعض اصحابنا مقول القول المحذوف اي ونقول مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ ان بعض اصحابنا يقول
ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن اي وقوله مخالف لقولنا لان مقتضى قوله الا كنفاء بالتقليد في عقائد
الايمان ومتقتضى قولنا عدم الا كنفاء به فيها اقتدير (قوله ان المعرفة) اي في عقائد التوحيد واجبة اي
ومتقتضى ذلك عدم الا كنفاء بالتقليد فيها (قوله ان من اعتقد في ربه) اي اعتقادنا نشأ عن التقليد كما هو
ظاهر السياق لاعتن النظر (قوله الحق) اي الاعتقاد الحق اي الصحيح والنسبة الحق اي المطابقة للواقع
كاعتقاد ثبوت القدرة لله والثاني اوفق بما تقدم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وانه يوصف به
الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار اشتماله على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) اي وتعلق
اعتقاده به به وهذا صفة لازم على لزوم لانه يلزم من اعتقاده الحق في ربه تعلق اعتقاده به (قوله على
الوجه الصحيح) اي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهره من غير اتم الحقيقة بناء على ان المعرفة غير
واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجود المعرفة وعدم وجوب النظر الموصل اليها وبالا كنفاء
بالتقليد (قوله ولكن هذا) اي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد من ثبوت الايمان له لا يصح في الاغلب
الخ وهذا الاستدراك من كلام ابن العربي أي به دفع ما يتوهم من صحة ما اقتضته عبارة ذلك البعض
من ثبوت الايمان له وفي بعض النسخ رتر جبيع اسم الاشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض
من ابن العربي على ذلك البعض (قوله لا يصح) اي لا يثبت (قوله في الاغلب) قضيته انه يصح ذلك في
الغالب والمساواة والتاد مع ان القصد انه لا يصح أصلا فلما سب حذف قوله في الاغلب (قوله ولو
حصل) اي هذا هو الاعتقاد الصحيح اي ولو فرض حصوله كما يفرض المحال غير ناظر الخ وحينئذ فلا يقال
ان قوله ولو حصل ينساق ما سبق من انه لا يصح الاعتقاد الصحيح الا لناظر (قوله يتخلل) اي يتزلزل
اعتقاده بعروض ما ينافيه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) اي فيجب أن يعلم الخ
وهذا مقرر على ما قبله اي وحيث كان الامر كذا فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة والنظر الموصل اليها
واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحيى في قوله فلا بد أصله في الاثبات بدلا لفرق وتبدد الفرق وجاءت الخيل
بدا أي متفرقة فاذا انتفت التفرقة والمقارنة بين شيئين حصل تلازم بينهما مادام افسار أحدهما واجبا
للاخر ومن ثم فسره والابد بوجوب فاعرف ذلك اه (قوله كل مسألة) اي وجبت علينا معرفتها (قوله
بدليل) اي قطعي وهو البرهان المركب من مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الجملي وقوله واحد
بيان لاقل ما يكفي (قوله ولا ينفعه اعتقاده الخ) اي وحينئذ فالقول كافر عند ابن العربي وقوله ولا ينفعه
الخ لازم لما قبله (قوله علمه) يصح أن يكون مصدرا بالرفع فاعلا لا يصدر أو بالجر باضافة دليل اليه
واضافة الدليل اليه من حيث ان الدليل مقيد له فلاضافة لادق ملازمة وفاعل يصدر ضمير يعود على
الاعتقاد والمراد بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارا في محل الاضمار وضمير ينفعه
واعتقاده وعلمه للشخص المستند واسم الاشارة في قوله بذلك عائد على كل مسألة و يصح أن يكون علم فعلا
ماضيا وفاعل ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد والخلة صفة لدليل والضمير البارز عائد على كل مسألة
واسم الاشارة عائد على الدليل ويكون اظهارا في محل الاضمار ويحتمل ان الضمير البارز عائد على الدليل
واسم الاشارة عائد على كل مسألة والباء بمعنى اللام متعلقة بدليل وفاعل يصدر على كل ضمير يعود على
الاعتقاد فتأمل (قوله فلو اخترتم) مبني للمجهول اي فلو اخترتمته المنية اي عاجلته قبل مضي زمان يسع

ان المعرفة واجبة وان النظر
الموصل اليها واجب فان
بعض اصحابنا يقول ان
من اعتقد في ربه تعالى
الحق وتعلق به اعتقاده
على الوجه الصحيح في
صغته فانه مؤمن موحد
ولكن هذا لا يصح في
الاغلب الا لناظر ولو
حصل غير ناظر لم تأمن
ان يتخلل اعتقاده فلا
يدعندنا ان يعلم كل مسألة
من مسائل الاعتقاد
بدليل واحد ولا ينفعه
اعتقاده الا ان يصدر عن
دليل علمه بذلك فلو
اخترتم وقد تعلق اعتقاده

النظر فيه اى ان ما قلناه من انه لا ينفعه اعتقاده الا ان يصدر عن دليل ظاهر اذا لم يخترم فلو اخترم الخ فالضهير
 في اخترم لمن يعتقد في ربه الاعتقاد الحق الخ (قوله كما ينبغي) اى على الوجه الذى ينبغي (قوله وعجز عن
 النظر) يحتمل أن تكون الواو باقية على حالها عاطفة على اخترم من عطف المسبب على السبب اى وعجز
 عن النظر في ذلك الزمان الذى اخترمه فيه المنية لا اخترم المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى اوى فلو اخترم
 قبل أن ينظر أو لم يخترم ولكنه عجز عن النظر بالادمة منه فيكون مقابلا لكونه اخترم (قوله فقال جماعة
 منهم) اى من اصحابنا (قوله وان تمكن من النظر) هذا مفهوم عجز اى وان اخترم وقد كان يمكن قبل
 الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظر وهذا على جعل الواو في قوله وعجز باقية
 على حالها واما على جعلها بمعنى او فالمعنى وان لم يخترم وتمكن من النظر ولم ينظر (قوله مؤمنا عاصيا بترك
 النظر) اى فيكون النظر واجبا وجوب الفروع عنده (قوله و بناه) اى وبنى الاستاذ ما قاله على اصل
 الشيخ ابي الحسن الاشعري وأصل الشيخ قيل هو ان النظر ليس شرطيا في صحة الايمان وانما هو شرط في
 الخروج من الاثم (قوله والاخترام) الواو اى باقية على حالها او بمعنى اوعلى ما سبق في قوله وعجز من
 الاحتمالين (قوله فظاهر) اى فظاهر صحته وانما قد بالمشيئة مراعاة لمن يقول انه يجوز التمسك في
 العقائد بما لا يطاق. وحينئذ فيجوز ان الله تعالى يكافه ولو مع الاخترام والعجز او يقال اى بالمشيئة لعدم
 الدليل القاطع على ذلك لان المسئلة ظنية ولهذا لم يقيد اولا (قوله وتركه) عطف على القدرة اى ومع تركه
 (قوله فيه نظر عندى) وجهه ما سبق من انه لا يأمَن من أن يتخلل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته الا ان)
 اى ولا أعلم صحة هذا القول الا ان و اى بذلك دفع الما قد يتوهم من انه قد يتغير اجتهاده فيقول ان ايمان
 المقلد صحيح فيكون الا ان عالما بصحة هذا القول كما اتفق للصنف انه كان ولا يقول بكفر المقلد ثم تغير
 اجتهاده ورجع للقول بصحة ايمانه والمحال ان من اخترمه المنية قبل ان ينظر وعجز عن النظر لئلا
 فهو مؤمن وان تمكن من النظر بان وسع الزمن النظر ولم ينظر ولم يخترم فهو مؤمن عاص عند الاستاذ
 وكافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشا هذا السؤال قوله فيما سبق في ضرورة تقديمه عليها ثبت له
 صفة الوجوب قبلها فقوله قد اوجبتم النظر قبل الايمان اى قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من
 كلامكم اى على ما فهم من كلامكم وهو قوله فيما سبق في ضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها
 وفيه ان الذى فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجاب بان
 المراد بالايمان نفس المعرفة كما هو قول المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المتمد و اذا كان النظر
 واجبا قبل المعرفة التى هى متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذى هو تابع للمعرفة والمراد به
 حديث النفس التابع للمعرفة واكن في كلامه حذف مضاف والاصل قد اوجبتم النظر قبل سبب
 الايمان وهو المعرفة وقد تقدم ان المعرفة سبب عادى لحديث النفس لان الشأن ان الانسان اذا اعتقد
 شيئا اعتقادا جازما نشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا دعى المكاف) ببناء الفعل للمجهول وقوله الى
 المعرفة اى الى مسيئها وهو الايمان او الى المعرفة بنفسها بناء على انها الايمان اى فاذا طلب من المكاف
 الايمان اى تحصيله قال الشيخ المولى والكلام في الكافر الاصل المعاند المحبور على الاقرار امامن اراد
 الدخول في الاسلام فلا نقول له حتى تنظر بل نقول له اسلم ثم انظر لان ذلك ادعى له الى النظر (قوله
 فقال) جواب اذا (قوله حتى انظر) اى فقال لا اؤمن حتى انظر حتى غائبة او المعنى فقال حتى انظر ف اؤمن
 حتى ابتدائية وهى وما بعد هاتى محل نصب مقول القول (قوله فاننا الا ان) اى في هذا الزمان الحاضر
 (قوله في مهلة النظر) اى في سعة النظر اى في زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت ترادده) اى تكراره
 مرة بعد اخرى اى وبصدية. كى يره مرة بعد اخرى (قوله ما اذا تقولون) يحتمل ان ما استفهامية مبتدأ و اذا اسم

بالبارى تعالى كما ينبغي
 وعجز عن النظر فقال
 جماعة منهم انه يكون
 مؤمنا وان تمكن من
 النظر ولم ينظر قال الاستاذ
 أبو اسحق يكون مؤمنا
 عاصيا بترك النظر و بناه
 على أصل الشيخ ابي
 الحسن فاما كونه مؤمنا
 مع العجز والاخترام
 فظاهر ان شاء الله تعالى
 واما كونه مؤمنا مع
 القدرة على النظر وتركه
 فقوله فيه نظر عندى ولا
 أعلم صحته الا ان فان
 قيل قد اوجبتم النظر
 قبل الايمان على ما استقر
 كلامكم فاذا دعى المكاف
 الى المعرفة فقال حتى
 انظر فاننا الا ان في مهلة
 النظر وتحت ترادده ماذا
 تقولون

موصول خبر ما الاستفهامية ووجهه تقولون صلته والمعاند محذوف اي ما الذي تقولونه ويحتمل أن مجموع ما ذكره كسب استفهامي مبتدأ أو جملة تقولون خبره (قوله) أنتم مومنون الاقرار بالايان اي بان يقول أمنت وصدقتم بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله) فمنتقضون أصلكم اي فتبتطلون قاعدة تكلم (قوله) في ان النظر في بمعنى من اي من ان النظر وهو بيان للأصل وقوله قبلها اي قبل المعرفة التي هي الايمان او التاب مع لها الايمان على ما مر (قوله) أم تمهلونه الخ اي كأن تقولوا له انظر حتى يريد الله الفتح عليك او حتى يهديك الله للدلالة ولو وجه الدلالة (قوله) الى حد اي الى أمر محدود وكان محدودا بآراء الله الفتح عليه او بهدايته آياه للدلالة ولو وجه الدلالة كما مثلنا (قوله) يتناول به المدى فيه اي يتناول بالاكساف الزمان في ذلك اي في انتظار وقت ذلك الحد كما رادة الله الفتح عليه اي وتمهلونه الى حد يتناول به المدى في ذلك الحد الزمان للجهل بالوقت الذي يحصل فيه ذلك الحد وانه قبل او تمهلونه الى حصول أمر مجهول وقت حصوله وقد يكون العمر فلا يحصل الامتثال فلا يتحقق للأمهال فائدة (قوله) أم تقدر ونه اي النظر وقوله بمقدار أي كئلانه أيام بان تقولوا له انظر ثلثة أيام ثم بعد ذلك أقر بالايان (قوله) فتحكمون عليه اي على المكاف (قوله) بغير نص لو قال بغير دليل كان أولى اذ التقدير لا يتعين أن يكون بنص من الشارع بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال ان المكاف اذا طلب منه الايمان فقال أمهلوني حتى أنظر فاما أن تلزموه الاقرار بالايان فيلزمكم نقض قاعدة تكلم المذكورة واما أن تمهلوه مدة مجهولة له فيلزم عليه انه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للأمهال فائدة واما أن تمهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه بغير نص وهذا تحكم (قوله) فالجواب أنا نقول الخ حاصل الجواب اننا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل الشخص المطلوب بالايان اذا دعا الامهال الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلم فاسرده وسرده عليه في الحال فان أظهر الايمان بان قال اعتقدت ما أتت به هذا الدليل الذي سرد على حكم عليه بالاسترشاد وان امتنع من اعتقاد ما أتت به الدليل بعدم معرفته انه منتهج كأن قال هذا الدليل منتهج الا أني لا اعتقد ما أتت به تبين انه معاند فيجب استخراج العناد منه بعقله بالسيف (قوله) أما القول بوجود الايمان قبل المعرفة اي قبل سبب المعرفة وهو النظر فضعف اي في باطل بدليل ما ذكره من التعليل بعد اي وحيث كان باطلا فلا تلزمه بالاقرار بالايان اذا طلب النظر فبطل الشق الاول من التردد وقوله اما القول الخ هذا تمهيد وتوطئة للجواب الذي ذكره في قوله واما اذا دعا المطلوب الخ فان هذا هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله) لان الزام التصديق بما اي بنسبة كالنسبة في قولنا الله واحد ومحذوره وقوله لا تعلم صحته اي مطابقته لما في نفس الامر لان الفرض انه لا دليل عنده (قوله) يؤدي الى التسوية بين النبي والمنتبي اي بين من كان نبيا بحق ومن يدعى النبوة كذبا اي يؤدي الى ان يسوى بين كل منهما في الايمان به لانه لا يعرف الحق من الباطل والحاصل ان هذا الشخص الذي طلب منه الايمان فقال أمهلوني وطالب النظر لو قلنا له صدق بكذا وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع والزمناء بذلك لا أدى ذلك الى ان يسوى بين النبي والمنتبي في الايمان بكل منهما لعدم معرفة الحق من الباطل والتسوية بينهما باطلة فيكون ما أدى اليها من الزام التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله) وانه يؤمن اولاً عطف على التسوية اي يؤدي الى ان يصدق اولاً من غير دليل ثم يشرع في النظر عقب التصديق كما دلت عليه الفاء في قوله فينظر (قوله) فيبين له الحق فيتمادي اي فاما ان يبين له ان ما صدق به حق وذلك اذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستمر على ايمانه السابق الذي حصل (قوله) او يبين له الباطل الخ اي واما أن يبين له ان ما صدق به باطل لكونه نظري الدليل من غير جهة الدلالة فيرجع عنه لما كان عليه قبل الايمان بالحاصل بالالزام وهو الكفر كما أشار له بقوله وقد اعتقد الكفر اي

أنتم مومنون الاقرار بالايان
 فمنتقضون أصلكم
 في ان النظر يجب قبلها
 أم تمهلونه في نظره
 الى حد يتناول به المدى
 فيه أم تقدر ونه بمقدار
 فتحكمون عليه بغير نص
 فالجواب أنا نقول أما
 القول بوجود الايمان
 قبل المعرفة فضعف لان
 الزام التصديق بما لا تعلم
 صحته يؤدي الى التسوية
 بين النبي والمنتبي وانه
 يؤمن اولاً فينظر فيبين
 له الحق فيتمادي او يبين
 له الباطل فيرجع

وقد كان معتقدا لا الكفر قبل الايمان المحاصل بالالزام فقوله وقد اعتمد الكفر اى والمحال انه قد اعتمد الكفر بين به ما كان عليه قبل ذلك الايمان المحاصل بالالزام والمحاصل ان الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي الى سلوك طريق مخيفة وهو النظر لان الشخص تارة ينظر في الدليل من جهة الدلالة فيثبت له الحق وتارة ينظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيثبت له الخطأ وسلك طريق مخيفة لا يصح فإدى اليه لا يصح (قوله) وأما اذا دعا الخ) هذا مشرووع في الجواب ودعا مبني للفاعل وفاعله المطلوب وبالايمان متعلق بالمطلوب وقوله الى النظر متعلق بمحذوف معمول لدعاى واذا دعاى طلب من طلبنا منه الايمان الالهال للنظر هذا هو المناسب لقوله سابقا فاذا دعاى المكلف الى المعرفة ففعال حتى انظر الخ (قوله) فيقال له ان كنت الخ) اى فيقال لا تهلك أصلا لمدته معينة ولا مدة محدودة بشئ مجهول وقت حصوله بل تنظر في حاله فان كان غير محتاط لاهل الاسلام يقال له ان كنت تعلم النظر اى الدليل ووجه الدلالة (قوله) فاسرده) اى فى نفسك اى أجره على قلبك بان تقول فى نفسك العالم حادث وكل حادث له صانع فينتج لك ان العالم له صانع (قوله) ويسرد فى ساعة عليه) المراد يسرده عليه ذكره له مبينا له وجه الدلالة كأن يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع ويبين له وجه الدلالة حتى يعرف انه ينتج وليس المراد يسرده ذكر لفظ الدليل فقط والا كان مقادا فى الدليل فيلزم المحذور السابق فى الزام التصديق بما لا تعلم صحته اذ لا فرق فى التقليد بين الدليل والمدلول وقوله فى ساعة المراد بها القطعة من الزمان وفيه انه يلزم عليه تقدير الزمان فى فرمته ووقع فيه والجواب ان المراد بالتقدير الذى فرمته تقدير ما ليس بضرورى وهذا تقدير ضرورى لان من لوازم سرد النظر زمانيا يقع فيه (قوله) عليه) متعلق بيسرد (قوله) فان آمن) اى فان أظهر الايمان بان قال اعتقدت ما أنتجه هذا الدليل الذى سردته فى نفسى اوسرد على (قوله) تحقق استرشاده) اى حكم له بالاسترشاد اى بالرشاد والهداية للايمان وان كان فى الباطن لم يؤمن (قوله) وان أبى) اى امتنع من اعتقاد ما أنتجه الدليل الذى سردته فى نفسه اوسرد عليه بعد معرفة انه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الا أنى لا اعتقد ما أنتجه (قوله) تبين) اى ظهر (قوله) استخراج) اى العناد واستخراج الشخص من العناد (قوله) او يموت) اى الى ان يموت بالسيف فلو بمعنى الى والفعل بعد ما منصوب ببيان مضمره ويحتمل ان يموت عطف على قوله بالسيف اى انه اذا عاند ثبت انحراج العناد منه اما بالسيف واما بالموت من الله بدون قتل فوجب بمعنى الوجوب الشرعى بالنظر للقتل بالسيف وبمعنى الوجوب اللغوى وهو الثبوت بالنظر لقوله او يموت ويحتمل ان قوله بالسيف اى بالتمديد بالقتل بالسيف الا ان يموت بدون قتل فاذا مات انقضى أمره وبعده ذلك فإذ كره ابن العربى غير ما هو مذکور فى كتب الفقه وحاصله انه اذا قبض عليه وكان من الاسرى خيرا الامام بين قتله واسترقاقه والمان عليه او القداء وان لم يقبض عليه وهو غير الاسير فانه يدعى للاسلام ولا ثم لاداء الجزية ثم يقا تل (قوله) وان كان الخ) مقابل لمحذوف اى هذا الذى ذكرناه اذا كان الكافر عن لم يثاقن أهل الاسلام فان كان عن يثاقن يثاقم فثاقم وفاقه ونون اى يخاطب المسلمين بأن كان ذميا يخاطبهم ثم حارب وان أعطى الجزية كذا قاله الملوى وحينئذ فلا يخالف ما تقررى الفقه والمحاصل أن ما مر فى كافر لم يخاطب أهل الاسلام بأن كان فى بلاد الحرب وطلبنا منه الايمان فقال أهملونى حتى أنظر وكلامه الآن فى كافر يخاطب للمسلمين عالم بطريق الايمان وهى النظر اى الدليل الموصل للمعرفة (قوله) لم يعلم ساعة) اى لا وجوب ولا نديبا بل يقال له اما ان تؤمن اى تصدق بأن ما جاء به الرسول من عند الله حق او تقتل ولا يقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده فى نفسك والا فاسمه ولا يقال ذلك ايضا للمرتد لان الاول علم طريق الاسلام وعاند المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح اولا والفرق بين الاصلى المخاطب والاصلى غير المخاطب ظاهر وعلم من عبارته انه انما يقال له ان كنت تعلم

وقد اعتمد الكفر وأما اذا دعا المطلوب بالايمان الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسمه ويسرد فى ساعة عليه فان آمن تحقق استرشاده وان أبى تبين عناده فوجب استخراج منه بالسيف او يموت وان كان عن يثاقن أهل الاسلام وعلم طريق الايمان لم يعلم ساعة

النظر الخ اذا سأل الامهال للنظر اما اذالم يسأل هل على انه معاند فيلجأ على الايمان بالسيف (قوله الاترى الخ) تنظير فيما نحن بصدده من جهة ان كلا لا يجهل وجوبا وان كان ما نحن فيه لا يجهل أصلا والمرتب يجهل ندبا فهو تنظير في الجملة فان قيل لم امهل المرتد ندبا على كلامه دون الآتى فانه لا يجهل أصلا قلت جوابه ان المرتد عمل بمقتضى المخالطة من الدخول في الايمان قبل الردة فاذا خرج احتمال ان يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب امهاله لعله ان يزيلها ويبدل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الآتى فان الايمان لم يخالف قلبه وقد تمكن من البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الايمان فهو معاند ولو حكما فلذا كان له السيف من غير امهال والحاصل ان الكافر الاصلى محمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل أن قول الشارح لم يجهل ساعة اى جوبا وان امهل ندبا وحينئذ فيكون قوله الاترى الخ تنظيرا تاما (قوله استحب فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمعتمد انه يجب امهاله ثلاثة ايام ويستتاب فيها كل يوم مرة فان رجع للاسلام فظاهر والاقتل (قوله لريب) اى لشك حصل له من شبهة وردت عليه وقوله فيتر بص به مدة اى فينتظر به مدة (قوله ان يراجع) اى يبدل (قوله والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعمول ليراجع وبالعلم معطوف على اليقين المعمول ليراجع ايضا وفيه العطف على معمولى عامل واحد وهو جائز والمراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين فالعطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) اى امهال المرتد وقد علمت أن المعتمد انه واجب (قوله بالنظر) متعلق بمحصول والباء سببية (قوله اولا) اى قبل الردة واعلم أن قوله وأما اذا دعأ الى قوله الاترى يظهر منه رد الشق الثانى والثالث فى السؤال كما ظهر رد الشق الاول بقوله أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) اى لعاقل وهذا استفهام على وجه الاستبعاد مشوب بالنجيب والانسكار على القائل بأن الايمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجود الايمان قبل المعرفة فضيف فهو بمنزلة تعليل ثان له وكأنه قال اما القول بوجود الايمان قبل المعرفة فضيف لان الزام التصديق بما لا تعلم صحته يؤدى الخ ولانه لا يصح لناظر (قوله قبل النظر) اى قبل النظر فهو تفسير لقوله اولا (قوله ولا يصح) اى لانه لا يصح وهذا لغة لقوله وكيف يصح الخ (قوله فى المعقول) اى فى العقل اى لا يصح بحسب العقل اى لا يصح عقلا ايمان بغير معلوم الصحة و يصح ان يراد بالمعقول الامور المقبولة عقلا اى لا يصح ان يعدى فى الامور المقبولة عقلا ايمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) اى بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذى الخ) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولا يصح فى المعقول الخ وحاصل السؤال انه قد صح ذلك ووجد كفى ايمان المقلد فانه ايمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب اننا لانسلم أن الذى عند المقلد من اعتقاد الله واحد ايمان حقيقة بل هو امر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز ان يتغير (قوله حسن ظن) من اضافة الصفة للموصوف وفى الكلام حذف مضاف اى فهو مسبب ظن حسن بخبره اى انه امر حصل من ظنه الحسن بخبره بكسر الباء اى بالثخص الذى أخبره بما حصل له الاذعان به فى نفسه وهو مقلده بفتح اللام كذا قرره شيخنا وفى يس وحاصل الجواب انه ليس هناك لذلك المرء علم حصل من مقلده بل الحاصل له انما هو ظن حسن فى ذلك الذى قلده وأما الحكم الذى أخذته عنه وقلده فيه فلا يلزم أن يكون جازما فيه و يصح فتح الباع على انه من الحذف والايصال اى الخبر به (قوله والافان تطرق) اى والا يمكن ما يجده المرء المقلد بسبب حسن ظنه بل كان ايمانا حقيقة على ما قال شيخنا او بل كان اعتقادا على ما فى يس عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان تطرق اليه اى الى ما يجده المرء فى نفسه من الاذعان بوحداية الله (قوله التجويز) اى جواز كونه غير مطابق للواقع بنسبة كذب مشكك فيه او غيره او التكذيب او كونه كذبا تطرق اى ان طرأ له ذلك ثبت ذلك الطارئ و زال ما عنده من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم ايمانا حقيقة لان شأن الايمان أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت هذا الطارئ وبهذا

الاترى ان المرتد استحب فيه العلماء الامهال اعلمه انما الرد لريب فيتر بص به مدة لعله أن يراجع الشك باليقين والجهل بالعلم ولا يجب ذلك لمحصل العلم بالنظر الصحيح اولا وكيف يصح لناظر ان يقول ان الايمان يجب اولا قبل النظر ولا يصح فى المعقول ايمان بغير معلوم وذلك الذى يجده المرء فى نفسه حسن ظن بخبره والافان تطرق اليه التجويز او التكذيب

ظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وان المراد بالتجويز والتكذيب اثره وقد استقدم من هذا الكلام
 ان اعتقاد المقلد لا يكفي في حصول الايمان بل لابد فيه من النظر الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل
 النقيض (قوله وايضاً الخ) راجع لقوله وكيف يصح الخ فهو دليل على عدم صحة القول بوجوب الايمان
 قبل النظر والحاصل انه اقام على عدم صحة القول بوجوب الايمان قبل النظر دليلين دليل اعقليا وهو قوله ولا
 يصح في المعقول الخ ودليل انقلبا وهو قوله وايضاً الخ (قوله دعا الخلق الى النظر اولا) اي في اول الرسالة وهو
 ظرف لدعا اي ودعاؤه في اول الرسالة الخلق الى النظر دون الايمان دليل على ان النظر مطلوب اولا وحده ثم
 فلا يصح القول بوجوب الايمان قبل النظر (قوله فلما قامت الحجته) اي حين قامت الحجته على النظر
 فالباء بمعنى على والمراد بالنظر الدليل وعلى هذا يكون المراد بالحجة التي قامت على النظر تبين النبي صلى
 الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد بقبامه عليه تعلقه به وكانه قال حين حصل من النبي صلى الله عليه وسلم
 تبين للدلالة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ولا يخفى ما في هذا من التسكاف فلا ولي ان تجعل الباء في به
 للتصوير ويكون المعنى حين قامت اي حصلت عند من دعاهم النبي الى النظر الحجته المصورة بالنظر اي
 الدليل ويصح ان يراد بالحجة الاحتجاج والباء في به للتعدية ويكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق
 بالنظر اي بحصوله عندهم (قوله وبلغ) اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية
 الاعذار) الاعذار قطع العذر والاضافة يجوز ان تكون من اضافة الصفة للوصف اي الاعذار الغاية
 وان تكون حقيقة اي المرتبة العلمان الاعذار (قوله فيه) اي في النظر ويصح ان تكون في معنى الباء
 التي للتعدية متعلقة بالاعذار اي بلغ غاية قطع حجته بالنظر اي بالدليل الذي بينه لهم وفهموه ويصح ان
 تكون متعلقة ببلغ وفي سببية اي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من النظر وفهموه (قوله الا ترى
 الخ) دليل على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم اولا للنظر قبل دعائه للايمان (قوله قال له اعرض
 على آيتك) اي معجزتك الدالة على صدقك فيما اخبرتنا به التي من جملتها الادلة الدالة على ما يتعلق بالله
 ورسوله ففي قوله اعرض على آيتك دون ان يقول له حتى انظر دليل على ان النظر حصل له قبل دعائه
 للايمان فتدبر (قوله في عرضها) بفتح الباء وكسر الراء من عرض (قوله الحق) اي فيظهر له ان ما بينه
 النبي من الادلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) اي فيظهر الايمان كان
 يقول آمنت بما جاء به رسول الله او بما اتى به هذا الدليل (قوله فيؤمن) اي من الهلاك (قوله فيهلك) اي
 فيستحق الهلاك بالسيف وفي قوله دعا الخلق اولا الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح
 العباب من انه قد تواترت الاخبار توأما عن علي انه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشرقين على طلب
 الاقرار بالشهادتين والتصديق بمدلولهما بل اكتفى بمدون ذلك كما في حديث معاوية بن الحكم في الامة
 السوداء التي ارادتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اين الله فقالت في السماء فقال لها من انا فقالت
 رسول الله قال امة قال امة فانها مؤمنة اه افاده بعضهم (قوله انتهى) اي كلام ابن العربي وقد استقدم منه
 عدم صحة ايمان المقلد وارضاه الشارح حيث قال وهو اي كلام ابن العربي حسن (قوله واستشكك
 القول بان المقلد الخ) حاصل الاشكال انه لو صح القول بان المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيراً كثر العوام
 لان اكثر العوام مقلدون لا عارفين كهم ومشاهد لكن التالي باطل لان تكفيراً كثر العوام مناف لما علم من
 ان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اكثر الانبياء اتباعا وما ورد من ان امته ثلثا اهل الجنة واذا بطل التالي
 بطل المقدم وثبت عدم صحة القول بان المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لانسلم بطلان التالي بل العوام كقار
 لا عرضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلا عن ان يكونوا معظمها بل هم هوام وليس
 ذلك منافيا لما علم وما ورد يجوز ان يكون العلماء والاقبل من العوام اكثر من اتباع الانبياء وانهم ثلثا

تطرق وايضا فان النبي
 صلى الله عليه وسلم دعا
 الخلق الى النظر اولا فلما
 قامت الحجته به وبلغ غاية
 الاعذار فيه جعلهم على
 الايمان بالسيف الا ترى
 ان كل من دعاه الى
 الايمان قال له اعرض
 على آيتك فيعرضها عليه
 فيظهر له الحق فيؤمن
 فيؤمن او يعاند فيهلك
 انتهى قلت هذا كلام
 ابن العربي وهو حسن
 واستشكك القول بان
 المقلد ليس بمؤمن لانه
 يلزم عليه تكفيراً كثر

عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدح في ما علم ان سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء أتباعاً وورد أن أمته المشرقة نثا أهل الجنة وأجيب بان المراد بالدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجلي وهو الذي يحصل في الجملة للمكلف العلم والطمأنينة بعقائده الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها الأدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها ودفع شبه الواردة عليها ولا القدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجملي الذي حصلت به الطمأنينة ولا شك ان النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة او لجمعيةها فيما قبل آخر الزمان الذي يرفع فيه العلم النافع ويكثر فيه الجهل المضرب ولا يبقى فيه التقلد المطابق فضلاً عن المعرفة عند كثير ممن يظن به العلم فضلاً عن كثير من العامة ولعلنا أدركنا هذا الزمان بلا ريب والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله العلي

أهل الجنة واي صادعقلي يصد عن ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا اجاب الشارح بغيره (قوله وهم) اي أكثر العوام معظم هذه الامة اي أمة الاجابة (قوله وذلك) اي تكفيراً أكثر العوام مما يقدح الخ يعني واللازم باطل لان ذلك مما يقدح الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا ما رواه الترمذي من ان صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشرين صفاً منها ثمانون لهذه الامة (قوله وأجيب بان المراد الخ) اي وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وسند المنع ان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين انما هو الدليل الجلي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون مقلدين بل هم مستدلون بدليل جلي ومن ثم قال العلامة السعد سئل الخ في ايمان المقلدين نشأ بشاهق جبل ولم يخاطب أهل الاسلام أمامن خالطهم فليس مقلداً نعم لو كان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسئلة وقد علمت ان الدليل التفصيلي لم يكف جميع المكلفين بمعرفة على انالوسلماً الملازمة فلا نسلم بطلان التالي بل نقول بموجبه وقوله وذلك مما يقدح الخ محل منع كما سبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجلي) اي الدليل الاجمالي وهو المنجوز عن تقريره وعن رد شبهه ويقابله التفصيلي وهو المقدور عليه ما فيه فالجمل بسكون الميم نسبة للجمل بالضم والسكون اي الاجمال وفتح الميم ايضاً نسبة للجمل بضم ففتح لان صاحبه يعتقد جلالاً غير مفصلة (قوله وهو الذي يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرهما (قوله في الجملة) انما أتى بذلك إشارة الى انه ليس كل واحد من المكلفين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد بالدليل الاجمالي لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا يدفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة المجازمة والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) اي لما عنده من الجزم والاذعان الذي لا يتحول عنه (قوله من تحرير الأدلة) اي تخلصها وتنقيحها وتبسيطها بوجود شروط الانتاج فيها وهذا بيان لطريق المتكلمين (قوله وترتيبها) اي ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف على معرفة اي ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجملي في القلب (قوله من الدليل الجلي) بيان لما (قوله ولا شك ان النظر) اي الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل الجلي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) اي لمعظم عوام هذه الامة وقوله او لجمعيةها اي بل لجمعيةها اي جميع عوام هذه الامة وقوله لا يبق حينئذ في العوام الا العلماء المارفون فلا يحتاج لقوله او لجمعيةها بل لا معنى له وكان يكفي الشارح ان يقول غير بعيد حصوله لا أكثر عوام المؤمنين غير انه لاحظ تصدير المسئلة كل لا أكثر عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه الامة فأورد احتياطاً و زاد في الاحتياط قوله او لجمعيةها اي واذا كان لا يبعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا يلزم من صحة القول بعدم صحة ايمان المقلد تكفيراً أكثر العوام كما قال المسئلة كل (قوله فيما قبل آخر الخ) اي في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف لم حصول (قوله الذي) نعمت لا آخر (قوله ولا يبقى فيه) اي في آخر الزمان (قوله فضلاً عن المعرفة) اي انه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة اولى بالانتفاء (قوله عند كثير) ظرف ليبقى (قوله ولعلنا أدركنا هذا الزمان) اي وهو الزمان الذي لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المذكرة لان ادراك هذا الزمان من المذكرة لا للترجي وهو توقع المحبوب قال الشيخ المولى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زمانه الآن الذي يقع فيه ممن هو مشهور بالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فمنهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف وأصوات ومنهم من يقول صفات السلوب وجودية ومنهم من يصف الانبياء غير نبينا بانهم ناقصو الكرم والعلم ومنهم من ينسب الكذب للانبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة كهاروت وماروت ومن كان يصد عنه هذا فيجب ان لا يؤخذ عنه العلم بل يجب مجانته (قوله بالريب) اي بلا

العظيم وفي الحديث عن
 أئمة رضي الله عنهم
 قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم تكون
 فتنه في آخر الزمان يصح
 الرجل فيها مؤمنا ويمسي
 كافرا الا من آجاره الله
 تعالى بالعلم وبالجملة
 فلا احتياط في الامور هو
 احسن ما يسلكه العاقل
 لاسيما في هذا الامر الذي هو
 رأس المال وعليه ينبنى
 كل خير فكيف يرضى
 ذوهمة ان يرتكب منه
 ما يكدر مشرب به من
 التقليد المختلف فيه
 ويترك المعرفة والتعلم
 للنظر الصحيح الذي يأمن
 به من كل مخوف ثم
 يلتحق معه بدرجة العلماء
 الداخلين في سلك قوله
 تعالى شهد الله انه لا اله
 الا هو والملائكة وأولو
 العلم قائما بالقسط الآية
 فلا يتقاصر عن هذه
 المرتبة المأمونة الزكية
 الاذونفس ساقطة وهمة
 خسيصة لكن على العاقل
 ان ينظر أولا في من يحقق
 له هذا العلم ويختاره للحجة
 من الأئمة المؤيدين من
 الله تعالى بنور البصيرة

شك (قوله وفي الحديث الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من رفع العلم وثبوت الجهل
 (قوله أئمة) بضم الهمزة (قوله تكون) اي توجد (قوله مؤمنا) اي ملتبسا بالايان كان يعتقد
 حرمة شهادة الزور مثلا (قوله كافرا) اي ملتبسا بالكفر كان يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله
 آجاره) اي آجراه وقوله بالعلم اي النافع بان يعمل بمقتضاه (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق
 بمخدوف يدل عليه الكلام يقدر بعد الغاء في قوله فالاحتياط وذلك المخدوف جواب شرط مقدر
 والمعنى واذا عرفت ما تقر فقول بالجملة اي قول ملتبسا بالجملة اي قول لا اجاليا الاحتياط (قوله
 ما يسلكه) اي ما يرتكبه ويتعاطاه (قوله لاسيما) لانافه للجنس وسي اسمها يعني مثل ومما وصول
 اسمي بمعنى الذي واقعة على الاحتياط وهي في محمل جر باضافة نسي اليها وخبر لا مخدوف اي لا مثل
 الاحتياط في هذا الامر وجود اي فلا احتياط في هذا الامر اقوى بحيث لا يمانه في القوة احتياط
 والاحتياط الاخذ بالاحوط (قوله في هذا الامر) اي وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسول
 وما يستحيل وما يجوز والاحتياط في ذلك يكون باعتقاده اعتقادا جازمانا شامتا عن الدليل (قوله الذي هو
 رأس المال) اي كراس المال فشيء الامراذ كور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس المال
 يجماع ان كلا ينشأ عنه خير فالامراذ كور ينشأ عنه صحة الفروع كالصلاة والصوم والخ ورأس المال ينشأ
 عنه الرجح بالتبر فيه (قوله وعليه) اي على الامراذ كور من حيث اعتقاده ينبنى اي يرتب كل خير من صحة
 العبادة ودخول الجنة والتيمم فيها وهذا في قوة التعليل لما قبله اي وانما كان هذا الامر كراس المال لانه
 يرتب عليه كل خير فهو يشير لوجه الشبه (قوله فكيف يرضى) استقهام انكارى بمعنى النقي اي فلا
 يرضى ذوهمة عظيمة فالنتوين للتعظيم (قوله منه) اي فيه والضمير لهذا الامر (قوله ما يكدر) اي الامر الذي
 يكدر مشربه اي شر به والمراد به اعتقاده (قوله من التقليد) بيان لما (قوله ويترك) عطف على يرتكب
 (قوله للنظر) اي للدليل وقوله الصحيح اي من جهة المادة والصورة (قوله الذي يأمن) صفة لما ذكر من
 المعرفة والتعلم فقوله مع ما ذكر من الامرين (قوله من كل مخوف) اي من كل امر يخاف منه (قوله
 ثم يلتحق به) اي مع ما ذكر من المعرفة والتعلم اي ثم يلتحق بدرجة العلماء طالة كونه مصاحبا لما ذكر
 من مصاحبة المسبب للسبب والمراد بدرجة العلماء مرتبتهم (قوله في سلك قوله تعالى) الاضافة للبيان
 وقوله انه لا اله الا هو اي بانه لا اله الا هو لان مادة الشهادة تعدى بالياء (قوله والملائكة) عطف على الله
 اي وشهدت الملائكة وأولو العلم انه لا اله الا هو فقيه حذف من الثاني لدلالة الاول (قوله قائما) حال من
 الجلالة حال لازمة واعتذر عن انفراده تعالى بالحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاء زيد وعمر ورا كبا
 لا يجوز بان هذا انما جاز عدم الالباس وانخرت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو مرتبتهم وقال ابن
 هشام التحقيق ان قائما نصب على المدح والمراد بالقسط العدل (قوله عن هذه الرتبة) اي رتبة المعرفة
 والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) اي ذنبة (قوله خسيصة) اي حقيرة ذنبة (قوله
 لكن على العاقل الخ) اي واذا علمت ان التقليد لا يكفي وأنه لا بد من المعرفة والتعلم للنظر الصحيح فلا تعلم
 العقائد بادلتها الا على عارف حق المعرفة لا على كل من يدعى العلم فدفع بالاستدراك ما يتوهم من انه يتعلم
 على كل من تصدى للتعليم وهذا شرع في نصيحة المسلمين من جهة المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم
 ومن جهة الكتب التي ينبغي تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن (قوله ان ينظر أولا) اي ان يبحث
 ويفتس على من يحقق الخ وقوله أولا اي قبل الشرع وفي هذا العلم (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فن
 بيانية مشوبة بتبعض (قوله بنور البصيرة) البصيرة عين في القاب يدرك بها المعاني كما عين القائمة بالراس
 التي يدرك بها المحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكأنه قال المؤيدين من الله بالعالم والتأييد التقوية

فن وجد احدا على هذه الصفة في هذا الزمان القليل الخبير جدا فليشديده عليه وليعلم انه لا يجده والله اعلم فانما في عصره اذن يكون على هذه الصفة او قرر بياسمنا لا يكون منهم في اواخر الزمان الا الواحد ومن يقر ب منسه على مانص عليه العلماء ثم الغالب عليه في هذا الزمان الحفاء بحيث لا يرشد اليه الا قليل من الناس وليشكر الله سبحانه الذي اطلعه على هذه الغنمة العظمى آناه الليل وأطراف النهار اذ نظف موله الذكر يجل وعز يحض فضله بالكثر عظيم من كنوز الجنة ينفق منه ماشاء وكيف شاء وقل ان يتفق اليوم وجود مثل هذا الالنادر من السعداء واما من يقرأ هذا العلم على من يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها فمفسد صفة هذا دنيا واخرى أكثر من مصالحها وما أكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع نسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بإجماع نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحذر المبتدى جهده ان يأخذ اصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة

(قوله الزاهدين بقلوبهم في هذا العرض) اي المعرضين بقلوبهم من هذا العرض وهو الدنيا اعنى الذهب والفضة وسببت عرض الزوالها كالعرض فانه لا يبقى زمانين وأشار بقوله بقلوبهم الى أن وجود المال في المدا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافي التأييد من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير في يد بعض اكابر الصحابة كسيدنا عثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم واعلم ان الزهد هو الاقتصاد في تعاطى الحلال على قدر الحاجة والورع هو ترك الخمرات والشبهات وتعاطى الحلال ولو فوق الحاجة **(قوله المشفقين على المساكين)** اي الذين لا علم عندهم **(قوله الرؤفاه)** اي الذين عندهم رافة وشدة رحمة **(قوله على ضعفاء المؤمنين)** المراد بهم البلاء الذين لا يفهمون بسهولة **(قوله على هذه الصفة)** اي المذكورة في قوله المؤيدين الخ والمراد جنس الصفة الصادق بصفات متعددة فلا ينافي ان المذكور صفات لاصفة واحدة **(قوله القليل الخبير)** اي القليل خير أهله اي معرفتهم بالعلوم اي الذي قل فيه أهل المعرفة بالعلوم **(قوله فليشديده عليه)** كناية عن كثرة ملازمته **(قوله لا يكون منهم)** اي من فقد راعى معناها فجمع الضمير يعني انه لا يوجد في آخر الزمان منهم اي من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعني مشغولا بتعليم هذا العلم وبشره وهذا لا ينافي ان القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو نعيم في الحلية لان الغالب عليهم الخفاء في هذا الزمان فلا يطلع عليهم احد الا من قل او المراد لا يكون منهم الا الواحد الخ يعني في قطر واحد **(قوله او من يقر ب منسه)** وهو الاثنان وقوله عليه اي على الواحد الذي على الصفة المذكورة وقوله ثم الغالب عليه مبتدأ خبره الخفاء **(قوله على مانص عليه العلماء)** اي ابايالكشف او من بعض الاحاديث **(قوله بحيث لا يرشد اليه)** بالبناء للفعول اي لا يدل عليه **(قوله وليشكر الله)** عطف على قوله فليشديده عليه **(قوله الذي اطلعه على هذه الغنمة)** اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة **(قوله آناه الليل)** اي في اجزاء الليل وهو ظرف ليشكر والالتزام جمع آناه وانو وهو الجزء من الزمن **(قوله وأطراف النهار)** اي أجزاءه **(قوله اذ نظف موله)** اي لانه اظف موله وهو علة لقوله وليشكر الله **(قوله يحض فضله)** اي بقضه الخفض اي الخالص من شوائب الجبر **(قوله بالكثر عظيم)** اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشيءه بالكثر بجامع الانفاق من كل فالكثر ينفق منه ومن على هذه الصفة ينفق من علومه ومعارفها التي يعلمها واستعبر اسم المشبه به للشبهه على طريق الاستعارة التصريحية وشبهه بالكثر وان كان أعظم من الكثرة في المعنى نظر الكون الكثير اعظم من حيث الحس **(قوله ماشاء)** اي متى اراد الانفاق والمراد بالانفاق التعلم فشيءه بالانفاق واستعبر اسم المشبه به للشبهه واشتق من الانفاق ينفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة التبعية **(قوله وكيف شاء)** اي وعلى اي وجه اراده **(قوله هذا العلم)** اي علم العقائد **(قوله التعرض له)** اي لهذا العلم **(قوله صفة هذا)** اي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها فمفسد صفة هذا دنيا واخرى أكثر من مصالحها وما أكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع نسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بإجماع نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحذر المبتدى جهده ان يأخذ اصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة

سبقة عدم اولا فالاول كما فراد الانسان فانها محتاج في وجودها المؤثر وقد سبقها عدم والثاني كالافلاك
فانها محتاجة في وجودها المؤثر ولم يسبقها عدم وحدث بالزمان ويقسر ونه بما سبق وجوده عدم كافراد
الانسان والقديم قسمان قديم بالذات ويقسر ونه بما لا يحتاج في وجوده لمؤثر كذات المولى وقديم بالزمان
ويقسر ونه بما لم يسبقه عدم احتاج في وجوده لمؤثر اولا فالاول كالافلاك فانها عندهم لم يسبقها عدم لانها
ناشئة عن العقول بطريق العلة والثاني كذات المولى وظهر من هذان كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا
عكس وان كل حادث بالزمان حادث بالذات ولا عكس فالمولى قديم بالذات والزمان وافراد الانسان حادثة
بالذات والزمان والافلاك حادثة بالذات قديمة بالزمان بالمعنى المذكور عند الفلاسفة واعلم انهم يقولون
واجب الوجود سبحانه واحده من كل جهة فلا قدرته ولا ارادته ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل
جهة ثمة ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الاول ثم ان ذلك
العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه وبالوجوب لعلته فهو قديم لعلته حادث باعتبار ذاته فنشأ
عنه باعتبار الجهة الاولى على عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية فلذلك اول وهو فلك الافلاك المسمى في لسان
الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر لذلك الفلك المذكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان
من حيث ان الغير وهو العقل الاول اثر فيه بطريق العلة وواجب لعلته فهو حادث لذاته قديم لعلته فنشأ
عنه باعتبار الجهة الاولى فلذلك ثان وهو المسمى في لسان الشرع بالكوكب ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية
عقل ثالث مدبر لذلك الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه
وبالوجوب من حيث علته فنشأ عنه من الجهة الاولى فلذلك ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة
الثانية عقل رابع مدبر لذلك الفلك الثالث وهكذا الى سماء الدنيا فتكاملت الافلاك بسماء الدنيا
تسعة والعقول بالعقل المدبر لذلك الفلك عشرة ويسمون ذلك العقل المدبر لفلك القمر وهو سماء الدنيا
بالعقل القياض لافاضته الكون والفساد على ما تحت فلك القمر من انواع الحيوانات والنباتات والمعادن
وبهذا ظهر لوجه قوتهم ان الافلاك حادثة بالذات قديمة بالزمان وانه لا اول لها تبعا لعلتها لان المعلوم
يقارن علته ومثلها في ذلك العقول وسائر الانواع من الحيوانات والنباتات والمعادن واما افرادها فهي
حادثه ذاتا وزمانا ومن هذاته علم ان قول الفلاسفة العالم قديم مرادهم انه قديم بالزمان وان المراد بالعالم
الافلاك والعقول وانواع الحيوانات لا افرادها فتأمل (قوله واولع) مبنى للمجهول اى تعلق (قوله
هوسهم) الموصوف من الجنون والمراد به هنا كلامهم القاسد كالذى ذكرناه فقوله وما هو كافر بيان له
ولاشك ان قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختيار له كافر
(قوله صراح) بضم الصادى خالص (قوله من عقائدهم) بيان لهوسهم الذى هو كفر صراح (قوله التى
ستروا نجاستها) اى اخفوا فسادها فشبها الفساد بالنجاسة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة
النصيرية وقوله بما ينهم اى بما يخفى على كثير وقوله من اصطلاحاتهم بيان لما ينهم على كثير وذلك
كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتمد لهم فاسدوا وخفوا
فسادهم بقولهم الافلاك حادثة بالذات واما اهل السنة والمعتزلة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره
ومسبوقه بالعدم والحاصل ان الفلاسفة يقولون بقديم العالم الافلاك والعقول وانواع الحيوانات قدما
زمانيا وانها موجودة بطريق العلة ولاشك ان هذا الكلام معناه المعتمد لهم فاسد فستروا فسادهم
باصطلاحاتهم التى اصطلموا عليها من تسمية القديم لقسامين قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا كلا
بتعريف وتقسيم الحادث لقسامين حادث بالذات وحادث بالزمان وعرفوا كلا بتعريف المفيد لكون
العالم حادثا بالذات وان كان قديما بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من اهل العلم واما اهل

واوسع مؤلفها بنقل
هوسهم وما هو كفر صراح
من عقائدهم التى ستروا
نجاستها بما ينهم على
كثير من اصطلاحاتهم

وقباراتهم التي أكثرها أسماء بلا مسميات وذلك ككتب الامام الفخر في علم الكلام وطوالع البيضاوى ومن حذا حذوهما

في ذلك وقت ان يفلح من اولع بحجة كلام الفلاسفة او يكون له نور ايمان في قلبه اولسانه وكيف يفلح من والى من حاد الله ورسوله وخرق حجاب الهيبة ونبت الشريعة وراه ظهره وقال في حق مولانا جل وعز وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام ما سئلت له نفسه الحجة وادعاه اليه وهمه الخذل ولقد خذل بعض الناس فقره اشرف كلام الفلاسفة المعونين وشرف الكتب التي تعرضت لنقل كثير من حقايقهم لما تمكن في نفسه الامارة بالسوء من حب الرياسة وحب الاغراب على الناس بما ينهم على كثير منهم من عبارات واصطلاحات يوهمهم ان تحتجها لوما دقمة نفيسة وليس تحتها الا الخلد والهوس والكفر الذي لا يرضى ان يقوله عاقل وور بما يؤثر بعض الجحقي هو سههم على الاشتغال بما يعنيه من التفقه في اصول الدين وفروعه على طريق السلف الصالح والعمل بذلك ويرى هذا الخبيث لا نظام بصيرته وطرده عن باب فضل الله تعالى الى باب غضبه ان المشتغلين بالتفقه في دين الله تعالى العظيم الفوائد دنيا واخرى بلداه الطبع ناقص الذي كاه فاجهل هذا الخبيث واقبح سر برته واعى قلبه حتى رأى

السنة فيقولون العالم كاه حادث بالذات وبالزمان ومسبق بالعدم (قوله وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسم كل من القديم والحادث لقسامين وتعر يف كل منهما ما هو المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التي هي أسماء بلا مسميات اي بلا مسميات صحيحة فقوله من مالا العالم قديم بالزمان لان القديم بالزمان هو ما لا اول له وان احتاج لمؤثر هذه العبارة اسم مسميا اي معناها فاسد (قوله وذلك) اي وما ذكر من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة (قوله ككتب الامام الفخر الرازي في علم الكلام وطوالع البيضاوى ومن حذا حذوهما) اي ومن سلك مسلكهما كالرازي والعلامة السعد والعضد وابن عرفة قال البرهان اللقاني في هداية المرید ان كلام الاوائل كان مقصودا على الذات والصفات والنبوات والمسميات فلما حدثت طوائف المبتدعة كثر جدهم مع علماء الاسلام وأوردوا شبهات على ما قرره الاوائل وخطواتك الشبه بكثير من قواعد الفلاسفة ليستروا ضلالهم فتصدى المتأخرون كالفخر ومن ذكر معه لدفع تلك الشبه وهم تلك القواعد فاضطرروا لادراجها في كتبهم لاجل ان يتمكنوا من الرد عليهم ببيان المقصود منها وايضاح مفاسدها فظهر أنهم معذرون في ادراجها في كتبهم ولا لوم عليهم في ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما هو للقاصر بن الذين لا يصح لوم لفهمها اه (قوله وقول ان يفلح الخ) لم يقصد بذلك الفخر ومن معه بل العقاب في من معاصره لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك ليمتكنوا من الرد عليهم فقد فعلوا المناسبات في ذلك الزمان قاله شيخنا المولى (قوله ان يفلح) اي يقوز بالمتصور (قوله او يكون له) اي لمن اولع وهو معطوف على يفلح (قوله نور ايمان في قلبه او اسانه) نور الايمان الذي يكون في القلب يرجع للتجليات والحواطر الرحمانية والكشوفات الربانية والذي يكون في اللسان يرجع لما يجرى على لسانه من الكلمات الطيبة التي ترضى المولى سبحانه (قوله من والى من حاد الله) اي كيف يفلح شخص والى وصاحب من حاد الله اي عاده والمراد بمن والى وصاحب من حاد الله الشخص المتولع بحجة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب الهيبة) اي وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فاضافة حجاب الهيبة من اضافة المشبه للمشبه وخرق الهيبة من حيث انه اوقع الخدش في الذات العلية باعادة الفاسد فيهم انه لا اختيار لها وان تأثيرها بطريق العلة ويحتمل ان يكون في الكلام استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور بحجاب على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحجاب تخييل وخرق ترشيح (قوله وراه ظهره) اي خلف ظهره وطرده للشريعة خلف ظهره كناية عن عدم عملها (قوله ما سئلت له نفسه) اي ما زيدت له نفسه الحجة اي السائلة غير طريق الصواب من كون الافلاك ليست مخلوقة لله باختباره ومن كون السبب العادي مؤثرا فمقارنه ومن ادراك العقل للاحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهمه) اي قوته الواهية (قوله من حقايقهم) اي من عقائدهم الفاسدة واطلق عليها حقايق لانها لا تنشأ الا عن حق وارتكاب للطريق التي لا تؤدى للصواب (قوله من عبارات) اي كالعبارات التي ذكرناها من ان القديم قسيمان والحادث قسيمان وانما ذكرناها في السابق لاجل فهم المقام لا محبا وحب الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد به انفس العبارات (قوله والكفر) اي من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى (قوله وور بما يؤثر) اي يقدم (قوله هو سههم) اي الاشتغال بهوسهم اي بهوس الفلاسفة اي بكلامهم الفاسد الذي شأنه لا يصدر الا عن بهوس وهو نوع من الجنون (قوله من التفقه) اي التفهم (قوله على طريق السلف الخ) اي من ذكره لابل على العقيدة واضح خال عن الشبه وعن كلام الفلاسفة والمجروا والمجروا متعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) اي بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لا نظام بصيرته) اي عينه التي في قلبه (قوله حتى رأى

الظلمة

واخرى بلداه الطبع ناقص الذي كاه فاجهل هذا الخبيث واقبح سر برته واعى قلبه حتى رأى

الظلمة) المراد بها علم الفلسفة (قوله والنور) وهو النطق في الدين وقد جرت عادة الله بمصر ان البهجة
والظهور انما يكون لمن يتعاطى علم الشريعة المطهرة واما من يتعاطى علوم الفلسفة فلا بهجة له ولا يقرا
في الازهر (قوله ومن برد الله فتنته الخ) فيه اشارة الى ان ذلك الخبيث شبيه بالكفار الذين نزلت في
حقهم هذه الايات (قوله موارد الفتن) اي طرق الضلالات كعلم الفلسفة فانه طريق للضلالات فلما ورد
جمع مو رد بمعنى الطريق والفتن جمع فتنه بمعنى الضلالة (قوله بجوده وكرمه) اي حالة كون ذلك اللطف
والايقاء مماذ كرمته بما يجوده من التباس الخزي بالكلية وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجواه)
اي حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا المذكور بجواه اي بمرتبته سيد الخالق عنده تعالى (قوله فما يجب
لمولانا) الغاء واقعة في جواب شرط مقدر تقديره اذا سألنا عما يجب لمولانا فنقول لك مما يجب له الخ
وقوله مما يجب خبر مقدم وقوله عشرون صفة مبتدأ مؤخر اي فنقول لك عشرون صفة بعض ما يجب له
اي بعض الذي وجب علينا معرفته ويحتمل ان عشرون مبتدأ خبره محذوف وقوله مما يجب حال اي
فنقول لك عشرون صفة يجب على المكاف معرفتها تفصيلا لاطالة كون العشر من بعض الواجب لمولانا
الذي وجبت علينا معرفته لان الواجب لمولانا الذي لا يقبل الانتفاء لانها يهله لكن بعضه نصب لنا
دليلا على خصوصه فوجب علينا معرفته تفصيلا وهو العشرون صفة وبعضه لم ينصب لنا عليه دليل الا وهو
ماعد العشر من فوجب علينا معرفته اجمالا لا تفصيلا لعدم ما يدل على تعيينه فعلم ان الواجب لله تعالى
الذي لا يقبل الانتفاء امر كلي تحته قسمان احدهما القسامين العشرون وبهذا تعلم ان قول المصنف فما يجب
لمولانا الخ لا ينافي قوله اولا ويجب على كل مكاف ان يعرف ما يجب لمولانا لان العشر من بعض الواجب
لمولانا الذي يجب علينا معرفته لانها عينه وعلى الاحتمال الثاني فبقوله فما يجب لمولانا المراد بان وجوب
عدم قبول الانتفاء اي فن الامور الواجبة له تعالى التي لا يقبل ثبوتها الانتفاء التي يجب علينا معرفتها
وظهر لك مما قلنا ان عشرون صفة ليس فاعلا ليجب لئلا يلزم خلوج له الصلة عن العائد (قوله عشرون
صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتا فيصدق بالنفسية والسلبية والمعاني والمعنوية لاما كان موجودا في
الخارج زائدا على الذات والا كان قاصرا على المعاني واعلم ان العشر من المذكورة بعضها دليله عقلي وهو
ماعد السمع والبصر والكلام وكونه سمعا وبصيرا ومتمكلا وبعضها دليله نقلي وهو السمة المذكورة
واما ماعد العشر من مما يجب له تعالى فدليله نقلي فقد ورد في عدة احاديث ما معناه ان الله تعالى كمالا
لانها له فوجب علينا ان نؤمن بها اجمالا بان نعمة ونؤمن ان له تعالى كمالا لانها له لها وان
العشر من صفة المذكورة على اربعة اقسام قسم عدمي اتفاقا اي مفهومه عدم شيء وهو صفات السلوب
وقسم موجود في خارج الاعيان اتفاقا بحيث يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عنا وهو صفات المعاني وقسم
له ثبوت في نفسه ولم يرتق لمرتبة الوجود في خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته وهو المعنوية وقسم اختلف
فيه وهو النفسية كما يأتي (قوله الواجبة له) اي التي لا تقبل الانتفاء ولا يمكن انتفاكها عنه (قوله اذ
كلماته) اي صفاته الوجودية لانها له ان قلت ان كلماته جمع مضاف فيكون عاما والحكم على العام
كناية اي محكوم فيه على كل فرد فرد فيقتضى ان كل فرد من كلماته لانها له مع انه متناه فالجواب ان الحكم
على العام على وجهه ين تارة يكون كناية نحو رجال البليديا كلون الرغيف وتارة يكون على المجموع نحو
رجال البليديون الصخرة وما نحن فيه من هذا القبيل لان الاول اي هيئة كلماته لانها له لانها له فسان قلت
ان كلماته تعالى صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت ذلك في الحوادث الموجودة خارجا ما
قامت عليه الادلة من استحالة وجود حوادث لانها هي واما كلماته تعالى فهي موجودة في الخارج ولا
نهاية لها لكونها قديمة وليس المراد انها لانها له في الذهن وان كانت متناهية في الخارج كما ذهب

الظلمة نور والنور ظلمة ومن
يرد الله فتنته فلن تملك له
من الله شيئا اولئك الذين
لم يرد الله ان يظهر قلوبهم
لهم في الدين اخري ولهم في
الاخرة عذاب عظيم
سمعون للكذب كالون
للسحت نسأله سبحانه
ان يعاملنا ويعامل جميع
أحبتنا الى الممات بمحض
فضله وان يلطف بجميع
المؤمنين ويقمهم في هذا
الزمان الصعب موارد
الفتن بجوده وكرمه بجواه
أشرف الخلق سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم
(ص) فما يجب لمولانا
جل وعز عشرون صفة
(ش) أشار بمن التبعية
الى ان صفات مولانا جل
وعز الواجبة له لا تنحصر
في هذه العشر من اذ كلماته
تعالى لانها له لكن الجزر

البه بعضهم ومع كون كلمات الله لانهاية لها في الخارج يعلمها المولى تفصيلا ويعلم انها لانهاية لها في
 الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم انها لانهاية لها فقولكم يعلمها تفصيلا ولانهاية لها فيه
 تنافى قلت ذلك الاستلزام والتنافي بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب نفس الامر اذ قد يكون الشيء جائزا
 في نفس الامر والعقل يستبعده كما اتفق للشيخ المتولي انه كان عنده انسان من تلامذته فأدخله الخلوفا بعد
 العصر فرأى ذلك التلميذ انه عنده ومكث عنده ساعة اشهر ثم اشناق للشيخ فرأى نفسه خارجا من
 الخلوفا بعد العصر ولم يعلم عليه احد (قوله عن معرفة ما لم ينصب الخ) اي عن معرفته تفصيلا امام معرفته
 اجمالا فلم يجز عنها وحينئذ معرفة اجمالا واجبة علينا ونواخذ بتركها (قوله لا نواخذ به بفضل الله)
 اي لا بطريق الجبر واعلم ان الممتنع اما ان يكون امتناعه لذاته كالمجموع بين النقيضين وهذا القسم لم يقع
 التكليف به وان جاز عقلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به وعمرة التكليف به وان كان لا يحصل ذلك
 المكاف به الاثابة على الامثال بتعاطي الاسباب والعقاب على عدم الامثال واما ان يكون امتناعه
 لفقده شرط يعلمه الله اولو جود مانع يعلمه الله وان كان ممكلا لذاته كالظهير في الهواء وحمل الجبل وهذا القسم
 قال الجمهور انه لم يقع التكليف به واما ان يكون امتناعه لتعلق علم الله بعدم وقوعه مع كونه ممكلا في
 ذاته كما يمان ابي جهل وهذا القسم اتفقوا على ان التكليف به جائز وواقع والظاهر ان معرفة الكمالات
 التي لم ينصب لنا عليها دليلا بالخصوص من الممتنع لفقده شرط او وجود مانع وحينئذ فيحتمل ان يكون
 المولى كلفنا بها ولم يواخذنا بها ليجزنا عنها ونخرج من عهدة التكليف بمجرد تعاطي الاسباب ويحتمل انه
 لم يكلفنا بها اصلا وهو الموافق لقول الجمهور فقول الشارح لا نواخذ به محتمل لان يكون المعنى لا نواخذ به
 لانه لم يكلفنا بها اصلا ولان يكون كلفنا به ولكنه لم يعاقبنا على عدم تحصيله لانه ليس في قدرتنا والحاصل
 ان ما نصب لنا عليه دليلا من الصفات يجب علينا معرفته تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليلا يجب علينا
 معرفته اجمالا لا تفصيلا فقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكاف شرعا ان يعرف ما يجب الخ
 اي ان يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليلا واجمالا فيما لم ينصب عليه دليلا وهذا هو المراد بالمعرفة بقدر
 الطاقة البشرية التي ذكرناها هناك فتدبر (قوله وهي الوجود) اي والعشرون صفة الوجود وما عطف
 عليه فقوله هي مبتدا وقوله الوجود وما عطف عليه خبر فاعطف ملاحظ قبل الاخبار ليصح الحمل وقدم
 الوجود لان غيره من بقية الصفات منقرع عليه (قوله معناه) اي وهو التحقق والنبوت في خارج الاعيان
 ومعنى اللفظ ما يعنى ويقصد منه وواعلم ان المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له معنى من حيث انه يعنى من
 اللفظ اي يقصد منه ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له مدلول من حيث ان اللفظ يدل
 عليه ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له موضوع له من حيث ان اللفظ
 وضع له اي لاجل فادته (قوله ظاهر) اي فلا حاجة لبيانها وفيه انه وقع الخلاف فيه فقال الاشعري ان
 لفظ الوجود مشتق اشتراكا كلفظا كعين فيكون موضوعا لجميع الموجودات باوضاع متعددة فعنده
 ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرض له بل ليس هناك الاحقائق متخالفة يطلق على كل
 واحد منها لفظ الوجود فن ثم ذهب الى ان وجود الشيء عينه وقالت الحكيما انه مشكك اي انه
 موضوع للفهوم السككي المختلف افراد بالقوة والضعف اذ وجود الله اقوى من وجود زيد وقالت
 المتزلة انه متواطى اي انه موضوع للفهوم الذي تواطى وتوافق افراده فيه ثم اختلف في معناه فقال
 الاشعري انه عين الذات وقال الرازي انه امر اعتبارى اي لا ثبوت له الا في اعتبار الاعتبار وقال امام الحرمين
 والقاضي ابو بكر الباقلاني انه حال فله ثبوت في نفسه ولكنه لم يصل لمرتبة الوجود الخارجي وقالت
 الكرامية انه صفة معني فهو عندهم صفة متحققة في خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقيل انه صفة سلبية

عن معرفة ما لم ينصب
 عليه دليل عقلي ولا نقلي
 لا نواخذ به بفضل الله
 تعالى (ص) وهي الوجود
 (ش) معناه ظاهر وفي عد
 الوجود صفة على مذهب
 الشيخ الاشعري

ويفسر بسلب العدم على الاطلاق فووق الخلف فيه يدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان معناه ظاهرا
 لما وقع الخلف فيه واجيب بأن المراد بظهور معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا يحتاج لتعريف يميزه
 عن مقابله و يرفع التباسه به وهذا لا ينافي انه خفي في ذاته فلذا وقع الخلف فيه (قوله تسامح) اي مجاز
 استعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجماع ان كلامهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات الله
 موجودة كما يقال ذات الله عالمة واستعارة اسم المشبه به وهو لفظ صفة للشبهه فتكون استعارة تصر صفة
 وعلى هذا يكون استعمال الصفة في قول المصنف عشر ون صفة في الوجود وفي غيره من بقية الصفات من
 استعمال اللفظ في حقيقة بالانظر لغير الوجود من الصفات وفي مجازة بالنظر للوجود (قوله لانه عنده عين
 الذات) اي كانت الذات قديمة او واحدة واعلم ان بعض العلماء ابقى قول الاشعري ان الوجود عين الذات
 على ظاهره من ان مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه ففي عدم الوجود من الصفات تسامح وبعضهم اوله
 بان مراده ان الوجود ليس امرزا تدا على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني والمعنوية فلا ينافي انه اعتبارا اذا لمعتبر
 يعتبر تغيرها بحسب المفهوم وحينئذ قيل جرح قول الاشعري الى قول الرازي وعليه فلا يكون في عدم
 الوجود من الصفات تسامح واستدل على ان الوجود عين الذات بانه لو كان الوجود عين الذات لزم اما ان
 يكون موجودا او معدوما فان كان موجودا كان موجودا بوجوه وهذا الوجود موجود بوجوه وهذا
 فيلزم التسلسل وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم ان تكون الذات
 المتصفة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه انه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود عدم ونحن
 قلنا الوجود معدوم اي امر عدمي اي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه وهذا لا ضرر فيه ولا
 يلزم منه ان تكون الذات الوجود معدومة لان الوجود يتصف بالعدم اي لا ترى ان الذات الوجود
 تنصف بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان امر عدمي اي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق
 في نفسه (قوله وليس بزائد عليها) تفسير لقوله عين الذات وفيه ان نفي الزيادة يصدق بان يكون الوجود
 جزءا مساوية ولا فاضل به فكان الاولى حذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لا جزؤها
 ويمكن الجواب بانه لما حكم على الوجود بالعينية المضافة للذات ربما يتوهم التعاير لما اشتهر من ان
 المضاف غير المضاف اليه فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يثبت صدقه على انه جزء لعدم القائل به
 (قوله والذات ليست بصفة) اي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله لکن لما كان الوجود الخ) استدراك
 دفع به ما يتوهم من نتيجة الدليل من ان الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) اي لافي
 المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجودة) فيه ان هذا من باب الاخبار
 لان باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها واجيب بان المحكوم به ووصف في
 المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لکن لما كان الوجود توصف به الذات الوصف ولو بحسب
 المعنى فان قلت الوصف في المثال انما وقع بالوجودية لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو
 بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجودة انما ثبت لها الوجود فيكون الوجود ووصفها والمخلص كلامه
 ان الوجود في المثال وقع محكوما به على الذات من حيث اطلاقه عليها لان من حيث قائم بها وعلى هذا
 يكون المقصود من الاخبار ان الذات يطلق عليها اللفظ الوجود فيكون الاسناد مر جعه للفظ لا للمعنى فيكون
 الاسناد لفظيا لا معنويا وفيه انه حكم تصديقي برهن عليه المتكلمون في كتبهم وانبتوا صحته بحديث العالم
 وامكانه وذلك يؤذن بانه عندهم اسناد معنوي وان المقصود من الاخبار ان الذات متصفة بالوجود بمعنى
 انه وصف ثابت لها على ان الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عيبا فتأمل (قوله ان يعد) اي ان يجعل
 (قوله على الجملة) اي حالة كون ذلك العدا تباعا على الجملة اي الاجمال اي على حالة اجمالية اي لم يبين فيه

تسامح لانه عنده عين الذات
 وليس بزائد عليها والذات
 ليست بصفة لکن لما
 كان الوجود توصف به
 الذات في اللفظ فيقال
 ذات مولانا جل وعز
 موجودة صح ان يعد صفة
 على الجملة وأما على
 مذهب من جعل الوجود

كونه صفة في اللفظ او في المعنى فهو صادق بكونه صفة في اللفظ و بكونه صفة في المعنى ولكن المراد انه صفة في اللفظ لاقى المعنى لان الوجود عين الذات (قوله زائد اعلى الذات) اى معايرهما كانت الذات قديمة او حادثة والمراد به على هذا القول المحال الواجب للذات مادامت الذات غير معللة بعلة وقولنا غير معللة بعلة حال من المحال او من ضمير الواجب ونخرج به المعنوية فانها معللة بالمعنى وهذا هو مذهب الفخر الرازى فان قيل ان مذهب الرازى نفي المحال فكيف يكون هذا مذهبنا فالجواب ان المراد بالمحال في التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافى ما ذهب اليه من نفي المحال والحاصل ان الوجود عند الرازى امر اعتبارى فهو وان نفي المحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقل بنفيه احد واستدل على ان الوجود غير الذات بان ذاته تعالى غير معلومة لنا وو جوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثانى ذاته غير وجوده وفيه انه ان كان المراد بالعالم العلم بالمكنه فهو منفي فيهما وان كان المراد به العلم باى وجه فهو موجود فيهما فاحدى المقدمتين مجموعة على ان هذا الدليل قاصر على وجود الذات العلية والمدعى ان الوجود مطلقا غير الذات فالدليل اخص من المدعى (قوله لا تسامح فيه) قال بعضهم لان سلم انه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة الا ترى ان بخل الكريم اذا اعتبره معتبرا لا يقال انه صفة للكريم (قوله ومنهم) الضمير يعود لمطلق العلماء لا للمتكلمين لقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) اى فان وجوده ليس زائدا على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود و واجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلوزاد وجوده عليه لتكثر لان الموصوف عندهم يتكثرت صفاته والتكثير يؤدى للتكر كيب المؤدى للامكان وهو منافي لوجوب الوجود وظهر مما قررناه ان الشارح ذكر ثلاثة اقوال في الوجود الاول ان الوجود عين الموجود في القديم والحادث وهو مذهب الاشعرى والثانى ان الوجود زائد على الذات قديمة كانت او حادثة بمعنى انه امر اعتبارى وهو مذهب الرازى والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الموجود في القديم وزائده عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقى قول القاضي وامام الحرمين ان الوجود حال ثابتة في نفسها وقول الكرامية ان الوجود صفة معنى وقد يقال ان قوله واما على مذهب من جعل الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القولين ايضا كما انه صادق بقول الرازى ويمكن ان يوجه هذان القولان بما يوجه به القول الثانى وهو قول الرازى فتدبر (قوله الاصح ان القدم صفة سلبية) مقابله ما سيذكره في البقا من القول بان صفة نفسية ومن القول بان صفة معنى وكلا القولين قد بين الشارح فيما ياتى انه لا يصح عقالا ان قلت حيث كان كل من القولين المقابليين مردودا ولا يصح فالاولى للشارح ان يقول الصحيح ان القدم الخ لان التعبير بالاصح يقيدهما صحيحان مع انهما فاسدان فالجواب ان رد القولين المقابلين انما هو بحسب ما ظهر له لا بحسب الواقع فيحتمل ان يكون كل منهما صحيحا في الواقع فلذا عبر بالاصح تحري بالصدق وقضية قوله ان القدم صفة سلبية ان الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا وهو كذلك خلافا لمن قال ان اطلاق الصفة على السلوب والاضافة تجوز في كلام السعد والسيدان المتصفا بالقدم حقيقة الوجود واما اتصاف الموجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلبية) اى نقيية لانها نقيت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله اى ليست بمعنى موجود في نفسه) اى في خارج الاعيان وهو ما يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عنا وحيث كان القدم ليس معنى موجودا لم يكن من صفات المعاني فانها معان موجودة في خارج الاعيان يمكن رؤيتها لو ازيل الحجاب وكان المناسب ان يز يدولا ثابت في نفسه ليعتد انه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالوجود في نفسه الثابت في نفسه اى باعتبار نفسه لا باعتبار معتبر وفرض فرض اعم من ان يكون ارتقى لمرتبة الوجود بحيث يمكن رؤيته لو

زائد اعلى الذات كالامام
الرازى فعده من الصفات
صحيح لا تسامح فيه ومنهم
من جعله زائدا على الذات
في الحادث دون القديم
وهو مذهب الفلاسفة
(ص) والقدم (س)
الاصح ان القدم صفة
سلبية اى ليست بمعنى
موجود في نفسه

أزىل الحجاب أول مرتق اليها فيقيد حينئذ انه ليس من المعاني ولا من المعنوية (قوله كالعالم) اي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للثني للثني وصرح كلامه ان القدم سلبى على معنى ان السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو معدوم فيه وان كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والحاصل ان القدم وان كان ثني كذا وسلب كذا لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس ثني ثبوته في نفسه بوجوب ثني ثبوته لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق الكلام عليه من حيث الاتيان به مع الكاف (قوله وانما هو عبارة) اي معبر به وقضيته ان القدم المفسر بذلك لفظ القدم مع ان القصد تفسير القدم الذي هو الصفة اي المعنى لالفظ القدم فكان الاولى ان يقول وانما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) اي انسابه وانتقاؤه فلا يحتاج لسالب كما يفهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه ان القدم على هذا التعريف صفة ثبوتية لان ثني ثني ثبوت لاصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح الاصح ان القدم صفة سلبية وقول المصنف الاتي والخسة بعدها سلبية الا ان يقال مراده انها سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وان كان العبرة في الوجودى والعدمى عندهم بالمعنى لا باللفظ يدل ان اللامعى عندهم وجودى (قوله على الوجود) هذا ظاهر في قدم الذات وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود لاني قدم المعنوية لانها الوجود لها وانما ثابت ثبوت فكان عليه ان يزيد او الثبوت ليكون تعريفه شاملا لقدم الصفات المعنوية كما انه شامل لقدم الذات العلية وصفاتها الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقى موصوفه لمرتبة الوجود ولا يشمل المعنوية لانا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعاريف (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الاولية) تطلق الاولية بمعنى الابتداء وتقالها الاخرية بمعنى الانقضاء وتطلق الاولية على السببق على الاشياء والاخرية على البقاء بعد فناء الخالق وكلا المعنيين يصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السببق على الوجود والمعنى على الاول عدم ابتدائية الوجود بمعنى كونه قديما انه لا بد له لوجوده والقدم على هذا التعريف كالذي بعده سلبى لان العدم فيهما لم يصف لعدم بخلاف الاول فانه يقتضى انه ثبوتى كما مر (قوله للوجود) كان الاولى ان يزيد او الثبوت لاجل ان يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما مر (قوله والعبارة الثلاث بمعنى واحد) اي ملتبسة بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول وفيه انه ان اراد بالمعنى الواحد المفهوم فتكون العبارات الثلاث مترادفة اي مححدة المفهوم والمصادق كالانسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق ففيه ان مفهوم العبارة الاولى ثبوت ومفهوم الاخيرتين عدم كما تبين لك فلا تكون العبارات الثلاث مفهدة المفهوم وان اراد بالمعنى الواحد المصادق وان اختلفت مفهوما فتكون العبارات الثلاث متساوية اي مختلفة مفهوما متحدة ماصدقا كالمضامك والكتيب بالقوة ففيه ان ماصدقات العبارة الاولى ثبوتات ضرورة ان مفهومها ثبوت ومصادق الاخيرتين اعدام ضرورة ان مفهومهما عدم كما تبين لك ويجاب بان المراد بكونها بمعنى ان اوائلهما بمعنى وهو السلب اي ان اوائلهما سلب وان اختلفت متعلقه وهو العدم في العبارة الاولى والاولية في الثانية والافتتاح في الثالثة وان المراد بكونها بمعنى واحد انها متلازمة او ان كلا منهما مفهوم ثني امر لا يليق بالله كان الامر عدما ام لا (قوله هذا) اي ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القدم الخ فيه ان كون ما ذكر معنى القدم في حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم واما كونه معنى القدم في حق صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لانه اعتبر الوجود في العبارات الثلاث ولا وجود للاحوال فان قيل اراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في التعاريف (قوله وصفاته الجملية) اي العظيمة وقوله السفينة اي المرتفعة وادابها صفاته الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت ما فيه واما مصادقات السلوب فتتصف بالقدم ان قلنا ان القديم مرادف للالزى وان كلامها هو الامر الذي لا اول له

كالعالم مثلا وانما هو عبارة عن سلب العدم السابق على الوجود وان شئت قلت هو عبارة عن عدم الاولية للوجود وان شئت قلت هو عبارة عن عدم افتتاح الوجود والعبارة الثلاث بمعنى واحد هذا معنى القدم في حقه تعالى باعتبار ذاته العلية وصفاته الجملية السنية

سواء كان وجوديا كذات الله وصفاته الوجودية او ثبوتيا او عدميا كصفات السلوب وعدمنا في الازل ولا
تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم اخص من الازلي وان القديم هو الموجود الذي لا اول لوجوده والازلي هو
الامر الذي لا اول له وجوديا كان اولاً وعلى هذا فتتصف صفات السلوب بالازلية دون القدم فيقال صفات
السلوب ازلية ولا يقال قديمة بخلافها على الاول فانها تتصف بالازلية وبالقدم وعليه فالمناسب في
تعاريف القدم عدم الاقتصار على الوجود بل يهم فيقول مثلاً القدم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل
فيه قدم صفات السلوب تأمل واعلم ان ذاته تعالى وصفاته كل منهما قديم بالذات وبالزمان لان كلا منهما
لم يقتر في وجوده لمؤثر ولا اول لوجوده خلافا لما ذهب اليه الاعاجم كالنحر والسعد والعضد من ان
صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة عن المولى بطريق العلة فهي عندهم مكنة لذاتها واجبة لغيرها وقد
شنع ابن التلمساني على من قال بذلك ككافي الكبرى (قوله وأما معناه) اي القدم في حق الحادث فهو طول
مدة وجوده قد حدد الفقهاء طول مدة الوجود سنة فمن لم يمكث سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم
من مبيدي حرعتي من مضت عليه سنة وهو في ملكه واعلم ان القدم في اصطلاح المتكلمين حقيقة في
عدم افتتاح الوجود ومجاز في طول المدة وفي اصل الالفة بالعكس (قوله مثلاً) مقدمة من تأخير محلها بعد
قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثاً) جملة طالبية وان وصلية وايس المعنى على المباشرة لفساده ولا
حاجة لهذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لان الضمير راجع للحادث فهو معن عنها (قوله القديم) اي
الذي طال مدته (قوله والقدم بهذا المعنى على الله تعالى محال) اي وكذا على صفاته بقريته ما سبق
(قوله لا يتقدم بزمان ولا مكان) اي بحيث لا يتحقق وجوده الا مصاحباً للزمان او مكاناً بان يتقدم
بابتهائه وينتهي بانتهائه (قوله لمحدث كل منهما) اي والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل
الزمان والمكان فلا يتقدم بهما وحينئذ فلا يقال لله في زمان او في مكان لئلا يوهم المقارنة وانه لا يتحقق
وجوده الا مصاحباً لهما نعم يجوز ان يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما وبعدهما واعلم ان
الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنة متبداً وهو مقارن متبداً وهو مقارن متبداً وهو مقارن متبداً
اطلوع الشمس في قولك اجيئك عند طلوع الشمس وهذه المقارنة امر اعتباري لا تتعلق القدر بها
فوصفها بالمحدث تسمع اذ المحدث حقيقة هو الوجود بعد عدمه واما اطلاقه على التجدد بعد عدمه
فهو مجاز والمحدث حقيقة لا يكون الا في الحادث حقيقة وهو الوجود بعد عدمه لافي الحادث مجازاً
وهو المتجدد بعد عدمه كالمقارنة لما ذكره التي هي امر اعتباري وقيل ان الزمان متجدد معلوم يقدر به
متبداً وهو مقارن كطلوع الشمس في المثال ووصف الزمان بالمحدث على هذا القول حقيقي وعلى
هذين القولين فالظرفية في قولك ان في زمان كذا مجازية والمعنى على الاول انما صاحب للزمان اي المقارنة
وعلى الثاني انما مقارن للزمان وقيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالمحدث على هذين
القولين حقيقي ايضاً وعليه ما فالظرفية حقيقة لان الفلك محبط بناو يتحرك علمنا كما هو مبين في علم
الهيئة وان الممكن عند اهل السنة هو الفراغ الذي يحل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه
بالمحدث تسمع وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من الخوى او
السطح المستعلي عليه آخر وحينئذ فوصفه بالمحدث حقيقي (قوله لان معناه) اي معنى القدم (قوله
واجب له) اي ثابت له لا يقبل الانتفاء اي ومن ثبت له شيء صح ان يشتق له منه اسم (قوله او نحو هذا من
العبارات) نحو يجب له عدم الاولية او عدم افتتاح الوجود (قوله اسم القديم) الاضافة بيانية (قوله
توقيفية) اي يتوقف اطلاقها على نص من الشارع فما ورد عن الشارع اطلاقه عليه جاز لنا اطلاقه عليه
وما لا فلا (قوله هذا ما تردد فيه بعض الاشباح) اي وهو امام الحرمين والقاضي ابو بكر ومن تبعهما وهذا

واما معناه اذا اطلق في
حق الحادث كما اذا قلت
مثلاً هذا بناء قديم
وعرجون قديم فهو
عبارة عن طول مدة
وجوده وان كان حادثاً
مسيباً فالعدم كافي قوله
تعالى انك لفي ضلالك
القديم وقوله عز وجل
كالعرجون القديم والقدم
بهذا المعنى على الله تعالى
محال لان وجوده جل وعز
لا يتقدم بزمان ولا مكان
لمحدث كل منهما ما فلا
يتقدم بهما احد منهما الا
ما هو حادث مثلها وهو ل
يجوز ان يتلفظ بالفظ
القديم في حقه تعالى
فيقال هو جل وعز قديم
لان معناه واجب له
جل وعز عقلاً ونقلاً اولاً
يتلفظ بذلك وانما يقال
يجب له تعالى القدم او
نحو هذا من العبارات ولا
يطلق عليه في اللفظ اسم
القديم لان اسماءه جل
وعز توقيفية هذا ما تردد
فيه بعض الاشباح

التردد قولان في الواقع فالشك الاول منه قول المعتزلة ومال اليه القاضى والشك الثاني منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه توقف ولم يجزم بشئ واعلم ان محل التردد والخلاف في كل اسم يقتضى مدحا خاصا ليس موهوما نقضا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى ان لفظ القديم على فرض انه لم يرد به نص موهم لانه يوهم معنى لا يصح في حقه تعالى وهو من طالت مدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود النص فيه فيقال لا وجه لمجر بان التردد في اطلاقه اذ لا شك في جواز اطلاق القديم عليه تعالى حينئذ وان اوهم القدم بطول الزمان (قوله لكن قال الخ) قصده هذا الاستدراك دفع التردد وورده وطاصله انه لا وجه لمجر بان التردد في اطلاق القديم لان محل التردد انما هو فيما لم يرد به اذن وهو ان قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطاع على ذلك النص فتردد (قوله الحلبي) بفتح الحاء وكسر اللام نسبة لحليم السعدية عرضته صلى الله عليه وسلم اولى حليم جده كذا قال بعضهم وفي القاموس انه نسبة الى حليم جده محمد بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقوى الثاني (قوله وقال) اى الحلبي وقوله لم يرد اى لفظ القديم في الكتاب نصا اى لم يرد فيه صريحا وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه هو الاول وهو معنى القديم (قوله وأشار) اى الحلبي (قوله بذلك) اى بقوله ولكن ورد في السنة (قوله ابن ماجه) هو بالماء وصلوا ووقفا وكذا رواه النسائي (قوله في سننه) المشهور فيه ضم السين وله وجه وهو انه جمع سنة بمعنى الطريقة وذكر الشيخ المولى نقلا عن بعض مشايخ شيخه من كبراء محدثي فاس انه بفتح السين اى طريقه وان قرأته بضم السين من الخط الذي عمت به البسوى ثم قال قال شيخنا وهذا امر يرجع فيه للرؤية (قوله وفيه) اى والحال ان فيه اى في حديث ابي هريرة الذي رواه ابن ماجه (قوله عند القديم من التسعة والتسعين) اى بدل الاول ان قلت ان هذا الحديث الذي رواه ابن ماجه والنسائي حديث آحاد وخبر الا حاد ظني والظني لا يعول عليه في الاصول القطعية الاعتقادية والجواب ان التسمية من باب الامور العملية لا من باب الامور الاعتقادية والعملية يكتفي فيها بالظني (قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على المزموم لان من وجب قدمه استحاله عدمه ومن استحاله عدمه وجب بقاءه ولم يكتف بالمزموم عن اللازم لمخطر هذا الفن فلا يكتفون فيه بذكر المزموم فقط بل لابد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) اى معبر به وكان الاولى للشارح ان يحذف قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم الخ لان المقصود تفسير البقاء الذي هو الصفة لا لفظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لا شك ان سلب العدم ثبوت يقتضى هذا التعريف ان البقاء صفة ثبوتية وحينئذ فلا ياسب قول المصنف الاتي والخمسة بعدها سلبية الا ان يقال مرادها سلبية ولو بحسب اللفظ اوصد والتعريف وان كان العبارة عندهم في الوجودى والعدمى بالمعنى لا باللفظ (قوله اللاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود ولا يشمل بقاء الصفة المعنوية لانها لا تنصف بالوجود بل بالثبوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف او للثبوت ولا يقال انه اراد بالوجود الثبوت من باب اطلاق الخاص وارادة العام لان هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف وعلم عماد كرنا ان كلاما من ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى ان وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لانا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو في اتصاف وصف وجودى بوجودى كما سيأتى في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفة معنى وأما اتصاف وصف وجودى بامر سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى بقى شئ آخر وهو ان القدم والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والازلى ولا يضر التسلسل في مثل هذا لانه تسلسل

لكن قال العراقي في شرح
أصول السببى هذه
الحلبي في الاسماء وقال
لم يرد في الكتاب نصا
وانما ورد في السنة
قال العراقي وأشار بذلك
الى ما رواه ابن ماجه في
سننه من حديث ابي
هريرة رضى الله عنه وفيه
عند القديم من التسعة
والثسين (ص) والبقاء
(ش) هو عبارة عن
سلب العدم اللاحق
للوجود وان شئت قلت
هو عبارة

في أمور عدمية والقدم الذي هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم يعني ان القدم في نفسه ليس بحادث وأما على القول بان القديم اخص من الازلي فتصنفان بالازلية لا بالقدم (قوله عن عدم الازلية للوجود) اي كون الوجود لا آخر له فان قامت الظاهر من الكلام ان هذا تعريف لبقاء الذات العلية وبقا صفاتها وحينئذ فيرد عليه انه غير مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لان بقاءهما لا آخر له قلت هذا تعريف بالاعم وقد جوزوا القدمون اوان اللام في الوجود لا عهد اوان المراد بقوله عدم الازلية اي الواجب عقلا وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرية الجنة والنار لانه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله والعبارة ان معنى واحد) اي متلبستان بمعنى واحد من تلبس الدال بالمدلول اي دالان على معنى واحد وما تقدم في القدم سؤال وجوابا يقال هنا (قوله استمرار الوجود) يحتمل ان يكون من اضافة الصفة للموصوف اي الوجود المستمر فيكون البقاء عنده صفة لنفسية كما قال الشارح ويحتمل ان تكون الاضافة حقيقية وعلمية فيحتمل ان يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل ان يراد به نفسه الذي هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمرا اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستمرار الوجود في الزمان المستقبلي وكلامه يوهم ان الزمان المستقبلي ظرف لاستمرار وجوده وليس كذلك ويتخلص من هذا الجعل في معنى مع اي استمرار وجوده استمرارا مصاحبا للزمان المستقبلي ولا ضرر في هذا (قوله الى غير نهاية) اي استمرارا لانهاية له (قوله استمرار الوجود) فيه ماسبق (قوله في الماضي) متعلق باستمرار الوجود في الزمان الماضي وقضيته وجود زمان في الازل منتصف الازن بالماضي مع انه لم يكن فيه زمان لان الزمان حادث على ما مر (قوله الى غير غاية) اي استمرارا لانهاية له والغاية هي النهاية ففي كلامه تفنن (قوله وكان هذه العبارة) اي قوله استمرار الوجود واتى بالكائية المفيدة لعدم الجزم بدخوله الماسبق من الاحتمالات الجارية في عبارة ذلك البعض (قوله يخرج) اي يميل (قوله صفتان نفسيتان الخ) اي فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية قال السكاكي ولم أقف الى الآن على من يجعل الوجود بقيد الاستمرار وصفا نفسيا ولكن المؤايف رحمه الله مطلع وذكر الشيخ المولى أن غيره اطالع على أنه قول للاشعري وفي جعل الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية ماسبق (قوله لانها عنده الوجود المستمر) اي على جعل اضافة استمرار الوجود من اضافة الصفة للموصوف وهو علة للكائية وفيه ان تلك العلة تقتضي الجزم بانها عنده صفتان نفسيتان وهو مناف لما أفادته الكائية من عدم الجزم بذلك فكان الاولى ان يقول لاحتمال أن يكونا عنده الوجود المستمر الخ (قوله والوجود نفسي) اي صفة نفسية للوجود والصفة النفسية هي التي لا تحقق الذات خارجا بدونها كالتحيز للجرم فان الجرم لا يتحقق في الخارج بدونه بخلاف القدرة مثلا فان الجرم لا يتوقف تحققه في الخارج عليها الا ترى الحجرية مثلا فهي ليست صفة نفسية ودرعا أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستمرار ان الصفة النفسية أصل الوجود لا الوجود بقيد الاستمرار الذي الكلام فيه وحينئذ فالدليل لا ينتج المدعى وهو الكائية فان حمل كلامه على الوجود المستمر الذي الكلام فيه ودرعه ان الكلام لا يتم لان الذات تتحقق خارجا بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لانه لا تتحقق الذات خارجا بدونها والحاصل أنه ان حمل الوجود في كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لا تتحقق الذات بدونها لكن ليس حديتنا فيه وحينئذ فلا ينتج الدليل المدعى وان حمل الوجود على الوجود بقيد الاستمرار فلا نسلم أنه صفة نفسية لماسبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونها) اي وكل ما لا تتحقق الذات بدونها فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونها اي في الخارج لاقى العقل لانه قد يتعقل الموصوف بدون صفته ولو كانت نفسية الا ترى أن التحيز للجرم صفة

عن عدم الازلية للوجود والعبارة ان معنى واحد وبعض الاثمة يقول معنى البقاء في حقه تعالى استمرار الوجود في المستقبل الى غير نهاية كما ان معنى القدم في حقه تعالى استمرار الوجود في الماضي الى غير غاية وكان هذه العبارة يخرج قائلها الى ان القدم والبقاء صفتان نفسيتان لانهما عنده الوجود المستمر في الماضي والمستقبل والوجود نفسي لعدم تحقق الذات بدونها

نفسية له ولا يتوقف تعقل المجرم على تعقل التعزيز (قوله وهو هذا المذهب) أي القول بأن القدم والبقاء
صفتان نفسيتان (قوله لانهما لو كانتا الخ) فيه أن هذا الدليل ينتج البطلان للضعف وقد يجاب بان
المراد بقوله ضعيف باطل (قوله لزم أن لا تعقل الخ) قضيته أن الصفة النفسية هي التي لا تحصل الذات في
في العقل بدونها بل متى تعلقت الذات بتعلقت تلك الصفة وليس كذلك بل هي التي لا تتحقق الذات في
الخارج بدونها في العقل اذ الموصوف قد يتعقل بدون صفة النفسية كما سبق فالمتفت له الخارج
لا العقل كما هو ظاهره على أن كلامه منافي لقوله لعدم تحقق الذات بدونها اذ المتبادر منه التحقق في الخارج
لا التحقق في العقل ويمكن الجواب بان مراده لزم أن لا تتعقل الذات موجودة في الخارج بدونها ويدل
عليه قوله بدليل أن الذات يعقل وجودها أي خارجا والمعنى لزم أن لا يعقل أي لا يصدق العقل بوجود
الذات خارجا إلا بهما تأمل وأجاب الشيخ بسبب جواب آخر وحاصله أن المراد بالتعقل التحقق خارجا فالمعنى
لزم أن لا تتحقق الذات بدونها خارجا لكن اللازم باطل لان الذات متحققة بدونها ما قلنا يكونا نفسيين
بل سلبيتين والقرينة على أن المراد بالتعقل التحقق قوله أولا لعدم تحقق الذات بدونها (قوله وذلك) أي
عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة للاستثناية ويحتمل انه اشارة لقضية جلية فيكون القياس
جليلا لشرطيا وقوله بدليل الخ هذ دليل للمقدمة الثانية المشار لها بقوله وذلك باطل وقوله ان الذات
يعقل وجودها أي يصدق العقل بوجودها خارج الاعيان هذا على الجواب الاول وقال يس أي يتحقق
ذهنا وخارجا وجودها ولا يتحقق معها القدم والبقاء أي يوجدان فيجوز أن تتعقل الذات الكرية ذهنا ولا
يخطر بالبال اذ ذلك القدم والبقاء ذهنا ويجوز أن تتعقل الذات الكرية في الخارج ولا يتعقل اذ ذلك
أنهما في الخارج معهما وان كانت الذات الكرية متصفة بهما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على
وجوب قدمها وبقائها) أي على قدمها وبقائها الواجبين أي وحينئذ فقد تعلقت الذات موجودة في
الخارج بدون صفتها وهي القدم والبقاء (قوله وشذ) الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل قائله وهذا
القول ضعيف كحجة قليل القائل فهو شاذ على كل حال (قوله صفتان موجودتان) أي في الخارج بحيث
يكون رويتهما أو يزل الحجاب عنهما من صفات المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى ضعفه) أي بطلانه
لانه هو الذي ينتجه دليله المذكور (قوله لانه يلزم عليه أن يكونا قديمين) أي لاستحالة اتصافه تعالى
بالمحوادث الوجودية وقيامها به ولانه لا يعقل موجود في الازل عاريا عن القدم (قوله ايضا) أي كالعالم
والقدرة (قوله بقدم آخر موجود الخ) وذلك لان الصفة الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان
وجوديتان فيحتاجان للقدم وبقاء آخر وهكذا (قوله ويلزم التسلسل) أي او الدور فيلزم التسلسل ان
استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه الشارح ويلزم الدوران كان القدم والبقاء الاخيران قديمين بالقدم
الاول وباقين بالبقاء الاول وكل من التسلسل والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فان قيل
لا نسلم أنه يلزم على هذا القول أن يكون القدم والبقاء قديمين بقديم آخر وباقين ببقاء آخر حتى يلزم التسلسل
او الدور ويجوز أن يكونا قديمين بالقدم وباقين بالبقاء أو يكونا قديمين لانفسهما بان يكونا قديمين بذلك
القدم الذي صارت به الذات قديمة وباقين لانفسهما بان يكونا باقين بذلك البقاء الذي صارت به الذات
باقية فتكون الذات قديمة وباقية بهما وهما قديمان وباقيان قلت لو كانا قديمين بالقدم وباقين بلا
بقاء لزم عليه وجود المعلول وهو كون القدم والبقاء قديمين وباقين بدون علته وهو قيام القدم والبقاء
بهما ولو كانا قديمين بقديم الذات وباقين ببقائها لزم عليه اتحادا موجب بالسكس وهو كل من القدم والبقاء
وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة وباقية وكون قدمها وبقائها قديمين بقديمها وباقين ببقائها
فيكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء أثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعلول بدون علته

وهذا المذهب ضعيف
لانهما لو كانتا نفسيين لزم
ان لا تعقل الذات بدونها
وذلك باطل بدليل ان
الذات يعقل وجودها ثم
يطلب البرهان على وجوب
قدمها وبقائها وشذوق
فقالوا ان القدم والبقاء
صفتان موجودتان
تقومان بالذات كالعالم
والقدرة ولا يخفى ضعفه
لانه يلزم عليه ان يكونا
قديمين ايضا بقديم آخر
موجود وباقين ايضا
ببقاء آخر موجود ثم
ينتقل الكلام الى هذا
القدم الاخر وهذا البقاء
الاخر فيلزم فيهما ما لزم
في الاولين ويلزم التسلسل

ومن اتحاد الموجب بالكسر وتعدد الموجب بالقبح باطل فكذلك ما أدى اليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو باطل لان المعنى انما يقوم بالذات ولان قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح لكون احد المعنيين قائما بالاخر والاخر مقوما به فتدبر (قوله) واضعف من هذا القول قول من فرق هو بتخفيف الراء ووجه الاضعفة ان كلام من القدم والبقاء يرجع الى دوام الوجود اما في الماضي واما في المستقبل واذا كان كذلك لزم تساويهما فيزيد هذا القول بنسب المساواة بينهما ما بالافارق ضعفا الى ضعف فكون قوله اضعف اي فقد شارك هذا القول الذي قبله في أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية وزاد عليه بالتفرقة بين القدم والبقاء حيث جعل الاول سلبيا والثاني وجوديا بدون فارق اذ العلة في جعله القدم سلبيا وهي انه لو كان وجوديا لزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجودة في البقاء والحاصل ان هذا القول مردود من جهتين الجهة الاولى ان جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدور او التسلسل الجهة الثانية ان العلة في جعل القدم سلبيا وجودة في البقاء فالتفرقة بينهما يجعل أحدهما وجوديا والاخر سلبيا تحككم وبهذا سقط ما يتبادر من ان القول الذي قبله اضعف لان المخالفة فيه لما هو الحق عند المصنف كائنه في القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد تحصل من كلام الشارح ان جملة الاقوال في القدم والبقاء أربعة قيل انهما صفتان سلبيتان وقيل نفسيتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبيا والبقاء وجودي واصحها اولها (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله) وليس لهما الخ قضيته ان المراد بالقدم والبقاء لفظهما مع ان المراد بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى ان يقول وليس هما معنى موجودا في الخارج عن الذهن اي في خارج الاعيان ثم بعده هذا يقال ان هذا لا يقيد بخصوص كونها سلبيتين لصدقه بكونها محالاً نعم يفيد رد القول بكونهما وجوديين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الاشعري في البقاء فكان الاولى للشارح ان يزيد ولا يثبت في نفسه (قوله) ومخالفته الخ عطف على ما قبله من عطف اللازم على الملزوم اذ يلزم من وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفته للحوادث ولم يكن يذ كر الملزوم عن ذ كر اللازم لما سبق من خطر هذا الفن فلا يكفي فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفته عائد على مولانا المتقدم في قوله فما يجب لمولانا وهذا الضمير هو الذي خلفته ال في الوجود والقدم والبقاء والاصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما اتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلافه كما اتى به مع الوجود والقدم والبقاء تغنيا وليتوصل لوصف المعنوي بقوله تعالى الدال على تنزيهه عما لا يليق به من المماثلة مثلا فان قامت اي فائدة في الاتيان بقوله تعالى حتى يتوصل له بما ذكر قلت فائده الرد على الجسمة والجهوية ان قلت لم اتى به اي بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعدها دون بقية الصفات قلت انما اتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصرح احد من العلاء باتصافه تعالى بتقاضي تلك الصفات ما عدنا نقبض المخالفة فان الجسمة صرحوا بانها جسم والجهوية صرحوا بالجهة وقالوا انه تعالى في جهة العلو ونقبض التمام بالنفس فان النصاري صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سياتي بيانه فان قلت لو كان السر ما ذكر لا تاتي بذلك اي بقوله تعالى مع الوجودانية رد على التنوية الذين صرحوا بالتعدد في الاله فالجواب ان رد قول التنوية واراد في الككب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبة له تعالى المخالفة المطلقة اعم من ان تكون في الذات فقط او في الصفات فقط او في الافعال فقط او في الجميع فان قيل لم قال ومخالفته تعالى للحوادث ولم يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قلت انما اضاف المخالفة لله دون الحوادث اشارة الى ارتفاع المولى واستعلائه على غيره وانه هو المخالف لغيره فلو اضافها للحوادث لربما توهم استعلاء غيره عليه وانه هو المخالف له تعالى لان المخالفة بحسب العادة تسند

واضعف من هذا القول قول من فرق وقال القدم سلبيا والبقاء وجودي والحق الذي علمه المحققون انهما صفتان سلبيتان اي كل منهما عبارة عن سلب معنى لا يليق به تعالى وليس لهما معنى موجود في الخارج عن الذهن (ص) ومخالفته تعالى

للاعلى دون الادنى فيقال خالف السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث) هو جمع حادث وهو
 الموجود بعد عدمه وهو الجوهر والاعراض واطلاق الحادث على المتجدد بعد عدمه من الاحوال مجاز
 واعلم ان الممكن اعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الموجود بعد
 عدمه وبما يمكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما تجب له تعالى بالنسبة للممكن الموجود بعد عدمه تجب له
 تعالى بالنسبة للممكن المعدوم لذي لم يحدث فلم خص المصنف المخالفة بالممكن الموجود بعد عدمه فالجواب
 ان المماثلة انما تنوهم فيمن شاركه في الوجود وليس ذلك الا في الموجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة
 بالحوادث اى الممكثات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع انه مساو له
 اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق من نفي الاحوال فالجواب انه قال للحوادث لانه اوضح
 من العالم او مخالفة تعريف العالم بفتح اللام بالعالم بكسرهما وقولنا على التحقيق اى واما على مقابله فالعالم
 اعم من الحادث لتصور الحادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالاحوال اذا طلاق
 الحادث عليها مجاز كما علمت (قوله اى لا يماثله تعالى شئ منها) اى من الحوادث وهو تفسير المخالفة تعالى
 للحوادث باللازم لان نفي مماثلة الحوادث له يستلزم نفي مماثله لها الذى هو معنى مخالفتها وذلك لانه
 لا يصح نفي المماثلة عن احد الامر من مع ثبوتها للاسناد الخافه فاذ صدق ان لاشئ مثل الله صدق ان الله لا مثل له
 فى شئ فان قلت المناسب لاسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المماثلة المنفية لله دون الحوادث بان يقول
 اى لا يماثل المولى شئاً منها ليدون التفسير حقيقياً باللازم فلم اسندها للحوادث حيث قال اى لا يماثله
 شئاً منها ولم يسندها للمولى كما اسند اليه المخالفة قلت انما اسند المماثلة للحوادث لان الذى ينفي عنه
 المماثلة بحسب العادة الادنى دون الاعلى يقال الوزير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل
 الوزير (قوله لافى الذات الخ) تفسير للاطلاق اى ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفاته
 كصفات الله وليست افعاله كافعال الله (قوله ولا فى الافعال) جمع فعل يصح ان يراد به المعنى المصدرى
 وهو تعلق القدرة اى ليس تعلق قدرة الحادث بلقدور اعنى الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بها لان
 تعلق قدرة الله بالقدور تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد به تعلق مقارنته ويصح ان يراد به المعنى الحاصل
 بالمصدر كالحركات والسكنات التى هى مقعوله اى ان مقعوله الحادث ليس كفعول الله لان المقعول لله
 مقعول له بطريق اليجاد والمفعول للعبد مقعول له بطريق الكسب والاقتران (قوله قال الله تعالى
 ليس كمثل شئ الخ) دليل لقوله لا يماثله تعالى شئاً منها والدليل مطابق للدعى فلا حاجة لما اطال به
 بعض الحواشى والكاف اما زائدة او اسم بمعنى مثل والمعنى ليس شئاً مثل مثله فان قيل ان هذا نفي للمثل
 المثل للمثل فيوهم ان الله مثلامع ان المدعى نفي المثل فالجواب عن ذلك من وجهين الاول ان هذا من باب
 السكينة فكفى بنفي مثل المثل عن نفي المثل اذ يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتى نفي مثل المثل ونفي
 المثل ثابتا لكان لله مثل ذلك المثل والفرض نفي مثل المثل فيمؤدى ان نفي المولى مع انه مسلم الوجود وحينئذ
 فالراد من الآية انه ليس شئاً مماثله فى الذات ولا فى الصفات ولا فى الافعال التام ان المثل بمعنى الذات
 والصفة فيكون استعمال المثل فيهما من استعمال المشترك في معنييه ان قلنا ان المثل حقيقة فى كل من
 الذات والصفة او من استعمال اللفظ فى حقيقةه ومجازه ان قلنا انه حقيقة فى احدهما مجازى فى الآخر
 والمراد بالصفة ما يشمل صفة الذات وغيرها كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق للدعى فتأمل (قوله
 وهو السميع البصير) اعلم ان السمع قيل انه افضل من البصر وقيل بالعكس والاية تشير الى ان السمع
 افضل من البصر لتقدمه عليه وحينئذ فالمدعى الذى يسمع خير من البصير الذى لا يسمع والتحيرية
 والافضية بالنظر للافة المترتبة على كل (قوله تنزيه) اى ذو تنزيه اى دال على تنزيه المولى عن مماثلة

للحوادث (ش) اى
 لا يماثله تعالى شئاً منها مطلقاً
 لافى الذات ولا فى الصفات
 ولا فى الافعال قال الله
 تعالى ليس كمثل شئاً
 وهو السميع البصير
 فأول هذه الآية تنزيه

المحوادث له (قوله اثبات) اي ذواتها اي دال على ثبوت السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على المحسنة)
 اي القائلين بان الله جسم واعلم ان من اعتقد ان الله جسم كالأجسام فهو كافر ومن اعتقد انه جسم لا
 كالأجسام فهو عاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد ان الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو
 (قوله واضرابهم) اي أمثالهم وأراد باضرابهم المجهول القائلين ان الله في جهة الفوق وفي كفرهم قولان
 والمعتمد كفرهم وانما كانوا من اضراب المحسنة لاسيما نزاهة الجبهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح
 بالجسمية وقال اضرابهم بالجمع لاختلاف مقالاتهم في ذلك (قوله وعجزها يرد على المعطلة) اعلم ان العجز
 يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم
 وانت تريد قصره على صفة الكرم لا يتعداها الى نفيها والمعنى في الآية عليه ان المولى يتصف بصفى
 السمع والبصر لا يتعداهما الى الانصاف بنفيهما اي فلا يتصف بنفيهما فلو جعلت الآية من باب قصر
 الصفة على الموصوف فلا يكون في الآية رد على المعطلة بل على عبدة الاوثان والمعنى ان السمع والبصر
 مقصوران عليه تعالى لا يتعديانه الى الاوثان فان قيل كيف يرد على عبدة الاوثان بالآية مع كونهم لم
 يقولوا الا الصفة تام سمع وتبصر فالجواب ان زعمهم الوهيتها حالة تؤذن بادعائهم السكالم لها ومنه السمع
 والبصر فاثباتهم السمع والبصر لها بطريق اللزوم (قوله النافين الخ) اي كالفلاسفة المنسكين بجميع
 الصفات ان قلت كيف تكون الآية رد على نافي كل الصفات مع انها اثبتت صفتين قلت ليس
 المراد الردييات صفتين فقط على من نفاها كها بل المراد الردييات اثبتت على من نفاها كما نفي غيرها
 فقوله يرد على المعطلة النافين بجميع الصفات اي بالنسبة الى نفيها كذا قيل والاحسن ان يقال المراد
 الردييات الصفتين على من نفاها كما هو وجه الرد عليهم ان نفيهم بجميع الصفات سالبة كلية لانه في قوة
 لاشي من الصفات ثبات لله وقوله وهو السمع البصر متضمن لموجبة جزئية وهي السمع والبصر ثابتان
 لله والموجبة الجزئية تناقض السالبة الكلية اي توجب كذبها فان قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله
 النافين بجميع الصفات قلت فائدة التنبيه على ان المعطلة صنفان صنف عطالت البارى عن الصفات
 اي نفيها عنه وهو المراد هنا وصف صنف عطالت المصنوعات عن الصانع وقالوا الاصانع لها وانما هي ارحام
 تدفع وارض تلبع وما يهلكه الا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالمراد عليه بجزئية الصنف
 الاول والثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما يقال لم قدم في الآية النفي على الاثبات مع ان
 الاثبات اشرف من النفي وحكمة مبتدأ خبره قوله انه لو بدأ الخ (قوله وان كان من باب الخ) اي والحال انه
 من باب الخ (قوله وان كان الاول الخ) اي والحال انه كان الاول في كثير من المواطن العكس اي تقديم
 الاثبات على السلب لشرفه على النفي وقضيته ان الكثير من المواضع مضبوط كالقليل وان الاول في ذلك
 الكثير تقديم الاثبات على النفي لشرفه عليه وليس ذلك بظاهر لانه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الاول
 فيه العكس فالاولى ان يقول وان كان الاول في الآية العكس لوقوعه في اكثر المواضع ويمكن الجواب
 بجعل في سببية داخله على محذوف اي وان كان الاول العكس بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله
 لا وهم) اي البداهة التشبيهية اي لا وقع في الوهم اي الذهن التشبيهية والاولى ان يقول الشبه لان التشبيه
 فعل الفاعل اي لا وقع في ذهن السامع ان سمع المولى وبصره مشاهبان لسمع الخلق وقاب وبصرهم في كون
 سمع باذن وبصره بحدثة وان كلامهم ما انما يتعلق ببعض الموجودات وذلك لان المؤلف للسامع ان
 السمع باذن والبصر بحدثة وان السمع والبصر انما يتعلقان ببعض الموجودات فان قلت ما سبق الى الوهم
 ينزل بتأخير التنزيه فالاولى حينئذ تقديم الاثبات على النفي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع فالجواب
 ان في تقديم السلب مزية وهي دفعه الايهام المذكور من اول وهله لانه لا توجد تلك المزية في تأخيرها لان

وآخرها اثبات فصدرها
 يرد على المحسنة واضرابهم
 وعجزها يرد على المعطلة
 النافين بجميع الصفات
 وحكمة تقديم التنزيه في
 الآية وان كان من باب
 تقديم السلب على الاثبات
 وان كان الاول في كثير
 من المواطن العكس انه
 لو بدأ بالسمع والبصر
 لا وهم التشبيه اذ الذي
 يالفون في السمع انه باذن
 وفي البصر انه بحدثة

التأخير وان كان يزيله الا انه لا يمنع حصوله اولا فقول الشارح لا وهم اي ابتداءه على انه لو بدأ بالسمع والبصر لتسارع الذهن للأولف فيهما فاذا ورد التنزيه بعد ذلك أمكن جعله على ما عداهما وحينئذ فلا يزول ما سبق لوهو بتأخير التنزيه بخلاف ما اذا قرع السمع بالتنزيه أو لا ثم أتى ببعض الافراد الداخلة فيه فانه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر اذا جمل المثل في الالية على الذات والصفة والصفة فقط لان جمل على الذات فقط (قوله وان كلاجح) عطف على قوله انه باذن (قوله في الشاهد) اي فيما شاهد من الخلوقات (قوله ببعض الموجودات) وهو الاصوات بالنسبة للسمع والذوات والالوان بالنسبة للبصر (قوله دون بعض) اي كالذوات والالوان بالنسبة للسمع وكالاصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) اي وان كلامهما انما يتوقف على صفة مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات (قوله من عدم البعد) اي من عدم بعض الموجودات الذي يتعلق به السمع والبصر عنهما وهذا بيان للصفة الخصوصية (قوله ونحو ذلك) اي كعدم القرب جدا وكعدم الحائل بين السمع والبصر وبين متعلقهما (قوله نفى التشبيه) الاولي نفى التشبيه لان التشبيه فعل الفاعل (قوله مطلقا) اي في الذات والصفات والافعال واستفادة ما ذكر من الالية تؤخذ من السلب العام القائل ليس كمثل شئ الشامل بمنطوقه لا باستلزامه للذات والصفات فلا يدخلها الخلاف في ان عموم الاشخاص يستلزم عموم الاحوال اولا لان اوصاف الحوادث وذواتها منطوق العبارة فالجميع لا يماثل الله ومن المعلوم مقابلة الذات بالذات والصفات بالصفات لا بالعكس وحيث كان كذلك فقد اخذني مماثلة اوصافه بالمطابقة (قوله قائمتان بذاته العلية) هذا وصف كاشف اذ كل صفة قائمة بموصوفها (قوله الجرمية) اي كونها جرما والجرم ما اخذ قدران الفراغ سواء كان له اجزاء كالجسم اولا كالجواهر الفرد (قوله والمجارحة) من عطف اللازم على الملزوم (قوله ولوازمهما) اي لوازم الجرمية والمجارحة كالحديث والتحيز والمجهة وغير ذلك (قوله متعلقتان بكل موجود) اي تتعلق انكشاف وظاهرهما بانهما متعلقان بانفسهما للدخولهما تحت كل موجود فيسمع بسمع وبصره ويصير ببصره بسمع وبصره فكل منهما كالعلم يتعلق بنفسه وبغيره واعلم انهما وان تعلقا بالموجودات لم يكن على كيفية معيارية ككيفية تعاقب الالوان بها لا يعلم تلك الحالة الا الله تعالى وحينئذ فلا يفتي احدهما عن الاخر وتعلقهما بالقديم تحيزي قديم وبالحدوث صلوحى قديم وتخييزي حادث (قوله ظاهرا) اي بالنسبة لنا كالسماء الدنيا وما تحتها وقوله او باطنا اي خفياء علمنا كالذي تحت الارض لا على الباري لانه لا يخفى عليه شئ (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكر هذه الصفة بعد المخالفة للحوادث من ذكر الخاص بعد العام لاجتماعهما في ذاته وانفراد المخالفة في صفاته فكل ما ثبت له القيام بالنفس بتفسير المصنف ثبت له المخالفة للحوادث ولا عكس بدليل صفاته (قوله بنفسه) قال بعضهم الباء للالاته وسرها انما يظهر بالنسبة للقابل اي ان قيامه وعدم افتقاره للمحل والمخصص امر حصل له من قبل ذاته لان قبل غيره فليس غيره آله لقيامه عز وجل حتى يحتاج في قيامه وعدم افتقاره لذلك الغير وجوز بعضهم جعلها السببية وازافة نفس للضمير للبيان (قوله اي لا يقتصر الى محل الخ) قيل انما فسر القيام بالنفس مع ان التفسير من وظيفة الشراح لان القيام يطلق على انتصاب القامة وعلى الاحكام اي الاتقان يقال قام فلان كذلك اذا اتقنه واحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب اذا اشتدت وعلى لزوم الشئ والاعتكاف عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا فسر المصنف لبيان المراد منه وقال بعضهم انما فسر بما ذكر للرد على من فسره بعدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف عند بعض المتكلمين والمصنف فسره بما ذكره بالاستغناء اذ اني استحق الاسفرايني واستعرف ان تفسير القيام بالنفس بعدم الافتقار الى المحل هو المحتاج اليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار للمخصص فانه مستفاد من

وان كلامهما انما يتعلق في الشاهد ببعض الموجودات دون بعض وعلى صفة مخصوصة من عدم البعد ونحو ذلك فبعدم الالية بالتنزيه ليستفاد منه نفى التشبيه له تعالى مطلقا حتى في السمع والبصر اللذين ذكرهما بعد ان سمعه تعالى وبصره ليسا كسمع الخلائق وبصرهم لان سمعه تعالى وبصره صفتان قائمتان بذاته العلية التي يستحيل عليها الجرمية والمجارحة ولوازمهما واجبتا القدم والبقاء متعلقتان بكل موجود قديما كان او حادثا ذاتا كان او صفة ظاهرا كان او باطنا (ص) وقيامه تعالى بنفسه اي لا يقتصر الى محل ولا مخصص (ش) يعني انه مما يجب له تعالى ان يقوم بنفسه

وجوب القدم والبقاء (قوله اي بذاته) اي فالمراد بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لانها محالة على الله تعالى وفي كلامه اشارة الى جواز اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه خلافاً لمن قال لا يجوز اطلاقها عليه الا على سبيل المشاكلة كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك (قوله سلب افتقاره لشيء من الأشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير المصنف لان هذا سلب الافتقاره الى العموم وما في المتن سلب الافتقار لشيئين فقط المحل والمخصص قات لا يخالفه لان ما في المتن يستلزم هذا لان سلب الافتقار الى المحل والمخصص يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للدوال والولد والصاحبة والمعين والوزير والى ما يحصل القرص وغير ذلك لانه لو افتقر لشيء منها لمكان ممكناً والممكن لا يكون وجوده الاحداثاً والمحدث يفتقر الى المخصص والى المحل بالنظر لاصفة فتأمل (قوله اي ذات سوى ذاته يوجد فيها) انما فسر المحل بالذات التي يقوم بها فقط ولم يقصره بذلك وبالمكان الذي يحل فيه مع انه سبحانه كما انه لا يفتقر لذات يقوم بها لا يفتقر الى مكان لان عدم افتقاره للمكان علم من مخالفته للعوادث (قوله سوى ذاته) هذا نص على المتوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته حتى يتوهم في نفسه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات الواقعة تفسير للمحل والرباط الضمير الجرور وضمير يوجد راجع لله تعالى (قوله لان ذلك) اي الافتقار الى المحل بالمعنى المذكور اعني الذات التي يوجد فيها (قوله وهو تعالى ذات) اي وحينئذ فلا يكون مفتقر للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضروري فيما نحن بصدده وقوله موصوف نعم لذات وذكرا لانتفاء الذات تذكري وتوث (قوله كما تدعيه النصارى) ظاهره ان النصارى تدعي انه تعالى صفة مع ان المنقول في كتب ائمة الكلام ان النصارى يقولون ان الله تعالى جوهر مركب من ثلاثة اقسام اقنوم الوجود ويعبرون عنه بالاب واقنوم العلم ويعبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم الصفة والجوهر القائم بنفسه ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الاله انتقل لجسد سيدنا عيسى وامترج به فاتحد الالهوت بالناسوت وما ابلده هؤلاء حيث ادعوا ان العلم الاله والوجود الاله والحياة الاله ثم صار مجموع الاقسام الثلاثة لها واحداً في جموعها بين تقيض وحدتها وكثرة وجعلوا الذات التي هي جوهر تتركب من مجموع الصفات التي هي اعراض وجعلوا جزء الاله انتقل لسيدنا عيسى وسماوا الاقسام باسماء فضلية عن المناسبة انتهى وظهر من هذا التقرير بران الاله على كلامهم ليس بصفة نعم ان اراد بقوله كما تدعيه النصارى اي من انه صفة باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كما تدعيه كذا قرر رشيدنا وهو محصل ما في السكافي والاحسن ان يقال قوله كما تدعيه النصارى اي بعضهم فان بعضهم يقول الاله تعالى ليس بذات يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير وان عيسى قام به الاله قيام الصفة بالموصوف وبعضهم يقول ان الاله جوهر مركب من ثلاثة اقسام الى آخر ما تقدم ويبدل لذلك كلام الكبرى وحواشيا (قوله من الباطنية) هم قوم كفار ينفون الشريعة ويقولون ان ما ورد في القرآن من الاحكام التكليفية كوجوب الصلاة وحرمة الزنا مثلاً ليس المراد ظاهره ويقولون ان الاله صفة قائمة بكل احد من المخلوقات فلذا تراهم يقولون ما في الجنة الا الله (قوله وسبأني برهان ذلك) اي برهان عدم افتقاره لمحل اي ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى الى مخصص) فيه اشارة الى ان قول المتن ولا مخصص عطف على قوله محل ولاننا كيد النبي له فقد ان الافتقار لكل واحد منهما منفي على حدته (قوله يخصصه بالوجود) اي بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة من صفاته) هذا مأخوذ من المعنى المراد في نفس الامر لا بما يقتضيه ظاهر العبارة لان الذي يقتضيه ظاهر العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للمحل الذي يقوم به والى المخصص اي الفاعل الذي يخصصه بالوجود بدلا عن العدم (قوله لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى) يؤخذ من هذا ان عدم الافتقار للمخصص مستفاد من

اي بذاته ومعنى قيامه تعالى بنفسه سلب افتقاره لشيء من الأشياء فلا يفتقر تعالى الى محل اي ذات سوى ذاته يوجد فيها كما تو جد الصفة في الموصوف لان ذلك لا يكون الا للصفات وهو تعالى ذات موصوف بصفة وليس جل وعز بصفة كما تدعيه النصارى ومن في معتادهم من الباطنية اهلك الله تعالى جميعهم وسبأني برهان ذلك عند تعرضنا ان شاء الله للبراهين وكذلك لا يفتقر تعالى الى مخصص اي فاعل يخصصه بالوجود لا في ذاته ولا في صفة من صفاته لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى

والمجموع صفاته وانما يحتاج
الى الخصاص اى القاعل
من يقبل العدم ومولانا
جل وعز لا يقبله فاذا
يستحيل على مولانا جل
وعز الافتقار عموما وبهذا
تعرف ان مرادنا بالمحل
فى اصل العقيدة الذات
ومرادنا بالمخصص الفاعل
فبعدم افتقاره تعالى الى
محل اى ذات اخرى لزم
انه جل وعز ذات لاصفة
وبعدم افتقاره تعالى الى
مخصص اى فاعل لزم
ان ذاته جل وعز ليست
كسائر الذوات التى لا
تفتقره ايضا الى محل
كلاجرام مثلا لان هذه
وان كانت مستغنية عن
المحل اى عن ذات تقوم
بها قيام الصفة بالموصوف
فهى مقتسرة ابتداء
ودواما افتقار ضرورى
لازمالى المخصص اى
الفاعل وهو مولانا جل
وعز فاذا القيام بالنفس
هو عبارة عن الغنى
المطلق وذلك لا يمكن ان
يكون الامولانا جل وعز
قال جل من قائل يا ايها
الناس انتم الفقراء الى الله
وانه هو الغنى الحميد
وقال تعالى الله الصمد
يلد ولم يولد ولم يكن له
كنوا احد فثبت تعالى
بقوله الله الصمد افتقار
كل ما سواه اليه جل وعز

وجوب القدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم فى تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار الى المحل كما
سبق (قوله ومجموع صفاته) اى الذاتية والثبوتية وكذا السلبية على احد القولين من ترادف القديم
والازلى واما صفات الافعال فهى حادثة عند الاشعري كما سأتى بيانه (قوله فاذا يستحيل الخ) اى فاذا
كان تعالى لا يفتقر الى محل ولا الى مخصص يستحيل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص (قوله
عموما) اما حال من الاستحالة اى حالة كون الاستحالة عموما اى ذات عموم وشمول لاي افتقار من
الافتقارات او عامة اى شاملة لذلك واما حال من الافتقار اى حالة كون الافتقار عموما اى عاما لاي شئ من
الاشياء او ذاعوم او شمول لذلك (قوله وبهذا) اى وبالنظر بالسابق المتضمن لتفسير المحل بالذات
والمخصص بالفاعل وقال السكاكى الاشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من حكمه باستحالة الافتقار عموما
اى فكما نبين ذلك واعترا فتابه تعلم منه ان مرادنا بلفظ المحل والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك بان يراد
بالمحل الذات لا الامكان وبالمخصص الفاعل الذى يخص احد طرفي الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله اموالو
أريد بالمحل الامكان وهو من خواص الاجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار الى الذات بان
لا يكون صفة فان قلت كما يلزم سلب كونه صفة اذا جعل المحل على الامكان كذلك لا يلزم سلب الافتقار الى
الامكان اذا جعل المحل على الذات فن اين يلزم تعميم الافتقار قلت لان سلب ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار الى
الممكن من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان فى ممكن لمكان جرما فيفتقر الى مخصص كيف ورنبا
سبحانه غنى عن المخصص فان قلت لان سلب انه اذا جعل لفظ المحل على الممكن يفوت سلب كونه صفة بل
يؤخذ سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفة للحوادث اذ هى صفات
وموصوفات قلت لان سلب اخذ ذلك مطلقا ولو فى الصفات القديمة والمطلوب نفي كونه صفة يفتقر الى ذات
سواء كانت الصفة حادثة او قديمة فاصنع الشارح رحمه الله احسن اه (قوله فى اصل العقيدة) الاضافة
للبيان (قوله الذات) اى لا الامكان وانما لم يفسره بالمكان لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفة للحوادث
وهذا على التفسير الاول فى مرجع اسم الاشارة فى قوله وبهذا واما على ما قاله السكاكى فعلة عدم تفسيره
بالممكن عدم اخذ سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له (قوله التى لا تفتقره) اى الذوات وقوله
ايضا اى كالاتي فتقر ذاته الى محل والاتبان بهى وايضا لمزيد الايضاح (قوله كلاجرام مثلا) مثال للمحل
وأراد بالاجرام ما لا يشمل الجوهر الفردة وحيدتها الكاف مدخلة لها فالجمع بين الكاف ومثلا غير ضرورى
(قوله لان هذه) اى الذوات وهذا على قوله ليست كسائر الذوات (قوله ابتداء) اى فى وجودها الاول
(قوله ودواما) اى فى بقائها بعد وجودها (قوله ضروريا) اى لازما لقوله لازما تفسيره (قوله وهو)
اى الفاعل المخصص للاجرام جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) اى فاذا كان معنى قيامه بنفسه ما سبق من
عدم الافتقار لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بالنفس عبارة عن الغنى المطلق اى العام
اى الغنى عن كل شئ كالنحل والمخصص والولد والوالد والصاحبة والمعين والوزير وما يحصل الغرض ونحو
ذلك وذلك لاستلزام الغنى عن المحل والمخصص الغنى عما ذكر كما تقدم بيانه وانما فسرنا المطلق بالعام لئلا
يقضى انه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان قائما بنفسه لان المطلق هو اللفظ الدال على المساهمة بلا
قيده فيحقق فى فرد ان قامت حيث كان القيام بالنفس عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يفسره المصنف
بهذا فى المتن قلت له سلك طريق الاحتمياط وجمع فى المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما فى
كلامهم قاله الشيخ يس (قوله وذلك) اى الغنى المطلق (قوله قال جل من قائل) هذا دليل لكون الغنى
المطلق لا يكون الامولانا وقوله من قائل من فيه زائدة وقائل حال من الضمير فى جل اى جل حالة كونه
قائلا (قوله والله هو الغنى) اى عن كل شئ اذ حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شئ حتى

عن صفاته وبذلك صرح الامام الرازي في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في افعاله
وكماله الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس ودعوى الاستغناء عن الصفات مشككة كيف
والاستغناء عنها تجوز لاضدادها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد صرح بعضهم بانصه احتج الخصم
على نفي الصفات بانه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو محال واجيب بان المحال هو افتقارها الى خارج
عنها انتهى لكن لا ينبغي ان يقال انه سبحانه وتعالى مفتقر الى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب
وان كان القول بصحة معناه لازما ما ذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج) نقل عن
الزنجشيري ان صمد فعل بمعنى مقبول وما ذكره الشارح في تفسيره احد اقوال الثلاثة ثانيا ان الصمد هو
الذي لا يأكل ولا يشرب ثانيا انه الذي لا جوف له وانما اقتصر الشارح على القول الاول لترجيح غيره
واحدله في تفسير الآية كابن عطية وغيره وقوله هو الذي يصمد اليه في الحوائج ضمن يصمد معنى يقتدر فلذا
عداه بالي (قوله ومنه تسئل) اي ومنه تسئل الحوائج للافتقار اليه وضمير منه راجع للذي يصمد اليه في
الحوائج (قوله ولا شك ان كل ماسواه تعالى صامدله) قد يقال انه فسر يصمد بيقصد والقصد الحقيقي
انما يكون ممن له اختيار وحينئذ فلا يتم قوله ولا شك ان كل ماسواه صامدله واجاب الشارح بان المراد
لازم ذلك وهو الافتقار فكأنه قال ولا شك ان كل ماسواه مقتدر له ولا يخفى ان الصفات الذاتية لم تدخل
في السوى لانها ليست عينها ولا غير فلا يشكك قوله مقتدر اليه ابتداء وودوا ما اذلا ابتداء لها مقدمها (قوله
بلسان حاله الخ) متعلق بمقتدر اي مقتدر بلسان حاله فقط او بلسان مقاله فقط او بهماما وقضية ان
لسان المقال يتفرد عن لسان المحال كما يتفرد لسان المحال عن لسان المقال وليس كذلك اذ لسان المقال
لا يتفرد عن لسان المحال وان انفرد لسان المحال عن لسان المقال لان الافتقار لازم لكل مخلوق وحينئذ
فلا ينفك لسان المقال عن لسان المحال وان انفك لسان المحال عن لسان المقال فاذا قال الشخص بلسان
مقاله انما مقتدر الى الله كان افتقاره حاصل بلسان المقال ولسان المحال ايضا للزم الافتقار له واذ لم يحصل
منه كلام كان افتقاره حاصل بلسان المحال فقط ويحاج بان قوله بلسان المحال متعلق بمقتدر تقديره مقهما
افتقاره بلسان حاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان المقال او عند عدمه او بلسان مقاله فقط عند ذهول
المتأمل عن لسان المحال او بهماما عند ملاحظة المتأمل لهما والمحصل ان الفهم يحصل للمتأمل بلسان
المحال ذاهلا عن المقال كما يحصل بالمقال مع الذهول عن المحال وقد يحصل بهما مع ملاحظة مقهما معا (قوله
وجوب استغنائه عن المؤثر والاثر) اي فقوله لم يلد كناية عن استغنائه عن ال اثر وقوله ولم يولد كناية عن
استغنائه عن المؤثر ولا شك انه اذ لم يقتدر ل اثر ولا مؤثر كان غنيا عن مطلقا صح قول الشارح واثبت
الخ اي من حيث الكناية كما صح تقريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله الى المؤثر) قدم الشارح
الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الاثر مع انه هو السابق في الالفة لان الاستغناء عن المؤثر يستلزم
الاستغناء عن الاثر وانما قدم في الالفة بما يقيد الاستغناء عن الاثر اهم ما به لارد على النصارى القائمين
بان المسيح ابن الله وعلى اليهود القائمين ان العزير ابن الله واما كونه تعالى غير مولود فمتفق عليه عند
جميع الملل (قوله لوجوب قدمه) هذا محط الدليل واما قوله وبقائه فز يادة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة
له تعالى الى الاثر) اي لاستغنائه عنه وهذا هو المراد بقول العارف بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكيم
انت الغني لذاتك عن ان ينالك نفع منها اي ان الله مستغن لذاته عن الاثار الصادرة عنه تعالى فلا يناله
نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر من عطف اللازم على المزموم والغرض
هو الامر بالساعت للفاعل على الفعل وقوله في شئ اي في ايجاد شئ منها (قوله تعالى عن الاغراض
والاعراض) جملة اعتراضية بين المتعاطفين اعني قوله ولا غرض له ولا معين للتعزيزه والمناسب كون الاول

اذ الصمد هو الذي يصمد
اليه في الحوائج اي يقصد
فيها ومنه تسئل ولا شك
ان كل ماسواه تعالى
صامدله اي مقتدر اليه
ابتداء وودوا باللسان
حاله او بلسان مقاله
او بهماما واثبت تعالى
بقوله لم يلد ولم يولد وجوب
استغنائه جل وعز عن
المؤثر والاثر فلا حاجة لله
تعالى الى المؤثر ولا علة
لوجوده جل وعز واليه
الاشارة بقوله تعالى ولم
يولد اي لم يتولد وجوده
تعالى عن شئ اي لا سبب
لوجوده تعالى لوجوب
قدمه وبقائه وكذلك
لا حاجة له تعالى الى الاثر
وهو ما وجد تعالى من
المسودات ولا غرض له
جل وعز في شئ منها
تعالى عن الاغراض
والاعراض

بالعين المجحة لتصل بما قبله وعطف الاعراض عليه من عطف العام على الخاص لان الغرض الباعث على الشيء تارة يكون عرضا وتارة يكون غير عرض والفائدة فيه مع المبالغة اتم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الاعراض وعموما وخصوصا (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر وهو اى المعين اخص من الحاجة وفيه رد على قول الأستاذ ابنى اسحق ان أفعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة الرب وقدرة العبد على ان تعلقهما باصل الفعل (قوله في شيء منها) اى من الحوادث التى اوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) اى بالاختيار المحض اى الخالص من مخالطة شئ يهيمه قبل للانتقال من غرض الى غرض آخر وفيه اشارة لرد مذهب الحكماء القائلين بالايجاب الذاتى وهو اسناد الكائنات الى الله تعالى على سبيل التعليل فهو مجبور عندهم لا يختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة كالتدوم بالنسبة للتجار والابرة بالنسبة للسياط فكل منهما وان كان فاه لا بالاختيار لكن اختياره ليس محضا اى خالصا عن مخالطة شئ يهيمه لتوقف فعله على الآلة المذكورة بخلاف فعل المولى سبحانه فانه بمحض الاختيار اذ لا يتوقف على واسطة وآلة (قوله ولا معالجة) اى حركات كما يقع فى أفعال الحوادث كالتجار فى صنعته السير (قوله ولا علة) المراد بها العلة المادية وهى الاجزاء التى يتركب منها المفعول فليس المولى اوجده الحوادث من اجزاء كانت موجودة قبل تركبها بل قال لها كوفى فكانت وليس المراد بالعلة الباعث على الفعل والانتكسر مع قوله ولا غرض اذ العلة والغرض متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه الاشارة الخ) اى والى ما ذكرناه من انه لا حاجة له تعالى للاثر لذى اوجده ولا غرض ولا معين (قوله عن ذاته) متعلق بـ يتولد (قوله بأن يكون الخ) تصويرا للتولد المنفى وضهير يكون للشيء وقوله منه اى من ذاته اى بأن يكون شئ بعضا من ذاته تعالى كفى تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فان الصغيرة بعض من الكبيرة (قوله واناشاعنه) اى او يكون الشيء ناشاعنه تعالى من غير قصد كما ينشأ النبات عن الماء والحاصل أن التولد اما ان يكون الولد فيه بعضا مما نشأ عنه كالنخلة الصغيرة الناشئة عن الكبيرة واما ان يكون ناشاعن غير قصد صادرا عما تولد عنه كالماء يحل بالمكان فيتولد عنه النبات فقد تولد النبات عن الماء غير قصد وكتولد حركة المفتح من حركة اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فان قلت انه فى الصورة الاولى وهو ما اذا كان الولد بعضا مما نشأ عنه كما فى صورة النخلة ليس فيها قصد قلت الملاحظ فى تلك الصورة البعضية وان وجد عدم القصد (قوله باستعانة من يزوجه) اى يعاونه كما فى الولد الناشئ عن الرجل بمعاونة الزوجة (قوله على ذلك) اى على وجود ذلك الشيء (قوله او ثم غرض) ظاهره انه عطف على قوله بعضا منها اى او يكون ثم اى هناك غرض يحمله على ذلك اى وجود شئ فيفيد العطف أن قوله او ثم غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين) راجع لقوله او ثم غرض ولقوله واناشاعنه باستعانة من يزوجه عن ذلك (قوله ونحوهما) اى وكما هو شأن نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله ونحوهما اى نحو الولد كالنبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله فى جميع ما ذكر) متعلق بشأن المراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والنخلة الصغيرة ولا حاجة لقوله فى جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله اذلو كان تعالى كذلك) اى مثل الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه فى أنه يكون الشيء الذى يوجده بعضا من ذاته او يكون ناشاعنه من غير قصد واناشاعنه باستعانة من يزوجه على ذلك او يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم أن يماثل الحوادث) قال السكاكى بيان لزوم المماثلة فيما عدا الغرض ظاهر لان ما تقدم من صفات الاجرام وهى حادثة واما بيان لزوم ذلك على تقدير ان يحمله غرض على ذلك فلاحتياجه حينئذ لما يكمل به غرضه

ولامعين له تعالى فى شئ منها بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار بلا واسطة ولا معالجة ولا علة واليه الاشارة بقوله تعالى لم يلد اى لم يتولد ووجود شئ عن ذاته العلية بأن يكون بعضا منه واناشاعنه من غير قصد واناشاعنه تعالى باستعانة من يزوجه على ذلك او ثم غرض يحمله على ذلك كما هو شأن الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه فى جميع ما ذكر اذلو كان تعالى كذلك لزم أن يماثل الحوادث

ويوجب له الكمال واذا احتاج لمن يخلق له الكمال كان حادثا فبما نزل الحوادث (قوله كيف وهو الخ) اي كيف يصح مماثلته للحوادث والحال انه لم يكن احدهم كما قاله اي لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله فلا ولد) اي له وهذا مأخوذ من قوله لم يولد (قوله ولا صاحبة) اي ولا زوجة له وهذا مأخوذ من قوله لم يلد (قوله ولا ولد) اي له وهذا مأخوذ من قوله لم يلد ايضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) هذا مأخوذ من قوله لم يلد ولم يولد لزوما وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا احد (قوله والوحدانية) التاء فيها للتأنيث اللفظي والياء للنسبة للوحدة والالف والنون للمبالغة كما قالوا رقباني وشعراني وحينئذ فلا يقال ان المناسب للنسبة للوحدة ان يقول والوحدية (قوله اي لا ثاني له الخ) اعلم ان المولى منفي عنه الحكم المتصل في الذات وهو تركيب ذاته من اجزاء الحكم المنفصل في الذات وهو ان يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والحكم المتصل في الصفات وهو تعدد كل صفة من صفاته كان يكون له علمان وقدرتان الخ والحكم المنفصل في الصفات وهو ان يكون هناك غيره من الحوادث صفات كصفاته كان يكون غيره قدرة مثل قدرته تعالى ومنفي عنه ايضا ان يكون غيره مشاركا له في فعل من الافعال وان الحكم المتصل والمنفصل انما ذكرهما العلماء في الذات والصفات دون الافعال وقول المصنف اي لا ثاني له في ذاته ظاهر في نفي الحكم المنفصل في الذات ولا يفهم منه نفي الحكم المتصل فيها وذلك لان ثاني انما يصدق على النظير وهو ظاهر في الحكم المنفصل لانه نظير والحاصل ان قوله اي لا ثاني له في ذاته دلالة على نفي الغير بينة لان المعنى لا ثاني له لا يشارك لذاته واما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله فغير بينة لان غاية ما يدل عليه الكلام نفي ان يكون له مولانا ثانيا مشاركا لذاته وذلك لا ينافي حصول التركيب في ذات مولانا كما تقول لا ثاني للشمس والقمر في الحقيقة والحال ان حقيقة كل واحد منهما مركبة وذكر بعض ارباب الحواشي ان نفي الحكم المتصل في الذات يمكن اخذه من المتن بمعونة ان يقال لو كان المولى مركبا من اجزاء لقامت الالوهية بكل جزء مماثل الاجزاء فقيامها باحد هادون غيره تحكيم واذا قامت الالوهية بكل جزء صار كل جزء لها فصدق على كل جزء انه ثان بهذا التقدير وقد نفاه المصنف بقوله اي لا ثاني له في ذاته اي اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل المعاني في الذات المستلزمة للصفات اذ لا تصدق ذات مماثل ذاتا لامع الاوصاف واعلم ان نفي الحكم المتصل في الذات رداعلى الجسمة وفي نفي الحكم المنفصل فيها رداعلى الثنوية المشركين ثم ان قوله لا ثاني له في ذاته لا نافية للجنس وثاني اسمها وله متعلق بثاني وقوله في ذاته خبر لا وفي معنى اللام والمعنى لا ثاني له مشاركا لذاته واللام مقوية لضعف العامل بالفرعية ويصح ان يكون في ذاته متعلقا بثاني وفي معنى اللام وله خبر لا اي لا ثاني لذاته مشاركا له وضمير ذاته وله عائدا على مولانا السابق وانما سمر المصنف الوحدانية وان كان التقدير من وظائف الشرح لترتيب معناها وما فيها من التفاصيل واقتضاره في تعريفها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد الثالث والرابع وغير ذلك وفي تفسير الوحدانية بما ذكرنا من ان ما ذكرنا من تفسيره للواحد لا للوحدانية اذ هي نفي الاثنائية فتأمل (قوله ولا في صفاته) اي ولا ثاني له في صفاته الظاهر منه نفي النظير وهو الحكم المنفصل في الصفات كما ان يفرض حادث يقوم به اوصاف الالوهية المماثلة لصفات الله واما دلالة على نفي التعدد في صفات الله وهو الحكم المتصل فيها فغير بينة الا ان يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعني اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون مقيد بالنفي الحكم المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق ان الحكم المتصل لا ينفك في الصفات لان الحكم المتصل عبارة عن المقدار المحاصل من اتصال شئتين فاكثر وانت خبير بان الصفات يستحيل فيها الاتصال ففعل العليم او القدرتين مثلا كما متصلا فيه تسامح ثم ان نفي التعدد فيها فيه رد على بعض ائمتنا في اثباتهم علوما وقد اوردت بحسب المقدورات والحاصل ان ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظير فيها

كيف وهو تبارك
ليس له كفوا احد
فلا والداذن ولا صاحبة
ولا ولد ولا مماثلة بينه
وبين الحوادث بوجه
من الوجوه فتبارك الله
رب العالمين (ص)
والوحدانية اي لا ثاني له
في ذاته ولا في صفاته

ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وان كان مذهبه نفي الامرين أعني نفي النظر في الصفات ونفي
تعدد هاولي بعبارة اذ ثبوت قدرة ثانية مثلا لا يصدق عليها أنها ثان له فلا يشملها قوله لا ثاني له في صفاته
فلذا قصره المصنف على نفي النظر (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الحكم المنفصل في الصفات
نفي ان يكون غيره مشاركا له في فعل من الافعال اذ الشراكة في الافعال تتحقق بمشاركة قدرة المولى اقدرة
حادثه ليست كقدرته كما يقول بعضهم ان القعل كالصلاة مثلا اشترك فيه قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك
بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب ان يقول ولا في الافعال بأل الاستغراقية لان كلامه أعني قوله ولا ثاني
له في أفعاله اى في الافعال المنسوبة اليه يوهم أن غيره أفعالا وان كان لا يشارك المولى في الافعال المنسوبة
له وهذا مذهب أهل الاعتزال والجواب ان مراده بأفعاله الممكنات كلها فيجب الاختيارى لنا وغيره اذ
الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكأنه قال لا شيء له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله
على المعتزلة القائلين ان للعبد قدرة خلقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذات بل أفعالا اختيارية فالمعتزلة
لم يشبوا الحكم المنفصل في الصفات وانما أئمتوا الشر يك في الافعال فعملت من هذا ما غيرا الحكم المنفصل في
الصفات للشر يك في الافعال لان نفي الحكم المنفصل في الصفات معناه انه ليس هناك أحد من الحوادث له
قدرة كقدرة الله توجد الذات ونفي الشر يك في الافعال معناه انه ليس هناك أحد له قدرة توجد الافعال
(قوله في حقه تعالى) انما قال في حقه تعالى اشارة الى ان للوحدة معنى آخر لا تصح في حقه كوحدة الجنس
ووحدة النوع ووحدة الشخص اذ لا جنس له فيستخدم غيره فيه وكذلك لا نوع له فيستخدم غيره فيه مثال
الاول اتحاد الانسان والفرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد زيد وعمرو في الانسان فيقال الانسان
والفرس واحد بالجنس اى متحدان فيه ويقال زيد وعمرو واحد بالنوع اى متحدان فيه ومثال الثالث
زيد فانه واحد بالشخص بمعنى ان شخصه قاصرة عليه لا توجد في غيره (قوله تشمل على ثلاثة اوجه) اى
من اشتمال الكل على جزئياته لان الوحدة في الذات والصفات والافعال جزئيات لمطلق الوحدة (قوله
ويسمى الحكم المتصل) ضمير يسمى عائد على ذى الكثرة وهو مقدار الجسم الذى هو ذو أجزاء وليس الضمير
عائد على النفي كما هو ظاهر ولا على ما ذكر من الكثرة لان الحكم المتصل اسم للقدرا والمذ كور لا للنفي ولا لما
ذ كرم الكثرة (قوله اوصفة من صفاته) قدرتك الشارح نفي الحكم المتصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله
ويسمى الحكم المنفصل) ضمير يسمى عائد على ذى النظر والمراد به العدد المتحصل من الشيء ونظيره وليس
الضمير عائد على النظر ولا على نفسه لان كلامه ما ليس كما والحاصل ان الحكم ما قبل القسمة لذاته ثم ان
كان لاجزائه المقروضة حدهم مشترك فهو المتصل وهو ما قار الذات اى مجتمع الاجزاء في الوجود والى الثاني
الزمان والاول المقادير العارضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم التعليمى وان لم يكن لاجزائه حدهم مشترك
فهو الحكم المنفصل كالعقد ثم اعلم ان قولهم نفي الحكم المنفصل يراد به نفي ما حصل به الحكم وهو الثاني مثلا
لان نفي الحكم من اصله لشموله للحق سبحانه فتأمل (قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الامور لتوقع على
الوجه الاكل وهو بهذا المعنى محال في حق الله فيراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو ايقاع الامور على
الوجه الاكل (قوله بلا واسطة) يحتمل ان يراد بها الآلة كالقدوم بالنسبة للتجار ويحتمل ان يراد بها
القوة التى أثبتتها من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة اودعها الله فيها ويحتمل ارادتها معا وهو اولى والمعنى
ان المولى سبحانه لا يؤثر بقوة يودعها في الوسائط كالطعام والماء مثلا ولا وليس فعله كفعل العباد في
احتياجهم الى الآلات ومعالجة وهى الحركات والسكنات (قوله عموما) اى على جهة العموم والشمول اى
سواء كان ذلك اثر ذاتا او صفة او فعلا كان اختياريا او اضطراريا اى بالنسبة اليها (قوله انا كل شيء
خلقناه بقدر) هذا استدلال على الوجه الثالث وهو انه تعالى بالابحاد واعلم ان فى الآية قراءتين قراءه

ولا في أفعاله (ش) يعنى
أن الواحدانية في
حقه تعالى تشمل على
ثلاثة اوجه أحدها نفي
الكثرة في ذاته تعالى
ويسمى الحكم المتصل
الثاني نفي النظر له جل
وعز في ذاته اوفى صفة من
صفاته ويسمى الحكم
المنفصل الثالث انفراد
تعالى بالابحاد والتدبير
العام بلا واسطة ولا معالجة
فلا مؤثر وسواء تعالى في
أثرهما وما قال جل من
قائل انا كل شيء خلقناه
بقدر

النصب وقراءة الرفع فعلى الاولى ناسم ان وكل شئ معمول المحذوف يقسمه المذكو راى انا خلقنا كل شئ
والجملة خبر ان وقوله خلقناه جملة مفسرة لا محل لها من الاعراب اوفى محل مفسرة وهو خبر ان وقوله بقدر
متعلق اما بالفعل المحذوف او المذكو والمعنى انا خلقنا كل شئ بقدر اى بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الاشياء
ولا يصح ان تكون جملة الاشتغال صفة اشئ لان الصفة لا تعمل فى الموصوف وما لا يعمل لا يفسر عام لافى
باب الاشتغال فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والفرص فى القراءة النصب على الاشتغال بطل
كونه صفة واذا بطل كونه صفة لم يكن تقييد الاشئ فلا يأتى فيه ما ظنه المعتزلى من ان المعنى كل شئ مخلوق
لنا فهو بقدر يعنى وهناك شئ ليس بمخلوق بقدر وهى أفعال العباد المستقلة ولئن سلمنا ما هو كالحال من
جعل الجملة صفة مع الاشتغال والتقييد بالخلقية فيكون المعنى انا خلقنا كل مخلوق بقدر فيحترز عن شئ
ليس بمخلوق فهو ليس بقدر وذلك ذاته وصفاته القديمة فعناية مادلات عليه الآية ان هناك شئ لم يخلقه
فحين نقول ذاته وصفاته وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نختلف
فيها والتفسير بالمتفق عليه متعين والتفسير بغيره دعوى من الخالف يحتاج لاثباتها وأما على قراءة الرفع
فجملة خلقناه تحتل الخبرية وبقدر متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الاشياء يعنى الممككات باجماع اذ لا يتعلق
للخاتمة بغيرها وتحتل الوصفية وبقدر هو الخبر وهو احتمال صحيح فى نفسه ليس هناك ما يدفعه صناعة
لكنه غير متعين لما المناسبى من احتمال الخبر به المقيد للعموم والاحتمال مسقط للاستدلال سلمنا انه
صفة لكن لا نسلم ان المحترز عنه أفعال العباد بل المحترز عنه الجمع عليه وهو ذاته وصفاته يعنى ان الشئ
الغير المخلوق ليس بقدر وهو ذاته وصفاته وهم يقولون أفعال العباد والجمع عليه مقدم على الخلف فيه
سلمنا تساويهما فالاحتمال يسقط الاستدلال (قوله ذاكم الله ربكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه
الاول وهو نفي الكثرة فى ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزءا له ما فيكون اربا بالاربا واحد اذ وعلى ثبوت
بعض الوجه الثانى وهو نفي النظر له فى ذاته لان قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة فى الدلالة على نفي النظر فى
الذات وعلى ثبوت الوجه الثالث وهو انفراده بالايجاد ثم ان قوله خالق كل شئ اى ما عدا ذاته وصفاته
فانها غير مخلوقين له فهو عام اريده المخصوص او ان الشئ يعنى المشئ والمشئ هو المراد والارادة انما
تتعلق بالممككات (قوله له ملك السموات والارض) استدلال على انفراده تعالى بالايجاد وذلك لان المراد
بالمالك التصرف اى التصرف فى السموات والارض وما فيها ما مملوك له تعالى ولا يكون مالكا للتصرف
فيه ما الا اذا كان منفردا بالايجادهما وايجاد ما فيهما من ذوات وصفات وأفعال فلو كان لاحد تأثير
فى اثر ما لم يكن المولى مالكا للتصرف فيه ما لم يكن التالى باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال
على انفراده تعالى بالايجاد سواء كانت ما مصدرية او موصولة بمعنى الذى وجعلها ما مصدرية اولى لانه
لا يجوز الى تقدير عائد بخلاف جعلها موصولة فانه يجوز لتقدير العائد والمعنى على جعلها ما مصدرية
والله خلقكم وخلق عملكم والحجة لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد بالعمل المحاصل بالمصدر
وهو الحركات والسكنات لا المعنى المصدرى وهو الايقاع اعنى مقارنة القدرة المحادثة للحركات لانه امر
اعتبارى لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله خلقكم
وخلق الذى تعلمونه اى وخلق العمل الذى تعلمونه والمراد به المعنى المحاصل بالمصدر فر جمع المعنى
على الموصولية للمعنى الاول السكتى على جعلها مصدرية وعلى كل فلاية حجة لنا على انفراده تعالى
بالايجاد ورد على المعتزلة القائلين ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل فيحتمل ان العائد على جعلها موصولة
يقدر بحر وراى وخلق الذى تعلمونه اى الاجساد والذوات الذى تعلمونه فيها اى يقع عملكم فيها
وحينئذ ذقتكون الآية دالة على ان الله خلقنا وخلق ما تحل فيه أعمالنا من ارجاء لبناء وشاه مجزار

وقال تعالى ذلكم
الله ربكم لا اله الا هو خالق
كل شئ فاعبدوه وقال جل
وعزله ملك السموات
والارض وقال تبارك
وتعالى والله خلقكم وما
تعملون

وقرطاس لكاتب وخشب لنجار وغير ذلك فتكون الآية ليست فيها دلالة على أن الله خلق أفعال العباد
 فلا وجه لاحتياج المتكلمين بها على المعترلة قلت هذا الاحتمال يضعفه كون حذف العائد منصوب أصلا
 وأنه لا كثر على أنه يشترط في جواز حذف العائد الجور وكونه جرميا جرم به الموصول والموصول ههنا لم
 يحر واذا علمت أن هذا الاحتمال ضعيف فلا يخرج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما في
 الآية يقتضي أنهم خالقون لافعالهم كما تقول المعترلة قلت محل النزاع بيننا وبينهم في الفعل بالمعنى المحاصل
 بالمصدر لا بالمعنى المصدرى وهو الايقاع والاسناد من حيث الايقاع والحاصل ان ادخال العمل تحت قدرة
 الرب بعطف ما على ما قبلها جعلتها مصدرية او موصولة يراد به الحاصل بالمصدر ونسبة العمل الى العبد
 في عملون على جهة الايقاع الخارج عن محل النزاع كذا قال السعد وكلام الشارح في الكبرى يقتضى
 ان المعنى المحاصل بالمصدر ينسب لله خلقا واختراعا وللعبد كسبا واقترانا فلا استحالة في دخوله
 تحت قدرتين لاختلاف جهة التعلق أعني الخلق والكسب اى الاقتران (قوله فهذه) أنى بالغاء إشارة
 الى ان هذا الكلام نتيجة لما تقدم وحكمة ذكره بمجمله لانه عددها مع كونه مـ او ما من تدبرها توطئة الى
 تقسيمها بعد ذلك الى نفسية وسلبية او خوفان اسقاط الكاتب بعضها (قوله ست صفات) أسقط
 التام من ست لان لفظ المعدود وهو صفات مؤنث وأثبت التام في النجسة وهي لا تثبت في عدد المؤنث
 لحذف المعدود والمعدود اذا حذف جازت ذكيرة العدد باثبات التام وتأنيبه بحذفها اولئنا ويل الصفات
 بالاوصاف وأصل ست سدس أبدان السين تاء وأدغمت الدال فيها فقبلت فاذا أنث زيد فيه تاء ثالثة
 ويدل على ان أصله ما ذكر ان سائر الاعداد تدسب اليها الكسور من لفظها فيقال ثلث وربع وخمس
 وسبع وثمان ويقال في نسبة الكسر للسته سدس فدلهذا على ان المنسوب جاء على مقتضى
 الاصل وأن العدد هو المغير وأن أصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس وسيأتى وجه النسبة اليها
 (قوله وهي الوجود) فيه ان هذا الاخبار عما لا فائدة فيه لان من المعلوم أن الاولى الوجود والاخبار بما
 لا فائدة فيه لا يابق وقد يجاب بان محل الامتناع ما لم يكن له نكتة والنكتة هنا ان يقال أنى بذلك لانه ربما
 يغفل عما تقدم او قصده بتحقيق أولية الوجود ودفوع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكتب غيرها
 كالقدم مثلا عليها المستلزم للحكم بالنفسية على ما ليس بنفسى وبالسلبية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها)
 حال من الضمير في الخبر وفائدته تعيين النجسة اذ يحتمل على بعد ان يكون الوجود منها ولم يتعين وان كان
 ذلك بعيدا جدا اه ملوى (قوله سلبية) ليس المراد بكونها سلبية انها مسلوية عن الله ومنتهية عنه والا
 لزم ان يثبت له الحدوث وطرق العدم والمماثلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحدة منها سلبت
 أمر الا يلقى بمولانا عز وجل كما علم ذلك من تعارضها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) اى تعريفها
 المقيد تميزها وليس المراد بحقيقة تعريفها بذاتها لان الاحوال لا يتأتى حدها بالذاتيات والحاصل ان
 ما ذكره رسم للصفة النفسية بغيرها لانه حدها وذلك لان الحد يكون بكل الذاتيات او بعضها وأيا
 ما كان فلا بد من وصف يميز الحد وعما يشاركه في الجنس وذلك المميز فصل والفصول للاحوال صفات
 نفسية للمعدود فلو كانت الاحوال متحد لكانت فصولها لفصول اى احوال نفسية أيضا ثم كذلك
 ويلزم التسلسل وهو محال فتعين ان يكون ما ذكره (قوله هي الحال) اى الصفة الثابتة للوجود التي
 لا تنصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة او حادثة وخرج عنه
 ما ليس بحال كالمعاني والسلوب (قوله الواجبة) بالتام وحذفها لان الحال تذكر وتؤنث وقوله الواجبة
 للذات اى الثابتة للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا هوهم
 قصر التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أنى بقوله مادامت الذات دفعا

(ص) فهذه ست صفات
 الاولى نفسية وهي الوجود
 والنجسة بعدها سلبية (ش)
 حقيقة الصفة النفسية
 هي الحال الواجبة للذات

لذلك الإيهام وتحقق الدخول الحادث في التعريف أي الحال التي لا تقبل الانفساك عن الذات مدة دوام الذات وهذا لا يناق أنها قد تكون حادثة وتندم بانعدام الذات والمراد بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو قائما بغيره كالعرض الأتري أن اللون عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسه لا يمكن أنفكا كما عتبه مادام موجودا وهي قيامه بالغير فان قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة او حادثة والحال أنهم ما حقيقتان متخالفتان والحقائق المختلفة لا تجتمع في تعريف واحد قلت التعريف المذكور رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المتخالفة في تعريف واحد اذا كان حدا بالذاتيات لا رسميا (قوله مادامت الذات) ما مصدرية ظرفية معمولة لقوله الواجبة للذات ودام تامة لا خبر لها أي الواجبة للذات مدة دوام الذات وفيه تنبيه على ان الامر النسبي لا يتخلف عن الذات التي ذلك الامر نفسى لها ولذلك يقولون ان ما بالذات لا يتخلف ولا يتخلف وانما قال مادامت الذات بالاسم الظاهر مع ان المحل للضمير لتقدم مرجعه لا يهيم عود الضمير على الحال وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كالعامة ز يدور دونه فانه وان كانت واجبة للذات لكن وجودها ليس بدوام الذات بل بدوام عللها وهي العلم والقدرة فاذا انعدم قيام عللها بالذات انعدمت ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم انه خرج به أيضا المعنوية القديمة لان المعنوية مطلقا قديمة واحادته وجودها للذات منوط بوجود عللها لا بدوام الذات وحينئذ فقوله بعد ذلك غير معلة بعلة قيد لبيان الواقع لا للاحتراز وبحث فيه بعضهم بما حاصله انه فرق بين المعنوية الحادثة والقديمة فالاولى تنعدم بانعدام عللها وان كانت الذات باقية فصح اخراجها بقوله مادامت الذات وأما المعنوية القديمة فلا يتأتى انتفاؤها أصلا لانه لا يتصور انتفاء المعاني التي هي عللها أي ملازمة لها وحينئذ فيصدق على المعنوية القديمة أنها دائمة بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني لا يمكن أن يقال دوامها بدوام الذات او بوجود الصغيات لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات والنفسية كذلك فالفرق بينهما ما التعليل وعدمه فالمعنوية معلة والنفسية غير معلة فيحتاج لإخراج المعنوية القديمة بقدم وهو قوله غير معلة بعلة وقدسك الشارح هذا المسلك في جعل قوله غير معلة بعلة للاحتراز عن الحال المعنوية الا انه أطلق فيها ويذبح أن تقيد بالقديمة ان قلت ان غير معلة بعلة يغني عن القيد الاول فكان عليه أن يقول الحال الواجبة للذات غير معلة بعلة فتخرج المعنوية بتسميها قديمة او حادثة بقوله غير معلة بعلة قلت القيد الاول وقع في مركزه ولم يأت الثاني الا بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه والالزم أن لا يوثق بجنس لاغناه الفصل عنه والمعتبر في الحدوده من جهة الاغناء كون المتقدم يغني عن الثاني (قوله غير معلة) ليس خبر الدام لما علمت أنها تامة لا خبر لها بل هو بالنصب طال من المتداوم وهو الحال على مذهب سيديويه المحذور لحيء الحال من المتداومين الضمير في الواجبة ولا يصح أن تكون دام ناقصة وغير معلة خبرها لان الذات لا تعمل أي لا تلازم غيرها ولا يصح أن يكون غير بالرفع صفة للحال لان لفظ الحال هنا معرفة وغير نكرة والمراد بالتعليل التلازم أي الحال الغير الملازمة لشيء وليس المراد به التأثير في المعلول اذ لا يقول به أهل السنة (قوله كالتحيز للجرم) المراد بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسما او جوهرًا فردا والمراد بتحيزه أخذه قدر من الفراغ كما مر (قوله مثلا) أي وكقيام العرض بذات فانه صفة نفسية للعرض لا يقبل الانفساك عنه مادام العرض موجودا وفي تمثيل الشارح بالتحيز إشارة لما قلناه من ان التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحادثة (قوله فانه واجب للجرم) أي لا يقبل الانفساك عنه (قوله مادام الجرم) أي مدة دوامه وأما عدمه فلا تحيز له (قوله عن الاحوال المعنوية) منه يعلم أن لفظ الحال يطلق على أمرين أحدهما صفات النفس وثانيهما الصفات المعنوية وان الفصل المميز بينهما التعليل وعدمه (قوله فانها) أي الا كوان المذكور الممثل بهام معلة بقيام العلم والقدرة الخ أي بالعلم

مادامت الذات غير معلة بعلة كالتحيز مثلا للجرم فانه واجب للجرم مادام الجرم وليس ثبوته له معلا بعلة واحترز بقوله غير معلة بعلة عن الاحوال المعنوية ككون الذات عالمة وقادرة ومريدة مثلا فانها معلة بقيام العلم والقدرة والارادة بالذات واحترز ايضا من صفات المعاني أما العلم والقدرة فليسنا من الصفات النفسية ولا

والقدرة والارادة من حيث قيامها بالذات وذلك لان كونه عالما من الاعمال بالعلم لا بقيامه بالذات خلافا
 لظاهر الشارح لكن لما كان العلم ليس هامة في الـكون عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات
 قال الشارح رحمه الله المعلن بقيام العلم الخ والمحصل ان الموصف هو الوصف من حيث قيامه بالذات
 لا مجرد الوصف من غير قيامه بها واعلم ان المراد بالتعديل هنا التلازم فالمعاني وهي المعبر عنها بالعلل منزومة
 والمعنوية التي هي العلولات لازمة لها (قوله لان هاتين) اي الصفة النفسية والحال المعنوية بأحوال
 (قوله ليست موجودة في نفسها) اي بحيث يمكن رؤيتها كالقدرة (قوله ولا معدومة) اي كشيء
 البارى اي وانما هي امر ثابت في نفسه لم يصل لمرتبة الوجود بل قرب منها والذي دلنا عليه الادلة وما
 وقع في بعض العبارات من انها ليست موجودة في نفسها اي بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في
 الازهان غير صحيح والصحيح انها واسطة بين الموجود والمعدوم فاما ثبوتها في نفسها يعني في خارج الازهان
 لا يمكن لا يمكن رؤيتها لعدم وجودها في خارج الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) اي
 يمكن رؤيتهما (قوله في أنفسهما) اي باعتبار أنفسهما اي ان وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالتبع للغير
 احترام من المعنوية فانها موجودة بالتبع للمعاني هذا محصله واعتراض بان قوله في أنفسهما لا حاجة له
 لان مرادنا بالوجود هنا الوجود في خارج الاعيان اي بحيث يصح رؤيتهما فخرجت المعنوية ولا يحتاج
 لما قاله الالوار يد بالوجود الثبوت فتأمل (قوله فاذا عرفت هذا) اي ما ذكر من تعريف الصفة النفسية
 (قوله فليس بصفة أصلا) اي فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله وبمثل ذلك) اي الاعتذار السابق يعتذر
 عن عدله الخ اي فيقال انما جعل صفة نفسية لان الذات توصف به في اللفظ وانت خبير بان هذا لا يكفي في
 خصوص كونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا وان كفي في مطلق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد
 الشارح قوله اي معنى الوجود الخ (قوله اي معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على
 القولين فيه من كونه زائدا على الذات او عينها وحاصله ان نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها
 اما على الثاني فلانه عينها واما على الاول فلان ثبوتها في الخارج عن الذهن موقوف على الوجود في عينها
 نوع ملازمة فصحة نسبة أحدهما للاخر ان قلت ان النسبة ظاهرة على القول بان الوجود غير الذات
 لاختلاف المنسوب والمنسوب اليه واما على أنه عينها فكيف تصح النسبة والحال انها من نسبة الشيء الى
 نفسه فالجواب ان الوجود لما كانت الذات توصف به في اللفظ بحيث يقال ذات الله هو جودة كانت
 بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة أحدهما للاخر بحسب تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسي
 والحاصل انه على القول بان الوجود زائد على الذات فلا شك في عدده صفة ولا في نسبه للنفس لان
 ما ليس عينيا ينسب و يعدوصقا واما على القول بانه عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عدده
 صفة وحاصله ان الوجود لما كان يذ كرمع الذات في اللفظ فيقال ذات الله موجودة صحيح بهذا الاعتبار عدده
 صفة وصحت النسبة وان كان ماهو عين لا يعدوصقا ولا ينسب لكن يحتمل مجازا بعلاقة ما ذكر (قوله
 يعني اي مدلول كل واحدة) الاولى ان يقول يعني ان كل واحدة سلبت الخ لان الصفة ليست لفظ القدم
 والبقاء وما معه حتى يكون له مدلول واذا علمت ان كل واحدة سلبت أمر الاليديق بمولانا تعلم ان نسبة هذه
 الخمسة للسلب من نسبة الجزئيات لكليتها وانما اعتنى الشارح ببيان المراد من كون هذه الصفات الخمس
 سلبية حيث قال يعني الخ لان السلب له اطلاقان فيطلق على سلب الامر الذي لا يليق بمولانا ويطلق الساي
 على الامر المسلوب عنه كالشريك والعمى والمجهول فلما كان السلب محتملا لامر بين وبين الشارح اللاتق
 بالمقام فذكر ان المراد بكون هذه الخمسة سلبية ان كل واحدة منها سلبت أمر الاليديق بمولانا وليس المراد
 بكونها سلبية انها مسلوبة عن المولى ومنفية عنه والاثبت له نقاؤها وهي المحدوث وطر والعدم والمماثلة

المعنوية لان هاتين
 أحوال والحال ليست
 موجودة في نفسها ولا
 معدومة والعلم والقدرة
 صفتان موجودتان في
 أنفسهما قائمتان بموجود
 فاذا عرفت هذا فاعلم ان
 الوجود انما يصح ان
 يكون صفة نفسية عند
 من يجعله زائدا على الذات
 واما عند من يجعله نفس
 الذات فليس بصفة أصلا
 وقد سبق الاعتذار عن
 عدده من الصفات وبمثل
 ذلك يعتذر هنا عن عدده
 من الصفات النفسية اي
 معنى الوجود راجع للذات
 سواء قلنا انه عين الذات
 او زائد على حقيقتها لان
 الذات لا تثبت في الخارج
 عن الذهن الا اذا كانت
 موجودة قوله والخمسة
 بعدد سلبية يعني ان
 مدلول كل واحد منها
 عدم أمر لا يليق بمولانا
 جل وعز وليس مدلولها
 صفة موجودة في نفسها

للحوادث الخ قال الشيخ المولى والتحقيق أن الصفة السلبية مباينة للسالبة لان السالبة ما دل لفظها على
 سلب نقص مطابقة كالجسمة المذكورة والسالبة ما دل لفظها على نفي نقص التزاما وذلك كالقدرة وما معها
 من صفات المعاني فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأني بها إيجاد الممكن ويدل التزاما على سلب العجز
 وهكذا (قوله كما في العلم والقدرة) أي كالوجود الذي في العلم والقدرة (قوله معناه سلب) أي نفي بمعنى انتفاء
 (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) إضافة سبق للعدم من إضافة الصفة للموصوف أي وهو نفي العدم السابق على
 الوجود كما يفهم من قوله سابقا وهو سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الانتفاء وكذا يقال فيما
 بعد لان النفي فعل الفاعل (قوله والمعنى واحد) يأتي فيه ما مر سؤالا وجوابا (قوله نفي لمحق العدم للوجود)
 إضافة لمحق للعدم من إضافة الصفة للموصوف أي نفي العدم اللاحق للوجود بقربة ما تقدم له في تعريفه
 حيث قال هو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الانتفاء (قوله نفي المماثلة) أي انتفاءها
 فهي أمر عديم وبعضهم جعلها من النسب الإضافية لان المخالفة لا تعقل الا بين شيئين فتكون أمر الاعتبار يا
 ليس بصفة ولا حال كما هو حكم سائر الإضافات فهو مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكانى حيث قال
 الاظهر عندي أنه لا مخالفة بين القول بانها سلبية والقول بانها من الامور النسبية لان السلبية عدمية
 والنسبية كذلك عدمية لا وجود لها على ما عليه أهل السنة اه وأنت خير بان اتحادهما في عدمية لا يوجب
 اتحادهما فهو ما ذهبت عليه كل منهما تابين حقيقة الاخرى لان السلبية أمور عدمية لا ثبوت لها أصلا ولا
 في الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها في الخارج لكن لها ثبوت في الذهن وحينئذ
 فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته تعالى للحوادث هو الذي
 علمه المحققون خلافا لجمع من الاصوليين حيث زعموا تساوى الذات وانما يمتاز بعضها عن بعض
 بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر الذات وتتمايز عن غيرها بصفات مخصوصة
 لاجلها تصح الالهية وهي وجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام ورد بانها لو كانت ذاتة مساوية لسائر
 الذات في تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل منهما ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك كان اختصاص
 ذاته بصفاته الخصوصية وعدم اختصاصه بصفات المحدثات أمر جائزا عليه فترجح ذلك الجائز على سائر
 الجائزات الغير أمر يلزم منه ترجيح الممكن لاعتق مؤثر وهو محال وان كان لامر عاذا الطلب في اختصاص
 ذاته بذلك الامر فيلزم الدور والتسلسل وهو محال فتكون ذاته مساوية لسائر الذات يفرض لهذه المحالات
 فالقول به باطل (قوله عدم الاثنية الخ) هذا التفسير أحسن مما ذكر في المتن لانه تفسير للواحد للوحدانية
 كما مر (قوله في الذات الخ) المتبادر من هذا أنه ليس ظاهرا في نفي الحكم المنفصل في الذات والصفات كذا
 قيل والحق أنه صادق بتقييمهما كالتصنيف فيهما لان الاثنية أعم من أن تكون متصلة او منفصلة (قوله
 عموما) أي على جهة العموم أي سواء كانت اختيارية او اضطرارية (قوله والمعنى واحد) أي بحسب
 اللزوم والافانفهوم مختلف لان النفي في الاول مضاف للاثنية وفي الثاني مضاف للحكم فدلالة الاول على
 نفي ما عدا الاثنية من الاعداد كالتثليث والتربيع وغيرهما بالاتزام ودلالة الثاني على نفيه بالمطابقة
 (قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اعم لان السلب للتخالية بالحاء المعجمة وهذه
 للتخالية بالحاء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية ألا ترى أن داخل الحجام الشأن أنه يتحتم أولا
 ويزيل أدراجه ثم يلبس ثيابا يزينه وأما الوجود فلانه عين الذات او كالعين اولالاتفاق على السنة
 المتقدمة من أهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبت اولاجل مطابقة القرآن وهو
 قوله تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير حيث قدم النفي الذي هو من القسم الاول على الاثبات
 الذي هو من القسم الثاني وشم في كلام المصنف للترتيب الذي ذكرى ويقال له الترتيب الاخبارى أي ثم

كما في العلم والقدرة
 ونحوهما من سائر صفات
 المعاني الاثنية فالتقدم
 معناه سلب وهو نفي سبق
 العدم على الوجود وان شئت
 شئت قلت هو نفي الاولية
 للوجود والمعنى واحد
 والبقاء هو نفي لمحق
 العدم للوجود وان شئت
 قلت نفي الاخرية
 للوجود والمخالفة للحوادث
 هي نفي المماثلة لها في
 الذات والصفات والافعال
 والقيام بالنفس هو نفي
 افتقار الذات العلية الى
 محل اي ذات اخرى تقوم بها
 قيام الصفة بالموصوف ونفي
 افتقاره تعالى الى مخصص
 اي فاعل والوحدانية
 عدم الاثنية في الذات
 العلية والصفات والافعال
 وان شئت قلت هي نفي
 الكمية المتصلة والمنفصلة
 ونفي الشريك في الافعال
 عموما والمعنى واحد
 وبالله التوفيق (ص)
 ثم يجب له تعالى سبع
 صفات

أخبركم بأنه يجب له تعالى أي شئت له على وجه لا يقبل الانتفاء سبع صفات أو ان المراد أخبركم بأنه يجب علينا اعتقاد أن له سبع صفات أخرى واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني فتم للترتيب في الذكر والأخبار والانتقال من اوصاف التخلية لا ووصاف التخلية ولا يصح أن تكون للترتيب في الزمان إذ لا تأخر في الوجوب والالكان المتأخر حدثا وقول السكاكي أن ثم لترتيب الاخبار والدلالة على عدم منزلة المعاني من منزلة غيرها إذ منزلة المعاني أعلى لانها وجودية كلها ومعلقة بالحياة أي بخلاف السلبية فانها نفي والوجود أشرف من النفي فيه نظر لان هذا يخالف اللغة العربية لانها تقتضي تأخر ما بعد ثم زمانا أو ذكرا أو منزلة فغاية ما تقدمه ثم بعد ما بعدها وتأخر منزلة وذلك لا يفيد أفضلية وايضا لو فرض أن ما بعد ثم أفضل نافي ذلك ما وجه به تقديم السلوب من كونها أفضل للتخلية واللاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني أعلى أنه لا تفضل بين صفات الله على التحقيق لان ذلك في الصفات الوجودية وهما التفضل بين السلوب والوجودية كفي حاشية شيخنا العلامة المولى وانما في هنا بلطف يجب مع أنه قد تقدم في قوله فيما يجب لولا أن الطول الفصل بقوله فهذه ست صفات الأولى لنفسية والخسة بعدها سلبية وللد على نفاة المعاني من الفلاسفة والمعتزلة ثم ان كلام المصنف لاجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الأول عدم مطابقة الخبر للبدء وذلك أن لفظ هي في قوله وهي الوجودية تبدأ على العشر من مع أنه لم يذ كر منها الا ست صفات الوجه الثاني أنه لما غير الاسلوب حيث عطف السبعة بشم الداخلة على ما زاده وهو لفظ يجب يفيد أنها ليست من العشر بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها لكان النسق في جميعها بالواو ومع عدم تلك الزيادة واجب عن الأول بأن في أول الكلام حذف ما قبله عليه آخره والاصل وهي الوجود والتقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادر او مريدا الى آخر المعنوية ويدل على ذلك المحذوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية واجب عن الثاني بأن تتبع كلام المصنف والوقوف عليه ويدفع ذلك الابهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى نائب الفاعل في موضع المفعول الأول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف للمعاني جمع معنى والاضافة في صفات المعاني للبيان اي قصد به بيان المضاف اي تسمى تلك الصفات السبعة بالصفات التي هي نفس المعاني ونظير هذه الاضافة الاضافة في قولهم بلغ فلان درجة العلم ومرتبة الامامة اي درجة هي العلم ومرتبته هي الامامة ولا يصح جعل الاضافة هنا بانية وان عبر به بعضهم لان شرطها ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه وما ذكرناه من انها للبيان منظورية للقصد هنا في علم الكلام اذ لم يصل العقل في المعاني لغير هذه السبعة فالمعاني هي السبع لا يزيد عليها امان نظر للمعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادث كالحركة والبياض ونحوهما كانت الاضافة على معنى من (قوله مرادهم) اي المتكلمين من اهل السنة والمعتزلة (قوله موجوده) خرج الصفات السلبية والاضافية كصفات الافعال عند الاشاعرة (قوله في نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويحاج بان في معنى الباء اي موجوده في الخارج باعتبار ذاتها بالاتباع للغير كما في المعنوية فان ثبوتها بالاتباع للمعاني وكان الاولى حذف قوله في نفسها الخروج المعنوية بقوله موجوده ولا يحتاج لقوله في نفسها الاخراج المعنوية الا لو كان عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى في الاصطلاح) ال للعهد الذهني اي في اصطلاح المتكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على امر ما سواء كان قول او فعلا وفي قوله في الاصطلاح بمعنى من اي فانها تسمى صفة بمعنى حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلا للاعراض) قال السكاكي التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلا للاعراض مشكل مع تعريفه سابقا للصفة النفسية بما لا تعقل الذات بدونها الا ان تصور الجرم

تسمى صفات المعاني
(ش) مرادهم بصفات
المعاني الصفات التي
هي موجودة في نفسها
سواء كانت حادثة
كبياض الجرم مثلا
وسواءه او قديمة كعلمه
تعالى وقدرته فكل
صفة موجودة في نفسها
فانها تسمى في الاصطلاح
صفة معنوية وان كانت
الصفة غير موجودة في
نفسها فان كانت واجبة
للذات مادامت الذات
غير معللة بعلة سميت صفة
نفسية او حلالا لنفسية
ومثلها التحسين للجرم
وكونه قابلا للاعراض
مثلا وان كانت الصفة
غير موجودة في نفسها
الا انها معللة بعلة انما
تجب للذات مادامت
علائها قائمة بالذات سميت
صفة معنوية او حلالا

مع ذهولنا عن قبوله للاعراض فكيف يكون القبول وصفاً لنفسه او رد ذلك بمنع تصور مع العقلة عن
 اتصافه بعرض مامن الاعراض فلا يتصور جرمه غير حركة ولا سكون ولا لون والنصور ببعض الافراد
 لا يعينه هو القبول كذا اجاب الشاوي والملاوي وحاصله ان المراد بكونه قابلاً للاعراض اتصافه ببعضها ولا
 يتصور الجرم المتصفا ببعضها والاولى ان يجاب بما تقدم من ان قوله الصفة التسمية هي ما لا تعقل الذات
 بدونها اي ما لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها اي ما لا يصدق العقل بوجود الذات في الخارج
 بدونها لاشك ان العقل لا يصدق بوجود الجرم في الخارج غير قابل للاعراض وان تصور مع العقلة عن
 قبولها تأمل (قوله ومثالها كون الذات عالمة او قادرة) اي فيكون الذات عالمة او قادرة علمه والقدره
 القائم بالذات اللذان هما من صفات المعاني فقولهم صفة معنوية نسبة للمعاني التي هي علما والحاصل
 ان تلك العال الملزومة للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تصف بوجود ولا بعدم
 معالته بمعنى قائم بالذات وعلما صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة المعنوية
 (قوله وهي القدرة الخ) قدمها على الارادة وان كان تعلقها متوقفا على تعلق الارادة نظر الى ان تأثيرها في
 الممكن اقوى من تأثير الارادة (قوله المتعلقان بجميع الممكنات) اعلم ان للقدرة تعلقين تعلق صلوحى
 قديم وتعلق تمييزى حادث بمعنى انه متجدد بعد عدمه فالاول صلاحيتها في الازل لا يجاد كل ممكن فيما
 لا يزال اي حين وجوده والثاني ابرازها بالفعل للممكنات التي اراد الله وجودها فتعلقها في الازل اعم لانها
 صالحة في الازل لا يجاد كل ممكن على اى صفة كانت بخلاف تعلقها التمييزى فانه تعلقها بالممكن الذي
 اراد الله وجوده على صفة كذا فزيد المجاوزة لقدرة الله صالحة في الازل لا يجاده سلطانا وتاجر او مجاورا
 ولكن تعلق تعلقا تمييزيا بوجوده مجاورا وللارادة ثلاث تعلقات صلوحى قديم وهو صلاحيتها في الازل
 لتخصيص كل ممكن باى امر من الامور المتقابلة ككونه على هذه الصفة او على هذه الصفة التي تقابلها
 وتمييزى حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتعلقها عند وجود
 زيد بكونه يكون على صفة كذا بخصوصها وتمييزى قديم وهو تخصيصها في الازل للممكن الفلانى الذى
 سيوجد بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتعلقها في الازل بان الشئ الفلانى يكون عند وجوده على صفة كذا
 دون غيرها مما يقابلها فان قلت لا حاجة للتعلق التمييزى الحادث في جانب الارادة لاغناء التمييزى القديم
 عنه لاستمراره قلت انه شبه اظهار للتعلق التمييزى القديم ولذا انكره بعضهم اذا علمت هذا فقول
 المصنف المتعلقان بجميع الممكنات اى تعلقا صلوحيا قديما اى الصالحان للتأثير في كل ممكن وليس
 المراد تعلقا تمييزيا لان ما لا يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فابن التأثير فيه الذى هو التعلق
 التمييزى قيل يؤخذ من قول المصنف المتعلقان بجميع الممكنات ان التأثير في الممكنات وقع بصفة المعنى
 لا بالمعنوية والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالمعنى فقط ولم يقل احداه وقع بالمعنوية
 دون صفة المعنى وقد يقال ان في اخذ القول الاول من المصنف بعد الانه ليس في العبارة حصر يقتضيه
 والنص على القدرة والارادة لا يناق ان المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد المتعلق كفى العلم والكلام
 (قوله بجميع الممكنات) ان كانت ال في الممكنات للعموم كانت لفظه جميع لتأ كد ذلك العموم وودفع
 توهم تخصيصه فلا يصح القول بانها مستغنى عنها وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات
 جميع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائز العقلى وعند
 المناطقة الممكن قسمان خاص وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين اى الجانب الخالف للحكم وجانب
 الحكم وهو المرادف للجائز وعام وهو المسلوب الضرورة عن الجانب الخالف وهو ما لا يمنع وقوعه فدخل
 فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلى مثلا اذا قلنا الانسان كاتب بالامكان

معنوية ومثالها كون
 الذات عالمة او قادرة مثلا
 (ص) وهي القدرة
 والارادة المتعلقان بجميع
 الممكنات (ش) يعنى ان
 القدرة والارادة متعلقهما

العام كان معناه أن سبب السكابة غير ضروري فيصدق بكون السكابة للإنسان جائزة وواجبة واذ قيل
 الله موجود بالامكان العام كان معناه أن عدم وجوده غير ضروري فيصدق بكون الوجود واجبا أو جائزا
 لكن قد قام الدليل على وجوده واذ قيل زيد موجود بالامكان الخاص كان معناه أن كلام من وجوده
 وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو الممكنات) مقتضى القاعدة وهو أن المعتبر بال من جزأى الجملة
 يكون محصورا في الجزء الغير المعروف بها أن الممكنات محصورة في المتعلقة لكن المراد هنا العكس وهو حصر
 المبتدأ في الخبر أي أن متعلق القدرة والارادة مقصور على الممكنات لا يتعداها الواجبات والمستحيلات والى
 هذا المراد أشار الشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات أي لذاتها ما والحاصل أن فائدة قوله دون
 الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكنات مع أنه جملة مفيدة للحصر الاشارة الى المراد بالحصر المستفاد
 منه حصر المسند اليه في المسند لا حصر المسند في المسند اليه وان كان هو الذي تقتضيه القاعدة المتقدمة
 (قوله فالقدرة صفة الخ) الفاعل واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها فالقدرة الخ
 واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات رسوم مفيدة لتمييز بعضها عن بعض لاحد واذ اتيناها لان
 العقول محجوبة عن كنه ذاتها وصفاته تعالى فيتعذر حينئذ التعريف بالذاتيات وقوله صفة جنس في
 التعريف وقوله تؤثر فصل أخرج به مالا يؤثر من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير
 ذلك وقوله في إيجاد الممكن واعدامه مخرج للارادة بناء على أن التخصص تأثير وهو الصحيح فهي وان
 كانت صفة تؤثر لكن ليس تأثيرها في الإيجاد والاعدام بل تؤثر في التخصص باحد الامر من المتقابلين
 وأما على القول بان التخصص ليس تأثيرا فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واستناد التأثير
 للقدرة مجازة على اذ المؤثر هو المولى بقدرته والقريضة على هذا الجواز استحالة قيام التأثير بالقدرة لمساقيه من
 قيام المعنى بالمعنى لان التأثير انما يكون بالقدرة فلو كانت القدرة مؤثرة لكان تأثيرها بقدرة فيلزم قيام
 القدرة بالقدرة (قوله في إيجاد الممكن) الاولى ان يقول في وجود الممكن لان الإيجاد هو تعلقها بوجود
 الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وانما تؤثر في نفس الوجود وأل في الممكن للاستغراق أي تؤثر في
 وجود كل ممكن وعدمه ان قلت ما لم يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فأن التأثير فيه قلت المراد
 بقوله تؤثر أي تصلح للتأثير في كل ممكن والصلاحي عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق الصلحي
 فكانه قال صلحة للتعلق بكل ممكن وليس مراده الاشارة للتعلق التخيري وان المعنى أنها متعلقة بكل
 ممكن تعلقا تميزيا فان قلت مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود والعدم فيقتضي ان الاحوال الحادثة
 على القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها القدرة والذي عليه المحققون ان القدرة تؤثر فيها فقد صرح في
 الكبرى بان الذي عليه المحققون ان الله اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم ثبوت عالميته فقد فعل
 الصانع المعنى والحال اللازمة لها واجب بان المراد بوجود الممكن ثبوتها على جهة الجواز من اطلاق الخاص
 واردة العام والقريضة على ذلك تعلق التأثير على الوصف المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلمته
 فكانه قال تؤثر في وجود الممكن لا يمكنه واذا كانت العلمة هي الامكان وهو موجود في كل الممكنات لم
 يكن هناك فرق بين الحال وغيرها وحينئذ فيكون المراد بالوجود ما هو أعم اعني مطلق الثبوت (قوله
 واعدامه) الاولى وعدمه لان الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وانما
 تؤثر في نفس عدم الممكن واعلم ان تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متعلق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن
 فهو ما قاله الاقل كالتأثير في أبي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات وبالغ في
 الاحتجاج عليه وأما على مذهب الشري ومام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت جواهر أو أعرافا
 واقع بنفسه لا بالقدرة لان أثر القدرة عندهم لا بد ان يكون وجوديا فلا تعلق القدرة بالعدم عندهم لان

واحد وهو الممكنات دون
 الواجبات والمستحيلات
 الا أن جهة تعلقها
 بالممكنات مختلفة فالقدرة
 صفة تؤثر في إيجاد الممكن
 واعدامه

الحادث اما جرم واما عرض والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر
استمرار وجوده مشروط باعداد الاعراض له فاذا اراد الله عدمه أمسك عنه الاعراض فيندم الجوهر
لوقته بنفسه بدون اعدام معدم نظير ذلك انك اذا وضعت الزيت في السراج فان القميلة تستمر منورة فاذا
فرغ الزيت طفئت تلك القميلة بدون فعل فاعل وهذا القول وان كان قول الجهم والانا انه ضعيف مبني
على ان العرض لا يبقى زمانين والحق ان العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه بمجرد
وجوده بل قال الشيخ عبد المحكي في حواشي الحيا الى ان القول بان العرض لا يبقى زمانين سفسطة فقد
علمت مما قلناه ان القدرة تتعلق بوجود الممكنات اتفاقا تعلق تأثير وكذا تعلق بعدمه الطارئ بعد وجوده
تعلق تأثير على المعتمد واما عدم الممكن في الازل فهذا لا يتعلق به القدرة اتفاقا لانه واجب لا جائز والجاز
وجودنا في الازل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذات القدماء وبقي عدم الممكن فيما لا يزال قبل
وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استمرار عدمه الطارئ بعد قنائه واستمرار وجوده وقد ذكر
بعض الحققة ان هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة تعلق قبضة بمعنى ان المولى ان شاء قطع ذلك العدم بقدرته
وابدله بالوجود وان شاء ابقى ذلك العدم بقدرته وكذلك استمرار الوجود ان شاء المولى ابقاه بقدرته وان شاء
قطعه وابدله بالعدم بقدرته واعلم ان حقيقة التعلق طلب الصفة اي اقتضاؤها واستلزامها امران اذ على
قيامها بجملاها وهذا حقيقة في التعلق بالفعل وهو التخييري واما اطلاق التعلق على صلاحية الصفة في
الازل لشيء او على كون الشيء في القبضة فهو مجاز اذ هذا ليس تعلقا حقيقة ببق شيء آخر وهو ان ماهيات
الامور الممكنة وحققاتها وقع فيها خلاف فقيل انها يجعل جاعل مطلقا اي انها تخلف لوقته للمولى تعلق بها
قدرته فاحدثها من العدم للوجود وقيل انها ليست بجعل جاعل مطلق بل هي متعبرة وثابتة في نفسها اذ لا
وانما تعلق بها القدرة فظهرتها بالوجود خارج الاعيان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في
الماهية بل في اظهارها فقط فالجاعل لم يجعل الشمس مثلا مشمسا بل جعل الشمس موجودا وقيل ان
الماهية البسيطة كالجوهر غير مجعولة والمركبة كالجسم مجعولة اذ علمت ذلك فقول شارح تؤثر في
وجود الممكن ولم يقل تؤثر في ذات الممكن ظاهر في ان الماهية غير مجعولة بل هي ثابتة متعبرة في نفسها
ازلا والقدرة تعلق باظهارها بالوجود في خارج الاعيان فهي بمنزلة ثوب مخبأ في صندوق تفتح الصندوق
وتخرج منه وميل المصنف لهذا القول مما يدل على انه مما لا يختص بالمعزلة والفلاسفة اذ لو كان مختصا
بهم لاسمال اليه كما هو اللائق ب مقامه والمناسب بحاله من الرد على من خالف أهل السنة فخذوا بالبعض
الحواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعزلة فقط واعلم ان هذا القول لا يضر اعتقاده وان لم يعلمه
تعدد القدماء لان المضر القول بتعدد القدماء من لذوات الموجود في الخارج لا الثابتة في نفسها (قوله
والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله تؤثر فصل اخرج به ما لا يؤثر من
الصفات كالعلم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ما عدا القدرة وفي التعبير بتأثير من التجوز ما مر
قال الشيخ يس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف الارادة باعتبار تعلقها بالتخييري الحادث لا باعتبار
الصلوحي القديم ولا التخييري القديم كما صرح به بعض المغاربة ويحتمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص
الخ فصل اخرج به القدرة والمراد بتخصيص احد طرفي الممكن بالوقوع عن ترجيح وقوع احد طرفيه واعلم ان
الممكنات المتقابلة ستة اشار لها بعضهم بقوله

والارادة صفة تؤثر
في اختصاص احد طرفي
الممكن من وجود او عدم
او طول او قصر ونحوها

الممكنات المتقالات * وجودنا والعدم الصفات
أزمنة أمكنة جهات * كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات واحد ثان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو احد الطرفين

بالوقوع

بالوقوع دون العدم وتخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون الوجود وتخصص الصفة
 المخصوصة كالبياض مثلا بالوقوع دون غيرها من الصفات وتخصص الزمان المخصوص بالوقوع
 فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الامكنة وتخصص
 الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص المقادير المخصوصة بالوقوع للبحر
 دون غيره من المقادير اذا علمت هذا فقول الشارح من وجوده عدمه بيان لاحد طرفي الممكن وقوله
 او طول او قصر اشارة لثلاثة اقسام وقوله ونحوهما اي نحو القسمين المذكورين وهو الاقسام الاربعة المتقدمة
 (قوله بالوقوع) متعلق باختصاص (قوله بدلا عن مقابله) اي بان تخصص الوجود الذي هو احد
 الطرفين بالوقوع بدلا عن العدم وتخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود
 وهما ظاهر في العدم الطارئ على الوجود لانه هو الذي يوصف بالوقوع اي المحصول ولا يظهر في العدم
 السابق على الوجود لان المتبادر من الوقوع المحصول بعد عدمه وان كان العدم السابق من جملة
 مقدورات الله على ما مر والقدرة تابعة للارادة (قوله فصار تأثير القدرة الخ) هـ ذاتا فرع على ما تقدم
 اي اذا علمت ان تأثير الارادة في اختصاص احد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في
 وجود ذلك الطرف على التعيين لزم من ذلك ان تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) اي تعلقها التمييزي (قوله
 فرع تأثير الارادة) اي فرعا عن تعلق الارادة اي التمييزي القديم والحادث والمراد بكونه فرعاعنه
 انه متأخر عنه في التعقل ولا يخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز والحقيقة ان يقال ان تأثير
 الذات بالقدرة فرع تأثير الذات وتخصصها بالارادة (قوله اذ لا يوجد) اي بعد عدمه وقوله
 من الممكنات تصرح بمساعلم التزامها هذا اذا قرئ يوجد بكسر الجيم مبنيا للفاعل من اوجد واما اذا
 قرئ بفتح الجيم مبنيا للمفعول اي اذ لا يثبت له الوجود في الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص
 لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة اذ لا يوجد من الممكنات وفي بعضها اذ لا يوجد ولا ناجل وعزم
 الممكنات وطبعا فيتمتع فيها الاحتمال الاول (قوله او بعدم) اي من الممكنات ففيه حذف من الآخر
 لدلالة الاول وهو تصرح بمساعلم التزام ان اريد بقوله بعدم اي بعد وجوده واما ان اريد بثبته عدمه فهو
 للاحتراز عن المستحيل (قوله وتأثير الارادة) اي تعلقها التمييزي قديما كان او حادثا (قوله على وفق العلم)
 اي على وفق تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده ان الارادة تساوي العلم لتعلق العلم بالواجبات
 والمجائزات والمستحيلات والارادة انما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ تعلقه بالمفردات
 المشبهة لعلم الحوادث التصوري واما العلم الملاحظ تعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث التصديقي فهو فرع
 عن تعلق القدرة فتعلق علم الله بثبوت القيام لزيد فرع عن تعلق القدرة بقيامه يعني انه متأخر عنه في
 التعقل لافي الخارج لانهم مامتاقرنان وهذا مبني على ان العلم تعلقا تمييزيا واحدا وهو تعلقه بنبوات
 الممكنات ووصافها وسمياتي ما فيه (قوله عند اهل الحق) اي اهل السنة ومقابله مذهب المعتزلة التي
 (قوله فكل ما علم الله) اي في الازل انه يكون سواء كان خيرا او شرا (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم ان
 كان المراد ما علم الله انه يكون اي يوجد فيما لا يزال بعد ان لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات
 العلية لان الله علم انها موجودة ازلا وابدا وكذا المستحيل لان الله علم عدم وجوده فقوله من الممكنات لبيان
 الواقع وان كان المراد علم انه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج
 المستحيل فقوله من الممكنات لا يندم منه احترازا عن الواجب اذ لو حذف لم يصح قوله بعد ذلك مراده اذ
 الارادة لا تتعلق بالواجب والالزم حدوثه (قوله اولا يكون) اي من الممكنات بقربها ما تقدم وهو لبيان
 الواقع ان اريد بقوله اولا يكون اي اولا يوجد والمراد بعدم وجوده لانه لا يثبت له ولا يتحقق وان اريد به

بالوقوع بدلا عن مقابله
 فصار تأثير القدرة فرع
 تأثير الارادة اذ لا يوجد ولا
 ناجل وعزم من الممكنات
 او بعدم بقدرته الاماراد
 تعالى وجوده او اعدامه
 وتأثير الارادة على وفق
 العلم عند اهل الحق فكل
 ما علم الله تبارك وتعالى
 انه يكون من الممكنات
 اولا يكون فذلك مراده
 جل وعز والمعتزلة

أولا يتصرف بالكون وبالوجود كان قولنا من المهككات قيد الابدمنه لاجراج المستحيلات لاجل ان يصح
قوله بعد ذلك مراده لان الارادة لاتتعلق بعدم المستحيل ولا بوجوده وكذلك الواجب ويحتمل ان قوله من
المهككات بيان لساقى قوله فكل ما علم الله تعالى ويكون تامه لا يحتاج لمبر وحينئذ فلا يحتاج لمخذف في
كلامه ثم لا يخفى ان ما قرره الشارح بقوله فكل ما الخ مبنى على ما اختاره من تعلق القدرة والارادة بعدم
واما على مذهب الاشعري فسا علم الله انه يكون اراده وما علم انه لا يكون لا يريد اذ لو اراد ما يقع كان
نقصا في ارادته لكان لها عن نفوذ ما تعلق به كذا قيل وفيه ان ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الارادة
بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل انه على ما ذهب اليه المصنف ان المولى يريد ما علم انه يكون
ولما علم انه ليس بكائن وعلى كلام الاشعري يريد ما علم انه كائن وما علم انه ليس بكائن فليس مر بده
(قوله فبجهم الله) بالتخفيف ان اريد الدعاء باصل القبح وبالشدديدان اريد الدعاء بكثرة القبح والمبالغة
فيه (قوله جعلوا تعلق الارادة تابعا للامر) هذا يقتضى ان الامر غير الارادة عندهم لان التابع غير المتبوع
مع ان الارادة عندهم عين الامر كما نقله السبكي عنهم في اصوله واجيب بانه ليس في كلام الشارح ما يقتضى
ان كل معتزلى يقول ان تعلق الارادة تابع للامر حتى يرد ما ذكرنا من اذ كثيرا ما ينسب ما قاله بعض الطائفة
لكها بما جازا فيقال قال بنو فلان وان لم يقبله منهم البعض والحاصل ان المعتزلة اختلفت اقوالهم فمنهم من
قال ان الامر عين الارادة ومنهم من قال ان تعلق الارادة تابع للامر وهما غير ان ومنهم من قال الارادة في فعله
تعالى هي العلم به وفي فعل غيره الامر به (قوله جعلوا تعلق الارادة) اى الصفة المخصصة بوقوع احد
المقدورين وقوله تابعا للامر اعلم ان الامر امران نفسى ولا يشته المعتزلة لانه قسم من الكلام النفسى
المنسكركن له فانهم لا يثبتون الاللفظى وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه تعالى متكاما انه خلق الكلام في
بعض الاجسام والظاهر ان المصنف اراد الامر الثانى (قوله فلا يريد عندهم ولا ناجل وعز الا ما امر به)
قضية المحصر ان ما لم يأمر به كالباح والمكروه والحرام وفعل غير المالك لم يرد عندهم وهو كذلك كما صرح
به الدواني تبعا للسيد (قوله والطاعة) عطف على الايمان عطف عام على خاص واعلم ان الطاعة امتثال
الامر بالفعل مطلقا عرف الامم لا توقفت على نية ام لا والقربة فعل ما تقر به بشرط معرفة المتعرب
اليه توقفت على نية ام لا والعبادة فعل ما تقر به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) اى غير
مرادله وقوعه بل اراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) اى فلما علم عدم وقوعه لم تتعلق ارادته بوقوعه
بل تعلقت بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والارادة بعدم الممكن واما على
مقابله فكفر اى جهل لم تتعلق به الارادة لا من جهة وقوعه ولا من جهة عدم وقوعه اذ لا يريد الماعلم
وقوعه (قوله منسى عنه) اى وان قدر الله وقوعه فلا يسئل عما يفعل (قوله فيج الله تعالى رايمهم) اى
اظهر قبحه والافه وقيح في نفسه (قوله هو المراد الله تعالى) اى وان كان لم يقع اى وكفره غير مراد وان كان
واقعا فقد وقع في ملك الله ما لا يريد وانتفى وقوع ما اراده واحتج المعتزلة لما قالوه من كون الارادة انما
تتعلق بالمأمور به بان ارادة القبيح وهو المنهى عنه قبيح وان العقاب على ما ريد ظلم وان النهى عما يراد
والامر بما لا يراد سفة والله منزه عن القبح ورد الاول بانه لا قبيح في ارادة الله القبيح بل هو حسن غاية الامر انه
يخفى علينا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لانه تصرف في ملكه ورد الثالث بان كلام من الامر والنهى قد
يكون امتحانا هل يطيع المأمور ام لا (قوله فلزمهم ان يقع الخ) قال الاسنوى التزموا ان الله يريد الشئ ولا
يقع ويقع الشئ وهو لا يريد قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد اذ كيف يظن انسان تخاف
مراد الله ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذكر بعضهم ما يدفع الاشكال
وحاصله ان الارادة نوعان ارادة اختيارية معنى انه تعالى اراد من العباد الايمان والطاعة برغبتهم واختيارهم

فبجهم الله تعالى جعلوا
تعلق الارادة تابعا للامر فلا
يريد عندهم مولانا جل
وعز الا ما امر به من
الايمان والطاعة سواء
وقع ذلك ام لا فعندنا
ايمان اى جهل مأمور
به غير مرادله تبارك
وتعالى لانه جل وعز علم
عدم وقوعه وكفر اى
جهل منسى عنه وهو
واقع بارادة الله تعالى
وقدرته وعند المعتزلة
قبح الله تعالى رايمهم ايمانه
هو المراد الله تعالى لا كفره
فلزمهم ان يقع نقص في
ملك مولانا جل وعز اذ
وقع فيه على قوتهم ما لا
يريد الله تعالى من له ملك
السموات والارض وما
بينهما ما تعالى الله عن
ذلك علوا كبيرا

وارادة قسر والجهاد بمعنى انه الجأهم الى الفعل وقسرهم عليه و يستحيل تخالف المراد عن الثانية لانه يلزم من تخلفه العجز لان الاولى لعدم استلزامه لذلك لانه لو شاء لا لجأهم وقسرهم على مراده وردبانه يكفي في لزوم العجز تخالف مراده تعالى (قوله) وبالجملة فالنقلات عند اهل الحق ثلاثة (الثالثة) الفاعل وخوذة من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت هذا فاقول لك قولاً ملتبساً بالجملة أي الاجمال أي فاقول لك قولاً مجملاً وهو ان النقلات الخ (قوله مرتبة) أي تعقلاً لا خارجاً وهذا بالنظر لتعلق القدرة بالحادث مع تعلق الارادة التخييري بالحادث وتعلق الارادة القديم مع تعلق العلم والافهام متقاربان خارجاً وامبالنظر الى تعلق القدرة بالحادث مع تعلق الارادة التخييري القديم وكذا تعلق الارادة التخييري بالحادث مع تعلق العلم فهو ترتيب خارجي لترتيب الحادث على القديم في الخارج (قوله) وانما لم تعلق القدرة الخ (قوله) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله سابقاً يعني ان القدرة والارادة متعلقة ما واحد وهو الممكيات (قوله) ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه هذا لا يناسب ما مر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بالعدم كما يتعلقان بالوجود وهو قضية قوله سابقاً فكيف ما علم الله أنه يكون من الممكيات ولا يكون فذلك مراده ويجب ان في الكلام حذف او مع ما عطف بقوله ما تقدم والاصل ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه او معدوماً بعد وجوده وانما اقتصر على الوجود لان اثره يظهر وللالتفاق عليها بخلاف اثرية العدم فانه مختلف فيها كما مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصص أحد طرفي الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله لا بالايجاد والاعدام وما ذكرته من أن تعلقها هي والقدرة بالممكن يستلزم تغييره من حال عدمه الى وجوده ومن وجوده الى عدمه يقتضي أنها تتعلق بالايجاد والاعدام فالت الذي جعل مستلزماً للايجاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة معاً لا تأثير الارادة فقط ولا يلزم من كون الشيء مستلزماً للشيء ان يكون كل جزء من اجزائه مستلزماً لذلك الشيء نظير هذا كما كان هذا حيواناً ناطقاً كان انساناً فمجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان ولا يستلزمه الحيوان فقط وأما استلزام الناطق له فبظرف الاتفاق فقط لا بطريق اللزوم (قوله) لزوم ما لا يقبل العدم اصلاً أي بوجه من الوجوه وقوله كالواجب أي لذاته كما يفهم من قوله اصلاً والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تتعلق بهما القدرة والارادة واحترز بقوله اصلاً عما يقبل العدم في الجملة كما يمكن الذي تعلق علم الله بوجوده كالجنة والنار فانه وان كان لا يقبل العدم من حيث تعلق علم الله بوجوده لكنه يقبله من حيث ذاته فيقبل أن يكون اثر القدرة والارادة (قوله) والالزم تحصيل الحاصل أي والابان قبل أن يكون اثرهما لزوم تحصيل الحاصل أي ان تعلقنا بوجوده ولزم ايضا قلب الحقائق ان تعلقنا بعدمه (قوله) وما لا يقبل الوجود اصلاً أي بوجه من الوجوه وقوله كالمتحيل أي لذاته والكاف استقصائية والمستحيل لذاته كشر يك الباري فلا يقبل ان يكون اثرهما واحترز بقوله اصلاً من المحال لغيره كما يمكن أي لمب فانه محال لتعلق علم الله بعدمه وقوعه ولكنه يقبل الوجود من حيث ذاته فيقبل ان يكون اثره للقدرة والارادة (قوله) والالزم قلب الحقائق أي والابان قبل ان يكون اثرهما لزوم قلب الحقائق أي ان تعلقنا بوجوده ولزم تحصيل الحاصل ان تعلقنا بعدمه (قوله) يرجوع الخ الباء لاسببية متعلقة بقلب او انها للتصور ير من قبيل تصور الكل بجزئي من جزئياته (قوله) فلا قصور الخ أي واذا علمت انه يلزم على تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل المحذور المتقدم تعلم انه لا قصور أي لا نقص ولا فساد في عدم تعلقهما بهما بل القصور أي النقص والفساد لازم لتعلقهما بهما (قوله) بل لو تعلقنا بهما بل هنالاضراب الا بطال في هي حرف ابتداء لا عاطفة على الاصح (قوله) لزوم حينئذ القصور أي النقص والفساد (قوله) لانه يلزم على هذا التقدير افساد أي تعلقهما بالواجب والمستحيل (قوله) انه يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وبانبات الالهية بل لانها لا يقبلها من الحوادث

وبالجملة فالنقلات عند اهل الحق ثلاثة مرتبة تتعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق العلم بالممكيات فالاول مرتبة على الثاني والثاني مرتبة على الثالث وانما لم تتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل لان القدرة والارادة كما كانتا صفتين مؤثرتين ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه لزم ان ما لا يقبل العدم اصلاً كالواجب لا يقبل ان يكون اثرهما والالزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود اصلاً كالمتحيل لا يقبل ايضا ان يكون اثرهما والالزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود اصلاً كالمتحيل لا يقبل ايضا ان يكون اثرهما والالزم قلب الحقائق برجوع المستحيل عن الجائز فلا قصور اصلاً في عدم تعلق القدرة والارادة القديمتين بالواجب والمستحيل بل لو تعلقنا بهما لزم حينئذ القصور لانه يلزم على هذا التقدير افساد يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وبانبات الالهية بل لانها لا يقبلها من الحوادث

والارادة وعدم الذات مستحيل وكذلك ثبوت الالوهية لمن لا يقبلها وقوله وسلبها عن تجب له مثال
 لتعلقهما بالواجب وذلك لان ثبوت الالوهية لله واجب فاذا تعلقتا بسلبها عنه فقد تعلقتا بالواجب من
 حيث عدمه ويحتمل انه مثل بالامثلة الثلاثة لتعلقهما بالمستحيل وقوله وسلبها عن تجب له من عطف
 اللازم على المزموم فانهما اذا تعلقتا بثبات الالوهية لمسا لا يقبلها لزم سلبها عن تجب له والاولى للشارح ان
 يبديل الاعدام بالعدم والاثبات بالثبوت لان الاعدام والاثبات هو تعلقهما بالعدم والثبوت وحينئذ فيلزم
 الركبة في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) اى وهو جواز تعلقهما بعدم انفسهما وعدم الذات الخ (قوله لا يبقى
 معه شئ من الايمان) اى لان من جوز ثبوت الالوهية لغير الله وسلبها عن الله كان كافرا (قوله ولا شئ من
 العقائد) اى من الامور التى يحكم بها العقل من الواجب والمستحيل لا نقاب حقيقة ماور جوعهما
 للحيثيات والمراد انه لا يبقى معه شئ من الامور التى يحكم بها العقل المعتد بها فى الدين لكون معتقد ذلك صار
 كافرا (قوله وكفاه هذا المعنى) اى وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا الة
 مقدمة على المعلول وهو قوله صرح بنقيض ذلك (قوله على بعض الاغبياء) جمع غيبى وهو من لافظة
 عنده ويسمى الشارح هذا البعض غيبيا لانه قد خفي عليه لزوم هذا التخليط فعمل المستحيل من متعلقات
 القدرة والارادة (قوله صرح) اى ذلك البعض وقوله بنقيض ذلك اى بنقيض نفي التصور وتقيضه هو
 التصور اى النقص والفساد وذلك لانه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل (قوله فنقل) اى ذلك البعض
 من الاغبياء (قوله عن ابن خزم) هو أبو محمد دعى بن خزم الظاهرى الاندلسى كان من حفاظ المغرب
 ألف كتابا منها هذا الكتاب الذى ذكره المصنف وهو كتاب الفصل فى المال والنحل مجلد نحو الثلاثين
 كراسا فى الورق الكامل يزد فيه على سائر الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة
 وغيرهم وأغلب حطه وتشنيعه فيه على الاشاعرة والماتر يديه ائمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب
 براوية الشيخ دمر داس بمصر وله كتاب كبير فى الفقه ينتصر فيه للاظهارية ويشنع فيه على الائمة
 الاربعية لاسيما الامام المجمع على جلالتها امامنا مالك وما زالت الاخبار تنبئ بالاشرار ورأيت من
 ذلك الكتاب جزأ ضغما قال الشاوى وقد وجدت لابي محمد بن ابي زيد القيروانى كتابا فى رد هذا الكتاب
 الذى ألفه ابن خزم فى الفقه وتعقب فيه على مالك فنقضه عروة عروة (قوله عقل هذا المبتدع) اى الناقل
 عن ابن خزم وانما كان مبتدعا لخالفته أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقله هذه المقالة عن ابن خزم ان
 يكون مبتدعا اذ لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقته عليها قلت ظاهر صنيع المصنف انه نقله عنه فى
 مقام الموافقة والاستدلال (قوله التى لا تدخل تحت وهم) اى التى لا يقبلها الوهم اى القوة الواهمة فضلا
 عن العقل وتلك اللوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها وعدم الذات العلية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها
 من الحوادث وسلبها عن الله تعالى (قوله لو كان التصور جاء من ناحية القدرة) اى بان كان ذلك الامر من
 متعلقات القدرة ولم تعلق به واما اذا كان عدم تعلقها بأمر لكونه ليس من متعلقاتها فتصورها عن تعلقها
 به ليس عجزا (قوله فلا يتوهم عاقل) الانسب بما تقدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر
 الاستاذ ابو اسحق الاسقرائى) هو الامام ابراهيم بن محمد الاسقرائى يبايع واحدة لا يلامز كان فقيها عارفا
 متكاملا اصوليا وعنه أخذ الكلام والاصول عامة مشايخ نيسابور (قوله ان اول الخ) فى بعض النسخ
 ان اول من أخذ منه هذا المبتدع وأشياعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فأول اسم ان وادريس
 خبرها اى ان اول شخص أخذ منه اى من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفى نسخة قصة ادريس
 وعليها فعمل من واقعة على ما لا يعقل وفى الكلام حذف مضاف لاجل صحة الجملة اى اول كلام أخذ
 منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفى نسخة من قصة ادريس وعليها فى زائفة او المعنى اول

وسلبها عن تجب له وهو
 مولانا جمل وعزواى
 نقص وفساد أعظم من
 هذا وبالجملة فذلك
 التقدير الفاسد يؤدى
 الى تخليط عظيم لا يبقى
 معه شئ من الايمان ولا
 شئ من العقليات أصلا
 وكفاه هذا المعنى على
 بعض الاغبياء من
 المبتدعة صرح بنقيض
 ذلك فنقل عن ابن خزم
 انه قال فى المال والنحل
 انه تعالى قادر ان يتخذ
 ولدا اذ لو لم يقدر علمه
 لكان عاجزا فانظر اختلال
 عقل هذا المبتدع كيف
 عقل عما يلزمه على هذه
 المقالة الشنيعة من اللوازم
 التى لا تدخل تحت وهم
 وكيف فاته ان العجز انما
 يكون لو كان التصور
 جاء من ناحية القدرة اما
 اذا كان لعدم تعلق القدرة
 فلا يتوهم عاقل ان هذا
 عجز وذكر الاستاذ ابو
 اسحق الاسقرائى ان
 اول من أخذ منه

وهو يخطو ويقول في كل دخلة الابره وخرجتها سبحان الله والحمد لله فشاء بقشرة بيضة فقال له الله تعالى بقدران يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال له في جوابه الله تعالى قادران يجعل الدنيا في سم هذه الابره ونحس احدي عينه فصار عور قال وهذا وان لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ظهر وانتشر ظهورا لا يرد قال وقد أخذ أبو الحسن الأشعري من جواب ادريس عليه السلام أجوبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس وأوضح هذا الجواب فقال ان أراد السائل ان الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل ما يعقل فان الاجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل وتكون في حيز واحد وان أراد أنه يصغر الدنيا قدر القشرة ويجعلها فيها او يكبر القشرة قدر الدنيا ويجعل الله تعالى قادر على ذلك وعلى كبريائه قال بعض المشايخ وانما لم يفصل ادريس عليه السلام الجواب هكذا لان السائل متعنت ولهذا عاقبه على هذا السؤال

كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب ادريس (قوله هذا المبتدع) المراد به ابن خزم والمراد بأشياءه انما يعنون له في مقالته السابقة كبعض الاغبياء الناقلين عنه فيما تقدم ان قلت كيف ينقل الاسفرايين عن ابن خزم مع انه في رتبة أشياخه لان الاسفرايين مات قبل موت ابن خزم بست عشر سنة قلت الاسفرايين وان مات قبل موت ابن خزم بالمدة المذكورة لكنه اجتمع معه في نحو اثنتين وثلاثين سنة وهذه المدة يمكن ان يكون ظهر فيها كتب ابن خزم ووصلت للاستاذ خصوصا مع رياسته ابن خزم فانه كان متقدما بالوزارة كايه في الاندلس عاش من العمر ثمانا واربعين سنة ومات سنة خمس وستين واربع مائة (قوله بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم ككلام ادريس على ظاهره اذ ظاهره ان الله قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة او تصغير الدنيا وهذا محال فقد فهم ان القدرة تتعلق بالحال وهو مخالف لما تنصه دلالة العقل وهذا ادبهم في الظواهر فانهم يأخذون بها وان خالفت الأدلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو ان يقال انما قصد ادريس ان الله قادر على تصغير الدنيا او تكبير القشرة (قوله وهو يخطو) حال من ضمير جاءه وقوله ٣ و يقول حال من ضمير يخطو فهي حال متداخلة ارم من ضمير جاءه فتكون حال مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعلق بجاءه (قوله في كل دخلة الابره وخرجتها) يحتمل انه يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخزجة ويحتمل انه يقول ذلك مرة عند دخلة الابره مرة عند خرجتها (قوله آله تعالى بقدران) بهمزة الاستفهام (قوله احدي عينه) يحتمل المعنى واليسرى وانما فعل به ذلك مع ان الانسب قطع لسانه بحجى الغساد منه لان مراده بهذا السؤال اطلاق نور الايمان فناسب ان يجازي بطفه بنور بصره (قوله وهذا) اي ما ذكر من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر) اي تفلان السلف الصالح وهم قد تلاقوا ذلك عن اهل الكتاب العارفين الذين اسلموا مثل كعب الاحبار وعبد الله بن سلام (قوله قال) اي الاستاذ ابو اسحق (قوله في مسائل كثيرة) اي مثل الله قادر على ادخال البلد في حلقة الخاتم او في سم الخياط الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) اي فلم يسأل عن شيء معتول لان الاجسام الخ (قوله فان الاجسام الكثيرة الخ) أشار الى ان المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا احد اطلاقاتها وقد تطلق على الفراغ الذي بين السماء والارض وقد تطلق على الدراهم والدنانير وذلك هو المراد بها عند ذمها (قوله وتكون في حيز واحد) اي مكان واحد يعني صغيرا (قوله قدر القشرة) اي قدر جرم القشرة بحيث تدخل في القشرة بان تكون اقل منها والمراد أنه يصغرها كما يجب حيث ترد كلها للجواهر فرد لا أنه يرد كل جزء منها للجواهر فرد (قوله فلعمري) اي فلحمايى والتصديق بهذا التأكيد لاحقيقة القسم اذا لا كبر يتحاشون عن الخلف بغير الله للنهي عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال ليس لعل المراد به الزركشى (قوله متعنت) اي طالب عنت المسؤول ومثقتة لانه مسترشد طالب للرشاد والوقوف على الصواب (قوله ولهذا عاقبه) يؤخذ منه انه ينبغي للمسؤول ان ينظر في سؤال السائل فان كان مسترشدا ارشده وبين له مطلوبه وان كان متعنتا فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد من هذا التعليظ والتشديد على السائل المتعنت والا فلا يجوز في الشرعية المجدية فعل ذلك الخس مع أحد الابحثة نعم ان كان كافرا معاندا لمه فيجوز ان يفعل به ذلك لان دمه هدر فضلا عن عنته (قوله والعلم الخ) اعلم ان للعلم تعلقا تمييزيا قديما وهو انكشاف جميع الامور له اذ لا فتعلقه تعلق انكشاف وليس له تعلق صلوحى قديم لان الصالح لان يعلم ليس بعالم ولا يجرى على قياسه الارادة لان وجود الارادة مع عدم تعيينها لشي لا نقص فيه فلا نقص فيمن يصلح ان يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح ان تنكشف له الاشياء ولم تنكشف مع نبوت وصفي العلم والارادة فان لم يعين لا اختياره ومن لم تنكشف له الاشياء بل غابت عنه فذلك تجهله اه واثبت بعضهم للعلم تعلقا صلوحيا ايضا على معنى ان وجود زيد الذي علمه الله في

الازل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصلح علمه تعالى لان يتعلق بعدمه في ذلك اليوم بدلا عن وجوده بمعنى
 أنه لو فرض تعلق علمه تعالى به وأنه لم يتعلق بوجوده لم يلزم على ذلك محال و ذكر بعضهم ان للعلم تعلقين
 تمييزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتبجيزي حادث وهو تعلقه بالممكنات عند وجوداتها ألا
 ترى ان علم الله بان زيد ادخل الدار بعد ان كان لم يدخلها امتداد بعد علمه انه لم يدخلها وفيه نظر لاستزامه
 نسبة الجهل لله تعالى في الازل وذلك لانه اذا تأخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو
 جهل فالحق أنه تعالى يعلم أزلا ما كان وما يكون على الوجه الذي عليه يكون ولم يتجدد له تعالى انكشاف
 زائد على ما ثبت له في الازل من الانكشاف وأن علمه بان زيد ادخل الدار بعد ان كان لم يدخل ليس
 متجددا والتجدد انما هو في المعلوم لافي العلم والحاصل أن العلم واحد وليس له الاوجه واحد والتبجيز
 يكون او كان انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد فالمعلوم قبل كونه يعبر عنه بانه
 سيكون وبعده كونه يعبر عنه بانه كان لاستقباله في الاول وحصوله في الثاني مثل اذا كثر في الواحد فعلنا
 بالجمعة الانية محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها بانها ستكون وبعده يعبر عنها بانها كانت فالاختلاف
 في الجمعة لافي علمنا له اذا علمت هذا فقول المصنف المتعلق اي أزلا تعلقا تمييزيا (قوله بجميع الواجبات)
 دخل فيه العلم نفسه فيعلم بعلمه علمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل أن صفة العلم بتعلق بنفسها
 وبغيرها انك صفة تتعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف
 فقط جميع كان اولي لانها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع أن علم الله عام التعلق بما وجد وما لم يوجد
 (قوله الواجبات والمخائزات والمستحيلات) نعوت المحذوف اي بجميع الامور الواجبات الخ وانما لم يقدر
 ذلك المحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع اقسام الحكم العقلي لان العلم لا يختص بتعلقه
 بالاحكام بل كما يتعلق بها يتعلق بالخبر كونه والخبر كونه عليه والنسبة واعلم أن علمه بالاحكام مشابه لعلم
 المحوادث التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصوريا ولا تصديقا
 لتوقفهما على حصول ما لم يكن حاصلًا وهذا محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضوري وقوله المتعلق
 بجميع الواجبات اي كذاته وصفاته وقوله والمخائزات اي كذوات الخلوقات وصفاتها وأفعالها وبهنة
 الرسل وقوله والمستحيلات اي كالشرب والولد فيعلم أنه لا شرب له ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم نبوت
 ذلك والانقلاب العلم جهلا لأن اعتقاد نبوت المحال جهل وليس في قولنا انه لا يعلم نبوت ذلك نفي للعلم
 من اصله حتى يلزم منه محال ولا تقصير للعلم باخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالا ايضا بل هو نفي للتسمية
 الجهل علما لان العلم ينكشف به الامر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل فيه شيء مما ليس بحق
 بأن يصيره حقا لان كون غير الحق حقا هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء بوجه الصواب والحق والا كان
 قصورا في العلم باخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل أن العلم يتعلق بكل امر على الوجه اللائق
 ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق تنزيهه لا تنقيصه وكما لا محال واذا علمت أن العلم يتبع المعلوم تعلم أن
 المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفي
 والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه ممكن وجميع ما يتطرق اليه من اوجه الجواز ويعلم أن الواقع منها الشيء
 القلاني وان غيره لم يقع ويعلم أنه متصف بالعشر بن صفة وبكالات لانهاية لها ويعلم أنه ليس متصفا
 باضدادها وأنه لا زوجة له ولا ولد ولا يعلم أنه متصف باضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وماماثل
 ذلك من المستحيلات لما تقدم (قوله والعلم صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد او لا فقال
 بعضهم انه لا يحد لظهوره لانه كاشف لغيره فهو غني عن أن يظهره غيره وقال بعضهم انه لا يحد لاسره لانه لم
 يحد بالانوزع فيه والقائلون انه يحد لهم فيه تعاريف كثيرة واكثرها مدخول قال ابن الحاجب اصح

بجميع الواجبات والمخائزات
 والمستحيلات (ش) العلم
 هو صفة

المحدود فيه أنه صفة توجب تمييز الایحتمال النقيض وهو الذي نقل عن ابن ذكري ويقرب منه تعريف
المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله ينكشف بهما ما يتعلق به مخرج
للصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة لانهما صفتان تأثير كرام وللصفات التي لا تتعلق
كالحمية وكاليابض والسواد والشجاعة ونحوها والمراد بالانكشاف ما هو واعم من التام فلذا أتى بقوله
انكشافا لا يحتمل النقيض لاجل اخراج الظن والشك والوهم والاعتقاد الجازم سواء كان مطابقا وغير
مطابق لان متعلقاتها تحتمل النقيض وقوله لا يحتمل اي لا يحتمل ما تعلقت به مع ذلك الانكشاف النقيض
بوجه التمام وقوله بوجوده من الوجوه اي لا بحسب الذهن ولا بحسب الخسارح ولا لاجل تشكيك
مشكك وأشار بهذا الى أن العلم تزمه امور ثلاثة الجزم والمطابقة والثبات فالعلم بالثبات جازم به وثبات
عليه ومطابق معلومه للواقع فلا يحتمل معلومه النقيض بحسب الذهن لاجل الجزم ولا بحسب الخسارح
لاجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لاجل الثبات وقوله لا يحتمل النقيض اي عند العالم اما عند
غيره فلاذ كثيرا ما يعلم الانسان شيئا ويرد فيه غيره او ينفيه (قوله ينكشف الخ) المراد بالانكشاف
التمييز والاتضاح لا يقال ان التعبير ينكشف يوم حدوث الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال
والاستقبال وهذا الايناسب علم الله لاننا نقول الافعال الواقعة في التعاريف مجردة عن الزمان ولادلالة
لسا عليه فكانه قيل صفة يحصل بها انكشاف ما تعلقت به كذا قيل وانت خير بان الفعل هنا وان كان
الملاحظ منه المصدر وهو الانكشاف الا ان التعبير بالانكشاف هنا غير لائق من جهة أنه انفعال يوهم
حدوث ايضاح بعد خفاء وهذا وان ناسب العلم الحادث لا يناسب علم الله لان علم الباري منزه عن ذلك
فاللائق ان يقال صفة لها تعلق بالشيء على وجه الاحاطة به على ما هو عليه دون سبق خفاءه او رده على
تعريف المصنف انه غير مانع لشموله للسمع والبصر واجيب بان المراد بقوله ما يتعلق به اي المذكور
سابقا في المتن وحينئذ فلا يدخل السمع والبصر او بانه لا ضرر في شمول التعريف لهما لانهما نوعان من العلم
على احد قولين والمصنف قدم شي على ذلك القول ولا يقال بغيره والمراد بالمصنف على هذا القول هذه السمع
والبصر مع العلم وعدم استغنائها بالشمول عن الشامل لان مقصود المصنف ذكر العقائد المفصلة لان
استخراج الجزئيات من الكميات عسير والجهل في هذا العلم خطره كبير على انه يمكن ان المصنف عرف في المتن
على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل ان السمع والبصر عندهم ووصفان ثابتان لا يرجعان للعلم
باتفاق وينكشف بهما بعض ما ينكشف بالعلم وهل بينهما تقارب فيكونان نوعين منه اولافلا قولان
للاشعرى وغيره من أهل الحق فشمول التعريف لهما مبني على القول الاول ثمان قوله ينكشف بها
ما يتعلق به مراده انه ينكشف بها لمن قامت به الامور التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالة
ينكشف به المدلول أيضا لکن لمن اطاع عليه وسمعه فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام
اذ يصدق عليه انه صفة ينكشف بها ما يتعلق به وهو المدلول مع انه لا يسمى علما والدليل على هذا المراد
الاثبات بانه السببية في قوله ينكشف بها فانها تبدل على ان الصفة سبب وعلية في الانكشاف والعلية انما
توجب الحكم لمن قامت به وانت خير بان صرح بهذا الجواب ان المتكلم لا ينكشف له بالكلام متعلق
الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله يدل كلامه على امور لانهاية لها وتنكشف له منه فالاولى ان
يقال ان مراد المصنف بقوله ينكشف بها ما يتعلق به اي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة
ينكشف بها ما يتعلق به لمن قامت به ولغيره وهو سامع وبهذه الجواب الذي اجيب به عن خروج
الكلام من التعريف يجب به ايضا عن خروج الخاصة والفصل منه كالأضاحك والناطق بالنسبة
للانسان فان كلامهما صفة ينكشف بها ما يتعلق به وهو المعروف ولا يسمى علما وذلك لان الانكشاف

ينكشف بها

ليس لمن قامتا به وهو المعروف بل لغيره وهو السامع (قوله ما يتعلق به) اي وهو جميع الواجبات والحوادث
 والمسحليات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فان قلت لم قال ينكشف بها
 ما يتعلق به ولم يبين المتعلق كما بينه في القدرة والارادة وحينئذ يكون في التعريف خفاء قلت قال ذلك
 لئلا نول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعهما في التعريف لانه رسم واما قولك وحينئذ
 يكون في التعريف خفاء فجاوبه ان الخفاء القادح في التعريف هو الخفاء بالنسبة للتعريف وليس هذا منه
 لمصطلح المقصود الذي هو تمييز صفة العلم عما عداها من سائر الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق
 لا يضر (قوله فغني قولنا الخ) هذا تعريف يعلى تعريف العلم بما ذكره ليعلم انه لا يلزم من مجرد المتعلق
 ايضاح جميع تلك الامور (قوله لعله تعالى) اللام اما للتعليل وفي الكلام حذف اي منكشفة لذاته
 لاجل علمه او للتعددية ومعنى انكشافها للعلم كونها من متعلقاته (قوله بلا تأمل ولا استدلال) اي وحينئذ
 فليس علم المولى نظريا ولا استدلاليا ولا كسابيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم عليها سابق الجهل
 ويطلق الا كسابيا ايضا على ما حصل بكسب العبد اعم من ان يكون حصل به نظرا او بحركة الجوارح من
 اس وذوق وشم وابصار وكما لا يقال لعلم المولى انه نظري لا يقال له ايضا انه بديهي لانه من بدئه الامر
 النفس اذا اتاها بغتة وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضروري وهو ظاهر ان فسر بما قارنه ضرورة وحاجة
 كعلمك بالجموع والعطش الحاصلين لك امان فسر بما لا يتوقف على دليل فهو صحيح في حقه تعالى الا ان
 اللفظ لا يطلق لئلا يوهم المعنى الاول (قوله لا يمكن ان تكون) اي تكون تلك الامور بالمنكشفة على ان
 تكون بالناء القوقية او العلم او الايضاح على انه بالياء التحتية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل
 اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر نفس الشيء فالامر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر انه
 موجود في حد ذاته اي ليس وجوده وتحققه وثبوته متعلقا بقدر فرض ولا اعتبارا معتبرا (قوله وهي
 لا تتعلق بشئ) اعترض بان الشيء يختص بالوجود عند اهل هذا الفن وحينئذ فالتعريف به يوهم ان الحياة
 تتعلق بغير الموجود وهو المعدم مع ان هذا باطل بالاستقراء لانهم استقرؤا كما لانه تعالى فلم يجدوا منها
 ما يتعلق بالمعدم دون الوجود فكأن الاولى ان يقول وهي لا تتعلق اصلا او يبذل شيئا بامر فيقول وهي
 لا تتعلق بامر ولفظ امر يقيد التعميم وقد اوجب منه بان المراد بالشيء مدلوله اللغوي وهو المفهوم فكأنه
 قال لا تتعلق بمفهوم وهو يعبر الموجود والمعدم (قوله الحياة صفة الخ) اي الحياة مطلقا سواء كانت قديمة
 او حادثة فهو رسم شامل لهما صفة جنس وتصح وما بعده فصل مخرج لغيرها من الصفات (قوله تصحح)
 اي تجوز زفهى شرطا عقلي يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك ولا عدم
 والتجوز يزعم عدم الاستحالة اي انه عند وجود الحياة لا يستحيل الاتصاف بالادراك فلا تصاف به عند
 وجودها يمكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل الاتصاف بالادراك عند وجود
 الحياة المستوى بالنسبة اليها بمعنى الواجب في حق القديم والحاصل ان تصحح الواقعة في التعريف يقمعناه
 بالنسبة للقديم توجب له تعالى ان يتصف بالادراك اذ لا يوجد الان كل ما صحح في حقه تعالى فهو واجب
 واما بالنسبة للحادث فعناه يجوز ان يتصف بالادراك كما اذا كنا في حالة العجز واما في حالة النوم ونحوه
 فيفقده الادراك وان كانت الحياة موجودة (قوله لمن قامت به) هذا تحقيق لمذهب اهل السنة من ان
 الصفة انما توجب حكمها لمن قامت به لا لاخراج صفة لم تكن كذلك (قوله ان يتصف بالادراك) انما
 قال ان يتصف بالادراك ولم يقل ان يدرك لان الذي من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك نفسه وشمل
 قوله الادراك العلم والسمع والبصر وادراك نحو اللمس والشم والذوق على القول به فان قلت مقتضى
 التعريف ان الحياة ليست شرطا في غير الادراك من الصفات وليس كذلك بل كما انها شرط في الادراك وهو

ما يتعلق به انكشافا
 لا يحتمل التقيض بوجه
 من الوجوه فعنى
 قولنا المتعلق بجميع
 الواجبات الى آخره ان
 جميع هذه الامور منكشفة
 لعلمه تعالى ومختصة له
 تعالى اذ لا وابدلا تأمل
 ولا استدلال اتضا حا
 لا يمكن ان يكون في نفس
 الامر على خلاف ما علمه
 عز وجل (ص) والحياة
 وهي لا تتعلق بشئ (ش)
 الحياة صفة تصحح لمن
 قامت به ان يتصف
 بالادراك ومعنى كونها

العلم والسمع والبصر هي شرط أيضا في القدرة والارادة والكلام لاستعماله وجودها بدونها واجب بان ذكر
 الادراك في التعريف وجعله مشروط بالحياة وهي شرط له لا يفيد ان غيره من الصفات ليس كذلك لان
 الادراك لا مفهوم له لكونه اسما جامدا للبقاء لا يكون ذكره في التعريف لاجل الاحتراز عن غيره كما هو
 المشهور وعند جمهور الاصوليين سلمنا ان له مفهوما وان يذکر للاحتراز لكن دعوى ذكره للاحتراز هنا
 غير مسلمة لان شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لان الادراك لازم للقدرة والارادة
 والكلام وهي لازمة له وما كان شرطاً في اللازم فهو شرط في الملزوم (قوله لا تقتضى) اى لا تستلزم
 (قوله بعد قيامه بمجمله يطالب الخ) هذه العدية منظورة فيها للتعقل للخارج اذ لا ترتب في الخارج بين
 قيامه بمجملها وتعلقها ان كلامهما ازلى اما قيامها بمجملها فظاهر واما تعلقها بالمعلوم فلما سبق ان تعلق
 العلم ازلى لا تمييزي حادث على الحق وقوله يطالب الخ قضية ان المراد بالافتقار الى الطلب وليس كذلك
 فالاولى ان يفهم بالاستلزام وان كان يمكن ان يقال مراده بقوله يطالب أمرا اى من طلب الملزوم للازمه
 فرجع الامر الى ان المراد بالافتقار الاستلزام (قوله فجميع صفات المعاني) اى القديمة اما المعاني الحديثة
 فيها ما يتعلق ومنها ما لا يتعلق كالبياض والسواد (قوله سوى الحياة) اى وكذلك القدم والبقاء عنده من
 يجعلها من صفات المعاني (قوله نفس لتلك الصفات) اى فلا توجد تلك الصفات في الخارج
 بدونه وحينئذ فهو واجب ازلى وقوله كما ان قيامها بالذات نفسى اى لان تلك الصفات لا توجد في
 الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة نفسية قول الاشعري ويشكل ببقية الاحوال
 وقيل ان كلامنا يتعلق بالذات امر اعتبارى وانه من النسب والاضافات وقيل انه من
 موافق العقول اى لا يعلمه الا الله وقيل ان التعلق صفة وجودية ورد بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم ان التعلق
 الموصوف بكونه نفسيا هو التعلق القديم بالحادث لتحقق الصفة بدونه في الخارج ازلا وبدا والتعلق
 القديم يشمل التمييزي القديم بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما تاتي ويشمل الصلوحى بالنسبة للقدرة
 والارادة وليس خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قررنا شيخنا (قوله المتعلقان بجميع الموجودات) اعلم
 ان لهما ثلاث تعلقات فالكشاف الذات العلية وصفاتها بماتعلق تمييزي قديم وانكشف ذوات
 الكائنات وصفاتها الوجودية بماتعلق تمييزي حادث ولا يلزم على تأخر التمييزي الحادث
 بالنسبة لهما وجودهما قبل وجود الحوادث لانهما لا يتعلقان بالوجود فقط بل وجود الحوادث
 لا يتأتى سمعها ولا بصرها فلا يثبت قبل وجودها على ولا سمعها بالنسبة اليها بخلاف العلم فانه يتعلق بكل
 موجود وكل معدوم فانبات التمييزي الحادث له يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحيتها
 في الازل لانكشف ذوات الكائنات وصفاتها بماتعلق لا يزال صلوحى قديم فقوله المتعلقان اى تعلقا
 تمييزيا بصلاحها قديمين وتبميزيا باحدنا بجميع الموجودات على التوزيع الذى قلناه وذكروا وصف هنا
 حيث قال المتعلقان وانت سابقا عند الاجمال حيث قال ثم سبع تسمى الخ مراعاة لجهة الصفة والوصف
 فانت فيما سبق مراعاة لكونها صفات وذكرونا مراعاة لكونها موصفين وقوله بجميع الموجودات اى
 حتى انفسهما فيكشف له تعالى بسعة ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره ويصير بصره اى وينكشف له
 بصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعه وخرجت بقوله الموجودات الامور العدمية كالسلب والامور
 الثبوتية كالاحوال والامور الاعتبارية فلا يتعلقان بها ان قلت اذا كان كل من السمع والبصر ينكشف به
 الموجودات فاحدهما يغنى عن الآخر واجب بان الانكشف الحاصل باحدهما معاير للانكشف
 الحاصل بالآخر فلا غنى وفي قوله المتعلقان بجميع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد
 باختصاصها ببعض الموجودات فيختص السمع بالاصوات والبصر بالاجرام والاعراض قياسا للغائب

لا يتعلق بشئ انها لا تقتضى
 أمرا زائدا على القيام
 بمجملها والصفة المتعلقة
 هي التي تقتضى أمرا زائدا
 على ذلك الا ترى ان العلم
 بعد قيامه بمجمله يطلب
 أمرا يعلم به وكذا القدرة
 والارادة ونحوهما وبالمجمله
 فجميع صفات المعاني
 متعلقة اى طالبة لزائد
 على القيام بمجملها سوى
 الحياة وهذا التعلق نفسى
 لتلك الصفات كما ان
 قيامها بالذات نفسى لها
 أيضا (ص) والسمع
 والبصر المتعلقان بجميع
 الموجودات

على الشاهد (قوله السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح) هذا الكلام متضمن لتعريفين أحدهما السمع والآخر للبصر فكانه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم والبصر صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم لكنه ذلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن للتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله ينكشف بهما فصل أخرجه ما عدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للبصر وقوله الشيء أي الموجود فصل أخرجه به العلم إذ تعلق به الموجود والمعدوم وأخرجه العلم بهذا القيد بناء على أنهم ليسوا نوعين من العلم والافعال بل هيان الواقع وقوله كالعلم تشبيه في الاتصاف أي اتصافا تاما كالاتصاف في العلم وانما لم يكن قول الشارح صفتان ينكشف الخ تعريفا واحدا لهما لان القصد بالتعريف تمييز كل واحد منهما عن الآخر والتشريف منافي لذلك لان الحد لا يقبل الأفراد المحدودين كما هو معلوم فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر يدل على اتحادهما في الخاصة وهي انكشف جميع الموجودات بهما وحينئذ في كل واحد منهما ما دخل في تعريف الآخر فيمكن كون كل من التعريفين غير مانع وشرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً قلت ما ذكرته من دخول كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر تعذره معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذره معرفة ذلك صدق حد كل منهما على الآخر لا شتر كما في الصفة والخاصة والعقل حيث لم يدرك لكنه النجالي السمع والسمع المتبادل على مجرد اثباتهما على ان المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا تمييز أحدهما عن الآخر والقدمون من المناطقة لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم التعريف بالاعم (قوله الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم) دفع بهذا ما يقال اذا كانت الموجودات تنكشف بالسمع والبصر كما تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تخصصه لا للحاصل فاجاب الشارح بان السمع والبصر وان شاركا العلم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زاد على الانكشاف بالعلم فلم يلزم تحصيل الحاصل فورده عليه ان هذا يقتضي أنه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كفي حق الشاهد مع ان علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع الشارح ذلك بقوله بمعنى انه ليس عينه والحاصل ان المراد بكون الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم انه مغاير له كما ان الانكشاف باحدهما مغاير للآخر فلا انكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك) أي التغاير بين الانكشاف بالحاصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أي فيما نشاهده من الحقائق فان العلم الحاصل بالقلب عند تعمير العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم يمكن ان رآها مغاير للعلم به المن لم يرها الحاصل له بالتواتر وهذه الجملة في المعنى كالعلة لثني العينية وفيها إشارة لرد القول بانها نوعان من العلم والى هذا المعنى وما قبله أشار في الكبرى بقوله ولا يستغنى بكونه علميا عن كونه سمعيا وبصيرا لما نجد من الفرق الضروري بين علمنا بالشيء حالة غيبته عنا وبين تعلق سمعنا وبصرنا به قول لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس الغائب على الشاهد وهو لا يصح لاننا نقول انما في هذا تقريرا للثبوت لا اثباتا للحكم حتى يرد اه (قوله ضرورة) أي طال كون تعلق العلم به ذا ضرورة أي وجوب او ضروري أي واجبا لا يقبل الانتفاء (قوله الاجزئيا) أي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم بتعلق به السمع والبصر (قوله مخالفا لسمعنا وبصرنا في التعلق) أي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتركا في ان كلا صفة يحصل بها الانكشاف ووجه لزوم المخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق ان عموم التعلق في سمعه وبصره واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فانه لا يجب لهما عموم التعلق والمثلان لا يختلفان فيما يجب (قوله اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات) أي ومن غير العادة قد يتعلق سمعنا بغير

(ش) السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح كالعلم الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم بمعنى انه ليس عينه وذلك معلوم في الشاهد ضرورة ومتمهلهما - ما اخص من متعلق العلم فكل ما يتعلق به السمع والبصر تعلق به العلم ولا ينعكس الاجزئيا ونبه بقوله بجميع الموجودات على ان سمعه تعالى وبصره مخالفا لسمعنا وبصرنا في التعلق اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات في جهة

الاصوات كسماع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا صوت وقوله وهي الاصوات الضمير لبعض الموجودات وأنت الضمير لا كسباب المضاف التأنيث من المضاف اليه (قوله) وعلى وجه مخصوص) خبر بمتد المحذوف أي وذلك التعلق كأش على وجه مخصوص أو خبر له كان المحذوف أي ويكون ذلك التعلق عادة على وجه مخصوص (قوله) من عدم البعد والسر) هذا بيان لوجه مخصوص وقوله جدا يرجع لكل من البعد والاسرار فإن كان هناك بعدا وأسرار كان ذلك مانعا من سماعها ولا يتقدم سماع الصوت بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو أمام أو تحت أو فوق أو يميناً أو شمالاً بخلاف المرئي فإن ابصاره مشروط بكونه في جهة الامام (قوله) وبصرنا إنما يتعلق عادة ببعض الموجودات) وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعدم ابصارنا له لعدم تعلق قدرة المولى بابصارنا له أو تعلقها به على الخلاف السابق ولا يقال ان عدم الابصار مانع والازم التسلسل وذلك لان المانع موجود يصح ان يرى فيكون المانع من ابصارنا له مانع آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة الموانع او الدوران كان المانع من ابصارنا المانع الاخير المانع الاول ان قلت ان عدم ابصارنا للبعض المانع من الرؤية وذلك المانع يمنع من رؤية نفسه ومن رؤية غيره وحينئذ فلا يلزم التسلسل في الموانع قلت لو كان كذلك لكان المنع صفة لنفسه ولا يجوز ان يرى وهذا بقدرح في طرد العلة فقد ذكرنا ان الوجود علة محكية للرؤية وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المنع صفة لنفسه وان فرضنا ان ذلك المانع لا يراه من قام به ويراه غيره فصار مرئياً في الجملة فلم يقدرح في طرد العلة فلا يصح لان صفة النفس لا تختلف ولا تختلف واعلم ان ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالاصوات وبصرنا بالاجسام والوانها أو كوانها امر عادي فقط لا عقلي والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز ان يخرق الله العادة ويتعلق كل واحد بما يتعلق به الاخر أو يتعلق كل منهما بكل موجود لان المحقق لا ادراك هو الوجود (قوله) وهي الاجسام) جمع جسم وهو ما تركب من جوهرين فردين فاكثر وهو المتخير القابل للقسمة وقضية ان الجوهر الفرد لا يرى وهو كذلك اي لا يرى بحسب العادة وما ذكره الشارح من ان المرئي هو الاجسام والالوان معا لا الالوان فقط هو مذهب أهل السنة خلافاً للعتزلة القائلين المرئي الالوان فقط (قوله) أو كوانها) الا كوان عندهم أربعة الحركة والسكون والاجتماع وهو كون الجسمين بحيث لا يتخللهما ثالث والافتراق وهو كون الجسمين بحيث يتخللهما ثالث وقضية كلام الشارح ان هذه الاربعة امور موجودة وانها ترى والذي عليه المحققون ان الذي يرى من هذه الاربعة الحركة والسكون وأما الاجتماع والافتراق فامر ان اعتبار بان لا وجود له ما فلا يرى ان المرئي الجسمان مجتمعان او المقتربان لان نفس اجتماعهما او افتراقهما فان قلت ان الحركة قد فسرت بانها الكون الاول في الحيز الثاني والسكون بانه الكون الثاني في الحيز الاول فقد فسرت بالكون كما فسرت به الاجتماع والافتراق فما وجه جعل الحركة والسكون موجودتين دون الاجتماع والافتراق قلت الكون مختلف فبعضه ما وصل لدرجة الوجود وهو المفسر به الحركة والسكون ومنه ما لم يصل لذلك وهو المفسر به الاجتماع والافتراق والمراد بالكون المحصول كما قرره شيخنا (قوله) في جهة مخصوصة) اي وهي جهة الامام (قوله) وعلى صفة مخصوصة) اي من عدم البعد جدا وعدم القرب جدا فالبعد والقرب جدا مانعان من الابصار للاجسام والوانها (قوله) فيتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثاً) اي لکن تعلقهما باقديم تعلق تمييزي قديم وبالحدث تعلق صلوحى قديم وتعلق تمييزي حادث كما مر (قوله) في أزل ذاته) تنازعهما كل من يسمع ويرى والازل هو عدم الاولية وحينئذ فالظرفية مجازية (قوله) وجميع صفاته الوجودية) اي لا الاحوال ولا الامور الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده (قوله) مع ذلك) اي مع سمعنا وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الازل ذوات الكائنات والحاصل انه تعالى

مخصوصة وعلى وجه مخصوص من عدم البعد والسر جدا وبصرنا إنما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاجسام والوانها أو كوانها في جهة مخصوصة وعلى صفة مخصوصة وأما سماع مولانا جل وعز وبصره فيتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثاً فيسمع جل وعز ويرى في أزل ذاته العلية وجميع صفاته الوجودية و يسمع ويرى تبارك وتعالى مع ذلك

في الازل سامع وراءه لذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاتها قال بعضهم
 جامعهم ودى الى اشدية من على مسافة عشرة ايام الى ابي عبد الله محمد بن الخليل وذكر اليهودى انه ما جاء الا
 لاجل مسئلة عجز الناس عنها فاتفق اجتماع اعيان الناس فقال اليهودى اتقولون ان البارى قديم فقال له
 الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فبماذا تعلق سمعه قبل خلق الخلق واصواتهم
 وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر اليهودى وقبل يده فقال له الشيخ وازيدك احتها
 وهى ان روية الله تعالى قديمة اى بصره وتعلق في الازل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو
 ما قابل الازل ومبدؤه خفى تقف عنده العقول فلا يعلمه الا الله (قوله كانت من قبيل الاصوات) اى كانت
 الكائنات من قبيل الاصوات او غيرها وقوله اجساما اى كان غير الاصوات اجساما او ألوانا او كوانا
 او كان غيرها كالمقادير من الطول والعرض والعمق والاضواء (قوله والكلام) اعلم ان الكلام
 ينوع باعتبار دلالة الى ستة انواع وذلك لانه باعتبار دلالة على طلب الفعل امر وباعتبار دلالة على
 طلب الترك نهى وباعتبار دلالة على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالة على طلب العلم باعتبار
 حال الخلق لوقت استخباره وباعتبار دلالة على ثواب مستقبلي وعدو باعتبار دلالة على وقوع عذاب
 مستقبلي وعيد وتنوع هذه الانواع اعتبارى كما علمت لاحقبى واذا علمت ذلك فاعلم ان للكلام باعتبار
 كونه ليس امر او لانهما بل خبر او استخبارا او وعدا او وعيدا تعلقا تمييزا قديما وهو دلالة على الازل على
 معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى ثواب مستقبلي وعلى توقع عذاب كما تقدم واما تعلقه باعتبار كونه
 امر او نهيا فله تعلق تمييزى حادث عند وجود المأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الاول وطلب الترك
 من الثانى وصلوحى قديم وهو صلاحيته فى الازل للدلالة على طلب الفعل والترك من سبوح (قوله الذى
 ليس بحرف ولا صوت) الحرف اخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الاخص نفي العام ذكر العام
 بعده وانما كان الصوت اعم من الحرف لان الكيفية المحاصلة عند انضغاط الهواء وانحباسه تسمى صوتا
 سواء انحبس فى مخرج من مخرج الحروف او فى غير ذلك الا انه ان انحبس فى مخرج قيل للكيفية
 المحاصلة عند انحباسه حرف وصوت وان انحبس فى غير مخرج قيل للكيفية صوت فقط (قوله ويتعلق
 الخ) انما عبر هنا بالاضارع وفيما تقدم باسم الفاعل حيث قال فى القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقة
 وفى العلم المتعلقة تقنيا واسرار المصنف بهذا الى ان الكلام مساو للعلم فى المتعلق بالفتح لان من علم امر اصح
 ان يتكلم به والمولى عالم فى الازل بما كان وما يكون وما لا يكون فصح ان يتكلم بها وهم ما وان تساوى
 فى المتعلق الا انها مختلفة فى التعلق لان تعلق العلم الانكشافى وتعلق الكلام الدلالة قبله كلامه
 تعالى على الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فن كشف له الحجاب واطلع عليه يفهم منه ذاته تعالى
 وصفاته كما يفهمان من قوله انا الله لا اله الا انا ويفهم منه انهما واجبان لا يقبل واحد منهما الانتفاع يفهم
 منه ان الشريك عليه محال وان اعتقاد وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث
 ثلاثة ويفهم منه الجائزات وانها مخلوقة كما يفهم ذلك من قوله والله خلقكم وما تعملون فان قلت
 ما ذكره المصنف من ان الكلام الازلى متعلق بجميع متعلقات العلم الازلى ممنوع وذلك لان الله قديم امر
 بعض المكلفين بما علمه لا يقع منهم فيسـ تلزم ان امره تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعدمه وعلمه
 قد تعلق بعدم وقوع ذلك المأمور وقد تعلق علمه تعالى بما علمه يتعلق به امره الذى هو كلامه فالعلم ان امر
 من الكلام متعلق وذلك لان الشئ الذى امر الله به وعلمه بوقوعه تعلق كل من الامر والعلم بوقوعه وانتهى
 عنه وعلم عدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهى بعدم وقوعه وامام امر به وعلم عدم وقوعه كما يمان اى
 لم يبق تعلق العلم بعدم وقوعه دون الامر فيكون عدم الوقوع فى هذه الحالة متعلقا للعلم دون الامر وحيداً

فما لا يزال ذوات الكائنات
 كلها وجميع صفاتها
 الوجودية سواء كانت
 من قبيل الاصوات او من
 غيرها اجساما كانت او
 ا كوانا او ألوانا او غيرها
 (ص) والكلام الذى
 ليس بحرف ولا صوت
 ويتعلق بما يتعلق به العلم
 من المتعلقات

فبعض متعلق العلم ليس متعلقا بالكلام فالجواب ان الكلام الازلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه
فليس تعلقه منحصرا في تعلق الامر بكلامه تعالى وان كان لم يتعلق به عدم وقوع ذلك الامر به باعتبار
كونه امر الكنه قد تعلق به باعتبار كونه خبرا وحيداً فلا يمكن ان ينفرد العلم الازلي بتعلق لا يكون متعلقا
للكلام الازلي بوجه من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصر تعلق الكلام في تعلق الامر والحال ان تعلق
الكلام اعم من تعلق الامر (قوله القائم بذاته) احتراز من كلام الله بمعنى الالفاظ التي نقرؤها فانه ليس
صفة ازلية الخ بل حادثة وكل منهما يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشترك كما يأتي (قوله صفة ازلية ليس
بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالاعم لدخول جميع الصفات فيه اذ يصدق على كل منها انها صفة ازلية ليست
بحرف ولا صوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف دالة على جميع الامور لاجل اخراج بقية الصفات (قوله
ولا يقبل العدم) اي المطلق وهو ترك الكلام سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير المولى ابيكم او معها
(قوله وما في معناه) اي وما هو ملتبس بمعناه اي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم
وانما جعل السكوت في معنى العدم لان السكوت عدم مقيد لانه ترك التكلم مع القدرة عليه واذا علمت ان
كلامه القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم انه ليس معنى كلام الله موسى تكليما منه ابتداء للكلام عد
ان كان ساكنا ولا انه بعدما كلمه سكوت وانما المعنى انه ازال الحجاب عن موسى وخلق له سمعا وقواه
حتى أدرك كلامه القديم ثم منعه بذلك ورد ما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله ولا التبعض)
اي ولا يقبل التبعض بمعنى التبعض اي لا يقبل ان يكون مبعضه ابعاض واجزاء بخلاف كلامه فانه
ذو اجزاء فهو لئلا يزيد قائم كلام له جزآن الجزء الاول زيد والثاني قائم كذا قرر رشيخا وهو اظهر من قول
بعض المحواشي معنى كونه لا يقبل التبعض انه لا يقبل ان يكون بعضا من شيء او يكون شيء بعضا منه
(قوله ولا التقديم ولا التأخير) اراد به لازمه وهو التقديم والتأخر لانه هو الذي من صفات الكلام اي
ان كلامه تعالى لا يقبل التقديم ولا التأخر اي بخلاف كلامه فانه يقبل ذلك فاذا قلت زيد قائم
وعبرو جالس فالجمله الاولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الاولى ثم ان في قبوله للتقدم
والتأخر لازم لفي تبعضه اي في كونه ذا ابعاض واجزاء فمقتضى ما قبله من عطف اللازم على المزموم
(قوله اي دال) اشار بذلك الى ان تعلقه بتعلق دلالة (قوله التي لانهاية لها) اي في نفس الامر
والمولى يعلمها تقصيلا ومع ذلك يعلم انها لا تنهاى (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه ان هذا يقتضى
ان الصفة القديمة مدلوله للنظم الطبيعي المجز مع ان مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث
فكيف يكون مدلوله الصفة القديمة واجيب بان النظم الطبيعي لما كان دالا على ما تدل عليه الصفة
القديمة صار النظم المذ كورد الال على الصفة دلالة عرفية اذ قد تعرف ان الدال على شيء دال على ما دل عليه
ذلك الشيء فان اريد الدلالة العقلية قدر مضاف في الكلام فقوله وهو الذي عبر عنه اي عن مدلوله (قوله
بالنظم) اي بالكلام المنظوم اي المرتب (قوله المجز) اي الذي اعجز البلغاء والفصحاء عن الاتيان بمثل
اقصر سورة منه وسبب ذلك ان مجز كل نبي كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فموسى لما كانت
السحرة موجودين في زمنه بكثرة كانت مجزته انقلاب العصا بعنانيا كل غيره المجز ذلك للسحرة وعيسى
لما كان في زمن كثرة اطباء كانت مجزته ابراه الاكبر والابوص واحياء الموتي المجز ذلك لهم وسيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم لما كثرت في زمنه الفصحاء والبلغاء كانت مجزته القرآن المجز لهم عن معارضته
بالايمان ولو بمثل اقصر سورة منه (قوله المسمى) اي النظم وقوله ايضا اي كما تسمى الصفة (قوله حقيقة
لغووية) اي فكلام الله مشترك اشترا كلفظيا يطلق على كل من النظم والصفة اطلاقا حقيقة قبل وضعه له
في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بان الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وانما يحتاج لها الخجاز فلا حاجة لقوله

(ش) كلام الله تعالى
القائم بذاته هو صفة ازلية
ليس بحرف ولا صوت
ولا يقبل العدم وما في
معناه من السكوت ولا
التبعض ولا التقديم
ولا التأخير ثم هو مع
وحدته متعلق اي دال
ازلا وابداعا على جميع
معلوماته التي لانهاية لها
وهو الذي عبر عنه بالنظم
المجز المسمى ايضا بكلام
الله تعالى حقيقة لغوية
لوجود كلامه جل وعز

لوجود الخ وجوابه ان هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله حقيقة دون غيره وليس اشارة للعلاقة وأنه من تسمية الدال باسم المدلول المقتضى أن الاطلاق مجاز فينا في قوله اولا حقيقة لغوية وحاصله انه انما سمي النظم المعجز بكلام الله لدلالة النظم على كلام الله اوعلى مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية او العقلية اوانه علم لوجه اضافته لله على كل تقدير اى سواء قلنا انه نزل بلفظه او نزل بمعناه واللفظ من عند الله او من عند جبريل او من عند النبي (قوله بحسب الدلالة لا بالحمول) اشارة بهذا الى أن وجود الشيء في الشيء اما أن يكون بحسب حمولة فيه كوجود زيد في المسجد واما أن يكون بحسب دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم المعجز من هذا القبيل فعنى وجود الصفة في النظم انه دال عليه اوعلى ما تدل عليه لانها حالة فيه لان التقديم لا يحل في مكان والا لزم الحدوث وكما يقال ان كلام الله حال في اللفظ المعجز لا يقال كلام الله حال في لسان او قلب او مصحف وان اريد بكلام الله اللفظ المعجز تأديبا (قوله ويسميان) اى الصفة القديمة والنظم المعجز (قوله قرآنا ايضا) اى كما سميان بكلام الله (قوله بحسب ع العقل الخ) اى عن كل عقل حتى عن عقول الرسل اى وحينئذ فالتعاريف المتقدمة رسوم ثم ان المحبوب عنه حقيقة هو النفس لانها هى التى شأنها الدراك الامور وانما استدعاه للعقل لكونه آلة فى ادراكها وبالجملة فذاته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا تغيرهم كما قال تعالى لا تدركه الابصار اى لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعدم معرفة ما يجب الخ) واما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الحوض فى الكنه حتى ينق (قوله وما يوجد فى كتب علماء الكلام من التمثيل) اى لكلامه تعالى القديم بالكلام النفسى والمراد بالتمثيل التشبيه وحاصله ان المعتزلة يقولون ان الكلام لا يكون الا حروفا واصواتا وحينئذ فلا يتصف به المولى بحيث يكون قائما به لئلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكاملا انه خالق للكلام فى غيره وورد عليهم اهل السنة بأن كلامنا النفسى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام الله كذلك اى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد اهل السنة بقولهم فليكن كلام الله كذلك انهما متماثلان فى الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا النفسى حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه فى أن كلا منهما ليس بحرف ولا صوت وان تباينا فى الحقيقة ان قلت هذا احتجاج على المعتزلة بمحل النزاع لان المعتزلة ينكرون تسمية ما يجده الانسان فى نفسه كلاما ويردون ذلك للارادة او للعلم بنظم الصيغة وانها خواطر قلت كلامهم هذا ساقط لخالفته لاطلاق العرب عليه كلاما قال الاخطل ان الكلام لى القواد وانما جعل اللسان على القواد دليلا فلما كان دعواهم الرد واضح البطلان ومجرد جدال منهم لم يكثر اهل السنة بنزاعهم فنزلوه منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبتدأ خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون الحوض فى الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع انكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا النفسى فأجاب بان التصدي بالتشبيه المماثلة فى الصفة السلبية وهى كون كل ليس بحرف ولا صوت لافى الصفة والحقيقة اذ حقيقة تشبهام متباينة (قوله فى الشاهد) اى الكاش فيما نشاهده من المخلوقات (قوله وكلامنا النفسى) اى والحال أن كلامنا النفسى والمراد به الكلام الذى يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون فى المحافظة لان هذا لا يتصف بتقديم ولا تأخير (قوله حادثة) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود بعد عدم ان قلنا بنفى الاحوال واما على القول بذبوتها فهو الوصف الوجودى او الثبوتى وعلى كل حال فلا يطلق العرض على الامر الاعتبارى (قوله التقديم والتأخير) اراد به لازمهما وهو التقديم والتأخر لان الكلام انما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على المزموم (قوله وطروا البعض) الذى يتقدمه

فيه بحسب الدلالة لا بالحمول ويسميان قرآنا ايضا وكنه هذه الصفة وسائر صفاته تعالى محجوب عن العقل كذاته جل وعز فليس لاحد ان يخوض فى الكنه بعد معرفة ما يجب لذاته تعالى واصفاته وما يوجد فى كتب علماء الكلام من التمثيل بالكلام النفسى فى الشاهد عند ردهم على المعتزلة القائمين بانحصار الكلام فى الحروف والاصوات لا يفهم منه تشبيه كلامه جل وعز بكلامنا النفسى فى الكنه تعالى وجل عن أن يكون له شريك فى ذاته اوصفاته او افعاله وكيف يتوهم ان كلامه تعالى مماثل لكلامنا النفسى وكلامنا النفسى اعراض حادثة يوجد فيها التقديم والتأخير وطروا البعض بعد عدم البعض الذى يتقدمه

و يترتب وينعدم بحسب وجود جميع ذلك في الكلام اللفظي فن توهم هذا في كلامه تعالى ١١٣ فليس بينه وبين المحشوية ونحوهم

من المبتدعة القائلين بان
كلامه تعالى حروف
وأصوات فرق وإنما
مقصود العلماء بذكر الكلام
اللفظي في الشاهد النقص
على المعتزلة في حصرهم
الكلام في الحروف
والاصوات فقبل لهم
ينقض حصر كم ذلك
بكلامنا النقصي فانه
كلام حقيقة وليس بحرف
ولا صوت واذا صح ذلك
فكلام مولانا ايضا كلام
ليس بحرف ولا صوت
فلم يقع الاشتراك بينهما
الا في هذه الصفة السلبية
وهي ان كلام مولانا جل
وعز ليس بحرف ولا
صوت كما ان كلامنا
اللفظي ليس بحرف ولا
صوت اما الحقيقة في بيانه
للحقيقة كل المبانيه
فاعرف هذا فقد زلت
هنا أقدم لم تؤيد بنور
من الملك العلام وهنا
انتهى في العقيدة ما عد من
صفات المعاني واصلها
نهاية تقسم الى اربعة أقسام
قسم لا يتعلق بشئ وهو
الحياة وقسم يتعلق
بالممكنات فقط وهوانان
القدرة والارادة وقسم
يتعلق بجميع الموجودات
وهوانان السمع والبصر
وقسم يتعلق بجميع
أقسام الحكم العقلي وهو

اي بأن تجرى على قلبك زبد قائم ثم تجرى عليه عرو جالس فقد انعدم الاول بظن الثاني (قوله و يترتب)
عطف على أعراض والمراد بترتبه انه يوجد شيئا فشيئا وينعدم الاول بحصول الثاني وهذا لازم للتقدم
والتاخير (قوله بحسب وجود الخ) اي ووجوده هذه المذكورات في الكلام النفسى مثل وجودها في
الكلام اللفظي (قوله فن توهم ذلك) اي المماثلة بينهما في الكنه (قوله المحشوية) يسكون الشين نسبة
للمحشولانهم يقولون في القرآن كلام محشول معنى له وبفتحها نسبة الى الحشا وهو الجانب لقول الحسن
البصرى حين تكلموا معه وهم في امام حلة قد درسه ووجد كلامهم ساقطاً مخالفاً لما عليه الجماعة ردوا
هؤلاء الى حشا الحلة اي جانبها وقوله فليس بينه وبين المحشوية فرق اي من جهة القول ان صفة الكلام
حادثه وان كان المحشوية يقولون ان الكلام حروف وأصوات والكلام النفسى المشبه لكلام الله حال
عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لهم الخ) تقدم ان هذا احتياج على الخصم بحل النزاع لان المعتزلة
يذكرون ان ما في النفس يسمى كلاما ورواه للارادة وحينئذ فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وإنما يظهر
الرد عليهم بما قامه الدليل على ثبوته لكن العذر لاهل السنة ان دعوى المعتزلة الرد لما ذكرنا كانت
واضحة البطلان لم يكثر ثوابناهم واحتجوا عليهم بما يلزمهم تسليمه وان لم يسلموه (قوله الا في هذه الصفة
السلبية) هذا صراحتي اي في الكنه وإنما قلنا ان الحصر اضافي لا شرا كهما ايضا في الاحتياج لحل
يقومان به (قوله كل المبانيه) اي مبانيه تامه وذلك لان لوازمها متباينة فان من لازم كلام الله ان يكون
قديما ومن لازم كلامنا حدوث فتباينا والتباين في اللوازم دليل على التباين في المزمومات وأشار بهذا
الى ان المبانيه مقوله بالشك في بياية الحجره للبياض اضعف من مبانيه السواد للبياض (قوله فقد زلت
هنا أقدم) اي عقول فشبها العقول بالاقدم واستعار الاقدم للعقول استعارة تصر بيمينه وزلت ترشيح
(قوله العلام) اي كثير العلم وكثره باعتبار كثره متعلقاته والافعل الله واحد على التحقيق له متعلقات كثيرة
وأما العبد فقيل له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بتهديمه معلوماته (قوله وهنا انتهى في
العقيدة ما عد من صفات المعاني) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة بمضمونها النوطه
لتقسيم صفات المعاني على الوجه الآتي وقوله ما عد بالبناء للمفعول (قوله وحاصلها) الضمير
راجع لا قريب مذكور وهو صفات المعاني ويحتمل على بعد عوده على العقيدة اي ومحصل ما في العقيدة
وقوله انها الى المعاني (قوله تنقسم الى اربعة أقسام) اي باعتبار التعلق وعدمه فالذي لا يتعلق بالحياة
والذي يتعلق يتقسم باعتبار عموم تعلقه لاقسام الحكم العقلي وعموم تعلقه بالممكنات وعموم تعلقه
بالموجودات ثلاثة أقسام والاول العلم والكلام والثاني القدرة والارادة والثالث السمع والبصر (قوله
لا يتعلق بشئ) اي باحرمن الامور لا موجود ولا معدوم وفائدة بيان المتعلقات والنسب بينها الايضاح
الصفات وبيان تعابرها لان اختلاف المتعلقات يوجب تعابير الصفات في الحقيقة وحاصل ما في المقام ان
تقول ان الحياة لا تتعلق بشئ فيبقى من صفات المعاني ستة مضمومة في خمسة وهي الباقية بعد اى واحدة
اعتبرت نسبتها من الستة لغيره فالجواب ثلاثون والنسب اربع لكن نسبة التباين ساقطة اذ ليس بين
شئيين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساوي والعموم والخصوص المطلق والوجهي والحاصل
من ضرب ثلاثة في ثلاثين تسعون وفي بعضها تكرار والخالي عنه خمسة عشر تضمنها كلام المصنف فلا
نطبل بتفصيله لعدم حاجة الذكي اليه اه يس (قوله بالممكنات فقط) اي سواء كانت ذواتا او صفات
(قوله بجميع الموجودات) اي واجبة كانت او ممكنة ذواتا او صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع أقسام
الحكم العقلي وهو العلم والكلام) هذه العبارة توهم عدم تعلقها بتصور أطراف الحكم كتصور
الموضوع والمحول والنسبة وليس كذلك بل علمه تعالى كما ينكشف به الاحكام ينكشف به أطرافها وكما

ان كلامه يدل على الحكم يدل على اطرافه ولو قال بجميع اقسام الحكم العقلي وبمعرفته لكان احسن
 (قوله في التعلق) اي باعتبار التعلق واما باعتبار ذواتها فالتيابن وكان الاولي ان يقول في المتعلق اي
 باعتبار المتعلق وذلك لان العموم انما هو باعتبارها واما باعتبار ذواتها فالتيابن وكذلك باعتبار التعلق
 فتأمل (قوله العلم والكلام) اي لتعلق كل منهما بالواجبات والمخبرات والمستحبات بخلاف غيرهما فانه
 امامة تعلق باخرين او بامر واحد فكل ما تعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة تعلق به العلم ولا يعكس
 الا جزئيا بان يقال بعض ما تعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة واما عكسه كما بان يقال
 كل ما تعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة فهو قاصد صادق نقضه وهو بعض ما تعلق به
 العلم لا يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الاولي حذف بين من
 هنالان بين الاولي معنية عنها (قوله فتريد القدرة الخ) اي فتفرد القدرة والارادة عن السمع والبصر
 بالمكن المعلوم فان القدرة والارادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق تخصص بالنسبة
 للارادة فان شاء المولى ابقى عدمه بالقدرة مستمرا وان شاء قطع عدمه بهما فبوجود المراد بالمكن المعلوم
 اي في حالة اخراجه من عدم ولا يتعلق به السمع والبصر لانها يتعلقان بالموجودات (قوله ويزيد
 السمع والبصر بتعلقهما بالموجود الواجب) اي وينفرد السمع والبصر عن القدرة والارادة بتعلقهما
 بالموجود الواجب كذات الله وصفاته فانهما ينكشفان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا تتعلق بهما
 القدرة والارادة لانها انما يتعلقان بالممكنات (قوله بالموجود الممكن) اي فانه يتعلق به السمع والبصر
 تعلقا تمييزيا حاد ثابعا من وجوده وكذلك القدرة والارادة تتعلقان به ان قلت تعلق القدرة والارادة بالممكن
 الموجود بالفعل مشكل لانها انما تتعلقان بوجوده لزم تحصيل المحاصل وان تعلقتا بعدمه كان خروجا عن
 فرض المسئلة من كونه موجودا اي مستمر الوجود قلت انهما يتعلقان به تعلق قبضة فان شاء المولى ابقى
 وجوده بهما وان شاء قطع وجوده بهما وابدل وجوده بعدمه تأمل (قوله وهي ادراكه تعالى الطعوم
 والروائح ونحوهما) كالنعومة والخشونة والليونة واليبوسة والحراة والبرودة وظاهر العبارة انه ادراك
 واحد يتعلق به هذه الثلاثة اعني المذوقات وهي الطعوم والمشعومات وهي الروائح والموسسات كالنعومة
 والخشونة والذي صرح به المصنف في شرح الكبرى انها ثلاثة ادراكات ادراك يتعلق بالمذوقات وادراك
 يتعلق بالمشعومات وادراك يتعلق بالموسسات فجعله الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق
 بالثلاثة فالادراك المتعلق بالمذوقات كادراك حلاوة السكر عند وضعه على اللسان وادراك المشعومات
 كادراك رائحة الطيبة او القبيحة عند وضع ذى الرائحة كالمسك مثلا او الجيفة قريبا من الانف وادراك
 الموسسات كادراك كناية الجسم او نعومته عند مسه باليد اذا علمت ذلك فاعلم ان بعضهم اثبت الادراك
 المتعلق بالامور الثلاثة لله اكن بغير اتصال فادراك الحوادث حرارة الجسم ونعومته وقوفة على وضع
 ايديهم على الجسم واما المولى فيدرك ذلك من غير توقف على شئ وكذا يقال في ادراك حلاوة السكر وادراك
 رائحة المسك مثلا والحاصل ان ادراك كناية توقف على اتصال ويصاحبه لذة او ايلام وادراك المولى
 لا يتوقف على اتصال ولا يصاحبه لذة ولا ايلام فليس ادراكه كادراك كناو بعضهم يقول ليس له ادراك لان
 المولى يدرك هذه الاشياء الثلاثة وتنكشف له بعلمه لا بصفة زائدة وقيل بالوقف وهو الاصح فجملة
 الاقوال ثلاثة ولو وجود هذه الخلاف في الادراك وعدم الاتفاق عليه تتركه ولم يعد صفة ثامنة بخلاف
 السبعة المتقدمة فللا اتفاق عليها ذكرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) اي تقتضي بحسب
 العادة اتصالات اي بالمذوقات والمشعومات والموسسات فان ادراك حلاوة السكر مثلا الا اذا اتصل بالقوة
 الذاتية بان تضعه على اللسان لان وضعه على اليد لا تدركه عاده وان جازع فلا فيجوز ان يخرق الله تلك

في التعلق العلم والكلام
 وبين متعلق القدرة والارادة
 وبين متعلق السمع
 والبصر وعم وخصوص
 من وجه فتريد القدرة
 والارادة بتعلقهما بالمعروف
 الممكن ويزيد السمع
 والبصر بتعلقهما بالموجود
 الواجب كذات مولانا
 جل وعز وصفاته
 ويشترك القسمان في
 تعلقهما بالموجود الممكن
 وانما اقتصر في العقيدة
 على هذه السبع ولم يعد
 معها الصفة الثامنة وهي
 ادراكه تعالى الطعوم
 والروائح ونحوهما من
 الكيفيات التي تستدعي
 في حقنا بحسب العادة

العادة وتدرك حلاوة السكر بيدك او انقلك او يسانك من غير اتصال (قوله لاجل الخلف الذي في هذه الصفة) علة لقوله لم بعد كما يشعر به قوله فلاجل ما وقع الخو يحتمل انه علة لقوله وانما اقتصر ويمكن ان يكون من باب التنازع ان قلت ان السمع والبصر قد وقع الخلف فيهما فقد قل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما فكان الاولى في التعليل ان يقال لعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص بهما اجيب بان المراد بقوله لوجود الخلف فيه اى الخلف القوي بخلاف الخلف في السمع والبصر فان القول بردهما للعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) اى بالمشعومات والمذوقات والملموسات بخلاف الحادث فانه لا يدرك تلك الامور والاتصال به بان يضع هذه الامور على لسانه او على انفه او يضع يده عليها كالم (قوله ولا تنكيف) اى ولا تنصف الذات العلية بلذة عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تنصف بالالم عند ادراك مرارة الصبر مثلا (قوله من اللذات) بيان لما سجت العادة ان تنكيف به ذواتنا عند ادراك المشعومات والمذوقات والملموسات (قوله ونحوهما) اى كالحراة والبرودة المحاصل كل منهما عند لمس الجسم الحار والبارد والمحاصل ان الشخص منا اذا وضع يده على جسم حار تنكفت يده بالحراة وهكذا او اما المولى فيدرك الحراة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا ينافي ما تقدم وذلك لانه قد تقدم انه على القول بثبوت صفة الادراك نقول انه يتعلق بالمذوقات والمشعومات والملموسات وما هنا يقتضى ان صفة الادراك على القول بثبوتها تتعلق بكل موجود سواء كان مشعوما او مذوقا او ملموسا او مسوعا او مبصرا كان ذلك المسوع والمبصر قديما او حادثا حتى انه يدرك ذاته وصفاته بهذا الادراك واجيب بان هذا اشارة لطريقة ثانية والحاصل ان المسئلة ذات اقوال ثلاثة الاول انها ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشئ خاص وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة امور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا القول فله تعلق صلوحى قديم وتجزى حادث بالنظر لذواتنا فانكشف ذواتنا به تجزى حادث وصلاحيته في الازل لانكشف ذواتنا واصنافه عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته وصفاته تعالى اى انكشفه ما به تجزى قديم واما على القولين الاولين فله تعلق تجزى حادث وصلوحى قديم (قوله لعدم ورود السمع به) فيه ان هذه العلة تقتضى الجزم بعدم ثبوته لا الوقف فكان الاولى ان يقول لعدم ورود السمع به مع الالتفات للشاهد والحاصل ان المنتج للوقوف للنظر لمجموع الامر من عدم وروده وثبوته في الشاهد واما لو نظر لعدم ورود السمع به وحده كان منتجا لعدم ثبوته ولو نظر لحصول ذلك الادراك في الشاهد لتعليل بثبوته لان ما لم يثبت للغائب وثبت للشاهد فانه يثبت للغائب قياسا له على الشاهد (قوله لعدم ورود السمع به) اى باضافة تعالى بالادراك في مقام يقتضى تعلقه بمذوق او مشعوم او ملموس واما وصفه بالادراك في مقام يقتضى علمه وبصاره وسمعه فلهذا اتفاق قال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير (قوله على الجمع عليه) اى على ما تعتقد عليه اجماع المتكلمين من اهل السنة والمعتزلة اذ لا يتعد اجماع دون المعتزلة وفيه ان المعتزلة من المتكلمين لا يقولون بنقي هذه السبعة المعاني بل يقولون انه قادر بذاته عالم بذاته اى من غير قدرة وعلم زائدين على ذاته الان يقال مراده الجمع عليه عند طائفة اهل السنة (قوله ثم سبع الخ) ثم هنالست لترتيب الصفات باعتبار الزمان لانها كما قديمه بل للترتيب الاخبارى قال بعضهم الاولى ان يقال ان تأخير المعنوية عن المعاني لكونها مرتبة عليها في التعقل اذ تعقل العالمية مثلا بعد تعقل قيام العلم بالذات وترتيبها على المعاني لا يقتضى المهلة بينهما لان كلاهما قديم وحينئذ فتم معنى الواو وانما عبر بها للدلالة على ترتيب المعنوية على المعاني في التعقل واما قول بعضهم ان ثم للترتيب الربى لان رتبة المعنوية دون رتبة المعاني اذ رتبة المعنوية الثبوت فقط ورتبة المعاني الوجود فقيه نظر لان كون المعنوية في رتبة

اتصالات لاجل الخلف الذى في هذه الصفة هل هي في حقه تعالى ترجع الى العلم أم هي زائدة على العلم و يكون ادراكه تعالى لتلك الامور ادراكه زائدا على العلم من غير اتصال بها ولا تنكيف الذات العلمية بما سجت العادة ان تنكيف به ذواتنا عند هذا الادراك من اللذات والالام ونحوهما ويتعلق هذا الادراك على هذا القول في حقه تعالى بكل موجود كسمعه جل وعز وبصره والذى اختاره بعض المحققين في هذا الادراك الوقف لعدم ورود السمع به فلاجل ما وقع فيه من هذا الخلف تركنا هذه في صفات المعاني واقتصرنا على الجمع عليه وبالله تعالى التوفيق (ص) ثم سبع صفات تسمى

الثبوت لا يقتضى انها معضولة تعالت صفات ر بناعن كل ذلك بل كل من المعاني والمعنوية حائر السكال
 الشرف فلا تفاوت في صفاته تعالى فلا يقال هذه الصفة دون هذه الصفة او هذه افضل من هذه وهذا اى
 عدم التفاوت باعتبار ذاتها نعم تتفاوت باعتبار التعلق فيقال هذه أكثر تعلقا من هذه ولا يقال هذه افضل
 من هذه لكثرة تعلقها بما في ذلك من اساعة الادب ولا يصح أن يقال انه عبر بهم هنالكة المعنوية عن
 المعاني لان هذا انما يصح في السلوب لانها اقدمية والعدمى ليس بصفة حقيقة على ما قيل فهو بعبد من
 رتبة الوجود بخلاف الثبوت فانه قريب من الوجود وقوله ثم سبغ الخ عطف على قوله قبله ثم يجب له
 سبع صفات تسمى صفات المعاني لاعلى ما قبله وهو قوله فما يجب له ولا ناعشرون صفة لان محل كون
 الصحيح ان العطف على الاول عند تكرار المعاطيف مالم يكن العطف بحرف مرتب ولان المصنف قد اعد
 العامل في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث قال ثم يجب ولم يقل ثم سبع صفات وحذف التاء
 هنا من العدد لان المعدود مؤنث وهو صفات اولان المعدود محذوف وعند حذفه يجوز الامران اثبات التاء
 وحذفها (قوله معنوية) نسبة للمعنى الذى هو واحد المعاني للقاعدة انه اذا اريد النسبة لمجموع ينسب لمفرده
 كما قال ابن مالك والواحد اذا كان اسما للجمع فان دفع ما يقال كان الاولى للمصنف ان يقول تسمى
 صفات معنوية لانه نسبة للمعنى وانما نسبت هذه السبعة للمعاني لكونها تابعة للمعنى (قوله ملازمة
 الخ) الملازمة مقابلة فقيدها كلامه ان الملازمة من الجانبين وهو كذلك لكن انت خبير بان المقصود افادة
 لزوم المعنوية للمعاني فكأن الاحسن أن يقول وهي لازمة لان يقال انه عبر بالملازمة اشارة الى ان المعنوية
 لازم مساو للمعاني لانه اعم منها ثم علم ان التحقيق في هذه المعنوية وعدم ثبوتها لان الحق في الاحوال
 واذا كان كذلك فكأن الاولى للمصنف تركها كما ترك الادراك للخلاف فيه فان قلت كيف يكون
 التحقيق فيهما مع ان منكرها يكفر فالجواب ان الكافر انما هو ناسيا للمثبت لضدها كالتا في لكونه عالما
 وهو مثبت لكونه جاهلا واما الثاني لان يكون له صفة قديمة يقال لها الكون عالما وهو مثبت
 لانكشف الاشياء له اذ لا يذاته فلا ضرر في ذلك واما صفات المعاني فنفي زيادتها على الذات مع اثبات
 احكامها لها موجب للقسى فقط واما فيها مع اثبات اضدادها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) اى
 فرع في التعقل لانها اوجدتها والا كانت حادثه ولا فائز به والاولى ان يراد بالقرعية هنا اللزوم ويبدل
 له التعبير بالملازمة في المتن وفي الشرح وكأ انه قال لان الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبع الاولى (قوله
 فان اتصاف محل من المحال) اى ذات من الذوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) اى لان الصفة انما
 توجب حكما من قامت به والحاصل ان اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لان الاولى ملازمة
 والثانية لازمة (قوله فصارت) اى فبسبب ما قررناه فصارت الخ (قوله اى ملازمة لها) اشارة الى ان
 المراد بالتعديل التلازم فعنى كون المعاني عللا للمعنوية ان المعاني ملازمة للمعنوية والمعنوية ملازمة لها
 وليس المراد بكون المعاني عللا للمعنوية انها اوجدتها (قوله فلها) اى فلاجل كون المعنوية لازمة
 والمعاني ملازمة اولاجل تفرع الاتصاف بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه اى المعنوية الى تلك
 اى المعاني التي هي جمع لكن القاعدة انه اذا اريد النسبة لمجموع نسبت لمفرده كما مر (قوله ولهذا) اى لاجل
 الملازمة المتقدمة اولاجل التعرف المذكو كانت هذه المعنوية تسبعا مثل الاولى وليس معنى قوله ولهذا
 اى لاجل نسبتها للمعاني الذى هو اقرب مذكور (قوله نسبت الى المعنى) اى الذى هو مفرد المعاني كما هو
 القاعدة في النسبة للجمع (قوله والواو فيها بديل من الالف) ان قلت ان الالف في معنى بديل عن الياء بديل
 قولهم في الذئبة معنيان فهالار جعلت الالف لاصها وهو الباء في النسبة بحيث يقال معنوية قلت رجوع
 الالف لاصها وعدم ابدالها واولا يلزم عليه اجتماع ثلاثيات مع كسر ا حدها وهذا موجب للتعقل (قوله

صفات معنوية وهى
 ملازمة للسبع الاولى
 (ش) انما نسبت هذه
 الصفات معنوية لان
 الاتصاف بها فرع
 الاتصاف بالسبع الاولى
 فان اتصاف محل من
 المحال بكونه عالما او
 قادرا مثلا لا يصح الا اذا
 قام به العلم او القدرة وقس
 على هذا فصارت السبع
 الاولى وهى صفات
 المعاني عللا لهذه اى
 ملازمة لها فلها نسبت
 هذه الى تلك فقيدها
 فيها صفات معنوية
 ولهذا كانت هذه سبعا
 مثل الاولى فالباء في لفظ
 المعنوية ياء النسب
 نسبت الى المعنى والواو
 فيها بديل من الالف التي

في المعنى (ص) وهي
 كونه تعالى قادرا ومريدا
 وعالما وحيا ومهيما
 وبصيرا وممتكلميا (ش)
 لما كانت هذه الصفات
 المعنوية لازمة لصفات
 المعاني رتبها على حسب
 ترتيب تلك فكونه تعالى
 قادرا لازما للصفة الاولى
 من صفات المعاني وهي
 القدرة القائمة بذاته تعالى
 وكونه جل وعز مريدا
 لازما للارادة القائمة
 بذاته تعالى وهو كذلك الى
 آخرها واعلم ان عددهم
 لهذه السبع في الصفات
 هو على سبيل الحقيقة
 ان قلنا بصفات الاحوال
 وهي صفات نبوتية
 ليست بموجودة ولا
 معدومة تقوم بوجود
 فتكون هذه الصفات
 المعنوية على هذا صفات
 ثابتة قائمة بذاته تعالى
 واما ان قلنا بنفي الاحوال
 وانه لا واسطة بين الوجود
 والعدم كما هو مذهب
 الاشعري فالثابت من
 الصفات التي تقوم بالذات
 انما هو السبع الاولى
 التي هي صفات المعاني
 اما هذه فعبارة عن قيام
 تلك بالذات لان هذه ثبوتها
 في الخارج عن الذهن
 (ص) وبما يستحيل في
 حقه تعالى عشر من صفة

وهي كونه تعالى قادرا الخ) اي فالكونية المذكورة صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدرة فعندنا
 صفتان احدهما وجودية وهي القدرة والثانية نبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الكون قادرا وهكذا يقال في
 الباقي واعلم ان هذه الصفات المعنوية السبع واجبة له تعالى اجماعا على مذهب اهل السنة والمعتزلة
 وعلى القول بثبوت المحال وعلى القول بنفيها والخلاف انما هو في معنى قيامها بالذات العلمية كما يأتي فن قال
 بنفي المحال قال معنى كونه عالما مثله وقيام العلم به وليس هناك صفة اخرى زائدة على قيام العلم ثابتة في
 خارج الذهن ومن قال بالمحال قال معنى كونه عالما صفة اخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة
 ليست موجودة بالاستقلال ولا معدومة عدمها صفة بل هي واسطة بين الوجود والمعدوم اي انها لم
 تبلغ درجة الوجود ولم تنحط لدرجة العدم (قوله رتبها) اي ترتيبها علميا لا طبعا فاللزم علة في
 الترتيب محسن له لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) تطلق الحقيقة على ما قابل المخازن وهي الحكمة
 المستعملة فيما وضعت له وتطلق على نفس الامر فيقال في الحقيقة عالم او عالم حقيقة اي في نفس الامر
 فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح ان يراد به كل من المعنيين والمعنى على الاول ان استعمال لفظ صفة
 في المعنوية استعمال للفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودي والثبوت في هذا القول
 ولا تطلق على الامر الاعتباري الا مجازا وكذا اطلاقها على الامر السامي مجازا على الاصح وقيل انه حقيقة وعلى
 الثاني انه موافق لما في نفس الامر (قوله ثبوتية) اي منسوبة للثبوت من نسبة الجزئيات للكل وانما
 نسبت للثبوت لانها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها (قوله ليست بموجودة) اي في خارج
 الاعميان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) اي في خارج الازهان بحيث تكون معدومة عدمها
 صرفا بل واسطة بين الوجود والمعدوم (قوله تقوم بوجود) اي كالذات العلمية وكذا اتنا ولا يعقل قيامها
 بثابت لانها تابعة للمعاني الوجودية وهي لا تقوم الا بوجودها على انها لواقعات ثابتة لصحان يقوم بها ثابت
 آخر وهم جرافيزم التسلسل (قوله على هذا) اي على القول بثبوت الاحوال (قوله ثابتة) اي في نفسها
 (قوله واما ان قلنا بنفي الاحوال) اي مطلقا لنفسه كانت او معنوية (قوله اما هذه) اي المعنوية فعبارة اي
 فعبارة عن قيام المعاني بالذات واما الوجود فمعنى الذات وعلى هذا القول فالذي يجب معرفته من الصفات
 اثنا عشر الخمسة السلبية والمعاني السبعة واما الكون قادرا الخ وان وجب ذلك لله ووجب علينا اعتقاده الا
 انها ليست بصفات لان قيام المعاني بالذات امر اعتباري والاعتباريات لا تسمى صفات (قوله عن قيام تلك)
 اي عن قيام المعاني بالذات فكونه قادرا نفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا
 (قوله لان هذه ثبوتها في الخارج عن الذهن) اي بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافي انها امر اعتباري
 ثابت في نفسه بقطع النظر عن اعتبارها المعتبر وفرض الفراض كالامكان والحادث وان كان ثبوتها اضعف
 من ثبوت الاحوال على القول بها فالاحوال صفة قارة في الذات بخلاف الاعتبار الثابت في نفس الامر فانه
 غير قاري الذات وهناك امر اعتباري لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتبار المعتبر فالامر الاعتباري ينقسم
 قسمين قسم له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفراض وليس بصفة راسخة في الذات
 بخلاف الكون عالما على انه حال فانه راسخ في الذات وقسم لا يتحقق له الا في الذهن مثال الثاني ان تعتقد
 الكبريم بخيه لا فضل له لا ثبوت له الا باعتبار المعتبر اي شيء آخر وهو ان يتعلق انما هو للمعاني واما المعنوية
 على القول بثبوتها فلا يتعلق لها كنفها بتعلق المعاني وايضا يتعلق حال والحال لا يثبت للحال (قوله وبما
 يستحيل في حقه تعالى عشر من صفة) اي ومن جملة ما يستحيل في حقه تعالى وهو خبر مقدم وعشر من مبتدا
 مؤخر والاولا استئناف والسين والتاء للطلب اي ومن جملة ما يطلبه الشارع من المكاف ان يحيل عن الله
 وينفي عنه عشر من صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لان عدم الصفة عبارة عن المعنى القائم

بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ يس وفيه نظر لان الصفة كما صرحوا به ما لا يقوم بذاته وصرحوا بان
زيدا يتصف بالعمى وان لم يكن العمى في نفسه موجودا في الخارج وتقدم ان التقدم من صفاته تعالى وقد
صرح المصنف بانه سلبى اه وبالمجمله فاطلاق الصفة على الامر العمى قبل انه مجاز وقيل انه حقيقة قال
السبكي وجعل السين والناء للطلب بعيد لان الطلب الذي تدل عليه السين والناء انما يكون من فاعل
الفعل نحو استغفر واستعان وما هنا نفس كذلك اذ ليس المعنى وما يطلب المكاف احالته ونفيه عن الله بل
المراد من جملة ما يطلبه الشارع من المكاف ان يحيل عن الله والذي يظهر ان السين والناء هنا لما طوعه افعال
نحو اراحه فاستراح واحاله فاستحال اى قبل الاحالة وحده فاما المعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة والنفي عن الله
عشرون صفة وعبر عن التبعية اشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من العشرين لان المستحيلات
اضدادا لما وجب له من الكمالات وكما لانه تعالى لا تنتهى فكذلك اضدادها لكان ما نصب لنا عليه دليل
عقلى او نقلى من الكمالات وهو العشرين صفة كلفنا معرفتها ومعرفة اضدادها تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه
دليل عقلى ولا نقلى لم يكلفنا معرفتها ولا معرفة اضدادها تفصيلا بل اجالا فيجب علينا ان نعتقد ان له كمالات
لا تنتهى وانه يستحيل عليه اضدادها ان قلت قد ذكر المصنف ان الاضداد عشرون وانت اذا تأملت
كلامه وجدت بها اكثر من عشرين لانه ذكر للارادة اضدادا كثيرة كالذهول والغفلة والعلية والطبيعة وكذا
العلم فالجواب ان اضداد الارادة كلها اربعة لشي واحد وهو الكراهية والعلية واضداد العلم كلها اربعة لشي
واحد وهو الجهل فصارت الاضداد عشرون بهذا الاعتبار (قوله وهى اضداد الخ) هذا من مقابلة الجمع
بالجمع فتقتضى القيمة آحادا اى ان كل واحدة من هذه ضد واحدة من تلك (قوله مراده الخ) هذا جواب
عمى يقال قضية قوله وهى اضداد العشرين الاولى ان التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات
الاولى الواجبة كما من تقابل الضدين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين العجز والقدرة ومنه
ما هو من تقابل الشئ والاخص من نقيضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان نقيض الوجود لا وجود وهو
اعم من العدم بناء على القول بالحال لان لا وجود صادق بالعدم وصادق بالثبوت وهو الحال التى هى
واسطة بين الوجود والعدم واما على القول بنفى الحال فالعدم مساو لنقيض الوجود ومنه ما هو من تقابل
الشئ والمساوى لنقيضه كالقدم والمحدث وحاصل الجواب ان مراد المصنف بالاضد هنا الضد اللغوى وهو
مطلق المنافى سواء كان وجوديا او عدميا الا الضد الاصطلاحى وهو خصوص الوصف الوجودى المقابل
لمثله (قوله كل منافى الخ) هذا ضابط لل ضد اللغوى لا تعريف له فصح دخول كل فيه (قوله سواء كان
وجوديا) اى موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالعجز فانه صفة وجودية قائمة بالعجز وكالموت فانه صفة
موجودة قائمة بالميت (قوله او عدميا) اى منسوبة بالعدم من نسبة الجزئى للسكى وذلك كالعدم (قوله كل
ما يناقى صفة الخ) اى سواء كان ضدها حقيقة او مساويا لنقيضها واخص منه (قوله لان الصفات الاولى
لما تقررو وجودها له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجوب الثبوت اى لما تقررو ثبوتها بالدليل العقلى والدليل
الشعرى وان كان الناهض هو العقلى فيماد السمح والبصر والكلام ولوازمها والسمعى في هذه الستة وقوله
لما تقررو وجودها الخ قال بعضهم لعل فيه تعليلها والا فالصفات المعنوية لم يتقرر وجودها عقلا ولا شرعا بل هى
عند الاشعري من قبيل المعدومات لانها امور اعتبارية عنده كما مر وقد يقال ان المصنف لم يدع الاتفاق
على تقررو وجودها ليجتاج لما ذكر وانما ادعى مجرد تقررو الوجود وتقرر الوجود صادق مع الاتفاق
ومع الاختلاف فالعنى لما تقررو وجودها وفاقا وخلافا فنسب (قوله وقد عرفت) جملة حالية (قوله لزم)
جواب لما (قوله وانواع المنافاة الخ) لما ذكر ان المراد بالاضد هنا الضد اللغوى وهو كل منافى وكانت
انواع المنافاة مما اختلف فيه المناطق والاصوليون ذكر ما عند المناطق فيها وما عند الاصوليين فقال

وهى اَضداد العشرين
الاولى (ش) مراده بالاضد
هنا الضد اللغوى وهو
كل منافى سواء كان
وجوديا او عدميا فكانه
يقول يستحيل فى حقه
تعالى كل ما يناقى صفة
من الصفات الاولى لان
الصفات الاولى لما تقررو
وجودها له تعالى عقلا
وشرعا وقد عرفت ان
حقيقة الواجب ما لا
يتصور فى العقل عدمه
لزم ان لا يقبل جل وعز
الاتصاف بما يناقى شيا
منها وانواع المنافاة على

وانواع المتناقضة اربعة وعبر غيره بقوله وانواع التقابل اربعة (قوله اربعة) دليل المحصر فيها ان المتقابلين
 اما ان يكونا وجوديين او وجوديا وعدميا فان كانا وجوديين فلا يتخلوا ما ان يتوقف تعقل أحدهما على
 تعقل الآخر اولا الاول المتضايقان كالبؤة والبؤة والثاني المتضادان كالبياض والسواد وان كان
 أحدهما وجوديا والآخر عدميا قل اعتبر في العدمي كون محله قابلا للوجودى كالبصر والعمى بالنسبة
 لزيد مثلا بالنسبة للعاظم فعدم ومملكة وان لم يعتبر ذلك فتقابل النقيضين كسواد ولاسواد وهذا الدليل
 مبني على ان المتقابلين لا يكونان عدميين ولا دليل عليه كما قال العلامة السعد والمحق ان مقابل العدمي قد
 يكون عدميا كالامتناع وان لا امتناع والعمى وان لا عمى بمعنى رفع العمى وسلبه اعم من ان يكون
 باعتبار الاتصاف بالبصر او باعتبار عدم القابلية وعلى هذا فترديد اقسام المقابلة على الاربعة المذكورة
 (قوله) فكل نوع من هذه الانواع الاربعة لا يمكن الاجتماع فيه بين الطرفين) اي ولا يمكن ايضا ارتفاع
 الطرفين بالنسبة للنقيضين واما بالنسبة لغيرهما فيمكن ارتفاعهما فالاربعة انواع انما تشترك في امتناع
 الاجتماع وان كانت تلك الانواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفها واقواها النقيضان لان
 تنافيهما بالذات وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك ان الحيز من المتصف بوصفين الاول كونه خيرا وهو
 ذاتي له والثاني كونه ليس شر او هو عرضي والنقيض وهو لا خير يعني الوصف الذاتي والضد وهو شر يعني
 الوصف العرضي ولا شك ان مانفي الوصف الذاتي اقوى مما نفي الوصف العرضي فثبت ان النقيض اقوى
 من الضد وايضا مناقاة الضد كالسواد مثلا للبياض ليس لذاته بل لكونه يستلزم نقيض ضدهم لا فيلزم من
 صدق سواد مثلا صدق لا بياض ويزم من صدق بياض صدق لا سواد فلو صدق بياض وسواد لاجتماع
 بياض ولا بياض وسواد ولا سواد وهو محال بدهة وكذلك يلزم في المتضايقين والعدم والمملكة فاذا قيل
 لك ما المانع من اجتماع الضدين كالبياض والسواد ومن اجتماع المتضايقين كالبؤة والبؤة ومن اجتماع
 العدم والمملكة كالعمى والبصر فقل لو اجتمع الضدان او المتضايقان او العدم والمملكة للزم اجتماع النقيضين
 وهو محال بالدهة وذلك لان كلام الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضايقان كل منهما مستلزم
 لنقيض الآخر وكذلك العدم والمملكة واعلم ان استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب
 المحل لا بحسب المفهوم وبهذا اندفع ما يقال ان الخلافيين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر فقتضاه انهما
 لا يجتمعان والالزم اجتماع النقيضين مثلا البياض والحركة بخلافان والحركة تستلزم لاسكون وهو
 شامل للابياض والابياض يستلزم لاسواد وهو شامل للحركة فاذا اجتمع البياض والحركة اجتمع بياض
 ولا بياض وحركة ولا حركة وحاصل الدفع ان الاعتراض مبني على ان المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر
 بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام بحسب المحل (قوله) اما النقيضان فهما ثبوت امر ونفيه
 اعلم ان التناقض كما يكون بين القضايا يكون بين المفردات فنقيض شجر لا شجر ونقيض زيد لا زيد
 ونقيض زيد قائم زيد ليس بقائم اذا تقرر ذلك فقول الشارح فهما ثبوت امر ونفيه يحتمل ان يكون تعريفا
 للتناقض في المفردات وهو المناسب للقام لان الكلام فيها ويحتمل ان يكون التعريف للتناقض مطلقا
 كان في المفردات او القضايا بان يقال قوله ثبوت امرى في نفسه او لغيره وقوله ونفيه اي في نفسه او عن
 غيره ويكون الشارح قصد زيادة القائدة بدرج تناقض القضايا وان كان الكلام ليس فيها وزيادة الخير
 خير فان قلت ان النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء الذي أثبت والذي نفي كزيد لا زيد
 والتناقض الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل
 النقيضتان اللتان اثبت في احدهما المحمول للموضوع ونفي في الاخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت
 في الكلام حذف مضاف اي النقيضان هما ذاتا ثبوت امر ونفيه فان قلت هذا التعريف بالنسبة

ما تقرر في المنطق اربعة
 تنافي النقيضين وتنافي
 العدم والمملكة وتنافي
 الضدين وتنافي المتضايقين
 فكل نوع من هذه الانواع
 الاربعة لا يمكن الاجتماع
 فيه بين الطرفين أما
 النقيضان فهما ثبوت
 امر ونفيه

لنتاقض القضايا يصدق فيما اذا اختلف شرط من الشرط والمعبرة في التناقض كوحدة الموضوع والمحول
 والزمان كما اذا قامت زيد يصلى وعمر ولا يصلى زيد يصلى ولا يقرأ زيد يصلى عند الظهور زيد لا يصلى
 عند الاضطرار والحال انهما ليسا من النقيضين اذ يصح صدقهما وكذبهما ما واو احدهما قلت لان سلم ذلك
 لان الضمير في قوله ونفيه يعود على الامر الثابت وهو اذا اختلف شرط من الشرط لا يصدق ان المنفي هو
 المثبت بعينه بل غيره بالاعتبار فالمعنى ثبوت امر ونفي ذلك الامر بعينه ان قلت ان التعريف غير مانع
 لصدقته على العدم والملكية كما في قولنا عمى وبصر وذلك لان قوله ثبوت امر ونفيه اعم من ان يكون المحل
 قابلا للملكة ام لا قلت لان سلم صدق التعريف على العدم والملكية وذلك لان المراد بقوله ونفيه اى رفعه
 باداة النفي فقولنا بصر وعمى لا يصدق عليهما ثبوت امر ونفيه لان نفي بصر لا بصر وامعى فليس نفياله
 وان كان مساويا لنفيه وتعرف العدم والملكية بانه ثبوت امر ونفيه فهو من التعريف بالملزوم واردة
 اللازم لانه يلزم من نفي البصر عما من شأنه البصر العمى فاطلق النفي واراد العموم فانهم كذا ذكره الشيخ
 الملعوى (قوله كنبوت الحركة) اى كالحركة الثابتة وقوله ونفيها لوقال وكالحركة المنفية كان اولى (قوله
 واما العدم والملكية) اعلم ان الملكية عبارة عن الامر الوجودى القائم بالشيء كالبصر فانه امر وجودى قائم
 بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملكية عن المحل الذى شأنه ان يتصف بتلك الملكية وقت انتفائها
 فقول الشارح عما من شأنه ان يتصف به اى عن المحل الذى شأنه ان يتصف به وقت النفي والتثبيل
 لمقابلة العدم للملكة بمقابلة العمى للبصر بناء على مذهب الحكماء وعند المتكلمين العمى وصف وجودى
 قائم بالعين كالبصر وحينئذ فالقابل بينهما من تقابل الضدين واعلم ان المعبر فى تقابل العدم والملكية ان
 يكون محل العدم قابلا للملكة وقت انتفائها ولا يكتفى كون محل العدم قابلا باعتبار شخصه او نوعه او
 جنسه القريب او البعيد من غير ان يكون قابلا لها وقت انتفائها فان انتفاء اللحية عن الكوچج اى من جاء
 او ان انبات لحية ولم تثبت من قبيل عدم الملكية لانه قد انتفت اللحية عن محل من شأنه ان يتصف بها
 وقت انتفائها بخلاف انتفاء اللحية عن امر دكان عشر سنين فانه ليس من قبيل عدم الملكية لانه ليس
 شأنه ان يتصف بها وقت انتفائها عنه وان كان قابلا بحسب الشخص وكذلك ليس من قبيل عدم الملكية
 نفي اللحية عن المرأة لانها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا
 نفيها عن القرس لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبلتها بحسب
 جنسها القريب وهو الحيوان وكذلك ليس من قبيل عدم الملكية نفي اللحية عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب
 الوقت ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم تام وكذلك ليس
 منه نفي اللحية اى انتفاؤها عن الحائط لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع
 وان قبلتها بحسب جنسها وهو مطاق جسم وكذلك ليس من قبيل عدم الملكية انبات العمى للاكمة او
 العقرب لان الاول انما يقبل البصر بحسب النوع والثانى انما يقبله بحسب الجنس القريب وكذلك ليس
 منه انتفاء الحركة الارادية عن الجبل لانه انما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لانه ليس من شأنه
 ان يتصف بالبصر) اى بحسب الوقت وكذلك لا تقبل الاتصاف به بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا
 بحسب الجنس القريب ولا المتوسط وان قبلت الاتصاف به باعتبار الجنس البعدي وهو مطاق جسم
 (قوله عادة) اى فى العادة المستمرة والافيجوز ان يتصف به خرقا للعادة (قوله وبهذا) اى بهذا التقيد وهو
 قوله عما من شأنه ان يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملكية النقيضين (قوله مقيد الخ) مقاد
 العبارة ان بين العدم والملكية والنقيضين عموما وخصوصا مطلقا مع ان بينهما التباين والجواب ان قوله
 والنقيضان لا يتقيدان بذلك اى بالاشارة المذكورة بل يتقيدان بعدمها فظهر التباين والحاصل ان

كنبوت الحركة
 ونفيها واما العدم والملكية
 فهما ثبوت امر ونفيه عما
 من شأنه ان يتصف به
 كالبصر والعمى مثلا
 فالبصر وجودى وهى
 الملكية والعمى نفيه عما
 من شأنه ان يتصف بالبصر
 ولهذا لا يقال فى الحائط
 اعمى لانه ليس من شأنه
 ان يتصف بالبصر عادة
 وبهذا فارق هذا النوع
 النقيضين فان كلام من
 النوعين وان كان هو
 ثبوت امر ونفيه لكن
 النفي فى تقابل العدم
 والملكية مقيد بنفي الملكية
 عما من شأنه ان يتصف
 بها وفى النقيضين لا يتقيد
 بذلك واما الضدان

العدم والملكية المحفوظ فيه الشائبة اى كون المحل الذى نقيت عنه الملكية شأنه ان يتصف بها بحسب الوقت والنقيضين المحفوظ فيهما عدم تلك الشائبة فالنقيض المنفى يشترط في كونه نقيضاً ان لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما المعنيان) هذا يشعر بأنه لا تضاد بين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) اى اللذان يمكن رؤيتهما وهذا اوصف كاشف اذ الصفة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع به ما يتوهم ان المراد بالمعنى ما ليس ذاتاً ولو كان عدمياً وخرج به النقيض والعدم والملكية (قوله اللذان بينهما غاية الخلف) اى بينهما الخلف العكسى وفسره الشارح بالتنافي بان لا يجتمع فيهما البياض والصفرة والبياض والحمرة وفسره بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد اما البياض والصفرة فتتباينان فقط لامتضادان فالتنافي مقول بالثبوت كقولك وهذا خارج بهذا القيد قال وهذا اصل حقيقة التضاد وان كان ما قاله الشارح مشهوراً وعلى ذلك افتز يد اقسام المناقاة على اربعة (قوله ولا يتوقف عقلية احدهما) اى ولا يتوقف تعقل احدهما وتصوره على تعقل الآخر اى تصويره وخرج به ذلك القيد المتضادان ان قلت انهما خارجان عن قوله المعنيان الوجوديان لما تقدم من ان المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضادان ليسا بهذه المثابة وحينئذ فلا حاجة للاتيان بقوله ولا يتوقف الخ لاجراخ المتضادين واجيب بانهم ما وان كانا خارجين لكن لما كان يتوهم ان المراد بالمعنى الوجودى ما ليس عدمياً اى كى اى فى المتضادين ولا شك انه بهذا المعنى شامل للمتضادين اى بهذا القيد لتحقيقه لاجراخهما كذا قرر شيخنا واذكر بعضهم ان المراد بقوله المعنيان الوجوديان اعم من ان يكونا موجودين في الخارج فقط او في الذهن فقط او فيهما ما فلذا احتاج لاجراخ المتضادين بقوله ولا يتوقف الخ (قوله ومثلهما البياض والسواد) اى فانهما معنيان وجوديان بينهما غاية الخلف لا يمكن اجتماعهما اى اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا بغاية الخلف التنافي بينهما) اى فبكانه قال الامران الوجوديان اللذان بينهما تناف بحيث لا يصح اجتماعهما والمراد باجتماعهما اتصاف المحل الواحد بهما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع لصدقه على المثليين فانهم امران وجوديان بينهما ما تناف لانه لا يمكن اجتماعهما ويصح ارتفاعهما ولا يتوقف تعقل احدهما على تعقل الآخر واجيب بان المراد بقوله بينهما غاية الخلف اى بينهما تناف منسوب للخلافيين فخرج المثليان لان بينهما تنافاً منسوباً للمثليين (قوله من البياض مع الحركة مثلاً) اى وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما كالقدرة والعلم والاكل والقيام وغير ذلك (قوله اذ يمكن ان يكون المحل الواحد متحرراً كايض) اى فالخلافان يجوز اجتماعهما اى اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على معايرته للاخر واما قيامهما على ان يكون كل منهما عين الاخر فهل يمكن ذلك ام لا فيه خلاف مثلاً الجسم هل يجوز زعمه لان تقوم به الحلاوة والسواد على ان تكون الحلاوة عين السواد ولا يجوز فقال بعضهم بالمتنع لما يلزم عليه من ثبوت التضاد وعدمه لشيء واحد وذلك لان السواد من حيث كونه سواداً يضاد البياض ومن حيث كونه حلاوة لا يضاده فلو كان السواد حلاوة لزم انه مضاد للبياض وغير مضاد له وكون الشيء مضاداً لشيء وغير مضاد له باطل بالبداهة لما فيه من اجتماع النقيضين فما ادى له باطل وقال بعضهم يجوز ذلك عقلاً وليس في ذلك اجتماع النقيضين لان شرط التناقض اتحاد الجهة وهما مختلفان وذلك لان مضاد السواد للبياض من حيث اتصافه بالكون سواداً وعدم مضادته من حيث اتصافه بالكون حلاوة والقول الاول وهو القول بالمتنع قول المحققين وطردوا ذلك في الحادث كما مثلنا وفي القديم فمتنع ان تكون القدرة منسوبة لعلما وذلك لان القدرة خاصيتها التاثير في متعلقها والعلم خاصيته ان يكشف المتعلق به فلو كانت القدرة علماً كانت بالخاصية الاولى تضاد العجز وباعتبار الخاصية الثانية لا تضاده وانما تضاد الجهل فيلزم ان القدرة مضادة للعجز غير مضادة له وهذا باطل لانه اجتماع النقيضين

فهما المعنيان الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلف ولا يتوقف عقلية احدهما على عقلية الآخر ومثلهما البياض والسواد ومرادنا بغاية الخلف التنافي بينهما ما بحيث لا يصح اجتماعهما واحترز بذلك من البياض مع الحركة مثلاً فانهما امران وجوديان مختلفان في الحقيقة لكن ليس بينهما غاية الخلف التى هى التنافي لجهة اجتماعهما اذ يمكن ان يكون المحل الواحد متحرراً كايض

فأدى إليه باطل (قوله فهم الامران الوجوديان) خرج النقيضان والعدم والملكية (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) اي اللذان بينهما تناف اي بحيث لا يمكن اجتماعهما (قوله وتتوقف الخ) خرج الضدان كالحركة والسكون والسواد والبياض (قوله وتتوقف عقلية أحدهما) اي تعقل أحدهما وتصوره على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالابوة) هي كون الحيوان متولدا عنه آخر من نوعه والبنوة كون الحيوان متولدا عن آخر من نوعه (قوله والمراد بالوجود الخ) اي فهو مجاز وهو يحتاج لقرينة ولم توجد فلا حسن ان يقال ان التعريف مبنى على كلام الحكماء من ان الاضافات موجودة (قوله لانهما موجودان في الخارج) اي في خارج الذهن بحيث يمكن رؤيتهما (قوله لا وجود لهما في الخارج عن الذهن) خلافا للفلاسفة حيث ذهبوا الى ان الامور النسبية كالاضافات وغيرها اعراض موجودة دليل ماذ كره المحققون من انها اعتباريان لا وجود لهما في الخارج ان الاضافات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل وحلوهما في المحل اضافي فهو موجود فيكون حاله في محل وحلوه اضافة فيكون موجودا حاله في محل وهكذا يلزم التسلسل في الموجودات فتعين انها اعتبارات لا قيام لها بمحل فهي ليست من جملة العالم لان العالم عبارة عن الموجودات والاحوال على القول ببنوتها وليس منه الاعتبار بغيره واستدل من قال بوجود الاضافات باقطع بفوقية السماء وتحتية الارض وابوة زيد وبنوة عمر وسواء وجد اعتبار العقل اولم يوجد فيكون ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا ورد بان القطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد اعشى وهذا لا يستدعي وجود الفوقية والعمى اذ لا يلزم بين صدق القضية ووجود طرفيها بقى شيء آخر وهو ان تعريف المتضايين غير مانع لصدقه بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بين المعنى الاخص كالاربعة والزوجية فانه اذا تعقل أحدهما لم نعقل الآخر والجواب ان المتلازمين المذكورين وان كان يلزم من تعقل أحدهما تعقل الآخر الا انه لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما في المتضايين والحاصل ان تعقل الزوجية تابع لتعقل الاربعة وليس متوقفا عليه بخلاف الابوة والبنوة فان تصور كل واحد منهما متوقف على تصور الآخر (قوله وأهل الاصول يجعلون اقسام المناقاة) اي الواقعة بين المعاني اذ لا تنافي بين الذات (قوله اثنين) اي انهم يردون الاقسام الاربعة عند المناقاة الى اثنين لانهم ليس عندهم ما فيه المناقاة الا اثنين لانهم يثبتون المثليين فيقولون بالنسبة بينهما امتناع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون العدم والملكية داخلين في النقيضين) مراده انهم استغنوا بذكر النقيضين عن ذكر العدم والملكية فقد سكتوا عن ذكرهما استغناء بذكر النقيضين بقراب العدم والملكية منهما لدخولهما تحت مطلق الايجاب والسلب وان اختلف بعد ذلك وليس المراد بادخالهم العدم والملكية في النقيضين انهم جعلوا العدم والملكية من افراد النقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما حكما وصورا لان النقيضين لا يرتفعان والعدم والملكية يرتفعان وذلك لان النقيضين بالملكية ونقيها بصيغة السلب والعدم والملكية بالملكية وصفة تقابلها وتنافيها خالصة عن اداة السلب وان كان معناها انتفاء فالصحة ولا يصح نقيضان والعمى والبصر عدم وملكية وقوله والمتضايين اي ويجعلون المتضايين داخلين في الضدين مراده انهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايين فقد سكتوا عنهما استغناء بذكر الضدين لقراب المتضايين منهما من جهة انه لا سلب فيهما وليس المراد انهم جعلوا المتضايين من افراد الضدين لتباينهما لان الضدين امران وجوديان لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر والمتضايقان امران اعتباريان يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما قررته شيخنا تبعا لبعضهم وانت خبير بان اسقاط العدم والملكية والمتضايين محل بذكر انواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارع بقوله ويجعلون العدم والملكية داخلين في النقيضين اي يجعلونهما من افراد النقيضين ويطلق عليهما النقيضان في اصطلاحهم فيعرفون النقيضين بتعريف عام

وأما المتضايقان فهما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف وتتوقف عقلية أحدهما على عقلية الآخر كالابوة والبنوة مثلا والمراد بالوجود في المتضايين ان كلامهما ليس معناه عدم كذا لانهما موجودان في الخارج اذ من المعلوم عند المحققين ان الابوة والبنوة امران اعتباريان لا وجود لهما في الخارج عن الذهن وأهل الاصول يجعلون اقسام المناقاة اثنين فقط تنافي الضدين وتنافي النقيضين ويجعلون العدم والملكية داخلين في النقيضين والمتضايين داخلين في الضدين

بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لجعل الاقسام اربعة وقد وقع في كلامهم ان السلب والايجاب يطلق
 على عام يشمل العدم والملازمة وكذا قوله ويجعلون المتضايقين داخلين في الضدين اى انهم يجعلون
 المتضايقين من أفراد الضدين ويعرفون الضدين بالمرام يشملهما كان يقال مثلا الضدان امان وجوديان
 متقابلان ليس احدهما سلبا للآخر وسواء توقف تعقل احدهما على تعقل الاخر ام لا فهو اصطلاح
 مخالف لمن جعل الاقسام اربعة (قوله وهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لجعلهم العدم والملازمة داخلين
 في النقيضين والمتضايقين في الضدين اى ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات اى الامور
 التى تتعقل وتعلم منحصرة في اربعة ولم يقولوا منحصرة في ستة (قوله المثليين) اما بدل من اقسام او من اربعة
 وعلى كل فهو مجرور اما بالماضى على الاول او بحرف الجر على الثانى على الصحيح ويحتمل انه منصوب
 بفعل محذوف تقديره اعى فهو بدل مقطوع والبدل يقطع كما صرح به ابن هشام (قوله لان المعلومات)
 اى من المعانى لان الذوات (قوله ان امكن اجتماعهما) اى كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله
 فان لم يمكن مع ذلك) اى مع عدم امكان اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) اى مع عدم امكان
 اجتماعهما (قوله فخرج من هذا ان القسم الاول الخ) او رد عليه انه لم يخرج منه ان الخلافيين يرتفعان
 لانه لم يتعرض لارتفاعهما فيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الا ان يقال قوله وهما يجتمعان
 ويرتفعان الخ كلام مستأنف (قوله كالكلام والنعوذ) اى فانهما يرتفعان اذا كان المحل قائما ساكنا
 (قوله والثانى النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد يتقرر ان العدم والملازمة داخلان عندهم في النقيضين
 فاقتضى انهما لا يجتمعان ولا يرتفعان اى لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل لانهم صرحوا بان العدم
 والملازمة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المعلوم لا يصدق عليه العدمى ولا البصر فكيف مع هذه
 الخاصة للعدم والملازمة يكونان داخلين في النقيضين وطاصل الجواب ما تقدم ان المراد بدخولهما تحت
 النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعر يفهما عن ذكر العدم والملازمة وتعر يفهما بتعر يف خاص
 لان العدم والملازمة والنقيضين اشتركا فى ان كلا منهما ثابت امر ونقيبه وان اختلفا فى شئ آخر وهو ثبوت
 تلك الخاصة للعدم والملازمة وهى انهما يكذبان لعدم الموضوع فرجعت المخالفة فى عددها اربعة اوثنتين
 لا مرلفظى لا طائل تحته بل مضر لا يهامه خلاف المقصود والحاصل ان كلامنا من المنطقة والاصوليين
 معترف بثبوت العدم والملازمة فى نفس الامور وانما الخلاف بينهما من جهة ان المنطقة يعرفونها بتعر يف
 خاص والاصوليين يستغنون بتعر يف النقيضين لقر بهما (قوله والثالث الضدان لا يجتمعان وقد
 يرتفعان) كان عليه ان يز يد مع اختلافهما فى الحقيقة لاجل اخراج المثليين لكنه عول على فهم ذلك من
 وجه المحصر (قوله لعدم محلهما) انما قيد ارتفاعهما بعدم محلهما لانه لا واسطة بين الحركة والسكون
 اذ لا يخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان لا واسطة بينهما فان ارتفاعهما انما يكون بعدم
 محلهما واما اذا كان هناك واسطة بين الضدين كالبياض والسواد فانهما يرتفعان مع بقاء المحل متصفا
 بالوسائط كالجمرة والصفرة (قوله والرابع المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب ان يز يد مع عدم
 اختلافهما فى الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه المحصر (قوله واحتج بعض
 اصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائمين باجتماع المثليين والحاصل ان اهل السنة يقولون المثلان
 لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره الشارح وقالت المعتزلة المثلان لا يجتمعان وتسمى ابا ان شدة السواد للجسم من
 اجتماع سوادين فاكثر فالثوب المصبوغ يزداد سوادا باعادة لبقدر وما ذلك الا باجتماع المثليين وهما السوادان
 وردبان الثوب المذكو رتعا بعليه انواع من السواد واحد بعد واحد لانها مجتمعة فالسواد الاول ذهب
 وخافه سواد اقوى منه (قوله بان المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائى ذكر شرطية وحذف

ولهذا يقولون المعلومات
 منحصرة فى اربعة
 اقسام المثليين والضدين
 والخلافين والنقيضين
 لان المعلومات ان امكن
 اجتماعهما فهما الخلافيان
 والا فان لم يمكن مع ذلك
 ارتفاعهما فهما النقيضان
 وان امكن مع ذلك
 ارتفاعهما فاما ان يختلفا
 فى الحقيقة ام لا الاول
 الضدان والثانى المثلان
 فخرج من هذا ان القسم
 الاول من هذه الاقسام
 الخلافيان وهما يجتمعان
 ويرتفعان كالكلام
 والقعود لزيد والثانى
 النقيضان لا يجتمعان ولا
 يرتفعان كوجود زيد
 وعدمه والثالث الضدان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 كالحركة والسكون فانهما
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 لعدم محلهما الذى هو
 الجرم والرابع المثلان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 كالبياض والبياض
 واحتج اصحابنا على ان
 المثليين لا يجتمعان بان
 المحل لو قبل المثليين للزم

الاستثنائية منه وتقريره لوقبل المحل المثاليين لزم أن يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل
المقدم ولما كانت الاستثنائية ظاهرة تركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينها بقوله فان القابل
(قوله فان القابل لشيء الخ) حاصله ان الجرم اذا قبل البياض القائم به فاما ان يقوم به ذلك البياض
الخصوص او بياض آخر مثله اوضده كسواد او حمرة والثلاثة لا تجتمع ولا اثنين منها بل متى حل واحد منها
لم يحل غيره (قوله فيخالفه ضده) اي فيخالف ذلك المثل المنتقى ضده وقد يقال هذا في حيز المنع لانه يجوز ان
يخالف المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لان وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والاضد لشغله المحل
على ان ذلك الضد الذي خالف المثل المنتقى ضد ذلك المثل المنتقى لا ضد المثل الباقي فلم يلزم اجتماع
الضدين قال الشيخ المولى وهذا ممنوع للقاعدة المقررة ان المحل اذا قبل عرضا ما فلا يخفى من القبول له او
مثله اوضده وحينئذ فولى تقدير لوقبل المحل مثاليين وانتي احد المثاليين عن المحل قبل المحل ضد ذلك المنتقى
للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك الاجواز اضافة به فيلزم اجتماع الضدين اذ ضد احد المثاليين ضد الاخر
لصدق التعريف عليه واعلم انه على القول باتحاد علم الحادث وان تعدد متعلقه لا يرد اشكال وهذا القول
اعتمده الاقاني والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد العلوم وعليه فيقال ان تلك العلوم القائمة بالقلب
ليست مماثلة بل هي مختلفة واهتمائل متعلقة كالعلم ببياضين او اختلاف كالعلم بالبياض والسواد
فهو من اجتماع المختلفات لا من اجتماع الامثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ المولى انه على القول بتعدد
العلم بتعدد العلوم لا بد من القول باجتماع المثاليين او القول بان كل علم قام بجوهر فرادى انها مجتمعة في جوهر
واحد (قوله وهي العدم والحادث الخ) اعلم ان ما كان من الصفات الواجبة دليله عقلي كان ضده من
المستحيلات دليله عقلي وما كان من الصفات الواجبة دليله سمعي فضده من المستحيلات دليله كذلك (قوله
ثم ما ياتي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم نقيض الصفة الاولى وهي الوجود) فيه ان العدم اخص
من نقيض الوجود لان نقيض الوجود لا وجود وهو يصدق بالعدم وبالثبوت وهذا على القول بثبوت
الاحوال واما على القول بنقيض الوجود والحاصل ان العدم ليس نقيضا للوجود بل اما
مساو له نقيضه اواخص منه ولما حجب بان المراد بقوله نقيض الصفة الاولى اي منافي لها وكذا يقال في قوله
والحادث نقيض الصفة الثانية وهي القدم وطور العدم نقيض الصفة الثالثة وهي البقاء لان الحادث ليس
نقيضا للقدم بل اخص من نقيضه لان نقيض القدم لا قدم وهو يصدق بالحادث اي الوجود به عدم
وبالاعدام الازلية ولان طور العدم مساو لنقيض البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) القصد من
هذا الكلام الدلالة على ان عطف الحادث وطور العدم على العدم ليس من عطف المباين وكذلك عطف
القدم والبقاء على الوجود بل اما من عطف الخاص على العام او من عطف اللازم على المزموم ولاجل ان
القصد ما ذكره من اشارة بالفاء المؤذنة بالسببية بقوله فيما ياتي فعطف الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين)
وجهه ان طور العدم عبارة عن العدم الطارئ وهو جزء من مطلق العدم وكذلك الحادث الذي هو الوجود بعد
عدم جزء من جزئيات مطلق العدم باعتبار ان العدم لازم له اي للحادث ومن العلوم انه اذا انتفى الكل
انتفت جزئياته (قوله لم يتصور) اي العدم اي لم يصدق العقل بحصول العدم سابقا ولا لاحقا والاولى حذف
هذا لانه لا حاجة له وكان يقول لان نفي العدم المطلق يلزمه نفي جزئياته التي هي اعدام مقيدة (قوله وبهذا)
اي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين الاخيرتين تعرف الخ وذلك ان استحالة
العدم وامتناعه مساوية لوجوب الوجود اذ كل ماوجب وجوده استحالة عدمه وبالعكس لان الحق نفي
الحال والواسطة كما ان استحالة الصفتين الاخيرتين مساوية لوجوب القدم والبقاء واذا ثبت التساوي بين
المزمومين واللازمين لزم منه التساوي في بيان اللزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم

ان يقبل الضدين فان
القابل للشيء لا يتخلو عنه او
عن مثله اوضده فلو قبل
المثاليين لجاز وجود احدهما
في المحل مع انتفاء الاخر
فيخالفه ضده فيجتمع
الضدان وهو محال (ص)
وهي العدم والحادث
وطور العدم (ش) اعلم
انه ترتيب هذه العشر
المستحيلة على حسب
ترتيب العشر الواجبة
فذكر ما ياتي في الصفة
الاولى ثم ما ياتي في الثانية
وكذا على ذلك الترتيب
الى آخرها فالعدم نقيض
الصفة الاولى وهي
الوجود والحادث نقيض
الصفة الثانية وهي القدم
وطور العدم ويسمى
القضاء وهو نقيض الصفة
الثالثة وهي البقاء
واستحالة العدم عليه
تعالى تستلزم استحالة
الصفتين الاخيرتين عليه
جل وعز وهما الحادث
وطور العدم لان العدم
اذا كان مستحيلا في حقه
تعالى لم يتصور لا سابقا
ولا لاحقا وبهذا تعرف

يستلزم استحالة الحدوث وطروء العدم ووجوب الوجود مستلزما للبقاء والبقاء (قوله أن وجوب الوجود الخ)
 أي لان الوجود اذا كان واجبا اي لا يقبل الانتفاء بحال اي لا سابقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب القدم
 والبقاء وذلك لان القدم نفي العدم السابق والبقاء نفي العدم اللاحق (قوله فعطف القدم والبقاء هنا لك
 على الوجود من عطف الخاص على العام او اللازم على المزموم) فيه بحث من وجوه اولها أن مقتضى قوته
 سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين الاخيرتين عليه وقوله بعده وبهذا تعرف أن
 وجوب الوجود له يستلزم وجوب القدم والبقاء أن المنتهت له في العطف اللزوم لا العموم والخصوص
 ثانيها أن كلامه حيث جعل الوجود عاميا يقتضى انه كلي له جزئيات من جملة القدم والبقاء وهو لا يصح
 لانها مسليمان والوجود غير سالي لانه اما عين الذات او حال واجبة للذات وكيف يصح أن يكون السالي
 من أفراد الوجود ثالثها أن مقتضى كونه من عطف اللازم على المزموم بطلان جعله من عطف الخاص
 على العام لان اللازم امام المزموم او اعم منه والمطابق لذلك ان يجعل من عطف العام على الخاص
 لان عطف الخاص على العام واجب بان مراد الشارح بقوله فعطف القدم والبقاء اي باعتبار وصفتها
 بالوجوب وقوله على الوجود اي بهذا الاعتبار وقوله من عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان
 مقصدا لا اقر دلا ما كان جزئيا ومراده بالعام ما كان مقصدا لا اقردين لاما كان كليا ولا شك ان وجوب الوجود
 وهو عدم قبول الانتفاء سابقا ولا حقا محتمل لفردين القدم والبقاء وكل منهما محتمل لفرد واحد بيان ذلك
 ان وجوب الوجود في قوة قضائية كلية قائمة لا ينفي وجوده بحال والقدم في قوة قضائية جزئية قائمة لا عدم
 سابق والبقاء كذلك في قوة قضائية قائمة لا عدم لاحق وهما من أفراد الكلية الاولى لان لا ينفي
 وجوده بحال صادق على لا عدم سابق وعلى لا عدم لاحق ومن المعلوم انه يلزم من صدق الكلية صدق
 الجزئية فقول الشارح من عطف الخاص على العام او اللازم على المزموم او للتخيير اي انك مخير ان شئت
 جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظر القلة افراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم
 نظرا الى انه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فلا منافاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في
 الكلية وقوله افرادها وبين كونها لازمة لها لاستلزام الكلية للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطروء العدم
 على العدم هنا) تشبيهه في مجموع الامر من اعني كونه عطف خاص على عام او لازم على مزموم وقوله كعطف
 الحدوث وطروء العدم على العدم اي باعتبار وصف الجميع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في
 حله وبيان ذلك ان استحالة العدم في قوة قضائية كلية قائمة لا عدم يجوز في حقه تعالى بحال لا سابقا ولا
 لاحقا والحدوث في قوة قضائية قائمة لا عدم سابق عليه وطروء العدم في قوة قضائية قائمة لا عدم
 لاحق له وهما من أفراد الاولى ومن المعلوم انه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقه في الجزئية
 التي هي من أفرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظر القلة افراد المعطوف وان شئت
 جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا
 وبين كونه لازما لان عطف الجزئية يجتمع فيه البان لان كونها خاصة باعتبار قلة افرادها ودخولها
 في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكلية للجزئية واعلم ان طروء العدم ظاهر فيه الخصوص لانه
 من افراد مطلق العدم واما الحدوث فخصوصية باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالنفس المسمى به وور
 وهو الوجود بعدم واما الفسر بما قاله بعضهم من انه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه
 حينئذ ظاهر (قوله الخفاء للوازم) ناظر لجعل العطف من قبيل عطف اللازم على المزموم (قوله وعسر
 ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم العظيم)
 الخطر بفتح الحاء والطاء في الاصل الاشراف على الهلاك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه وانما قال

ان وجوب الوجود له
 جل وعز يستلزم وجوب
 القدم والبقاء له تبارك
 وتعالى فعطف القدم
 والبقاء هنا لك على
 الوجود من عطف الخاص
 على العام او اللازم على
 المزموم كعطف الحدوث
 وطروء العدم على العدم
 هنا وانما لم يكتب بالاول
 في الموضوع لان المقصود
 ذكر الصفات الواجبة
 والمستحيلة على التخصيص
 لانه لو استغنى فيها بالعام
 عن الخاص وباللزم عن
 اللازم كان ذلك ذريعة
 الى جهل كثير منها الخفاء
 اللوازم وعسر ادخال
 الجزئيات تحت كليتها
 وخطر الجهل في هذا العلم
 عظيم فينبغي الاعتناء فيه
 بمزيد الايضاح على قدر
 الامكان

في هذا العلم للإشارة إلى أن الجاهل بسائر العلوم الشرعية كالنقطة دون الجاهل بعلم العقائد إذ غايته أن يكون
عاصيا بجاهل بما يجب عليه علمه بخلاف الجاهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فإنه كفر ولذا وصف الخطر
في هذا العلم بالعظم (قوله والاحتياط) بالرفع عطف على الاعتناء وبالجر عطف على عز يدواعي الايضاح
(قوله بيوافقت الايمان) من اضافة المشبه به للمشبه او انه استعار البواقيت لجزئيات الايمان السكامل
وابتات التعليل ترشيح (قوله سواء الطريق) أي الطريق السواء أي المستقيم والمراد به الذين الحق (قوله
والمماثلة للحوادث) هو مساو لنقيض المخالفة للحوادث فالتقابل بينهما من تعادل الشيء والمساوي لنقيضه
لان نقيض مخالفة لا مخالفة ويساويه المماثلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للممكآت التي
هي أعم لانه لا يتوهم مماثلته تعالى للعدم الداخلة تحت الممكن لانه تقدم أن من جملة صفاته تعالى
الواجبة له الوجود ولا يدل للمتساويين من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان أحدهما موجودا والاخر
معدوما انتقلت المماثلة ثم لا يخفى أن المصنف ذكر فيما تقدم في الواجبات أن المخالفة للحوادث ان لا يماثل
شيأ منها في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال فالمماثلة المستحيلة على هذا النقصيل اما في الذات واما في
الصفات واما في الافعال فاشارة للمماثلة في الذات بقوله بان يكون جرما او يكون عرضا او يكون في جهة
للجرم اوله هو جهة او يتقدم مكان او زمان او يتصف بالصغر والكبر وأشار لماثلته تعالى للحوادث في
الصفات بقوله او يتصف ذاته العلمية بالحوادث وأشار لماثلته تعالى للحوادث في الافعال بقوله او يتصف
بالاغراض في الافعال والاحكام فانواع المماثلة عشرة وادعت هذا العلم أن الاولى للمصنف أن يقدم
قوله او يتصف بالصغر والكبر قبل قوله او يتصف ذاته العلمية بالحوادث لان قوله او يتصف بالصغر او
الكبر من جملة ما تحصل به المماثلة في الذات واما قوله او يتصف ذاته العلمية بالحوادث فهو اشارة للمماثلة
الحوادث في الصفات (قوله بان يكون جرما الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الاجرام والاعراض
انحصرت مماثلة ذاته للحوادث في مماثلتها فلذا قال بان يكون جرما او عرضا ويحصل المماثلة للحوادث
في الذات بسبب كونه جرما وبسبب كونه عرضا الخ فذكر المصنف اول استعماله مماثلته لواحد منهما ثم
ذكر لوازهما النبيه على استحالتها كاستحالة الجريمة والعرضية هذا وكان الاولى حذف قوله او يكون
عرضا لان الكلام في استعماله مماثلة ذاته تعالى لذوات الحوادث المشاركة لذاته تعالى في أن كلا قائم
بنفسه تأمل (قوله أي تأخذ الخ) هذا تفسير للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التحيز
فهو تفسير باللائم ويقع في كلام اهل هذا الفن ألفاظ ثلاثة التحيز والتحيز والتحيز فالتحيز الجرم والتحيز
أخذه قدر ذاته من الفراغ والتحيز هو القدر الذي أخذه الجرم من الفراغ ونما عبر بالجرم دون الجسم
والجوهر لانه أهم منهما اذ هو عبارة عما أخذه قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركبا او لا والجوهر هو الذي
لم يتركب بان يبلغ في الدقة الى حد لا يقبل معه القسمة عقلا والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فاكثر
فلو قال بان يكون جسما لا يقتضي أن مماثلته للحوادث انما تكون بكونه مركبا فلو كان جوهر فردا
لا يكون مماثلا ولو قال بان يكون جوهر لا يقتضي أنه انما يكون مماثلا بسبب كونه جوهر ا فلو كان
مركبا لا يكون مماثلا فمبني بالجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ اوصفة لقدرا
أي تأخذ من الفراغ قدرا او تأخذ قدرا كائنا من الفراغ فذات الله ليست كذوات الحوادث تأخذ قدرا
من الفراغ ولا يعلم الله الا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف أي التفسير به لان هذا تفسير للعرض بما هو
من لوازمه لان من صفات نفسه أن يقوم بمحل ويستحيل قيامه بنفسه فجملة يقوم بالجرم جارية مجرى
التفسير للعرض وليست نعتا للعرض بناء على القسمة التجوية من أن الجرم بعد التكرات صفات لان
الصفات قبود للوصوفات في الاصل فتوهم أن هناك عرضا لا يقوم بالجرم وليس كذلك وانما عبر بالعرض

والاحتياط بالبلغ التحلية
القلوب بيوافقت الايمان
وبالله سبحانه التوفيق
وهو الهادي من يشاء
بمحض فضله الى سواء
الطريق (ص) والمماثلة
للحوادث بان يكون جرما
أي تأخذ ذاته العلمية
قدرا من الفراغ او يكون
عرضا يقوم بالجرم

لانه اخص من الصفة فكل عرض صفة ولا عكس بدليل انه يقال صفات الله لا اعراضه فالعرض لا يكون الاحاديا والصفة قد تكون حادثا اذا كانت لمحدث وقد تكون قديمة اذا كانت لتقديم (قوله او يكون في جهة للجرم) بان يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلا او شماله او فوقه او تحته او امامه او خلفه لان المحلول في الجهات لا يعلم الا للجرم فلماذا كراستحالة الجرمية عليه تعالى ذكر استحالة لوازمها بقوله او يكون الخ (قوله اوله هو جهة) اتي بضمير الفصل اذ لا يتوهم ان ضميره للجرم وحاصله انه يستحيل ان يكون له تعالى جهة بان يكون له يمين او شمال او فوق او تحت او خلف او امام لان الجهات الست من عوارض الجسم ففوق من عوارض عضو الرأس وتحت من عوارض عضو الجسد ويمين وشمال من عوارض الجنب الايمن والايسر وامام وخلف من عوارض عضو البطن والظهر ومن استحالة عليه ان يكون جرما استحالة عليه ان يتصف بهذه الاعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولا له جهة وهو كرة العالم اذ لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام ولزم التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة لغيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله هو جهة وهو الانسان فعلم من هذا ان الجهات خاصة بمن يعقل فاذا ضيقت الجهات لغير العاقل كان ذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل يمين الخراب او شماله فباعتراف المصلي فيه واذا قيل يمين الفرس فبالنظر للواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم ان قوله اوله هو جهة عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منها له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله او يتقيد بمكان) بان يحل فيه على الدوام وكذا يستحيل عليه المحلول في المسكان لاعلى الدوام بان يكون فوق العرش اوقى السماء والمسكان عند اهل السنة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو موهوم واما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يماسه الجسم فان اراد المسكان بالمعنى المصطلح عليه عند اهل السنة فيستغنى عنه بقوله سابقا تاخذ ذاته العلية قدران الفراغ سواء تقيد به ام لا فالاولى ان يراد به السطح الذي يماسه الجسم (قوله او زمان) وذلك لان المسكان والزمان حادثان فلا يتقيد بهما الا ما كان حادثا والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقيد بالزمان بان يكون وجوده مقارنا لزمان واعلم ان التقيد بالمسكان من لوازم الجرم دون العرض كالجبهة فانها انما تكون للجرم دون العرض واما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران متجدد وهو متجدد مع الوهم كقولك سيحى هز يد عند طلوع الشمس فحى هز يد وهو طلوع الشمس مع الوهم واقترانها هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثه كذلك بمعنى متجدد بعد عدم (قوله او تتصف ذاته العلية بالحوادث) اى لان اتصافها يقتضى حدوثه لان من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها حادث مثلها فلا يتصف بحركة ولا ساكون ولا بياض ولا سواد ولا بقدره حادثه او ارادة حادثه ونحوه مما (قوله او يتصف بالصغر) يعنى قلة الاجزاء والكبر كثرتها فليس المولى قليل الاجزاء كالا دمي الصغير ولا كثير الاجزاء كالا دمي الطويل العريض واما استحالة اتصافه بطول العمر او قصره فتؤخذ استحالتها من استحالة تقيدته بالزمان وانما استحالة اتصافه بالصغر والكبر لانه لو اتصف به ما كان جرما لكن التالي باطل (قوله او يتصف بالاعراض في الافعال) اى كايحاد العالم ورزقه والاحكام جمع حكم كايجاب الصلاة فلا يحكم مياينة للافعال والاعراض جمع غرض وهى المصلحة الباعثة على حكم او فعل وانما استحالة عليه ان يكون فعله او حكمه لغرض لان المصلحة ان كانت ترجع اليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل او الحكم الحادثين وقد مر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع لخلق لزم احتياجه في اصال المنفعة لخلق الى واسطة واحتياجه باطل (قوله وهى) اى صفات

او يكون في جهة للجرم
اوله هو جهة او يتقيد
بمكان او زمان او تتصف
ذاته العلية بالحوادث
او يتصف بالصغر والكبر
او يتصف بالاعراض
في الافعال والاحكام
(ش) المتلان هما
الامران المتساويان في
جميع صفات النفس وهى

النفس وقوله التي لا تتقرر اى الصفات التي لا تتقرر حقيقة الذات اى ماهيتها بدونها و مراده التقرر ذهنا
بمعنى التعقل والتقرر خارجا بمعنى التحقق فالذات لا تتعقل بدون الصفات النفسية ولا تتحقق في الخارج
بدونها فزيد مثلا لا تتعقل ماهية ذاته بدون الحيوانية والناطقة ولا توجد في الخارج بدونها وورد
على هذا التعريف انه صادق على اللازم الذهني كالزوجة بالنسبة للاربعه فان الاربعه لا تتقرر ذهنا ولا
خارجا بدون الزوجة مع ان الزوجة ليست صفة نفسية للاربعه و واجب بان المراد بقوله الصفة التي
لا تتقرر الذات بدونها اى الصفة الذاتية التي لا تتقرر الذات الخ لكونها جزءا من حقيقة الموصوف فخرجت
الزوجة فانها وان توقف تقرر الاربعه عليها لكنها ليست جزءا من حقيقتها وانما هي خارجة عنها اهم منها
ثم ان ما اقتضاه هذا التعريف من ان الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في الموصوف على أنها جزء
منه يخالف ما سبق له من ان الصفة النفسية هي الحال الغير المعاملة الواجبة للذات مدة دوامها فان هذا
يقضي ان الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتمييز للجرم والمحدث والامكان وكون الجوهر جوهر
او ذاتا او واحدا او قابلا للاعراض الخ والتحقق ما سبق كما في المقاصد (قوله وهي كونه حيوانا) فيه تسميح
والاولى وهي الحيوان اعنى الجسم النامي (قوله اى مفكرة بالقوة) اى القابلة للتفكير والتأمل بالقوة العاقلة
لا المفكرة بالفعل ودفع بهذا التفسير ما يتوهم من ان المراد بالنطق النطق باللسان (قوله وكذا ما ساواه في
الصفات العرضيات) اى الخارجة عن الذات وان كانت لازمة لها واعلم ان ما ذكره من ان الماهات لزيد
هو من ساواه في الحيوانية والناطقة التي هي جميع اوصافه الذاتية وان حقيقة الانسان والفرس
متغيران لعدم تساويهما في جميع الذاتيات انما أتى على مذهب الفلاسفة والمنطقة من ان حقيقة كل
نوع مخالفة لحقيقة غيره من الأنواع لاختلافها بالفصول واما المتكلمون فالاجسام كلها عندهم متمثلة
في الماهية وانها كلها مركبة من جواهر فردة لا تختلف الا بالاعراض كالحوانية والناطقة فهى
عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منها ما جاز على الآخر ولا فرق بين منبرها ومظلمها ولهذا صح مسخ
الانسان فردا ونحوه والا فلا يجوز تبديل الحقائق واختلاف الاجناس كان يصير الجوهر عرضا والعرض
جوهر او الحركة سكنونا او اللون طعاما ونحو ذلك (قوله منحصرا في الاجرام والاعراض) ما مشى عليه من
حصر العالم في شيئين مذهب جمهور اهل السنة واثبت الفلاسفة والغزالي قسما آخر غير الاجرام
والاعراض ليس بتمييز ولا قائم بتمييز وهو مجردات لتجردها عن المادة وعن الجرمية والعرضية
وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الارواح وكالملائكة على ما قال الغزالي (قوله وهي) اى
الاعراض المعاني ان ارادها ما قابل الذات بدليل قوله التي تقوم بالاجرام فيشمل الاحوال كالمعنوية على
القول بثبوت الاحوال لكن فيه ان الاحوال لا يقال لها اعراض حقيقة لان حقيقة العرض الوصف
الوجودى القائم بوجوده الا ان يقال انه تفسير مراد وان اراد المعاني اصطلاحا وهي الاوصاف الوجودية
التي يمكن رؤيتها فلا يشتملها والحاصل انه على القول بثبوت الاحوال فالاحوال من جهة العالم واما على
القول بنفيها فالعالم الاجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالامور الاعتبارية ليست من العالم (قوله
ولاشك ان من صفات نفس الجرم التمييز) جعله التمييز صفة نفسية للجرم انما يظهر على ما تقدم له سابقا
من ان الصفة النفسية هي الحال الغير المعاملة الواجبة للذات مدة دوامها الا على ما ذكره هنا من ان الصفة
النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وكذا يقال في قبول الجرم للاعراض وما بعده (قوله
واجتماع وافتراق) قد تقدم ان الحق انهما اعتباريان ففي عدمهما من الاعراض نظر (قوله واغراض)
بالعين المجردة لا بالمهمله جمع عرض بفتح الراء والا كان تبدينا للشيء بنفسه لان قوله من حركة وسكون وما
عطف عليه تبين للاعراض اللهم الا ان يقال انه بالعين المهمله جمع عرض بسكون الراء وهو ما قابل

التي لا تتقرر حقيقة
الذات بدونها فالمساويان
في بعض صفات النفس
او في العرضيات وهي
الصفات الخارجة عن
حقيقة الذات ليسا مثلين
فزيد مثلا لانما يماثله
من ساواه في جميع صفاته
النفسية وهي كونه حيوانا
ذائقة ناطقة اى مفكرة
بالقوة اما ما ساواه في
بعضها كالفرس الذى
ساواه في مجرد الحيوانية
فقط فليس مثاله وكذا
ما ساواه في الصفات
العرضيات كالبياض
الذى ساواه في المحدث
وصحة الرؤية ونحو ذلك
فليس ايضا مثاله فاذا
عرفت حقيقة المثلين
فاعلم ان العالم كله منحصرا
في الاجرام والاعراض
وهي المعاني التي تقوم
بالاجرام ولا شك ان من
صفات نفس الجرم
التمييز اى اخذه قدران
الفراغ بحيث يجوز ان
يسكن في ذلك القدر او
يتحرك منه ومن صفات
نفسه قبوله للاعراض
اى للصفات المحادثة من
حركة وسكون واجتماع
وافتراق والوان واغراض

الطول (قوله ونحو ذلك) اى كالأصغر والكبير وكالمقدار من طول وعرض وعمق وكالشم والذوق والاس
 (قوله التخصيص ببعض الجهات وببعض الامكنة) اى ان من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض
 جهات الشيء وببعض امكنة يحل فيها فقوله ومن صفاته النفسية اى من لوازمه وان كان التخصيص قائماً
 بغيره وليس المراد ان التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لان كون المولى يخصه ليس قائماً الا ان
 يقال المراد بتخصيصه كونه مخصصاً بما ذكره من صفاته النفسية لمصداق المبنى للمفعول ثم ان كون التخصيص
 ببعض الجهات وببعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فيه نظر اذ لو كان كذلك لزم تساوى الاجرام
 فى ذلك لتحقق المماثلة بينهما وذلك لا يصح لان كرة العالم من جملة الاجرام وليست فى جهة ولا مكان ولا لزم
 التسلسل وحينئذ فالتخصيص المذكور ليس صفة نفسية للجرم اى ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه
 يجري فى التحيز فتمامه واعلم ان المسكان على مذهب المتكلمين قد يتقدم مع الجهة ذاتاً ويختلفان اعتباراً
 فاذا كانت فى فراغ عن عین زيد فذلك الفراغ من حيث حلولك فيه ممكن ومن حيث كونه عن عین زيد
 جهة لزيد وما قلناه من ان كرة العالم ليست فى مكان بناء على ان المسكان هو الفراغ اعم على ان المسكان
 عبارة عن السطح المماس للجسم فكرة العالم فى مكان لان كل جزءه كان له ما يليه والبعض ممكن للبعض
 واذا كان كل جزءه مكاناً كان المجموع فى مكان كذا قيل ويرد عليه الجزء الاسفل (قوله قيامه بالجرم) اى
 فهو امر لازم لكل عرض فلا يمكن انفكاك عرض عن ذلك (قوله ومن صفات نفسه وجوب العدم الخ)
 اى فالبياض القائم ببيد زيد مثلاً من لوازمه انه بمجرد ايجاد الله له ينعدم بنفسه بدون معدوم وقدرة المولى
 انما يؤثر فى وجوده واماعدمه فمن لوازمه فلا يحتاج لتعلق القدرة به هذا مما شى عليه الشارح وهو
 مذهب الاشعرى ومن تبعه واستدلوا على امتناع بقاء الاعراض بان البقاء صفة لذات الباقى فلينطبق
 العرض لمكان له بقاء وهو عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بان البقاء ليس عرضاً لان
 العرض هو الوصف الوجودى والبقاء وصف سلبى فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والحق
 ان العرض ماعد الاصوات يتبقى زمانين وان البياض القائم بالجرم فى هذا الزمان هو البياض الذى كان
 قائماً به فى الزمن الماضى بعينه وان اعدام العرض بالقدرة فهى تؤثر فى وجوده وعدمه واحتج القائلون
 بجواز بقاء الاعراض بانها وجدت فى الزمان الاول بعد عدمها فهى ممكنة والامكان ليس من عوارض
 المساهة والاجازة انقلاب الممكنة متعاقباً وهو باطل بل هو من لوازمها فتكون ممكنة ابداً فيجوز وجودها فى
 جميع الأزمنة * بقى شئ آخر وهو ان جعل وجوب العدم له صفة نفسية فيه نظر لان الوصف النفسى
 نبوتى وعدم البقاء سلبى ويمكن ان يجاب بان الشارح تسامح باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم
 فكأنه قال ومن احكام العرض ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) اى فى الزمن الثانى بالنسبة
 لوجوده (قوله بحيث لا يبقى أصلاً) اى بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الالوان
 والطعوم والروائح وقيل بالوقف فالهيس (قوله وعبارة لا يبقى أصلاً الخ) من هنا قوله ثلاثة أزمنة ساقط
 من النسخ فهو حاشية الحقها بعض الكتب بالاصل (قوله وهذا) اى ما ذكر من القيام بالجرم ووجوب
 الانعدام بمجرد الوجود (قوله لانه تعالى يجب قيامه الخ) الاولى ولانه لان هذا الاشارة الى دليل ثان على انه
 ليس بعرض وهو من الشكل الثانى وهو البارى لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم ينتج المولى ليس
 بعرض ولما كانت الصغرى نظرية استدل عليها بقوله لانه تعالى يجب قيامه بنفسه طالة كون ذلك
 آتياً على التفسير الذى قد عرفته وهو استغناؤه عنى مطلقاً كما أنه قال لانه تعالى يجب استغناؤه عنى مطلقاً
 ويجب له القدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما ثبت انه تعالى ليس بجرم على حدته واثبت انه ليس
 بعرض على حدته اشارة لدليل ثان على انه تعالى ليس بجرم ولا عرض وحاصله ان الجرم والعرض يلزمهما

ونحو ذلك ومن صفات
 نفسه التخصيص ببعض
 الجهات وببعض الامكنة
 وهذه الصفات كلها
 مستحيلة على مولانا جل
 وعز فيه لزم ان لا يكون
 تعالى جرمًا وأما العرض
 فن صفة نفسه قيامه
 بالجرم ومن صفات نفسه
 وجوب العدم له فى الزمان
 الثانى لوجوده بحيث
 لا يبقى أصلاً وهذا كما
 مستحيل على مولانا جل
 وعز فليس اذا بعرض
 لانه تعالى يجب قيامه
 بنفسه على ما عرفت بتفسيره
 فيما سبق ويجب له جل
 وعز القدم والبقاء فلا
 يقبل العدم أصلاً وبالجملة

الافتقار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد تنافت الوازم وتنافي الوازم يدل على تنافي المزمومات فتر كعب
قياسا من الشكل الثاني وتقول الباري يجب له الغنى المطلق ولا شيء من الاجرام والاعراض يجب له الغنى
المطلق ينتج الباري سبحانه وتعالى ليس بجرم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية
من السوى لانها ليست عينها ولا غير افلا تدخل فيه هنا ولا في قوله مباين الكل ماسواه ولا في الغير في قوله
او غيرهما (قوله او غيرهما) اي وهو المجرذات وهي عند من اثبتها جواهر قائمة بنفسها ليست بجرم حتى
تكون حالة في فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم اثبت به بعضهم وجعل منه الارواح
والملائكة كما مر فقد شارك هذا القسم الباري في كونه ليس جرمًا ولا عرضًا لكن خالفه في كونه حادثًا
والباري قديم وبعضهم نفي ثبوت هذا القسم وقال العالم اما جواهر واعراض فقط فعلى نقيضه فالامر
ظاهر واما على القول بثبوتها فنقول ان حدوث الاجرام والاعراض قد علم من الدليل العقلي وحدث
هذا القسم يؤخذ من الدليل السمعي ولا يقال ان فيه دورا لاننا انما استدلنا بالسمع على حدوث
هذا القسم بعد الاستدلال بالاعراض والاجرام على ثبوت الباري وعلى صدق الرسل فلما تقرر
ثبوت الباري وصدق الرسل بحدوث الاجرام والاعراض استدلنا على حدوث المجرذات بالسمع
واعلم انه لا يلزم في اعتقاد ثبوت هذا القسم ضرر في العقيدة فاعتقاد ان الملائكة ليست اجساما ولا اعراضا
ولا حالة في فراغ غير مضر في العقيدة وذكري في شرح الوسطى مانصه والدليل على حدوث هذا الزائد على
تقرير وجوده انه يستحيل ان يكون الها ماسيا آتى من برهان وجوب الوجدانية له تعالى واذا لم يكن الها
فقد دلت السنة والاجماع على انفراد مولانا بالقدم وان كل ماسواه حادث وثبوت هذا الزائد لا يتوقف
ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بادلة الشرع عليه اه وأشار بالسنة لما ورد من قوله صلى
الله عليه وسلم كان الله ولا شيء معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة بيانية اي فقد اجتمعت الامة على ان
المجرذات حادثة والاجماع لا بد من استناده لدليل سمعي وان لم نطلع عليه والدليل السمعي الذي استدل به
الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شيء معه (قوله بدليل العقل) وهو ان الاعراض متغيرة
وكل متغير حادث فالاعراض حادثة ثم تقول الاجرام ملازمة للاعراض المحادثة والملازم للحادث حادث
فالاجرام حادثة هذا هو الدليل العقلي (قوله وبهما) اي بالاجرام والاعراض اي بحدوثهما (قوله ومعرفة
رسله الخ) بناء على ان دلالة المجرزة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح لنا الخ) اي فاذا ثبت معرفة الرب
والرسل بحدوث الاجرام والاعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا بالسمع على المجرذات الدور كما علمت
والدليل هو الاجماع المستند للدليل السمعي فقوله بالنقل اي الذي هو مستنده الاجماع (قوله اذ لا يصلح
للالوهية) حاصله ان القسم الثالث لا يصلح ان يكون الها بدليل الوجدانية واذا لم يكن الها
فنعقول انه حادث لانه قد دل الاجماع على انفراد مولانا بالقدم وان ماسواه حادث (قوله والاجماع الخ)
بالجرع قطعاً على برهان الوجدانية اي وبدليل الاجماع على حدوث كل ماسواه ويحتمل العطف على النقل
اي وحتى صح لنا ان نستدل بالاجماع ويصح رفعه بالابتداء وقوله على حدوث خبره والحجة مستأنفة
مرتبطة بشئ مقدر يدل عليه السياق والاصل اذ لا يصلح ان يكون الها قطعاً بدليل برهان الوجدانية ولا
قديم غير اله للاجماع الخ وهذا الاحتمال احسن لانه اوفق بعبارة الوسطى (قوله فقد استبان لك) اي
تبين لك من قوله وبالجملة الخ (قوله لان التباين في الوازم الخ) تقدم ان لازم المولى الغنى المطلق ولازم
ماسواه الافتقار وقد تقدم ان الشكل الثاني مبني على أن تنافي الوازم بوجود تنافي المزمومات فنقول
المولى يجب له الغنى المطلق ولا شيء من الاعراض والاجرام يجب له الغنى المطلق ينتج المولى ليس بجرم ولا
عرض (قوله في الوازم) اي لازم الباري كالغنى المطلق ولازم المحدث كافتقار وقوله المزمومات هي

فكل ماسوى مولانا جل وعز يلزمه المحدث والافتقار الى المخصص ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى المطلق فليزم اذا ان يكون تبارك وتعالى مباين الكل ماسواه ايا كان ذلك الغير جرمًا او عرضًا او غيرهما ان قدرا في العالم ما ليس بجرم ولا عرض اذ على تقدير وجود هذا القسم في العالم فهو حادث بدليل الاجماع كما ان القسمين الاولين حادثان بدليل العقل وبهما يتوصل الى معرفة الله تعالى ومعرفة رسوله عليهم الصلاة والسلام حتى صح لنا ان نستدل بالنقل عنهم على حدوث ذلك القسم المقدر اذ لا يصلح للالوهية قطعاً بدليل برهان الوجدانية والاجماع على حدوث كل ماسوى الاله الحق تبارك وتعالى فقد استبان لك ان لا مثل له جل وعز اصلا لان التباين في الوازم دليل على التباين في المزمومات وباللّه تعالى التوفيق

(ص) وكذا يستحيل عليه

تعالى أن لا يكون قائماً بنفسه بان يكون صفة يقوم بحمل او يحتاج الى مخصص (ش) قد عرفت فيما سبق معنى قيامه تعالى بنفسه وانه عبارة عن استغنائه تعالى عن المحل والمخصص اى ليس هو تعالى معنى من المعاني اى الاشياء التى ليست بذوات فيحتاج الى محل اى ذات يقوم بها وليس حل وعز ايضا بجائز العدم فيحتاج الى المخصص اى الفاعل الذى يخصص كل جائز ببعض ما جاز عليه بل هو حل وعز واجب القدم والبقاء لا تقبل ذاته العلية ولا صفاته الرفيعة العدم اصلا فهو المنقرض بالغنى المطابق وحده تبارك وتعالى (ص) وكذا يستحيل عليه تعالى ان لا يكون واحدا بان يكون مركبا في ذاته او يكون له مماثل في ذاته او في صفاته او يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الافعال (ش) قد عرفت ان اوجه الوجدانية ثلاثة ووجدانية الذات ووجدانية الصفات ووجدانية الافعال وكلاهما واجبة لمولانا حل وعز وحده فوجدانية الذات تنفي التركيب في ذاته تعالى ووجود ذات اخرى مماثل الذات العلية

المولى والحوادث (قوله) وكذا يستحيل عليه تعالى الخ) فيه ان المناسب لكون الكلام في عدم المستحيلات وعطف بعضها على بعض ان يحذف قوله وكذا يستحيل ويقول وان لا يكون قائما بنفسه واجب بانه انما غير الاسباب لطول الكلام على المماثلة وتلايته وهم انه من متعلقاتها وان قوله وان لا يكون عطف على قوله بان يكون جرما ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت به قوله والمماثلة للحوادث لاجل ان يستوفى المبتدأ خبره في قوله وهى العدم ثم ان المصنف استطراد فغير الاسباب فيما بعد ايضا الا في ضد الارادة تقر به من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة في المتعلق والا في ضد الحياة والسمع والبصر لاتصالها بما قبلها (قوله) ان لا يكون قائما بنفسه اى عدم القيام بنفسه ومقابلته هذا القيام بالنفس مقابلته النقيضين (قوله) بان يكون صفة اى بهزارد اعلى بعض النصارى القائل ان الاله صفة قائم بحمل واتحدت تلك الصفة بعيسى كما سبق والا فاعلم ان ذواتنا كذلك يستحيل ان تكون صفة فلا وجه للاحتراز هنا وانما استحالة كونه صفة يقوم بحمل لانه لو افتقر لمحل لما كان أولى بالالوهية من المحل الذى افتقر هو اليه (قوله) يقوم بحمل وصف كاشف للصفة (قوله) او يحتاج الى مخصص اى مؤثر مؤثر تخصصه ببعض الامور اى لانه لو احتاج للمخصص لكان حادثا لكن التالي باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم مثله واذا علمت ذلك تعلم ان هذه العقيدة وهى عدم الاحتياج للمخصص معلومة ضمنا من وجوب القدم ولذا فرس الجوهو والقيام بالنفس باستغنائه عن المحل فقط وتقدم ذلك في الكلام على الواجبات (قوله) بل هو حل وعز واجب الوجود الخ) اضراب انتقالي عن قوله وليس بجائز العدم الخ ويكفي في الاضراب المتغاير ولو بحسب اللفظ كما هنا (قوله) الرفيعة اى المرتفعة (قوله) العدم اصلا اى سواء كان ذلك العدم سابقا عليها والاحتمالها وطارئا عليها (قوله) ان لا يكون واحدا اى نفي الوحدة وتقابل الوحدة لتنفقها تقابل النقيضين (قوله) بان يكون مركبا في ذاته) يصح ان تكون الباء للتصوير فكأنه قال ويصور نفي الوحدة بكونه مركبا في ذاته بان تكون ذاته جزئين فاكثروا ان تكون للشيء فكأنه قال ونفي الوحدة بسبب كونه مركبا في ذاته وأشار به للسك المنفصل في الذات ووقع به الرد على الجسمة (قوله) او يكون له مماثل في ذاته) أشار به للسك المنفصل في الذات وذلك بان توجد ذات اخرى مثل ذاته فيلزم ان يصدق ان له مماثلا لذاته ففى معنى اللام ويصح بقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقية اى فيلزم ان يصدق حينئذ ان له مماثلا في حقيقة ووقع به الرد على الجوهوس (قوله) او في صفاته اى او يكون له مماثل في صفاته بان يكون هناك ذات حادثه مماثلة له في صفة من صفاته وأشار بهذا للسك المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس داخل تحت عبارة المصنف لان صفات جمع فلم يحكم بالاستحالة ان يكون هناك من يماثله في ثلاث صفات او أكثر لا باستحالة من يماثله في صفة او صفتين لانا نقول اضافة صفات للضمير تفيد العموم اى كل فرد فقوله يستحيل ان يكون له مماثل في صفاته في قوة قولنا يستحيل ان يكون له مماثل في أى صفة من صفاته وبقى على المصنف السك المنفصل في الصفات بان يكون له صفات مماثلة كقدرتين الخ ويمكن اخذه من قوله بان يكون مركبا في ذاته اى ترى كيماء منظورا فيه لذاته اعم من ان يكون التركيب في نفس الذات او في صفاتها كذا قيل وانت خبير بانه قد علم مما مر ان السك المنفصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فاكثر كما مقدار الحاصل من اجتماع اجزاء السرى بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما متصل فيه تسمع اذا مقدار حاصل منهما الاستحالة اتصالهما والالكان الصفات العشرى كما متصلا وهو باطل لوجوب ثبوت العشر من صفة والحال ان الوجدانية تنفك السك المنفصل فالظاهر ان السك المنفصل لا يكون في الصفات كذا قرره شيخنا فتدبر (قوله) او يكون معه في الوجود مؤثر ووقع به الرد على الظاهريين والقدسية والقدرية (قوله) تنفي التركيب اراد به التركيب او في الكلام حذف مضاف اى تنفي اثر

وبالجملة فوحدانية الذات
 تنفي التعدد في حقيقتها
 متصلا كان او منفصلا
 ووحدانية الصفات تنفي
 التعدد في حقيقة كل
 واحدة منها متصلا أيضا
 كان او منفصلا فعلم مولانا
 جل وعز ليس له ثانيا
 يماثل له لا متصلا اى
 قائما بالذات العلية ولا
 منفصلا اى قائما بذات
 أخرى بل هو تعالى يعلم
 المعلومات التي لانهاية
 لها يعلم واحد لا عدله
 ولا ثانيا له اصلا وقس
 على هذا سائر صفات مولانا
 جل وعز ووحدانية
 الاعمال تنفي ان يكون
 ثم اختراع لكل ماسوى
 مولانا جل وعز في فعل
 من الاعمال بل جميع
 الكائنات حادثة قدعها
 المحجز الضرورى الدائم
 من ايجاد اثر ما وولانا
 جل وعز هو المنفرد
 باختراعها وحده بلا
 واسطة وما ينسب منها
 الى غيره عز وجل على
 وجه يظهر منه التأثير فهو
 مؤول وبالله سبحانه
 وتعالى التوفيق (ص)
 وكذا يستحيل عليه المحجز
 عن ممكن ما (ش) قد
 صرفت ان قدرته تبارك
 وتعالى واحدة عامة
 تتعلق بجميع الممكنات

التركيب (قوله اى قائما بالذات) في هذا التعبير فلا قد اذ حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار احدهما
 ثانيا اى زائدا على الاخر تحكيم فالاولى ان يقول فيستحيل ان يكون مولانا عالما او يكون علم مماثل
 لعلمه قائما بغيره وبعد هذا فكل كلام الشارح يفيد ان المماثلة في الصفات شاملة لكلم المتصل والمنفصل فيها
 والحق ما قاله في المتن حيث ادخل وحدة الصفات مع نفي الحكم المنفصل في الذات حيث قال او يكون له
 مماثل في ذاته او صفاته فدل على ان الصفة لا يتصور فيها الحكم المتصل حقيقة اذا اتصال في الصفة والمعنى
 محال (قوله التي لانهاية لها) اى في الواقع وان كان المولى يعلمها تفصيلا (قوله يعلم به علم واحد) اى بخلاف العلم
 القائم بالخلوقات فانه متعدد بتهعدد المعلومات على ما اختاره المصنف واختاره غيره ان القائم بالخلوقات علم
 واحد متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدله) اى لا تعدد فيه فهو نفي الحكم المتصل فيه وقوله ولا ثانيا له
 اى بحيث تكون ذاتها علم كعلم الله فهو نفي الحكم المنفصل فيه (قوله اختراع) اى ايجاد لكل ماسوى
 الله في فعل من الاعمال فالنفي انما هو مشاركة المولى في ايجاد الافعال وهذا لا ينافي ان الفعل ينسب للعبد
 من حيث الكسب وهو يتعلق قدرة العبد بالمقدور اى مقارنتها في الوجود للفعل المكسوب فالعبد اذا اراد
 فعلا حاق في قدرة وحق ذلك الفعل المراد مقارنته في الوجود فاقتراهما في الوجود هو الكسب وانما
 قلنا ان المقارنة بحسب الوجود للاحد - تراز عن التعقل فان القدرة سابقة على الفعل في التعقل فعملت
 من هذا ان القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا وجود قبله وان ارادة العبد للفعل سبب في ايجاد الله
 الفعل والقدرة معا وعلمت ان مقارنته القدرة للفعل تسمى كسبا وقد يطلق الكسب على المكسوب وهو
 الحركات المقارنة للقدرة وعلمت ان الفعل ينسب لله ايجادا ولا كسبا (قوله الضرورى) اى المدرك
 بالضرورة والبداية (قوله وما ينسب منها) اى من الاثار بغيره تعالى كذسبة التأثير للسبب في قولهم
 السبب يؤثر بطريقه وكما في قوله تعالى فتثير سحابا فقد اردنا ان ياتي السحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم
 ايمانا فانسد نزيرة الايمان للآيات (قوله مؤول) اى بانة من قبيل المجاز العقلي حيث اسند الفعل الى
 سببه وهذا لا ينافي ان المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله المحجز) هو صفة وجودية قائمة بالعاجز لا يتأتى معها
 ايجاد ولا اعدام فيبنيها وبين القدرة تقابل الضدين لانها ما معنيان وجوديان وهذا مذهب الجمهور
 ووجهه بما في الشاهد من ان في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن
 من الفعل وقال ابو هاشم الجبائي والنظر به على الالفاسفة المحجز عدم القدرة عما من شأنه ان يكون قادرا
 فالعدم ولا يقال له عاجز وعلى هذا القول فان تقابل بين القدرة والممنوع تقابل العدم والمملكة وعليه فليس
 في الزمن صفة محقة تضاد القدرة بل الفرق بينه وبين الممنوع من الفعل ان الزمن ليس بقادر والممنوع
 قادر ثم انه على القول الثاني لا يتعلق لانه وصف عدوى واما على انه وصف وجودى يضاد القدرة فقال
 الاشعري انما يتعلق بالموجود كالقدرة لان تعلق الصفة بالموجود بالعدم خيال فالزمن مثلا عاجز عن
 القعود لان القيام اى ان يحجزه تعلق بالقعود بالموجود بمعنى انه صفة او جبت له القعود والموجود لم يتعلق
 بالقيام المعدوم ورده السعد وغيره بانه مكبرة لان المحجز على تقدير كونه وجوديا وان لم يقم عليه دليل فلا
 مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعالم والارادة فتحصل ان الحق ان المحجز وجودى ويتعلق
 بالموجود والمعدوم فالعجز القائم بالزمن يتعلق بكل من القيام والقعود بمعنى انه صفة او جبت له القعود
 ومنعته من القيام ولاجل كون العجز يتعلق بالامرين لا بالما وجد فقط اطبق العلماء على ان عجز البالغ
 المتحد من معارضة القرآن انما هو عن الاتيان بمثله لانه السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما)
 اى عن ممكن اى ممكن كان سواء كان جرما او عرضا وغيرهما فاقوله ما نعت ممكن مفدا لعمومه ثم ان
 النسخة التي فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما واعترضت بان مادة العجز تعدى عن لا بعلى

واجب

وأجيب عنها بان على معنى عن اوانه ضمن العجز معنى سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب الكوفي من جواز نسبة بعض حروف الجر عن بعض والمذهب البصري من عدم الجواز وارتكاب التضمين فيما ظاهره النيابة بان يضمن الفعل معنى يليق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بان العجز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات وحينئذ فلا يوصف المولى بالعجز لاجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد او شربك لان الواجبات والمستحيلات ليست متعلقةتين للعجز (قوله اذ لو اختلفت الخ) حاصله ان قدرة المولى لو اختلفت ببعض الممكنات دون بعض لا فتقرت الى مخصص يخصصها بذلك البعض الذي تتعاقب به لكن افتقارها الى مخصص محال اذ لو افتقرت الى مخصص لمكانت حادثه لمكان كونها حادثه محال فما ادى اليه وهو افتقارها لمخصص محال فما ادى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت نقيضه وهو عدم الاختصاص الذي هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذا علمت هذا تعلم ان اشارة قد حذف الاستثنائية من الدليل الاول ومقدم الشرطية من الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية في الثاني وانما كان حدودها محالاً لما يلزم عليه من حدوده تعالى لان المتصف بالحوادث لا يكون سابقاً عليها وما لا يسبقها حادث مثلاً ان قلت لان سلم الملازمة في قوله لو اختلفت ببعض الممكنات لا فتقرت الى مخصص لم لا يجوز تعلقها بالجميع لكن منع منه مانع قلت المانع ان كان مضاد الصفة لمزم عدمها وعدم القديم محال وان كان غير مضاد لها فلا أثر له ولا يمنع من تعلقها بالجميع وايضا التعلق بنفسه يستحيل ان يمنع منه مانع لان ما بالذات لا يتخلف والمانع في حقه انما مانع وجود الصفة لتعددتها بالنسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) اي بالدليل المتقدم (قوله لاستحالة اجتماع الضدين) اي وهما القدرة والعجز ان قلت ان القدرة على تقدير اتصافه بالعجز عن ممكن متعلقة بشئ غير الشئ الذي تعلق به العجز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان وحينئذ فهي تتعاقب بكل شئ يمكن فثبت العجز عن ممكن يلزم عليه اجتماع الضدين العجز والقدرة واذا ثبت العجز ارتفعت القدرة والحاصل ان هذا العجز عنه ممكن وكل ممكن تعلق به القدرة ينتج هذا العجز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة وضدها (قوله وايجاد شئ من العالم) عطف على العجز اي ويستحيل عليه العجز وايجاد شئ وفي الكلام حذف او مع ما عطفت اي او اعدامه يدل عليه ما ذكره سابقاً من عموم تعلق الارادة وكان المناسب ان يكون المقام مقام عدل اذ الصفات ان يقول وكرهاته اي عدم قصده لكنه عبر بما قال اشارة الى ان وقوعه فرد واحد مثلاً من افراد العالم دون ارادته ينافي ارادته العامة التعلق لان خروج فرد منها ينافي العموم واخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولاجل التصريح باباطال مذهب المعتزلة القائمين انه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر الكافر وعصيان العاصي بل هي واقعة بغير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله والضمير في قوله لوجوده يعود على الشئ اي يستحيل على الله ايجاد شئ مع كراهته تعالى لذلك الشئ (قوله اي عدم ارادته له) انما فسر الكراهة بما ذكر مع ان التفسير من وظائف الشراح لا المنون لاجل ان يحتترز من الكراهة الشرعية التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهي طلب الكفر عن العقل طلباً جازماً او غير جازم لانها يصح ان تجتمع مع الايجاد فيوجد الله الفعل مع كونه كراهة اي نهى عنه شرعاً كما اضل الله كثير من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهة انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال اشتبهى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون في حق الحوادث واما في حق الله فهي بمعنى التصدق وهو بهذا المعنى لا تقابلها الكراهة وحاصل الدفع ان المراد بالكراهة عدم الارادة لا بغض الشئ والحاصل ان الكراهة عقلية وشرعية والعقلية قسمان عدم ارادة الشئ وبغض الشئ

اذ لو اختلفت ببعضها دون بعض لا فتقرت الى مخصص فتكون حادثه وهو محال على مولانا تبارك وتعالى فلو اتصف تعالى بالعجز عن ممكن ما لا تنفي العموم الواجب للقدرة بل ويلزم عليه نفي القدرة اصلاً لا استحالة اجتماع الضدين (ص) وايجاد شئ من العالم مع كراهته لوجوده اي عدم ارادته له تعالى

وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية ففسر المصنف الكراهة بذلك
 النفسير لبيان ان المراد بها العقلية لا الشرعية ودفع التوهم ان المراد بها البعض لاشي واعلم ان بين
 الكراهتين مجرما وخصوصا من وجه فيجتمعا في كفر المؤمن فان المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يردده
 وكرهه كراهة شرعية بان طلب من المؤمن أن يكف عن الكفر بل باجاز ما وتنفرد الكراهة العقلية في
 ايمان الكافر فان المولى قد كرهه كراهة عقلية أي لم يردده ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة
 الشرعية في كفر الكافر لانه تعالى نهى عنه ووقع بإرادته وقوعه بإرادته يدل على انه تعالى لم يكرهه
 كراهة عقلية ودل قوله أي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملاكمة لانه
 فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتبين ما ذكره الالف المصنف أي عدم ارادته لسان شأنه ان
 يراد كما تقدم في تعريف العدم والملاكمة قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن لم يحتاج لذلك القيد
 هنا لان شأنه ان يراد لا مكانه كذا قيل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة المعنى لامن جهة النطق فكما
 صححت فيه الملاكمة وقابها عدم كان التقابل تقابل عدم وملاكمة وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل
 عدم كذا مع ما من شأنه كذا لان كونه من شأنه ان يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لامن حيث النطق على
 ان هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة للوصوف بالنسبة للتعاق (قوله او مع الذهول او الغفلة) عطف على
 قوله مع كراهته أي ايجاد شي من الكائنات حال كون ذلك الايجاد مصاحبا للذهول او الغفلة قيل ان
 الذهول أعم من الغفلة وذلك لانك اذا تركت الشي الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة
 المدركة فقط مع بقائه في المحافظة قيل لذلك الزوال غفلة وسهو وأما الذهول فهو أعم فيقال لزوال الشي
 من المدركة فقط ولزواله من المدركة والمحافظة وأما النسيان فهو خاص بزواله منهم معا فالذهول أعم
 من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبين للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم من
 الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشي بعد سبق شعور به والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشي سبق الشعور
 به او لا وقيل انها مترادفات فان قلت الذهول والغفلة ليسا من أضداد الارادة بل من أضداد العلم كالجهل
 والظن والوهم والذي من أضدادها الايجاد بطريق العلة والطبع لكونهما ما يتفان الاختيار وكذلك
 الكراهة العقلية قلت ان الارادة في جانب المولى بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كما في حق الحوادث
 ولا شك ان الارادة بمعنى القصد مستلزما للعلم والعلم لا يلزم لها والذهول والغفلة ما ينافيان لذلك اللازم وكل
 مانافي اللازم نافي الملزوم والمصنف مراده بالضرر هنا كل منافي فشمهل ما كان بواسطة كهذا كذا في السكاني
 وظاهره ان الذهول والغفلة لا يتافيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة
 لانه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا ايضا منافيين للعلم ولا منع في منافاة شي لاشياء
 فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين للارادة بسبب منافاتهم للعلم اللازم لها كان مقتضاها أن
 يجعل الجهل وما في معناه من كل ما كان منافيا للعلم كالظن والوهم من أضداد الارادة ايضا والمصنف لم
 يجعل ذلك من أضدادها قلت ما ذكرته مسلم لکن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعا حتى
 انه لا يذکر في مقابله غيره من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظر اللغة والشرع
 وأما الذهول والغفلة فكثيرا ما يقابلان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصهما بمقابلاتهما (قوله او بالتعليل او
 بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله أي ايجاد شي من العالم بالتعليل أي حالة كونه متبعا
 بالتعليل او بالطبع او بسبب التعليل أي بسبب كونه علة او طبيعيتها فالإلابة والسببية ان قلت
 نفس الكراهة بعدم الارادة بوجوب صدقها على الذهول والغفلة والتعليل والطبع اذا ايجاد مع كل
 واحد من هذه الاربعة غير مراد وحينئذ في كلامه تكرر من قبيل عطف الخاص على العام قلت

او مع الذهول او الغفلة
 او بالتعليل او بالطبع

المقصود ذكر الواجبات والمسحوبات على وجه التفصيل ولولا استغنى فيها بذكر العام على الخاص لكان ذلك ذريعة للجهل بكثير من العقائد لان ادخال الجزئيات تحت السكيات عسر (قوله قد عرفت ان حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز) اي الامر الجائز اى الممكن ببعض ما يجوز عليه وفيه ان الذى قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن ولم يعلم بما قدمه انها القصد على ان القصد ليس له الاتعلق تمييزي قديم والارادة لها ثلاثة تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر نفسها بالقصد (قوله وقد تقرر الخ) حاصله انه قد تقرر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات سواء كانت خيرا او شرا وهذا يستلزم استحالة وقوع شئ من الممكنات ككفر ابي جهل من غير ان يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ لا يفر ابي جهل انما وقع بارادته اذ لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والفرص انها عامة التعلق وهذا اى استحالة وقوع كفر ابي جهل بغير ارادته المقضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لايمانه اذ لو اراد ايمانه مع كونه اراد كفره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح لوقوع ذلك الشئ ال فيه للعهد الذي كرى اى ذلك الشئ المستحيل وقوعه من غير ارادته وقوله وذلك اى استحالة وقوع شئ منها بغير ارادته المقضى ان وقوع جميع الاشياء بارادته وقوله والاى والاولو اراد ضد ذلك الواقع لاجتماع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضاربه لان اول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بصد الواقع استحالة وقوع شئ بغير ارادته و آخر كلامه وهو قوله والا لا اجتماع الضدان يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بصد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الاخير وبعد ذلك فاعلم ان للارادة تعلقين أحدهما عام وهو قبولها لان يخصص بها كل ممكن خيرا او شرا والثاني خاص وهو تخصيص كل ممكن بالحالة التي هو عليها من ثبوت او عدم وان صح في العقل ان يكون على خلافه والاول هو التعلق الصلوحى والثاني هو التمييزي اذا تقرر هذا فاعلم ان ارادته اى على وجه القبول والصلحية لا ينفي ارادته لصد على وجه القبول والصلحية والالزم عدم عموم تعلقها وارادته تمييز الشئ بمعنى تخصيصه و تمييزه بالقدرة ينفي ارادته لصد ذلك الواقع فوقع كفر ابي جهل بارادته ينفي ارادته لايمانه من حيث التعلق التمييزي للصلوحى وحينئذ فعمم التعلق انما هو باعتبار الصلوحى واما التمييزي فهو خاص بالواقع وارادة الشئ انما تمنع ارادة ضده بالنسبة للتمييزي لا للصلوحى فصدر كلام الشارح ناظر فيه للصلوحى و آخره وهو قوله وذلك ينفي الخ ناظر فيه للتمييزي فاندفع ما يقال ان اول كلامه يعارض آخره لان مقتضى كون ارادة شئ تمنع ارادة ضده يقتضى ان الارادة غير عامة التعلق وقد ذكر اول انها عامة التعلق فامل (قوله وينفي) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله ايضا اى كإني ارادته لصد الواقع (قوله لانهما منافيان للقصد الخ) اى فلواتصف بهما ووقع شئ من الممكنات كان واقعا بغير ارادته وقد علمت ان وقوع شئ منها بغير ارادته محال لوجوب عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله وينفي) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله ايضا اى كإني ارادته لصد الواقع واتصافه بالذهور والغفلة (قوله علة لوجود شئ الخ) اى كحركة الاصبع المؤثرة في حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى كحركة اليد اثير في العالم كإني اثيرها في حركة الخاتم (قوله او مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كما في تأثير النار بحرارة في الماء وتأثيره في الادوية في الامراض ونحو ذلك واعلم ان التأثير بالذات ان توقف على وجود شرط وانتفاء مانع فيقال له تأثير بالطبع وان لم يتوقف على ذلك فهو والتأثير بالعلة كما ياتي (قوله وذلك) اى كون الممكن قديما ينفي الخ (قوله لان القصد الى ايجاد الموجود محال) علة لقوله ينفي وفيه انه عبث لا محال والتمحال انما هو ايجاد الحاصل وقوله اذ هو اى ايجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للقصد الى ايجاد الموجود

(ش) قد عرفت ان حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز ببعض ما يجوز عليه وقد تقرر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات فيلزم ان يستحيل وقوع شئ منها بغير ارادة منه تعالى لوقوع ذلك الشئ وذلك ينفي ارادته تعالى لصد ذلك الواقع والا لا اجتماع الضدان وينفي اتصافه تعالى بالذهور والغفلة لانهما منافيان للقصد الذى هو معنى الارادة وينفي ايضا ان تكون الذات العلية علة لوجود شئ من الممكنات او مؤثرة فيه بالطبع لانه يلزم عليه قدم ذلك الممكن لوجوب اقتران العلة بمحلها والطبيعة بمطبووعها وذلك ينفي وجود ذلك الممكن القديم لان القصد الى ايجاد الموجود محال اذ هو من باب تحصيل

لان هذا ليس من تحصيل المحاصل فان قدر مضاف صح اى من باب طاب تحصيل المحاصل (قوله ولهذا)
 اى ولاجل وجوب اقتران العلة بالمعلول والطبيعة بالمطبوع قالوا بقدوم العالم لئلا يلزم تخلف المعلول عن
 علته ويحتمل ان الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبيع للارادة اى لاجل ذلك قالوا بقدوم العالم لئلا يلزم من
 حدوثه ان يكون مرادا (قوله المحلدة) اى الزائعين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للمحلدة
 او ان من للتبعيض والاول انسب بالواقع (قوله انما هو على طريق اسناد المعلول الى العلة) اى لانهم
 قالوا واجب الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجوه لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما ينشأ عنه
 بطريق العلة واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة وهو بالعقل الاول ثم ان هذا العقل له جهة
 امكان من حيث ان الغير اثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا اول له لكون علته كذلك فنشأ عنه من
 الجهة الاولى بطريق التعليل تلك اول ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة عقل ثان مدبر لذلك العقل
 ثم ان العقل الثانى له جهتان ايضا فنشأ عنهما عقل ثالث وذلك ثان وهكذا الى فلك القمر فتكاملت
 العقول عشرة والا فلا تسعة والعقل العاشر المدبر لفلك القمر يقبض الكون والفساد على ماتحت ذلك
 الفلك من العنصرىات وانواعها قديمة اثر فيها بالتعليل واشتصاصها حادثة (قوله قالوا بقدوم العالم الخ) اعلم
 ان الفلاسفة يقولون العالم اما مجردات او ماديات فمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس
 الفلكية ومنها ما هو حادث كالفنوس البشرية واما الماديات فالعناصر القديمة بموادها وصورها واعراضها
 من الشكل واللون والضوء ونوع حركتها واما شخص الحركة فحادث واما العنصرىات فانها قديمة
 بالذات اى انواعها قديمة وافرادها حادثة والمراد بالقدم القدم الزمانى لا الذاتى كما بيناه فيما تقدم عند
 تقسيمهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونفوس العنصرىات) جميع الصفات يحتمل ان يكون
 مستمرا ونفوسها وظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو اسناد العالم له تعالى على جهة التعليل وهو مشكل لان
 اسناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته التاثير اى القدرة والارادة لمنافاةهما
 الايجاب الذاتى واما العلم وغيره مما ليس للتاثير فالتعليل لا يستلزم نفيه نعم غير القدرة والارادة مما ليس
 من صفات التاثير فنفسه لموس آخر وهو ان الشئ يتاثير بتاثيره فلو كان له صفات لازم تكثير القديم
 والقديم يجب عدم التاثير فيه ويمكن الجواب بان يقال قوله ونفوس جميع الصفات من باب المحكم على
 المجموع لا على كل فرد واعلم ان الذى نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية واما السلبية فيقولون بها ان قلت
 هذا الكلام يقتضى ان الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى يعلم الكليات
 ولا يعلم الجزئيات قلت لا مخالفة وذلك لان قدماء الفلاسفة ينفون العلم ويقولون ان واجب الوجود
 موجب والموجب لا يحتاج فى تاثيره الى شعور باثره كاقضاء ذات الشمس الاضائة عند من يعتقد ان
 ذاتها علة لذلك ولا يحتاج لشعور واما متأخر وهم كفلاسفة الاسلام الذين حققوا دماهم باظهار الاسلام
 كابن سينا والغارنى ونظائرهم فيثبتون علمه بالكليات دون الجزئيات لتغيرها في تغير العلم بها والواجب
 لا يتغير ولان الجزئى تنطبق صورته فى النفس والصورة مركبة ولا ينطبق المركب الا فى مركب والواجب
 لذاته غير مركب (قوله وذلك) اى نفي الصفات كقوله فان قلت المعتزلة ينفون المعانى والراجح عدم كفرهم
 فى الفرق بينهما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعانى على الذات مع اعترافهم بنبوت احكامها وهى
 المعنوية بخلاف الفلاسفة فانهم ينفون المعانى واحكامها فليزعمهم نبوت اضدادها فالمعتزلة يقولون انه
 عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له اصلا بالذات ولا زائد عليها وهذه المقالة وهى نفهم الصفات
 احدى المقالات الثلاث التى كفرت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد الجسمانى واثبات المعاد الروحانى
 والثالثة ان النبوة مكتسبة وزاد بعضهم رابعة وهى انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات واوراد بالفلاسفة كل

المحاصل ولهذا لما اعتقدت
 المحلدة من الفلاسفة
 أهل كهم الله تعالى ان
 اسناد العالم له تعالى
 انما هو على طريق اسناد
 المعلول الى العلة قالوا
 بقدوم العالم ونفوس العنصرىات
 الله جميع الصفات الواجبة
 اولانا جسد وعز من
 القدرة والارادة وغيرهما
 وذلك كفر صراح والفرق
 بين الايجاد على طريق
 العلة والايجاد على طريق
 الطبع وان كانا مشتركين
 فى عدم الاختيار ان
 الايجاد بطريق العلة
 لا يتوقف على وجود
 شرط ولا انتفاء مانع
 والايجاد بطريق الطبع
 يتوقف على ذلك

ولا يلزم اقتران الطبيعة
بمطبووعها كاحراق النار
مع الحطب لانه قد
لا يحترق بالنار لوجود
مانع وهو الببل فيه مثلا او
تخلف شرط كعدم مائة
النار له وهذا في حق الحادث
اما الباري جل وعز فلو كان
فعله بالتعليل او بالطبع
لزم قدم الفعل فيهما
لوجوب قدمه تعالى
واقتران الفعل حينئذ
بوجوده تعالى اما على
التعليل فظاهر واما على
الاصبع فلا يصح ان يكون
شم مانع والالزم ان لا يوجد
الفعل ابدا لان ذلك
المانع لا يكون الا قديما
والقديم لا ينعدم ابدا ولا
يصح تأخير الشرط لما
يلزم علمه من التسلسل
فلهذا قلنا فيما سبق انه
يلزم على تقدير التعليل
او الطبع في حقه تعالى
قدم المفعول او المطبوع
وقد قام البرهان على وجوب
الحادث لكل ما سواه
تعالى وعلى وجود القدم
والمقابلة جل وعز فتعين
انه تعالى فاعل بل محض
الاختيار وبطل مذهب
الفلاسفة والطباة عين
اذنهم الله تعالى واحلى
منهم الارض والمحصل
ان أقسام الفاعل بحسب
التقدير العقلي ثلاثة فاعل

من كان على عقائدهم الفاسدة من كان قبل الاسلام او بعده (قوله ولهذا) اي لاجل عدم التوقف في
الاول والتوقف في الثاني (قوله مع الخاتم) اي مع تحريك الخاتم فحركة الاصبع علة في حركة الخاتم وهما
متقارنتان هذا على ما يقولون ونحن نقول كل من الحركتين مخلوق لله ولا يضر الالزامه معا قلا الا ترى ان
المجوهر والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التي هي فيه) نعت للخاتم والضمير الاول
للخاتم والثاني للاصبع اي مع الخاتم التي هي اي الخاتم في الاصبع وانه نعت للاصبع فالضمير الاول له
والثاني للخاتم اي الاصبع التي هي في الخاتم وذلك لاطلاق لفظ فيه على كل من الاصبع والخاتم والاصبع
تذكر وتوثق كما يصح تأنيث الخاتم وتأويله بالجملة والاصل في المعنى ان الاصبع في الخاتم ويقال الخاتم في
الاصبع كما يقال القاسوة في الرأس وهو مجازة تعارف (قوله كاحراق النار) الذي يستفاد من كلام السكاني
حيث قسم الطبع بالجملة ان الطبيعة النار المحرقة وان المطبوع هو احراق الحطب اي ان النار المحرقة اثرت
في الحطب الاحراق بذاتها (قوله وهذا) اي الفرق الذي ذكرناه بين اليجاد بالعلة واليجاد بالطبع من
التوقف في الطبيعة وعدمه في العلة في حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة او طبيعة والافعال المحققة
هو الله (قوله لزم قدم الفعل) اي لقدم العلة والطبيعة (قوله فيما) اي في حالة ما لو كان فاعلا بالتعليل وحالة
ما لو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على قدم الفعل من عطف العلة على المفعول اي لزم
قدم الفعل لا اقتران الفعل بوجوده تعالى حين اذ كان فاعلا بالعلة او الطبع (قوله اما على التعليل) اي اما
اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه علة في الفعل فظاهر لان اليجاد بالعلة لا يتوقف على شيء أصلا (قوله
واما على الطبع) اي واما اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه فاعل بطبعه فلانه لا يصح ان يكون في الازل
مانع وجودي منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى وانه ما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم) اي والاول
صح ان يكون في الازل مانع منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى لزم ان لا يوجد الفعل اصلا في الازل ولا
فيما لا يزال (قوله لان ذلك المانع الخ) اي لان ذلك الذي منع من مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم
لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع الطبيعة في الازل (قوله والقديم لا ينعدم ابدا) وحينئذ
بطل القول بان عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخير الشرط)
اي ولا يصح ان يقال ان الفعل المطبوع هو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الازل فاما حصل
الشرط فيما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخير الشرط تخلفه وعدم وجوده في الازل (قوله لما يلزم عليه من
التسلسل) يعني او عدم القديم وهو المانع في كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف تأثير الطبيعة القديمة
على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع لطبيعته لعدم ذلك الشرط في الازل فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد
الفعل فنقول ان عدم ذلك الشرط في الازل اما المانع او فقد شرط آخر لا يصح ان يكون مانع لانه حينئذ
قديم فلا توجد العالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان
انعدام ذلك الشرط لتخلف شرط آخر فتخلف ذلك الشرط الاخر لا يصح ان يكون مانع لما سبق فيه يكون
لتخلف شرط ثالث وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح ان يكون مانع لما سبق فيه يكون لتخلف شرط
رابع وهكذا كل شرط انعدم فانه دامه لان عدم شرطه وهلم جرا حيث وجدت العوالم فوجودها وجود
تأثير الطبيعة ولا يوجد تأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها لتخلف
الآخر فتقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهاية تسلسل محال فادى اليه وهو ان عدم
مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقده شرط باطل (قوله فلهذا) اي لاجل ما ذكرناه من بطلان عدم
المقارنة لوجود مانع او فقد شرط (قوله بحسب التقدير العقلي) اي لا بحسب الواقع اذ الواقع ان الفاعل
واحد وهو الفاعل المختار (قوله وهو الذي يتأني منه الفعل والترك) اي وذلك كما كتب بالذمبة لكتابته

بالاختيار وهو الذي يتأني منه الفعل والترك وفاعل بالتعليل وهو الذي يتأني منه الفعل دون الترك

والمحرك غير المرتبش بالنسبة لمحركه عند القدرى لا عند السنى القائل بعدم تأثير القدرة المحادثة في
 الاعمال المقارنة لها ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودها في الاسباب من
 حيث ان موضع القوة فاعل بالاختيار وجهه له ابن دهاق من قسم التأثير الطبيعية نظري الذي القوة فالتأثير
 بالطبيعة عنده فسمان لان الطبيعة كالنار مثلاً مؤثرة اما بذاتها او بقوة فيها والحاصل انه ان اعتبر معطى
 القوة دخل في الفاعل المختار وان اعتبره ذو القوة كان من التأثير الطبيعية (قوله ولا يتوقف فعله الخ) اي كما
 يقول الفلاس في حركة البدن مع حركة المفتح فانه يستحيل ان يمنع من حركة المفتح او الحاتم الكائنين في
 البدن حركتهما مانع (قوله وفاعل بالطبع) اي بطبعه وذاته وذلك كما يقول الطبايعي ان النار تؤثر بطبعها
 وذاتها في احراق الخشب والادوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثير النار والادوية في الاحراق
 والنفع يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع كالقرب ونفي البلب في النار ولم يذكر في هذا القسم السبب
 بان يقولوا ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لان السبب عندهم نفس الطبيعة
 فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها هذا لولا كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيها لها والفرض
 انها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة) قضيتهم انهم يقولون
 بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه من ان الفلاسفة يستدون العالم اليه تعالى على طريق اسناد
 المعلول الى العلة وقد يجب بان مراده ان الاقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة
 للحق فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كما يكتب واما فاعل بالعلة كحركة البدن واما فاعل بالطبع
 كالنار واما الحق فهو فاعل بالتعليل فقط عندهم فبجهنم الله (قوله ولم يوجد منها) اي من الاقسام الثلاثة
 (قوله عند المؤمنين) اي سنيهم ومعتزلهم فهم يوافقونا على انه لا فاعل الا الموجد بالاختيار لانهم قسموه
 الى قديم وهو صانع العالم والى حادث وهو العبد لانه عندهم بخلق افعاله الاختيارية بقدرته المحادثة ولم
 يكفر وايه هذا القول لانهم يقولون ان قدرته التي اوجد بها الفعل مخلوقة لله واما اهل السنة فيقولون
 الفاعل المختار ليس الا المولى سبحانه وتعالى والى هذا قال الشارح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله لا يخرج
 بعض ما دخل فيما قبله وهو مذهب اهل الاعتزال اي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على انه ليس الفاعل
 بالاختيار فنار قههم في انه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو ان يوجب
 فعل الفاعله فعلا آخر فيقولون ان العبد خالق حركة اصبعه وتولد منها حركة الحاتم فراجع كلامهم الى ان
 حركة الاصبع علة لمحرك الحاتم وحينئذ فهم يقولون بالفاعل بالعلة واجب بان مرادهم ان العبد فاعل
 بالاختيار للحركتين غاية الامران احدهما مباشرة والاخرى بواسطة وليس مرادهم ما رجع اليه كلامهم
 وانظر قول الشارح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع ان جماعة من المحققين كالنخعي والسعدوني يقولوا
 ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالايجاب اي ان ذاته تعالى اثرت في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة
 لذاتها وواجبة لتغيرها وقالوا ان تأثيره في الصفات بطريق الايجاد مستثنى من اطلاق انه سبحانه فاعل
 بالاختيار فعندهم لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين
 وشنعوا على القائلين والحق ان صفاته تعالى واجبة لذاتها مثل ذاته وانه تعالى فاعل بالاختيار فقط
 ولم يؤثر بالعلة في شيء ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كانه لم يقل به احد من المؤمنين
 (قوله لا موجد سواه) اي والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان او شرا وسيا تى تحقيق ذلك في برهان
 الوجدانية (قوله فليس مرادهم به الاثبات التلازم بين امر و امر) اي فلا تنوهم من قولهم النار علة
 للاحراق مثلاً لان النار مؤثرة للاحراق بل مرادهم انها ملازمان في العادة وقد تخالف وكذا قولهم العلة في
 تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس معناها ان الامكان اثر في تعلق القدرة بالممكنات بل المراد انها ما

ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو الذي يتأني منه الفاعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود الشرط وانتفاء المانع وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبايعيين ولم يوجد منها عند المؤمنين الا واحد وهو الموجد بالاختيار ثم هو خاص بواحد وهو مولانا جل وعزاد لا موجد سواه تبارك وتعالى ومهما جرى لفظ التعليل في عبارات اهل السنة فليس مرادهم به الاثبات التلازم بين امر و امر ما عقلا او شرعا من غير تأثير العلة في معلولها البتة فاعرف ذلك ولا تعتبر بظواهر العبارات فتملك مع الهالكين وانما فسرنا الحركة بعدم الارادة لتخترب بذلك من الحركة التي هي من اقسام الحكيم الشرعي وهي طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم

متلا زمان عقلا حتى وجد الامكان في شئ تعلقت به القدرة وان انتفى الامكان عن شئ انتفى تعلق القدرة به
وكذا قولهم العلة في وجوب النية في الوضوء كونه عبادة ليس المراد ان يكون عبادة اثر في وجوب النية بل
المراد انها متلا زمان شرعا (قوله فنلك) اي الكراهة الشرعية (قوله لهذه النكحة) اي وهي تفسير
الكراهة بعدم الارادة لاجل الضرر زعن الكراهة الشرعية والنكحة مأخوذة من النكحت وهو الحفر في
الارض يعود مثلا فيؤثر فيها وقد تطلق النكحة على الامر الدقيق كما هنا لان الانسان عندما يتدبر امر دقيقا
ويحفر فيه يحفر في الارض وهو لا يشعر فتسمية الشئ الدقيق بالنكحة من باب تسمية الشئ باسم مجاوره
وهو مجازته ما عرف (قوله في هذا التقييد) اي الحاصلة بهذا التقييد وكان الاولى ان يعبر بالنفسير بدل
التقييد وقوله في اصل العقدة الاضافة بيانية (قوله الجهل) اي سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشئ
عما من شأنه العلم به وذلك بان لا يدرك الشئ اصلا لا على ما هو به ولا على خلاف ما هو به او مركبا وهو
ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والملكية
واما التقابل بين العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لانهما امران وجوديان يستحيل
اجتماعهما في محل واحد و بينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشترك على الامر من واتمسه والثاني
مركبا لاسنلزامه للجهلين وهما الجهل بالشئ اي عدم ادراكه والجهل بانه جاهل مثلا اعتقاد الفلاسفة قدم
العالم جهل مركب مستلزم للجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع والجهل بهم بانهم جاهلون لذلك اي
مخطؤون في اعتقادهم واذ علمت ان المراد بالتركيب الاسنلزام يندفع عنك ما يقال كل مركب لا بد له من
اجزاء يتركب منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسيطين لانه وجودي والبسيط عديمي والوجودي
لا يتركب من العدمي ولا من مركبين لتركيب الشئ من نفسه ولا من بسيط ومركب لتركيب الشئ من نفسه
ومن غيرهما ولان المركب من الوجودي والعدمي مع ان الجهل المركب وجودي لا عديمي فتأمل
(قوله معلوم) اي بشئ شأنه ان يعلم وقوله ما يحتمل ان تكون اسمية نعمت معلوم اي معلوم كان
سواء كان كثير الوقيلا ويحتمل ان تكون حرفا زائدا للثنا كيدوقوله معلوم يحتمل تعاقبه بالجهل لكنه يلزم
عليه الفصل بين المصدر ومعموله بالمعطوف وهو قوله وما في معناه ويحتمل ان يكون متعلقا بالضمير العائد
على الجهل من قوله وما في معناه بناء على مذهب الكوفيين وابن جنى والرماني والفارسي من جواز اعمال
ضمير المصدر في الظرف والجار والنحو لان الضمير ما عاد على ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله
والموت) هو عند اهل السنة صفة وجودية قائمة بالثبوت يمكن رؤيتها مع اتصافه بالادراك وعلى هذا
فالتقابل بين الحياة والموت من تقابل الضدين ويدل لما قاله اهل السنة قوله تعالى الذي خلق الموت
والحياة والمخاق انما يتعلق بالوجودي وقيل ان الموت عدم الحياة عما من شأنه ان يكون حيا وعلى هذا
فالتقابل بين الموت والحياة من تقابل العدم والملكية واجابوا عن الاتية بان المراد بالمخاق التقدير وهو
يتعلق بالوجودي والعدمي اوفى الكلام حذف مضافي اي خلق اسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة
مطلقا فالجما ديوصف بالموت على هذا القول دون القولين الاولين وعلى هذا القول فالتقابل بين الموت
والحياة تقابل التقيضين فان قلت كان الاولى على قياس ما تقدم ان يقول والموت وما في معناه اي من
الجمادات لما فاتتها الحياة مثل منافاة الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن لما لم يصرح احد من الجسممة
بكونه جسادا لم يحتج للتنبه عليه فان قلت لم ينقل عن الجسممة ايضا وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على
ما ذكرت ان لا ينبه عليها كالم يذبه على ما اورده عليه والجواب انه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا
بالجهل الا أنهم قالوا بما لا يبي ذلك صادة وهو كونه تعالى جسما حيا ومن صفات الجسم الحي قبول الجهل
والموت فتنبه المصنف على استحالة ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) هو صفة وجودية تمنع من السمع والعمى

فذلك يصح ان تجتمع مع
الايجاد فيوجد الله تعالى
الفعل مع كراهته له اي
نهيته عنه كما اضل الله كثيرا
من الخلق مع نهيه لهم
عن ذلك الضلال اما
الكراهة بمعنى عدم ارادة
الله تعالى الفعل فيستحيل
اجتماعها مع الايجاد اذ
يستحيل ان يقع في ملك
مولانا جل وعز ما لا يريد
وقوعه فتنبه لهذه النكحة
الجهيية في ذلك التقييد
الذي قيدناه بالكراهة
في اصل العقيدة وبالله
تعالى التوفيق (ص)
وكذا يستحيل عليه تعالى
الجهل وما في معناه معلوم ما
والموت والصمم والعمى

صفة وجودية تمنع من الابصار عند اهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عما من شأنه السمع والعمى
عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيرا فالتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب اهل
السنة وتقابل العدم والملاكمة على ما عند المعتزلة وكذا يقال في التقابل بين العمى والبصر (قوله والبيكم) هو
صفة وجودية تسمى بالخرس تمنع من الكلام عند اهل السنة فالتقابل بينهما وبين الكلام تقابل الضدين
وعند المعتزلة عدم الكلام عما من شأنه الكلام فالتقابل بينهما وبين الكلام تقابل العدم والملاكمة
(قوله وكون العلم نظريا) اي لان العلم النظري ما توقف على دليل فيقتضي سبق الجهل والا كان تحصيل
حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) اي من السهولة والعقل والغشيان والسكر والخنون وكون العلم ضروريا
بمعنى مقارنه ضرورة الحاجة كعلمنا بالناو وحنان هذا المعنى يستحيل عليه تعالى الاستحالة الضرر والحاجة
عليه تعالى فالضرورة بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم الوصف
القديم قيامه بذات قديمة وتنافي اللوازم يدل على تنافي المزومات وحينئذ فالعلم الضروري بهذا المعنى
مناف لعلم الله واما الضرورى بمعنى ما يحصل بغير نظر فان هذا وان كان صحيحا في نفسه لكن لا يجوز اطلاقه
شرعا لانه يوجب من اللفظ من الضرر والحاجة فاطلاق الضرورى على علمه تعالى بالمعنى الاول ممنوع لفظا
ومعنى واطلاقه عليه بالمعنى الثانى ممنوع لفظا لا معنى (قوله وانما كان) اي ما ذكر (قوله حسب) اي مثل
منافاة الجهل له ان قلت منافاة العلم للجهل المراد كسب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك
قلت انه انما يعبر بالمنافاة وهى اعم (قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم ان للصمم حقيقة من حقيقة عامة
وحقيقة خاصة فحقيقته العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وحادث في
حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبية وهو وجود ما من الموجودات عن صفة الصمم بحيث لا تتعلق بذلك الموجود
وكذا العمى حقيقة العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنعه والخاصة بالله غيبية وهو وجود عن صفة
البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضع اي مقام الاستحالة على الله احترازا
من الصمم والعمى في حق الحوادث فانها عبارات عن عدم السمع والبصر بالكلية لوجود آفة فقط واما
عدم السمع والبصر لغيبية موجودة فلا يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل ان المراد بالصمم والعمى في
مقام الاستحالة على الله ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجود ما ينافيهما) يحتمل ان
تكون الباء للسببية اي بسبب وجود ما ينافيهما اي بسبب وجود الآفة وهى الصفة الوجودية المنافية لهما
وهذا لا ينافي ما سبق من ان الصمم والعمى وجوديان عند اهل السنة لان العدم المقيد يطلق على
الوجودى ويحتمل انها للتصوير اى عدم السمع والبصر المصور وذلك العدم بوجود الصفة المنافية لهما (قوله
او غيبية الخ) هو اما بالرفع عطفا على عدمه او بالجر عطفا على وجوده وعلى كل من الاحتمالين فقد اشار
المصنف الى ان ضد الصفة ما كان منافيا لها سواء كان منافيا لها من حيث ذاتها او كان منافيا لها من
حيث تعلقها ولذا عد العجز عن ممكن ما ضد القدرة والجهل بمعلوم ما ضد العلم وغيبية معلوم ما ضد السمع
والبصر وذلك لاجل ما يجب له من عموم التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المناقبات كما في الشاهد اذ
تعلق قدرتنا بشئ ونعجز عن آخر ونفهم شيئا ونجهل آخر ولذلك قيد ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم
الكلام اصلا بوجود آفة تمنع من وجوده) اي بسبب وجود الصفة الوجودية المانعة من وجوده وهى
الخرس او المصوور بوجود آفة تمنع قلبه اما للسببية او للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا من ان
التقابل بين الكلام والبيكم من تقابل الضدين عند اهل السنة اما على الثانى فظاهر واما على الاول فلان
العدم المقيد يطاقونه على الامر الوجودى واعلم ان عندنا بيكم وسكوت وتا وكل منهما لسانى ونفسانى
فالسكوت اللسانى ترك الكلام مع القدرة عليه والبيكم اللسانى ترك الكلام مع القدرة عليه بل مع العجز

والبيكم (ش) مراده بما في
معنى الجهل الظن والشك
والوهم والذبيان والنوم
وكون العلم نظريا ونحو
ذلك وبالجملة فالمراد به
كل ما شارك الجهل في
مصادته للعلم وانما كان
في معنى الجهل لمتناقضتها
العلم حسب منافاة الجهل
له والمراد بالصمم والعمى
في هذا الموضع عدم السمع
والبصر اصلا بوجود ما
ينافيهما او غيبية موجودة
من الموجودات عن
صفتى السمع والبصر لما
سبق من وجوب تعلقهما
بكل موجود والمراد
بالبيكم عدم الكلام اصلا
بوجود آفة تمنع من وجوده

وفي معناه السكوت وفي معناه كونه بالحرف والصوت اذا الكلام الذي يكون بالحرف والاصوات ولو باغ غاية البلاغة والنصاحة
 وكان كما بالنسبة الى المحدث الناقصة فهو بالنسبة الى مقام الالوهية الاعلى نقبصة عظيمة اذ فيه رذيلتان احدهما رذيلة العدم الذي
 يجب للحروف والاصوات سابقة ولاحقا ويستلزم حدوث من اتصف به وادى نقبصة اعظم من نقبصة المحدث الملازمة ببقاء الافتقار على
 الدوام والثانية رذيلة البكم الذي هو لازم للحروف والاصوات لانه لما استحتم اجتماع

حرفين في آن واحد فضلا عن
 الكامةين فضلا عن
 الكلامين تبكمتكم
 بالحرف والاصوات
 واحتبس عن أن يدل
 على معلومات له في آن
 واحد بصفة الكلام
 المركب من الحروف
 والاصوات فلو كان كلام
 مولانا تعالى بالحروف
 والاصوات لزم زيادة على
 رذيلة المحدث اتصافه
 سبحانه وتعالى عن ذلك
 بالمجسمة التي هي أصل البكم
 عن الدلالة على معلوماته
 التي لانهاية لها بصفة
 الكلام بل يلزم المجسمة
 عن الدلالة به في آن واحد
 على معلومين له فاكثر فقد
 ظهر لك جهذا ان الكلام
 الذي يكون بالحرف
 والاصوات وما في معناه
 من كلامنا النفسى ملازمان
 لمعنى البكم فيستحيل
 اتصاف مولانا جل وعز
 بملهما وان الواصف مولانا
 جل وعز بذلك مستندا الى
 ان مثل ذلك في حقنا كمال
 ينفي عننا رذيلة البكم
 قد وصفه تعالى بنقبصة
 عظيمة تعالى عنها علوا كبيرا

عنه واما البكم النفساني فهو ترك الكلام النفسى عجزا واما تركه مع القدرة فسكوت نفساني اما السكوت
 اللساني فامر وظاهر واما النفساني فيتأتى فيما اذا كان الشخص نائما او مستيقظا ولم يجزع على قلبه شئ والبكم
 اللساني يتأتى فيما اذا قام به آفة تمنعه من النطق واما النفساني فيتأتى فيما اذا قام به مرض يمنعه من اجراء
 شئ على قلبه اذا علمت ذلك فاعلم ان المراد هنا بالبكم النفساني لانه هو المصادم لكلامه تعالى النفساني
 الذي هو صفة ازالة قائمة بذاته (قوله وفي معناه السكوت) اي وفي معنى البكم النفساني السكوت النفساني
 (قوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت) اي وفي معنى البكم كونه بحروف واصوات ثم ان كونه بحرف
 واصوات لا يتأتى الكلام في الشاهد لكنه ينافيه في الغائب فقوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت يحتمل
 ان المراد بكونه في معناه انه مثله في منسافة الكلام وذلك لان الكلام اذا كان بحروف واصوات كان
 حادثا والمحدث لا يقوم الا بالمحدث وكلامه تعالى قديم لا يقوم الا بقديم والتنافي في اللوازم يدل على التنافي
 في المزمومات ويحتمل ان المراد بكونه في معنى البكم انه مثله في الاستحالة لاني الضدية اي المتنافاة وكأني قال
 كما يستحيل اتصافه تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحرف واصوات والضدية للاول دون الثاني لكن
 في هذا خروج عما المصنف في صدره من الاضداد (قوله اذا الكلام الخ) الكلام مبتدأ خبره قوله هو
 بالنسبة الخ وقوله الاعلى نعمت المقام (قوله اذ فيه) اي الكلام الذي بحرف واصوات (قوله ويستلزم)
 عطف على يجب ووجه الاستلزام ان الكلام الذي بحرف واصوات يجب له العدم والمحدث والكلام
 صفة لذات ملازم لها ومن المعلوم انه يلزم من حدوث احد المتلازمين حدوث الآخر (قوله نقبصة
 المحدث) الاضافة بيانية (قوله بقاء الافتقار) الربقة قطعة جبل تجعل في عنق الدابة واطرافه ربة
 للافتقار من اضافة المشبه به للمشبه ووجه الشبه الازم وفي كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هي
 المناسبة لما الكلام بصدده (قوله لانه لما استحتم الخ) الضمير للحال والاشان (قوله واحتبس) عطف
 تفسير على قوله تبكمتكم (قوله أصل البكم) الاضافة بيانية اذ المجسمة هي البكم (قوله عن الدلالة) متعلق
 بالمجسمة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضراب انتقالي فيه معنى الاول وزيادة
 (قوله لمعنى البكم) الاضافة بيانية (قوله بملهما) اي يمثل كلامنا الذي بحرف وصوت ويمثل كلامنا النفسى
 (قوله وان الواصف) عطف على قوله ان الكلام الذي يكون بالحرف والاصوات وقوله بذلك اي
 بالكلام الذي بحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الاضافة بيانية وحاصله انه اذا قيل الكلام بالحرف
 والاصوات كمال في حقنا الزوال البكم به فليكن المولى متصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في رده انه يلزم على
 اتصافه بذلك نقبصة المحدث له تعالى ويلزم عليه نقبصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم
 من كونه كمالا في حق المحدث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله ان من قال ان كون كلام الله
 بحروف واصوات كمال في حقه كما انه كمال في حقنا نظير من قال نهيق الخيبر كمال في حقه لانه ينفي عنها رذيلة
 البكم فمثل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه يقال كلامه كنهيق الخيبر فكما ان نهيق الخيبر كمال في
 حقه فليكن كمالا في حقه فانه يستحق العقوبة من الملك لانه قد استنتهه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع

ونظيره في ذلك نظير من عرف بان نهيق الخيبر واصواتها كمال في حقه وكذا نباح الكلاب كمال في حقه فيستدل عن كلام ملك من الملوك
 لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الخيبر ونباح الكلاب معتقدا ان ذلك الصوت منهما لما كان كمالا يمنع من اتصافه برذيلة البكم
 لزم ان اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة ان الواصف للملك بمثل هذا قد استنتهه غاية
 الاستنطاق ووصفه باقبح انواع البكم بالنسبة الى نوعه الانساني وان لم يكن بكم بالنسبة الى نوع الخيبر ونوع الكلاب

ولاشك ان كلامنا وان بلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة الى كلام الله اذ في بحال احصر له من نهيق الحجر ونباح الكلاب بالنسبة الى انصيح كلام واعذبه اذ الحوادث كلها لا تقاضل بينها لذواتها بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص او كمال يصح ان يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولا ناسجانه القاعل بمحض اختياره هو الذي قوت في ما بينها وخص منها ما شاء بما شاء من صفة نقص او كمال فاذا كان كمال بعضها ناقصا عظيما بالنسبة ١٤٢ الى غيره مما يقبل صفته ويشاركه في الحدوث فكيف يكون الحال فيمن يصف المولى العظيم الذي لا مثل له ولم يشاركه شيا سواه في جنس ولا نوع بمثل اوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لا تقي بنقصاتها وهي انقص شئ وارذله بالنسبة الى جناب المولى الكريم الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام انه كان يسد اذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسمع كلام الله سبحانه وتعالى مدة اثنا عشر يوما وسمع كلام الناس فيعوت من شدة قبحه ووحشته حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع ان يسمع كلام الخلق حتى تطول به المدة وينسيه الله تعالى ما ذاق من لذة ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضي الله تعالى عنه عن مكين الدين الاسمر وكان من الابدال انه رأى في منامه حوراء فكلمته فبقي نحو شهرين او ثلاثة أشهر لا يستطيع ان يسمع كلاما لا تقاها فانظر هذا الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم اذ في واقع من صوت الحجر ونباح الكلاب بالنسبة الى انصيح كلام واعذبه فكيف يكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخلق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثال في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى وبقي الكلام واضح (ص) واضداد الصفات المعنوية

الانساني وان لم يكن اليك حاصل عند النهيق بالنسبة للحجر (قوله ولا شك ان كلامنا الخ) حاصله ان نباح الكلاب ونهيق الحجر وان كان كمالا في حقهما المنع رذيلة اليك عنهما لكن اذا نسبتها لكلام البلاغة تجده ناقصا وكذلك اذا نسبت الكلام النصح لكلام الله القديم تجده ناقصا لكن هذا النقص اشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الحجر ونباح الكلاب للكلام البليغ (قوله اذ في بحال احصر له) اي اذ في مراتب الاحصاء بالالف والالفين ولا يغير ذلك من العدد (قوله اذ الحوادث الخ) علة لقوله اذ في اي وانما كان نسبة الكلام البليغ لكلام الله اذ في من نسبة نهيق الحجر ونباح الكلاب لكلام البلاغة لان الحوادث كلها مستوية بالنظر لذواتها والتفاضل بينها انما جاء من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما انما جاء من قيام صفة العلم بأحدهما او قيام الجهل بالآخر ومن الجائر ان يقوم بالجاهل ما قام بالعالم فاذا كان الجاهل ناقصا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما لزم من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لاحدله اذ لا اشتراك بينهما ولا مناسبة والحاصل انه اذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لاحصر له في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينه وبينه ولا مناسبة (قوله فاذا كان كمال بعضها) اي مثل نهيق الحجر وقوله بالنسبة لغيره اي مثل كلام البلاغة (قوله فاذا كان الخ) اي فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لذاتها وان التفاضل بينها انما جاء من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جعل صفة الكمال القائمة بالفاضل قائمة بالفاضل وبالعكس فذ كر لك كلاما مناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمال بعض الحوادث ناقصا بالنسبة لغيره كنهيق الحجر فانه كمال في حقها وهو ناقص بالنسبة لكلام البلاغة القابلين لصفة الحجر وهو النهيق كما ان الحجر قابلية لصفة البلاغة وهو كلامهم البليغ (قوله فكيف يكون الحال الخ) اي فهو في غاية النقص والحاصل اننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحدوث وقابلية الصفة فبالك به بين القديم والحادث اللذين لا اشتراك بينهما فالنقص حينئذ اذ في من الاول مراتب لاحصر لها (قوله بمثل اوصاف الحوادث) متعلق بقوله يصف المولى (قوله وقد ورد الخ) اتي بهذا الاشارة الى ان بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا واعلم انه وقع خلاف بين اهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم او سمع كلاما مكره من حروف واصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتمد الاول فلذا مشي عليه الشارح فقصده افادة انه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والاصوات وبين كلام الله القديم قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذات بها سماعه ان الارواح سمعت كلام الله القديم الذي هو الاشياء يوم الست بر بكم فاذا سمع الا ن صوتا حسنا تذكر ما سمعته ووجه من كلام الرب الذي هو الاشياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يسد (قوله وبقي الكلام) اي وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه امر وجوديا او عدميا والتقابل بينه وبين الحياة (قوله واضداد الصفات المعنوية الخ) لما تسكلم على اضداد المعاني افاد ان اضداد المعنوية مستفادة من اضداد المعاني فتأخذ لازم ضد المعنى وتبطل له ضد المعنوية اللازمة لها لانه يلزم من تنافي الملزومات تنافي اللوازم

الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم اذ في واقع من صوت الحجر ونباح الكلاب بالنسبة الى انصيح كلام واعذبه فكيف يكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخلق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثال في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى وبقي الكلام واضح (ص) واضداد الصفات المعنوية

فكل

الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم اذ في واقع من صوت الحجر ونباح الكلاب بالنسبة الى انصيح كلام واعذبه فكيف يكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخلق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثال في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى وبقي الكلام واضح (ص) واضداد الصفات المعنوية

فكل مانافي المزموم كالمحيوان نافي لللازم كالناطق فان قلت قد يتنافي المزمومات ولا تنافي للوازم الا ترى ان الانسان والفرس متباينان وتلزم كلا منهما الحيوانية احيب بان قولهم تنافي المزمومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية للزومات كالناطقية والصابغية وكالمعنوية فانها لازمة للمعاني لزوما مساويا فخرج اللازم الاصح كالمحيوانية فان تنافي المزمومات لا يوجب التنافي فيه (قوله واضحة من هذه) اي من اضداد المعاني اي واضحة وضوحا نشأ من اضداد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حدها ولا تماثل ولا تتخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) اي فان لازم ضدها ضد الصفة المعنوية فلا بد من هذا التدمير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في معنى اللام والحق بمعنى الذات اي واما الذي يجوز بالنسبة لذاته ان تفعله فليس الجائز وصفه بما يقوم بذاته بل هو وصف راجع لتعاقب قدرته خلافا لما يوجهه قوله فيما سبق ان يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستعمل وما يجوز فان هذه العبارة قد اطلقتها فيما للذات من الصفات وهذا يوجب ان يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات اذ لم يغير بينهما فيقتضي ان الذات العلية تتصف بصفة جائزة مع ان البارئ جل وعلا انما يتصف بالواجبات والحاصل ان الجائز بالنسبة اليه تعالى فهو فعل كل ما قضى العقل بامكانه واما الجائز بالنسبة لغيره فيطاق على ما لم يؤثر فعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنهي عنه (قوله ففعل كل ممكن او تركه) اعترض بان الممكن مراد للجائز في اصطلاح المتكلمين فكانه قال واما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز وتركه فقد اخذ الجائز في تعريفه واخذ المعروف في التعريف فوجب للدور واجيب بانه ليس المراد تعريف الجائز حتى يرد ما ذكر بل المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من افراده لا بيان حقيقة لان بيان حقيقة قد تقدمت فبين المواقف ان الجائز الذي عرفنا حقيقة اولاه هو فعل كل ممكن او تركه ويحتمل ان يكون في الكلام حذف اي واما الجائز فضابطه فعل كل ممكن او تركه ولا يحصر بعدد كما انحصر غيره من الاقسام سلما انه تعريف فيقال المراد بالمكان ذاته اي الجواهر والاعراض بقطع النظر عن الوصف العنواني اي وصفها بالامكان كما قالوا في تعريف العلم انه معرفة المعلوم على ما هو عليه اي معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالمعلومية فيبقى شيء آخر وهو ان ما اقتضاء عموم كلام المصنف من ان الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من ان الصفات واجبة الوجود لذاتها واما على طريقته الفخر والسعد من انها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عينها ولا غيرها وهو الذات العلية كما مر فلا تطلق غير ظاهر لان الصفات على هذه المكنة ومع هذا فمضى مستثناة اليه على طريق الايجاب لا الجواز (قوله او تركه) فيه ان الترك فعل لانه الكف عن الشيء فلا حاجة لتركه واجيب بان الترك وان كان فعلا عند الاصوليين لكن المصنف جمع بينهما نظرا لما هو المتعارف من مقابلة الفعل بالترك واطلاق الترك على عدم الفعل (قوله هو فعل كل ممكن) اي فعل كل ما قضى العقل بامكانه اي باستواء طرفيه الوجود والعدم سواء كان خيرا او شرا كان فعلا اختياريا بالعدم لا (قوله في ذلك) اي في الممكن او في ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) اي اثابة الطائع وعقاب العاصي وخص هذه بالذكور دون غيرها للخلاف الذي فيها بين اهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجود ذلك بناء منهم على اصلهم الفاسد من ان الحسن ما حسنه العقل والتبجح ما فسده العقل والعقل يستحسن اثابة الطائع وعقاب العاصي وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب يعذر تركه منهم ووجب اللوم ورد عليهم بما هو مذكور في المطولات وتقدم بعضه وما يدخل في ضابط الجائز المذكور ايضا خالق الله الرؤيئة لنا بالنسبة لذاته العلية خلافا للمعتزلة حيث حكموا باستحسانها بناء على اصلهم الفاسد من ان الرؤيئة انما تكون بانبعث اشعة من العين متصل بالمرئي وذلك يستلزم ان يكون جسمه والبارئ تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك

واضح من هذه (ش) يعني انك اذا عرفت كون ضد القدرة العامة المحض عن ممكن ما لزم ان يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهي كونه تعالى قادرا على جميع الممكنات كونه عاجزا عن ممكن ما وهكذا كل صفة معنوية فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة له ساو بالله التوفيق (ص) واما الجائز في حقه تعالى ففعل كل ممكن او تركه (ش) لما فرغ من ذكر ما يجب في حقه تعالى وما يستعمل ذكر هنا القسم الثالث وهو ما يجوز في حقه تعالى فذكر ان الجائز في حقه تعالى هو فعل كل ممكن او تركه في ذلك الثواب والعقاب

بمع ما بنوا عليه الاستحالة وحاصله اننا نسلم ان الرؤية انما تكون بانها ما اشعة بل الرؤية بمعنى محاقه
 الله في جزء من العين (قوله وبعث الانبياء) اي خلافا للمعتزلة القائلين بوجوده على الله تعالى لاستحسان
 العقل له وذهبت البراهمة الى استحالة بعثة الرسل وهم قوم كفار والحق ما عليه اهل السنة من ان بعثة
 الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصح) الصلاح ما يقابله فساد والاصح ما يقابله صلاح الا انه
 دونه فالاول كغذيه زيد بدلا عن ضربه والثاني كغذيته كجما بدلا عن اطعامه عدسا فرزق المولى لنا
 بدلا عن تغذيته بقضع رزقنا جازع عليه لا واجب وكذلك رزقه زيد الف دينار عوضا عن رزقه له دينار
 واحدا من اجل جازع عليه لا واجب خلافا للمعتزلة القائلين انه يجب عليه تعالى ان يفعل بكل عبد من عباده
 ما هو صلاح له وما هو اصح له اي ما هو صلاح بالنظر لمقابله الفساد وما هو اصح بالنظر لمقابله الذي هو
 صلاح فلا تنافي بين وجودهما معا وبهذا يعلم رد قول بعضهم الواو في قوله والاصح بمعنى او وهو متعين في
 العبارة لان بعض المعتزلة يعبر بوجود الصلاح وبعضهم بوجود الاصح (قوله لا يجب من ذلك شيء على
 الله) اي بالنظر لذات الله فلا ينافي وجوده لوعده تعالى الذي لا يتخلف اولاقتضاه حكمته وجوده او لتعلق
 علمه في الازل بوجوده والحاصل انه ليس مراد الاشعري بقوله انه لا يجب على الله شيء نفي الوجوب مطلقا
 بل المراد نفي الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا لا ينافي انه قد يجب عليه باعتبار صفاته كما لو اقتضت
 حكمته شيئا فلا بد منه بمقتضى الحكمة وان لم يجب باعتبار ذاته وكالوعد لم في الازل وجود شيء فلا بد من
 وجوده والانتقال العلم جهلا وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته وكما اذا اخبر بحصول ثواب في المستقبل
 للطائفة فلا بد من حصوله لئلا يتخلف الوعد وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك
 (قوله ولا يستحيل) الضمير عائد على شيء من ذلك لئلا يترك على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه
 اي ترك شيء من ذلك خلافا للمعتزلة في قولهم باستحالة ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي وباستحالة ترك
 بعث الانبياء وباستحالة ترك فعل الصلاح والاصح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذلو وجب الخ) هذا دليل
 استثنائي استدل به على عدم وجوب الصلاح والاصح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى فعل
 الصلاح والاصح لكل فرد من الخلق لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع تكليف بامر ولا
 نهى لانه لا صلاح في الخن والتكليف لكن التالي باطل بالمشاهدة فيطل المقدم وهو وجوب الصلاح
 والاصح وثبت جوازه ما هو المطلوب والدليل على انه لا يجب عليه شيء من الثواب والعقاب وبعث
 الرسل ان تقول لو وجب عليه تعالى شيء ما كان فاعلا مختارا لكن التالي باطل (قوله كما تقوله المعتزلة)
 اما البغداديون منهم فاجوبوا ما هو الاصلح في الدين والدنيا واما البصريون منهم فاجوبوا ما هو الاصلح في
 الدين فقط قال الدواني ولا يخفى ان مرادهم الاصلح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو وكل
 (قوله لما وقعت محنة) اي ابتلاء بما يؤلم وقوله لما وقعت الخ اي لان الخن والتكليف ليس فيها صلاح
 ولا اصح وانما فيها تعاب البدن فلو وجب الصلاح والاصح لانتفت الخن والتكليف التي لا صلاح فيها
 (قوله وذلك باطل بالمشاهدة) اي وعدم وقوع كل من الخن والتكليف باطل بالمشاهدة لانه ان شاهد
 وقوع الخن ووقوع التكليف هذا كلامه واعتراض بان وقوع كل منهما غير مشاهد لان الوقوع امر
 اعتباري واجيب بان متعلق الوقوعين وهو الخن والامر بالمكاف بهما كان مشاهدا صار كل من
 الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل ان مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة متعلقة فتأمل (قوله وما يقدر
 الخ) هـ ذاجواب عما اورده المعتزلة على الشرطية المتقدمة وحاصل ما اورده ان قولكم لو وجب عليه
 تعالى فعل الصلاح والاصح لانتفت الخن والتكليف لانه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما
 فيه صلاح للبدن وهو الثواب الاخرى وحاصل الجواب ان ما ذكرتموه من ان وقوع كل منهما فيه صلاح

وبعث الانبياء عليهم
 الصلاة والسلام والصلاح
 والاصح للخلق لا يجب
 من ذلك شيء على الله تعالى
 ولا يستحيل اذلو وجب
 عليه فعل الصلاح والاصح
 للخلق كما تقوله المعتزلة
 لما وقعت محنة دنيا ولا
 أخرى ولما وقع تكليف
 بامر ولا نهى وذلك باطل
 بالمشاهدة وما يقدر من
 المصالح مع تلك الخن
 والتكليف فالله تعالى
 قادر على اصال تلك
 المصالح بدون مشقة او محنة
 او تكليف وايضا فليست
 تلك المصالح عامة في جميع
 الممتحنين والمكافئين للقطع
 بان المحنة والتكليف
 في حق

لا يتم الا لو كان بين وقوع المحن والتكليف وبين الصلاح الذي هو الثواب لزوم عقلي بحيث يكون حصول الصلاح الذي هو الثواب متوقفا على حصول المحن والتكليف مع انه لا يلزم بينهما اذا لمولى قادر على ايصال الثواب للعبد من غير محنة ولا تكليف بدليل انه في الآخرة يعطى لعباده مراتب ليست في نظير الاعمال سلما ان المحن والتكليف فيها صلاح وهو الثواب فتقول ليس هذا لازما في كل العباد الا ترى ان الكافر المعذب في الدنيا لصلاحه في تلك المحن لان ما له للنار (قوله من حتم) بالجماء المهمة اي قضي (قوله اما برهان وجوده تعالى الخ) لما انقضى كلامه على عدد الاقسام الثلاثة الواجبات والمستحبات والمجائزات مجردا عن الادلة التي تتبع ذلك بذكر الادلة لاجل الارتقاء عن التقليد المختلف في ايمان صاحبه الى المعرفة وهي الجزم المطابق عن دليل المنفق على ايمان صاحبها فقال مجيبا السؤال مقدر تقديره هذه العقائد فبراهينها اما برهان الخ واما حرف تفصيل غالباً وتو كيداً دائماً وقديماً ذلك اي افادتها للتوكيد سيبيويه بقوله لان معناها في قولك اما زيد فقائم مهمما يكن من شئ فزيد قائم قال شراح كتابه وشئ عام اريد به الخصوص اذ لم يرد ان زيد يقوم عند كل شئ من تحرك ورقة او هبوب ريح لانه يلزم قيامه دائماً اذ لا يتخلو له الدنيا من شئ يقع وانما المراد الرد على من يظن ان زيد ايمنه مانع من قيامه مما يظن انه مانع فأكد المصنف ذلك وقال مهمما يكن من شئ نظنه مانعاً من قيامه فلا يكون مانعاً وقائم لا محالة ويقدر في كل مقام ما لا يقبل به انتهى فيقدر على تحته هنا مهمما يكن من شئ نظنه مانعاً من دلالة الحدوث على وجود الله فلا يكون مانعاً لحدوث دليل لا محالة وهذا فيه وفاء بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشئ في كلامه والبرهان مشتق من البره بسكون الراء وهو القطع تقول برهت العود اذا قطعته ولا شئت ان البرهان يقطع ظهر الخاصم وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لانتاج يقين والمقدمات اليقينية هي الاوليات والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات والتجربيات واما الدليل فهو واما عقلي واما نقلي فالثاني كالسكيب والسنة والاجماع واما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين يستلزمان لذاتهما قولاً آخر سواء كانت المقدمات يقينيتين او ظنيتين او احدهما يقينية والاخرى ظنية فالدليل المنطقي اعم من البرهان واما عند الاصوليين فهو واما حموي على الموصل للمطلوب لان نفس الموصل فالعالم مثل الدليل على وجود الله لا محتوائه على جهات منها اما لا يوصل للقصود ومنها ما يوصل فالاول كطوله وكثافته وبساطته وتركيبه وبياضه وسواده والثاني كحدوثه فالعالم دليل من حيث احتوائه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار دليل على الاحراق لانها احتوت على الجرمية والشقافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات موصلة للاحراق وانما الجهة الموصلة له الحرارة اذ بها يعلم الاحراق فالدليل العقلي مركب عند المناطقة ومفرد عند الاصوليين اذا علمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي اما برهان الخ مراده بالبرهان مطلق الدليل كان عقلياً كدليل الوجود والقدم والبقاء بقية الصفات غير السمع والبصر والكلام ولوازمها او كان نقلياً كدليل هذه السنة الكائن من السكيب والسنة والاجماع او انه استعمل البرهان في حقيقته بالنسبة لغير هذه السنة وفي مجازها بالنسبة لها * واعلم ان العقائد على ثلاثة اقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من جملة المعجزة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما وكالقدرة والارادة والعلم والحياة والفعل متوقف على هذه اذ لا يتأتى الا من كان متصفاً بهذه الصفات ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدلت عليها بالدليل السمعي لزم الدور بيانه ان السمع متوقف على المعجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفاً عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع لتوقف عليه فصارت كل منها متوقفاً على الاخر وهو هذا الدور والقسم الثاني من العقائد ما يرجع لوقوع جأز مثل احوال القيامة من الجنة والنار والصرط والميزان والحشر والنشر والمحوض

من حتم عليه بالذكر
والعباد بالله تعالى تقمة
عظيمة وتعرض للهلاك
الابدي نسأل الله تعالى
العافية في ديننا ودنيانا
وحسن الخاتمة بالجنة
ولامسقة (ص) اما
برهان وجوده تعالى

والثواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل السمي اذ غاية ما يصل اليه العقل
 الجواز لا الوقوع التام الثالث من العقائد ما لا تتوقف عليه المعجزة ولا يرجع لوقوعها كالتسمع
 والبصر والكلام ولو ازمها الى كونه سمعيا وبصيرا ومتكلميا فهذه يصح الاستدلال عليها بالامر من والانسج
 منهما الدليل السمي كما يأتي وأما الوجدانية ففيها خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لتوقف المعجزة
 على الوجدانية اذ لو انتفت لمحصل التمتع فينتفي الفعل ومن جملة المعجزة وقيل يصح الاستدلال عليها
 بالسمع بالعقل قال المصنف في شرح الكبرى وهو رأي وانما يبرهن على الوجود ولا يقده بالوجوب بحيث
 يقول وأما برهان وجوب وجوده لاجل أن يتوصل للتفصيل فذكرهنا برهان مطلق الوجود المقابل للعدم
 ثم يبرهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده ولو برهن هنا على وجوب الوجود
 فان لم يذكر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنيا بشئ عن غيره وقد ذكر انه لا يستغنى في هذا الفن
 بعام ولا يمزوم لمخفاء اللوازم وادراك الجزئيات تحت الكليات ولو ذكر برهانها ما بعد برهان وجوب
 الوجود كان تكرارا محضا والحاصل انه أثبت أولا وجوده تعالى المنافي لعدمه ثم اثبت برهان ثم أثبت
 وجوبه الذي هو القدم والبقاء ببرهانه ثم أثبت كونه قاعا لا بالاختيار لا بالتعليل ولا بالطبع ببرهان الارادة
 وأثبت كونه ليس من العالم ببرهان مخالفة للحوادث وأما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب
 الوجود والتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم وبقاى الصفات هو الله تعالى فهو السمع اذ
 لا تتوقف دلالة المعجزة على ان الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا مدخل له في التسمية وبيان
 ذلك انه اذا ثبت وجود الصانع المتبرهن عن النقائص الموصوف بالصفات المحسوسة للفعل وانه واحد لا شريك
 له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة لصدقهم مخبرين ان ذلك الصانع الواحد الذي لا شريك له اسمه
 الله كان ذلك دليلا قاطعا على ان ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم ذلك الا بهدجي الرسل اذ لا مدخل للعقل في
 التسمية **قوله** حدوث العالم العالم كل موجود سوى الله تعالى فيدخل فيه الاجرام والاعراض ولا تدخل
 صفاته لانها ليست غيرا وهذا على القول بنفي الاحوال وأما على القول بنفيها فالعالم كل ثابت سوى الله اذ
 الثابت اعم من الموجود عندهم ويسمى ما ذكره عالم الان فيه علامة تميزه عن موجوده فهو مأخوذ من
 العلامة اولان من نظريه يحصل له العلم بوجوده المولى سبحانه وتعالى وبما له من الصفات فيكون مأخوذا
 من العلم وأما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث ان قلت جعل الحدوث
 دليلا على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من ان الدليل قول مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما
 قول آخر ولا على قول الاصوليين ان الدليل هو ما احتوى على الموصول للقصود والختوى على الموصول
 للقصود وانما هو العالم وأما الحدوث فهو الموصول للمطلوب لانه جهة دلالة ما علمت ان العالم له جهات
 توصل للمقصود وجهات لا توصل له فهو دليل من حيث احتوائه على الجهة التي توصل فلوقال فالعالم من
 حيث حدوثه لكان ظاهرا في ذلك وأجيب بان المصنف ما سأل على مذهب الاصوليين غاية الامر انه اطلق
 الدليل على وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم المزموم على اللازم وذلك لان الدليل
 اسم للعالم اطلاقه على لازمه وهو الحدوث وانه ما سأل على طريقة المناطقة وقوله حدوث العالم اي فالفرد
 لحدوث العالم وذلك المقيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حادث المضمومة للكبرى المحذوفة القائلة وكل
 حادث لا بد له من محدث فالمصنف أشار الى صغرى بقوله في حدوث العالم وحذف الكبرى لعمها من
 الدليل المستدل به عاينها وهو قوله بعد لانه لو لم يكن له محدث الخ ان قلت ان المقيد لحدوث العالم مقدمة
 واحدة والدليل المنطوق قول مؤلف من مقدمتين كما مر فكيف يكون المصنف ما سأل على طريقة المناطقة
 مع اطلاقه الدليل على مقدمة واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم

في حدوث العالم

الوجود

الكل على الجزء * بقي شيء آخر وهو انه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقيل العالم محتاج
 للفاعل من جهة حدوثه اي وجوده بعددته وقيل من جهة امكانه وتساوي طرفيه فيحتاج ان يرجح
 أحدهما على الآخر وقيل من جهة حدوثه وامكانه فكيفه الاستدلال على وجود الصانع على الاول ان
 تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع
 يرجح أحد طرفيه وعلى الثالث تقول العالم حادث ممكن وكل ما هو كذلك لا بد له من صانع اذا علمت هذا فقول
 المصنف حدوث العالم يقتضي الجري على طريقة الحدوث وقوله بعد ذلك لو لم يكن له محدث لزم ترجيح أحد
 الامرين المتساويين كالحصر في الامكان اذا لمعنى للامكان الاتساوي الوجود والعدم فيقتضي
 الجري على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضي أول الكلام بخلاف آخره وقد يجب بان قوله أولا
 حدوث العالم فيه حذف الواو مع ما عطفت أي حدوث العالم وامكانه ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد
 وحينئذ فالصنف ما شى على طريقة شوب الامكان بالحدوث او يقال قوله حدوث العالم اي الذي ما وقع
 الا بعد ترجيح أحد الطرفين وذلك هو الامكان ولا معنى للشوب الا ذلك كذا قيل وقد يقال كلام المصنف
 ليس فيه تخصيص الامر بين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا على طريقة الامكان بل هما
 شاه لأن لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان المخصوص ومقابله والزمان
 المخصوص ومقابله والجهة المخصوصة ومقابله والمقدار المخصوص ومقابله والصفة المخصوصة ومقابله
 وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لا على طريقة شوب الامكان بالحدوث تأمل هذا واعلم
 اننا اذا أردنا اثبات الصانع للعالم ثبتت أولا حدوث الاعراض بتدليل ثم ثبتت حدوث الاجرام بتدليل ثم بعد
 اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبتت أن للعالم صانعا فالمراتب الثلاثة وتحتاج لثلاثة أدلة فنقول
 في الدليل الاول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل متغير حادث ينتج الاعراض حادثه ثم نقول في الدليل
 الثاني الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وكل ما لازم للحادث حادث ينتج الاجرام حادثه ثم بعد ان ثبتت
 حدوث الاعراض والاجرام نقول للعالم من اجرام واعراض حادثه وهذه المقدمة تثبت بالدليلين المتقدمين
 وكل حادث لا بد له من صانع وهذه الكبرى اما ان تثبت بتدليل استثنائي بان نقول لو لم يكن للحادث محدث
 لزم ترجيح أحد الامرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة أن الممكن وجوده مساو لعدمه في نفس
 الامر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون سبب مرجح لكن التالي وهو
 ترجيح أحد الامرين المتساويين تساويا ذاتيا بلا سبب باطل لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة
 والرجحان فبطل المقدم وهو لم يكن للحادث محدث واذا بطل المقدم ثبت نقيضه وهو ان للحادث محدثا
 وهو المطلوب او تثبتا بتدليل اقترافي مركب من شرطية وحالية بان نقول لو وجد الحادث بدون محدث لزم
 اجتماع الاستواء والرجحان واجتماع الاستواء والرجحان باطل ينتج لوجود الحادث بدون محدث
 كان باطلا والحاصل أن المقدمة الصغرى من برهان اثبات الصانع لها دليل لان كل منهما اقترافي والكبرى
 ان شئت أثبتنا بتدليل استثنائي وان شئت أثبتنا بتدليل اقترافي وهذا الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في
 الشرح وهو طريق الترتيق وأما في المتن ففقد ارتكبه طريق الترتيق فالاول اقام الدليل على وجود الصانع
 وأشار لصغره بقوله حدوث العالم وحذف كبراه ثم اقام الدليل على الكبرى المحذوفة بقوله لانه لو لم يكن له
 محدث لزم اقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم الخ ودليل حدوث الاعراض الخ وقد قدم
 دليل الكبرى على دليل الصغرى لقلة الكلام عليه (قوله لانه) اي الحال والشان لو لم يكن له اي للعالم
 وقوله محدث اي فاعل وصانع (قوله بل حدث لنفسه) اي مع فرض تساوي حدوثه وعدمه وتساوي
 جميع الامور المتقابلة في نفس الامر فصح ترتيب قوله لزم الخ لان لزوم اجتماع الاستواء والرجحان انما

لانه لو لم يكن له محدث بل
 حدث بنفسه لزم ان

جاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث وعدمه وبقية الامور المتقابلة في نفس الامر وبل في كلامه
 انتقالية من اعم الى اخص لان في محدث الحادث صادق بما اذا حدث نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه
 بان كان حدوثه اتفاقيا لاجل نفسه بان كانت ذاته علة في وجوده فاضرب للثاني تحتقائه دون الاول فانه
 ضروري الاستحالة فاللام في قول المصنف لنفسه لام التعليل اي بل حدث لاجل ذاته بمعنى ان حدوثه ليس
 اسبب بل لاجل ذاته (قوله احد الامرين) اي وهما طرفا الممكن من وجود وعدم والمقدار بخصوص
 ومقابلته والمكان بخصوص ومقابلته والصفة بخصوص ومقابلتها والجهة بخصوص ومقابلتها وقوله
 المتساويين اي تساوي ذاتيا (قوله وهو محال) اي كون احد الامرين المتساويين تساوي ذاتيا مساويا
 اصاحبه بالنظر لما في نفس الامر من اجتماعه بالاسباب محال لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة
 والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين لان الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لارجحان فاذا
 اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع مساواة ولا مساواة ورجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة ونظير
 اجتماع المساواة لطرفي الممكن ورجحان احدهما على الاخر من غير سبب ميران اعتدلت كفتاه
 ورجحت احدهما لاسبب فرجحان احدي الكفتين على الاخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح
 والالزام المحذور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة واعلم ان ما ذكره المصنف من ان اللازم على
 تقدير كون العالم حدث لاسبب اجتماع المساواة والرجحان مبني على ان الوجود والعدم بالنظر لذات
 الممكن سميان وهو احد قولين وقيل ان العدم اولي به لعدم احتياجه لاسبب بخلاف الوجود فانه يحتاج
 لاسبب وما لا يحتاج الشيء فيه لاسبب اولي به مما يحتاج لاسبب وعلى هذا القول فاللازم على تقدير حدوث
 العالم لنفسه ترجيح المرجوح بالاسبب وهو اولي في الاستحالة من ترجيح احد الامرين المتساويين بالاسبب
 (قوله ودليل حدوث العالم) اي اجرام العالم ببديل ذكره دليل حدوث الاعراض الحادثة من قوله ملازمته
 للاعراض هذه هي الدليل واقضه ان تقول اجرام العالم ملازمة للاعراض الحادثة وكل ما لازم الحادث
 فهو حادث يتبع اجرام العالم حادثة فالمصنف تعرض لمعنى الدليل لاللفظه فقد اشار لصغرى بقوله ملازمته
 للاعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا اجرام العالم ملازمة للاعراض الحادثة وأشار للكبرى بقوله وملازم
 الحادث حادث وحذف النتيجة للعالم بها (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها) لما كان صغرى
 الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادث نظرية تتوقف على بيان وكان العالم ذاتا وصفات
 بين حدوث الذات بملازمتها للاعراض كما مرو بين حدوث الصفات بمشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة
 تغيرها اي مفيدة مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى القائلة الاعراض شاهدة بتغيرها من عدم الوجود
 ومن وجود الوجود الى عدم المضموه لالكبرى القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى
 للعالم باطلاق الدليل على مفيدة مشاهدة تغير الاعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على
 الجزء (قوله مشاهدة تغيرها) اي تغير حكمها في الجرم فالمتركة فارة تشاهد بظهور الجرم متحركا وتارة
 تنعدم بظهور الجرم ساكنا وهذا المضاف الذي قدرناه يندفع اعتراض الاول انه لو تعلقت المشاهدة
 بتغير الاعراض من عدم الوجود بالعكس لكان ذلك التغير ضروريا لم يختلف فيه لكن التالي باطل
 اذ قد اختلف في تغير الاعراض وعدم تغيرها فقيل انها متغيرة من عدم الوجود بالعكس وقيل انها
 ليست كذلك بل تكون في الجرم ثم تظهر لانها تعدم ثم توجد ثم تعدم وهكذا واذا بطل التالي بطل المقدم
 وهو اتفاق المشاهدة بتغيرها من عدم الوجود بالعكس فلم يتم صغرى الدليل القائلة الاعراض شاهدة
 بتغيرها الخ وحاصل الجواب ان الاعراض وان اختلفت في تغيرها من وجود الى عدم وعدم تغيرها كذلك
 بل تكون وتظهر لكن احكامها شاهدة بتغيرها من وجود الى عدم والعكس ولا يتعارض فيه فالحركة مثلا

يكون احد الامرين
 المتساويين مساويا
 لصاحبه راجعا عليه بلا
 سبب وهو محال ودليل
 حدوث العالم ملازمته
 للاعراض الحادثة من
 حركة وسكون وغيرها
 وملازم الحادث حادث
 ودليل حدوث الاعراض
 مشاهدة تغيرها من عدم
 الوجود ومن وجود
 الى عدم

وهي الانتقال من حيز لا شيء هذه فيها الخلاف وأما حكمها وهو كون الجسم منتقلا من حيز لا شيء فهذا
 مشاهد تغيره لانه تارة يظهر بظهور الجرم معتبرا وتارة بعدم ظهوره سائنا فالتغير المشاهد هو بالنسبة
 للاحكام بالنسبة للاعراض التي فيها النزاع الاعتراض الثاني أن التغير من العدم للوجود هو الحدوث
 فكيف يستدل به على حدوث الاعراض مع أن فيه استدلالا على الشيء بنفسه وحاصل الجواب أن المستدل
 عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الاحكام لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشيء بنفسه
 والاستدلال بتغير الاحكام على تغير الصفات نظير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعاني واعلم ان برهان
 حدوث الاجرام القائل العالم ملازم للاعراض الحادثة وكل ملازم للاعراض الحادثة فهو حادث انما يتم
 بعد اثبات أمور أربعة اثبات أمر زائد على الاجرام وحدث ذلك الزائد وملازمة الاجرام لذلك الزائد واثبات
 استحالة حوادث لا أول لها والامر الثاني وهو حدوث الزائد متوقف على أمور أربعة ابطال قيام ذلك
 الزائد بنفسه وابطال انتقاله وابطال كونه وظهوره واثبات استحالة عدم القديم في جملة الامور المحتاج
 لها سبعة الاول اثبات زائد على الاجرام والثاني ابطال قيامه بنفسه والثالث ابطال انتقاله والرابع
 ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات استحالة عدم القديم والسادس اثبات كون الاجرام لا تنقل
 عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث لا أول لها وذلك أن للفلسفي القائل يقدم العالم أن يعترض على
 الصغرى بان يقول لا نسلم وجود زائد على الاجرام المعبر عنه بالاعراض سلمنا وجود هذا الزائد فلا نسلم
 حدوثه لم لا يكون قبل طرقة على الجرم قائما بنفسه وانقل له من جرم آخر أو كان كما منافية ثم ظهر وهو في
 هذه الصور الثلاث قديم وأن ذلك الزائد على الاجرام قديم قام بالجرم ثم انعدم سلمنا حدوثه لكن لا نسلم أن
 الاجرام ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز انفسا كما كهاعنه سلمنا الصغرى لكن لا نسلم الكبرى القائلة وكل
 ما لازم الحوادث فهو حادث لانه لا يلزم ذلك الا لو كان أفراد ذلك الزائد الحوادث سائما بدأ ونحن نوافق على
 حدوثها لكن نقول لا أول لها فالملك مثلا وان لازمة حركات حادثة لا يلزم حدوثه الا لو كان مجزأ له تلك
 الحركات مبدأ يلزم من قدمه وجود المحال وهو وجود الجرم عاريا عن الحركة والسكون المستلزم
 لارتفاع التقبضين أما لو كانت الحركات لا أول لها فلا يلزم أن يكون الفلك حادثا بل هو قديم وملازم
 لتلك الحوادث التي لا أول لها فالقديمة الصغرى تمامها متوقف على اثبات ستة مطالب والكبرى تمامها
 يتوقف على اثبات مطلب واحد فتكون جملة المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة
 وقد جمعها بعضهم في بيت فقال

زيد مقام ما انتقل ما كنا ما انتك لا عدم قديم لاحنا

فقوله زيد يشير به لاثبات زائد على الاجرام وقوله مقام يحذف الف ما النافية للوزن وقام فعل ماض يعني
 به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل باسكان اللام للوزن يعني به نفي انتقال العرض وقوله ما كنا
 يعني به نفي كون العرض وظهوره فكنفي باحد المتقابلين وهو السكون عن الاخر وهو الظهور وقوله
 ما انتك يعني به اثبات ملازمة الاجرام للاعراض وقوله لا عدم قديم بالنافية وعدم بضم العين وسكون
 الدال اسمها والخبر محذوف تقديره ثابت وقوله لاحنا النافية وحنا مقطعة من استحالة حوادث لا أول لها
 رغب بالحاء اليها ووجه الاستدلال على هذه الامور السبعة أن نقول أما الاول وهو اثبات زائد على الاجرام
 تنصف الاجرام به فهو ضروري لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحسن أن في ذاته معاني زائدة عليها
 وأما الثاني وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدليلهما انه لو قام العرض بنفسه او
 انتقل لزم قلب حقيقة لان الحركة مثلا حقيقة انتقال الجوهر من حيز لا شيء لو قامت بنفسها وانتهت
 لزم قلب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذا الانتقال والقيام بالنفس من خواص الاجرام وأما الرابع

وهو الكون والظهور فوجهه أن الكون والظهور يؤدي الى اجتماع الضدين في المحل الواحد لان
 الجوهر اذا تحرك مثلا والسكون كما من فيه زمن حركته لزم اجتماع الضدين وهم الحركة والسكون ضرورة
 وأما الخامس وهو اثبات استحالة عدم القديم فوجهه أنه لو انعدم لكان وجوده جائزا لا واجبا والجائز لا
 يكون الا محذورا فثابت كون هذا القديم محدثا وهو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون الاجرام لا تنقل عن
 ذلك الزائد فهو ضروري لانه لا يعقل كون الجرم منفصلا عن كونه متحركا او ساكنا مثلا اذ لو انقلبت عن
 الحركة والسكون لزم ارتفاع النقيضين وهما حركة ولا حركة وسكون ولا ساكون وأما السابع وهو اثبات
 استحالة حوادث لا اول لها فله اذلة كثيرة واقربها ان تقول اذا كان كل فرد من افراد الحوادث حادثا
 في نفسه فعدم جميعها ثابت في الازل ثم لا يخفى لو ما ان يقارن ذلك بعدم فرد من الافراد الحادثة او لان
 قارنه لزم اجتماع وجود الشيء مع عدمه وهو محال بضرورة العقل وان لم يقارن ذلك بعدم شيء من تلك
 الافراد الحادثة لزم ان لها اول والحوادث لا اول لها على هذا الفرض عن جميعها (قوله لا خفاء ان العالم الخ) لا يخفى
 ان ما يبداه المصنف في المتن آخره في الشرح وما آخره في المتن يبداه في الشرح لانه في المتن بدأ بدليل وجود
 الصانع ثم استدل على حدوث العالم اجرام واعراض وفي الشرح بدأ بالاستدلال على حدوث العالم ثم
 استدل على وجود الصانع بما في الشرح من باب الترتي وما في المتن من باب التسلسل والاول هو المناسب
 للاستدلال (قوله وما بينهما) اي من السحاب والهواء والحيوانات التي على وجه الارض (قوله اجرام
 ملازمة لا اعراض تقوم بها) فقاؤه ان العالم اجرام فقط ملازمة للاعراض وان الاعراض ليست من
 العالم وليس كذلك فكان الاولى ان يقول اعراض واجرام ملازمة للاعراض تقوم الاعراض بها (قوله
 فان معرفة لزوم الاجرام لهما) اي على البديل لعل وجه الاجتماع لان اجتماع الضدين محال وانما كانت
 معرفة لزوم الجرم لهما على البديل ضرورية لان عرو الجرم عنهما مستحيل استحالة ضرورية لما لزم عليه
 من ارتفاع النقيضين البدهي الاستحالة (قوله لاشك الخ) هذا شروع في بيان حدوث الاعراض
 (قوله ما قبل ان ينعدم ابدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما الانعدام باطل فبطل المقدم وهو قدمهما
 وثبت نقضه وهو حدوثهما وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه اي بالفعل والقبول
 وهذا بيان للازمة في الشرطية وقوله ولا خفاء دليل للاستثناية المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة
 عدمه) اورد عليه ان الاعدام الازلية قديمة ولم يستعمل عدمها في الازل لانعدامها بالوجود كذا اعترض
 بعضهم وهو مبني على ترادف الازلي والقديم اما على المشهور من ان القديم اخص من الازلي لانه موجود
 لا ابتداء لوجوده والازلي ما لا ابتداء له وجوديا كان او عدميا فليست الاعدام قديمة حتى ترد ويمكن ان
 يجاب على تسليم الترادف بان ما عبارة عن موجود فلا تدخل الاعدام انتهى يس وقديقال هذا البرد
 اصلا ولو على القول بالترادف لان اعدامنا الازلية باقية بحالها لم تنعدم بوجودنا والذي انعدم بوجودنا
 انما هو عدمنا فيما لا يزال ولم يقل احد انه قديم فتأمل (قوله لانه قد شوهد عدم كل واحد منهما) اورد
 عليه ان عدم لا يشاهد والمشاهدة انما تتعلق بالموجود واجيب بان المشاهدة منصفة على وجود الضد
 فكانه قال لانه قد شوهد وجوده ووجوده من كل منهما الذي ينعدم كل منهما عنده او ان المراد بالمشاهدة العلم اي
 لانه قد علم عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام) متعلق بشوهد اي واما التقليل من الاجرام فهو ملازم اما
 للسكون كالارض والجبال واما الحركة كالافلاك (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء
 الاعراض في ذلك اي في وجوب الحدوث لان الكلام في الاعراض لاني الاجرام وخاصة له انه اذا ثبت
 وجوب الحدوث لبعض الاعراض وهو الحركة والسكون وجب ان يثبت جميعها للتمثال اذ ما ثبت
 لاحد الامثال يثبت لباقيها (قوله واذا ثبت حدوثها) اي الحركة والسكون وهذا شروع في بيان

(ش) لاخفاء ان العالم
 من السموات والارضين
 وما بينهما وما بينهما اجرام
 ملازمة لا اعراض تقوم
 بها من حركة وسكون
 وغيرهما ولتقتصر على
 الحركة والسكون فان
 معرفة لزوم الاجرام لهما
 ضرورية لكل عاقل
 فنقول لاشك في وجوب
 الحدوث لكل واحد
 من الحركة والسكون اذ
 لو كان واحد منهما قديما
 لما قبل ان ينعدم ابدا
 اصلا لان ما ثبت قدمه
 استحالة عدمه ولا خفاء
 ان كل واحد من السكون
 والحركة قابل لعدم لانه
 قد شوهد عدم كل واحد
 منهما باوجود ضده في كثير
 من الاجرام فلزم استواء
 الاجرام في ذلك واذا ثبت
 حدوثها واستحال
 وجودها في الازل لزم
 حدوث الاجرام واستحال
 وجودها في الازل قطعاً

حدوث الاجرام (قوله لاستقالة انفيكا كما الخ) اي ومن المعلوم ان ما يستحيل انفيكا كما عن الشيء لا يكون سابقا عليه (قوله احد المتلازمين) اي وهو الاعراض وقوله يستلزم حدوث الاخر اي وهو الاجرام (قوله واذا استبان) اي واذا بان وظهر بهذا الذي ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث العالم اي من اعراض وجواهر وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزوم اجتماع الخ) هذا بيان للمقدمة الكبرى من دليل اثبات الصانع (قوله مساو لعدمه) اي في نفس الامر وكذا يقال فيما بعد (قوله فهذه انواع) اي ستة كل واحد منها فيه امران ولهذا سميت بالمتقابلات الست لان كل واحد منها يقابل نظيره (قوله فسبحان من اوضح الخ) هذا امر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود للصانع واما كونه واجبا فيعلم من دليل آخر كما مر (قوله وغيره) اي وهو المقابل له من المقادير (قوله فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا) اسم ان ضمير عائده على الله تعالى اي فلان الله لو لم يكن الخ وقد استدل المصنف على التقدم فابعد بقياس استثنائي مركب من شرطية متصلة لزومية وهي الاولى وتسمى الكبرى ومن استثنائية وهي المقدمة الثانية التي تدخل عليها لكن وتسمى الصغرى عكس الاقتراني وقاعدة لو عند المنطقة في القياسات الدلالة على امتناع جوابها الامتناع شرطها واما استعمالها للاستدلال بنفي الثاني على نفي الاول فهو استعمال لغوي يخالف لمذهب المناطقة وهو ايضا لغوي ومن المعلوم ان امتناع النفي اثبات وامتناع الاثبات نفي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثبوت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثبوت كونه ليس بمحدث ومن المقرر ان استثناء نقيض التالي ينتج تقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج عين التالي سواء كان التالي لازما مساويا او اعم وذلك لان الاول ملزم وهو اعم مساويا او اخص والتالي لازم وهو اعم مساويا او اعم ورفع المساوي رفع مساويه ورفع الاعم رفع للاخص واما استثناء عين التالي او تقيض المقدم فلا ينتج شيان كان التالي لازما اعم لانه لا يلزم من وجود الاعم وجود الاخص ولا من نفي الاخص نفي الاعم واما اذا كان التالي لازما مساويا انتج استثناء عين التالي عين المقدم وتقيض المقدم تقيض التالي فينتج استثناء عين كل منهما عين الاخر وتقيض كل منهما تقيض الاخر اذا علمت هذا فنظم القياس الذي اشار له المصنف هكذا لو لم يكن المولى قديما لكان حادثا لانه ليس بمحدث اذ لو كان حادثا لافتقر الى محدث لما مر في البرهان السابق من وجوب افتقار كل حادث لمحدث اذ لو حدث بنفسه لم يستلزم اجتماع الضدين الرجحان والمساواة لكان افتقاره لمحدث باطلا اذ لو افتقر لمحدث لزم الدور والتسلسل لكان لزومه باطلا فمأدى اليه وهو افتقاره تعالى لمحدث باطلا فمأدى اليه وهو كونه حادثا باطلا فمأدى اليه وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت تقيضه وهو انه قديم وهو المطلوب فهذه أدلة ثلاثة ذكر المصنف شرطية الاول وهو قوله لو لم يكن قديما لكان حادثا ولم يذكر الاستثناء قبل طواها واقام دليلها مقامها والاصل لانه ليس بمحدث لانه لو كان حادثا لافتقر لمحدث وحذف استثنائية الدليل الثاني ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائية (قوله لو لم يكن قديما لكان حادثا) بيان الملازمة انه لا واسطة بين التقدم والمحدث في حق كل موجود لان الموجود ان كان لوجوده اول فهو حادث والا فهو قديم واذا كان لا واسطة بينهما فحقى اتقى احدهما بقى الاخر او رد على المصنف ان الشرطية التي ذكرها مهمة لتصديرها بلو والمهمة لاننتج في الاستثناء لان المهمة في قوة الجزئية وشرط اتاج الاستثنائي عند المصنف كلية الشرطية كما نص عليه في منطقهم واجيب بان المصنف استعمل لوفى مادة السكبية في جميع ادلته التي ذكرها اي في مادة يصلح فيها الاثبات بكل وذلك لتساوي اللازم والمزوم فاللزوم هنا وهو لم يكن قديما مساويا للازم وهو لكان حادثا فكلما صدق لم يكن قديما في جميع ادلته صدق لكان حادثا

حدوث العالم لزم افتقاره الى محدث لانه لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع امرين متنافيين وهما الاستواء والرجحان بالمرجح لان وجود كل فرد من افراد العالم مساو لعدمه وزمان وجوده مساو لغیره من الازمنة ومقداره الخصوص مساو لساير المقادير ومكانه الذي اخص به مساو لساير الامكنة وجهته المخصوصة مساوية لساير الجهات وصفته المخصوصة مساوية لساير الصفات فهذه انواع كل واحد منها فيه امران متساويان فلو حدث احدهما بنفسه بالحدث لترجح على مقابله مع انه مساو له اذ قبول كل جرم فيهما على حد سواء فقد لزم ان لو وجد شيء من العالم بنفسه بلا موجود لزم اجتماع الاستواء والرجحان المتنافيين وذلك محال فاذا ولا مولانا تعالى الذي خص كل فرد من افراد العالم بما اخص به لما وجد شيء من العالم فسبحان من اوضح بوجوب وجوده وجوب افتقار الكائنات كلها اليه تبارك وتعالى فتولى لزم ان يكون احد الامرين المتساويين اعني

بما الوجود والعدم والمقدار المخصوص وغيره ونحو ذلك مما ذكرناه آنفا وبقي الكلام واضح وباللغة التوفيق (ص) واما برهان وجوب التقدم له تعالى فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا فافتقر الى محدث

و يلزم الدور او التسلسل
 (ش) يعني انه اذا ثبت
 وجوده تعالى بما سبق
 من البرهان وهو افتقار
 الكائنات كلها اليه
 سبحانه فانه يجب له سبحانه
 القدم وبرهانه انه لولم
 يكن تعالى قديما لكان
 حادثا لوجوب انحصار
 كل موجود في القدم
 والحادث حتى انفي
 وجود احدهما تعين
 الآخر والحادث على
 مولانا جل وعز مستحيل
 لانه يستلزم ان يكون له
 محدث لما عرفت في
 حدوث العالم ثم محدثه
 لا بد ان يكون منه له
 فيكون حادثا فله ايضا
 محدث ويلزم ايضا في
 هذا المحدث ما يلزم في الذي
 قبله من الافتقار الى
 محدث آخر وهكذا فان
 انحصار العدد لزم الدور
 لان محدث الاول يلزم
 ان يكون بعض من بعده
 من احده هذا الاول او
 احده من استند وجوده
 اليه مباشرة او بواسطة
 واستحالة الدور ظاهرة
 لانه يلزم عليه تقدم كل
 واحد من المحدثين على
 الآخر و تاخره عنه وذلك
 جمع بين متناقضين

وبالعكس وحينئذ فهي كلية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذكر لفظ السور واختصار الفهم معناه من الارتباط
 الواقع بين الطرفين على ان ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة ان كلية الشرطية لا تشترط في انتاج الاستثنائي
 (قوله ويلزم الدور) اي ان انحصار العدد الذي افتقر اليه وهو اى الدور توقف الشيء على ما يتوقف عليه
 اى توقف الشيء على شئ يتوقف الشيء الثاني عليه اى على الشيء الاول كما لو وجد زيد يدعمر او عمرو او وجد
 زيدا فقد توقف عمرو على زيد الذي توقف على عمرو وتوقف زيد على عمرو الذي توقف على زيد والدور
 اما مرتين اى نسبتين ويقال له دور مفرح كما قلنا وذلك لان كلامهم مامتهم على نفسه بنسبتين
 واما ختمها بنسبتين بيان ذلك ان زيدا باعتبار كونه فاعلا لا عمر ومقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا
 له وباعتبار كون عمرو فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لا عمرو وكذا يقال في عمرو انه مقدم
 على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما مراتب ويقال له دور مضر كما لو وجد زيد يدعمر او عمرو او وجد
 بكر او بكر او بكر واحد متقدم على نفسه بثلاث مراتب ومتأخر عنها بثلاث نظير ما مر (قوله او
 التسلسل) اي ان كان العدد المقتصر اليه غير منحصر بأن كان كل محدث قبله محدث لال اول فالسلسل
 ترتب امور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) اى والبرهان افتقار الخ واعتراض بان البرهان السابق هو
 ما تقدم من قولنا العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وليس البرهان ما ذكره من الافتقار واجيب
 بان قوله وهو افتقار الخ على حذف مضاف اى وهو مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم
 حادث الخ (قوله لوجوب انحصار كل موجود) اى لانحصار وصف كل موجود في القدم والمحدث ولعل
 الاولى في القدم والمحدث بأولها لاول ذلك لان الموجودات منحصرة في القدم والمحدث واما كل موجود
 فالما ينحصر في احدهما والتقابل بين القدم والمحدث تقابل التضاد لانها لا يجتمعان ولا يرتفعان وقيل
 انها ما يرتفعان في عدمنا السابق فيما لا يزال اذ لا يقال فيه قديم لا مكان وجودنا فيه ولا حادث لان الحادث
 هو الوجود بعد عدم وعلى هذا فكونهما ضدتين بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحى اذ لا يصح عليه ما اه
 يس (قوله لما عرفت في حدوث العالم) اى من ان الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم
 اجتماع الضدين المساواة والرجحان (قوله فان انحصار العدد) اى المقتصر اليه (قوله لان محدث الاول)
 يعنى الذى دار منه الامر وطلبت مخلوقيته من بعده بفرغ العدد فوقه ويتضح ما ذكره في اربعة كما لو كان
 زيد خالق عمرا وعمرو خالق بكر او بكر خالق خالدا فاذا فرضنا حدوث الاول وانحصار الالهية في هؤلاء
 الاربعة على هذا الفرض لزم ان يكون محدث الاول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعده وهم عمرو وبكر
 ونالده اى انه لا بد ان يكون محدثه واحدا منهم اما عمرو الذى احده الاول مباشرة واما بكر الذى احده
 عمرو والمستند وجوده اى عمرو الى الاول وهو زيد مباشرة واما خالده الذى احده بكر المستند وجوده الى
 زيد بواسطة عمرو فهو ذامثل ان تقول والد الاب ولده او ولد ولده او ولد ولده فقول من احده هذا
 الاول بيان لما وقعت عليه من في قوله من بعده والضمير في قوله من احده يعبر عن من الجورزة بين
 الحارة وكا انه قال من عمرو الذى احده الاول وقوله او احده من استند وجوده اليه عطف على احده
 الاول والتقدير بعض من بعده من الذى احده الاول او من الذى احده من استند وجوده اليه وكانه
 قال او بكر الذى احده عمرو الذى استند في وجوده للاول وهو زيد مباشرة او خالده الذى احده بكر الذى
 استند في وجوده للاول وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين) هو
 بصيغة التثنية وحاصله انه لو خلق زيد عمرا وخلق عمرو زيدا فقتضى كون زيد خالقا لعمرو ان يكون
 متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا له ان يكون متأخرا عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما على عمرو متأخرا
 عنه وهو محال لانه جمع بين متناقضين ان قلت شرط التناقض اتحاد النسبة الحركية وهو غير موجود

مركب من شرطية وجملية ونظمه هكذا ووجب عليه شيء من الممكنات علة لاواستحالة شيء منها لا نقاب
الممكن واجبا او مستحيلا وانه لا ب الممكن واجبا او مستحيلا باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه
تعالى واستحالة شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يحكم العقل به ولا يقبله وانس المراد انه
لا يدركه العقل اي لا يتصوره اذ لو لم يتصوره لم يحكم بيبط لانه ثم ان ظاهره ان انقلاب الممكن واجبا او
مستحيلا لا يقبله العقل لكون استحالة ضرورية مع انها نظرية وذلك لان المانع من انقلاب الممكن واجبا
او مستحيلا ما يترتب على ذلك من تخلف صفة النفس والحال ان ما بالذات لا يتخلف بيان ذلك ان امكان
الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم ان الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلواتصف بالوجوب لزوم زوال
الامكان الذي هو صفة نفسية وانما استحالة والجواب ان قوله لا يعقل اي بعد النظر في الدليل بقى شيء
آخر وهو ان قوله لو وجب شيء منها علة معناه لو ثبت الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله
لانقلاب الممكن اي اظهر انقلاب الممكن وبهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب مغاير للتالي وهو
قوله لانقلاب الخ كذا قيل ولا حاجة له لان المراد فلانه على تقدير وجوب شيء منها واستحالة لا نقاب
الممكن الخ تامل (قوله لاشك ان الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) اي واما عند المناطقة
فمطلقا بمعنىين الاول ماصح في العقل وجوده وعدمه يقال له ممكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت
الحرارة للنار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والناظر بالامكان الخاص بمعنى ان ثبوت القيام لزيد
وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه علة لا وعدم وقوعه والثاني ما لا يمتنع وقوعه فيشمل الواجب
والجائز فالاول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كاثباته للمطيع فتقول اثباته الله للظالمين ممكنة بالامكان
العام بمعنى ان ثبوت الوجود له ومماه ليس بمتنع بل واجب وتقول اثباته الله للظالمين ممكنة بالامكان
العام بمعنى انها غير متممة بل جائزة (قوله فاذا) اي فاذا كان الممكن ماصح وجوده وعدمه لو وجب وجوده
اي الممكن علة الخ واحد ترز بقوله عقلا من وجوبه شرعا فانه لا ضرر فيه وذلك كاثباته الطائم فانه واجب
شرعا لو عدل الله به وجائز علة فاما ضررها فما هو ضرر الممكن واجبا لذاته او مستحيلا لذاته واما ضرر ربه
واجبا لغيره او مستحيلا لغيره فهذا واقع ولا ضرر فيه (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يقبله العقل بعد النظر في
الدليل وهو لزوم تخلف الصفة النفسية والحال انه محال كالم (قوله والمشاهدة والشرع بقضيان بفساد
قولهم) اما قضاء المشاهدة بفساد قولهم فلو وقع الخن للناس من فقر ومرض فان هذه لامصلحة فيهم او اما
قضاء الشرع بذلك فلانه اتى بتكليف العباد وهو مشتمل على المشاق والمكاره وليس فيه مصلحة بحسب
الظاهر فان قالوا ان الخن والتكليف فيهما مصلحة باعتبار ما يترتب عليهما من الثواب قلنا لهم الله قادر على
ايصال الثواب بدون التكليف والخن (قوله لهدهم سبحانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم) اي لكن
التالي وهو هدايتهم في عقائدهم باطل فبطل المقدم وهو وجوب فعل الصلاح والاصح عليه تعالى ثبتت
نقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو المطلوب واعترض بان هذا لا يكون حجة على الخصم لانه يمنع
بطلان تالي الشرطية القائلة لكن التالي باطل لانهم يزعمون انهم على هدى من الله في عقائدهم واجيب
بان هذا دليل بالنسبة لاهل السنة بعضهم مع بعض وليس دليلا بالنسبة لاهل السنة مع المعتزلة حتى يقال
ما ذكر او يقال الغرض من مخاطبة المعتزلة بذلك المبالغة في توخيهم وان عدم هدايتهم امر ظاهر كما يدل
عليه بقية الكلام (قوله في عماسهم بترددون) اي بترددون ويخبرون بسبب عماسهم اي جهلهم (قوله
واما الرسل الخ) لما فرغ من الكلام على الالهيات اخذته تكلم على الرسالات لانهم مامتلعا التصديق
القبلي الذي هو الايمان وقدم الالهيات لانها اصل الرسالات والعطف في قوله واما الرسل على مقدر
-ذف لعل به تقديره امامولا ناجل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز ما ذكرته واما الرسل الخ وقال

(ش) لاشك ان الممكن
في اصطلاح المتكلمين
مرادف للجائز فيكون
معناه هو الذي يصح في
العقل وجوده وعدمه
فاذا لو وجب وجوده علة
او استحالة علة لازم قاب
الحقائق وذلك لا يعقل
وايضا فالمعتزلة انما
يوجبون من الممكنات
على الله تعالى فعل
الصلاح والاصح للخلق
والمشاهدة والشرع
يقضيان بفساد قولهم في
ذلك كما اشترنا اليه فيما
سبق عند شرح قولنا في
اصل العقيدة واما الجائز
في حقه تعالى فلو وجب
فعل الصلاح والاصح
على الله تعالى كما تقوله
المعتزلة لهدهم سبحانه
وتعالى الى الصواب في
عقائدهم ولسائرهم في
عماسهم بترددون وهو سهم
في هذا الفصل ظاهر
لكل عاقل فلانظير به
وبالله التوفيق (ص)
واما الرسل عليهم الصلاة
والسلام

الرسول بصيغة الجمع دون ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرسل بما افضى لاثبات الرسالة لمن ليست له او نفيها عن
 هي له وما ورد من ان عدد الانبياء مائة الف واربعه وعشرون الفا وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر او
 اربعة عشر فهو حديث متحكم فيه والحق ان كلام الانبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم
 من قصصنا عليك ومنهم من لم نقص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من
 الرسل لان الايمان به وبما جاءه يتضمن الايمان بهم لانه قول فائدة ذكر غيره مع زيادة البيان الذي
 يحصل بالتفصيل الذي هو مطلوب في عقائد الايمان واعلم ان ما وجب للرسل يجب للانبياء الا التبليغ
 فانه خاص بالرسل وحينئذ فالصدق والامانة واجبان لكل من الانبياء والرسل واما تبليغ الاحكام
 المتعبد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ شيئا من الشرائع نعم يجب عليه ان يخبر باله نبي لاجل ان يحترم
 ويعظم (قوله فيجب في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما امروا بتبليغه) مراده بالوجوب ما هو اعم من
 الوجوب الشرعي والعقلي لان وجوب الامانة والتبليغ شرعي لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على
 المعتمد واما وجوب الصدق فهو عقلي بناء على ان دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية
 وقيل عادية وهو الراجح ولا يضر امكان تخلف العادي الا ترى انك تكذب بمقتضى العادة من يقول الجبل
 الغلاني ذهب مع امكان تخلف العادة عقلا وكونه ذهبا اذ لو فرض ان الله خلقه من اول الامر ذهب لم يلزم
 عليه محال والحاصل ان القطع بجماع الامر العادي بالمعجزة تدل على صدق الرسل قطعا وان جاز تخلف
 دلالاتها على الصدق اى ان المولى اذ لم يجعل المعجزة دالة على الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) اى
 مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله واما الصدق في
 الكلام العرفي نحو اكلت اوشربت او قدم زيدا وامات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة)
 المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المحرمات والمكروهات والمحرمات سواء كانت المحرمات صغائر او
 كبائر كانت تلك الصغائر صغائر خسة كسرقعة لقمة وتطفف كبل او صغائر غير خسة كنظر لامرأة او
 لآمرد بشهوة كانت قبل النبوة او بعدها عمدا اوسهوا اللهم الا ان يترتب على وقوع المعصية تشرية فتقع
 سهوا كما في خروجه عليه الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي سهوا لاجل
 ان يترتب على ذلك بيان احكام السهو فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال
 انهم معصومون من المعاصي قبل النبوة والحال انه لا معصية قبلها قلت المراد ان الصورة التي يحكم عليها
 بانها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة والحاصل ان صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان
 لا يعلم انها معصية الا بعد النبوة (قوله وتبليغ ما امروا بتبليغه للخلق) اى انهم لا يتيسر لهم كتمان شي مما
 امروا بتبليغه واما ما امروا بكتمانه فلا يبلغونه كما في المغيبات التي اطاع الله عليها الرسول ثم ان الامانة
 بالنفسير السابق اعني ترك المعاصي مطلقا عمدا اوسهوا قبل النبوة وبعدها مستلزما للصدق لكن خطر
 الجهل في هذا الغن صعب فلا يكتب في بذر الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة ايضا نعم لو قصرت
 الامانة على حالة العمديان قيل انها ترك المعاصي عمدا فلا تكون مغنية عن الصدق والتبليغ لان المراد
 انهما لا ينتفيان ولو سهوا (قوله ويستعمل في حقهم الخ) مراده ما يعي الاستحالة العقلية والشرعية لان
 ما وجب عقلا مقابله محال عقلا وما وجب شرعا اى بالدليل الشرعي فمقابله محال شرعا (قوله اضداد هذه
 الصفات الخ) اى منافياتها وذلك لان الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والحجائية عدم حفظ الجوارح
 الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرمات والمكروهات والسكتان عدم الوفاء بما امروا بتبليغه للخلق وحينئذ
 فالنقابيل بين الصدق والكذب تقابل الشيء والمساوي لنقضه واما التقابل بين الامانة والحجائية فعلى
 ما فسرها المصنف هنا تقابل الضدين لانه فسر الحجائية بقول شيء الخ والنقل وجودي وعلى ما فسرها به في

فيجب في حقهم -
 الصدق والامانة وتبليغ
 ما امروا بتبليغه للخلق
 ويستعمل في حقهم عليهم
 الصلاة والسلام اضداد
 هذه الصفات وهي
 الكذب والحجائية

شرح المقدمات وهو ما قلناه فالقابل بينهما قابل الشيء والمساوي لتقبضه وكذا يقال في التقابل بين التبليغ
والسكتان واعلم ان بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهيات مجتمع الثلاثة في تبديل شيء مما
أمرهم الله بتبليغه أو تغيير معناه عدالته كذب وخيانة وكتمان لما أمره بالتبليغ وينفرد الأول والثاني في
زيادة شيء عدلان عند أنفسهم مما أمره بالتبليغ مع نسبتهم إلى الله وينفرد الثاني والثالث في كتمان شيء
من الأمور بتبليغه عدلا وينفرد الأول والثالث في تبديل ما أمره بالتبليغ نسيانا وينفرد الأول في الكذب
نسيانا في الأمور بتبليغه وينفرد الثاني بفعل معصية غير الكذب والسكتان وينفرد الثالث بتقص شيء
مما أمره بالتبليغه نسيانا من غير تبديل (قوله بفعل شيء) أراد بفعل التلبس وكأنه قال والخيانة المصورة
بالتلبس بشيء فيشمل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والعقل والاعتقادات الفاسدة (قوله أو كراهة)
مراده بما نهى عنه نهى كراهة ما ليس يحرم فيشمل خلاف الأولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع
المرجوح منه صلى الله عليه وسلم طلاقا وبولا فائما والوضوء مرة لبيان ان النهى عن ذلك خفيف لا شديد
لان حيث انه منهي عنه اذا علمت هذا فاعلم انه لا بد من التقطن لعمدة الحديثية في قوله مما نهى عنه أي من
حيث انه منهي عنه فلا ينافي انه يفعل المنهي عنه لمحبة أخرى كالنهي عن (قوله من الاعراض) أي من
جنس الاعراض أي الصفات المحادة واحترز بالاعراض عن صفات الاله فانه يستحيل اتصافهم بها
خلاف للنصاري حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحترز بالبشرية مما عليه جهلة العرب المانعين وصفهم
بأوصاف البشر من الأكل والشرب والجماع للنساء ويقولون انهم لا يكونون الاملائكة فاداهم ذلك إلى
تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله حكاية عنهم ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق فرد الله ذلك
عليهم بقوله تعالى وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم لياأكلون الطعام ويمشون في الأسواق (قوله التي
لا تؤدي الخ) احتراز من التي تؤدي لنقص كالبسالة وعدم القضاة فانهم أعراف بشرية مؤدية لنقص
فيسمح لهم ان يكون الرسول بليدا غير فطن واحتراز عن البرص والجذام فان شأنهما التنغير واحتراز عما
عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالنعاقص كوصف موسى بالادرة ودود بالفساد ورياح حيث
حسدته على زوجته والحاصل ان اليهود وفرطوا حتى استنقصوا الانبياء ووصف قومه بالامور المنقصة
والنصاري أفرطوا في التعظيم حتى وصفوا عيسى بصفات الالهية والملة المنجزة لم يفرطوا ولم يفرطوا فكان
بين ذلك قواما وهو الصراط المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) أي كالجموع
والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملك فليس منهم ارسل يبلغ الاحكام إلى الخلق وأما قوله تعالى
الله يصطفي من الاملائكة رسلا فليس من هذا القبيل أي الرسول اصطلاحا بل المراد رسلا يرسلهم بأوحي
لانديانته فهم رسل الله واعلم ان لفظ انسان يطلق على الذكر والانثى على المعتمد وحينئذ فالتعريف بقيدان
الانثى تكون رسولا والحق انها لا تكون رسولا وان الرسالة مشروطة بالذكورة فاما ان يقال انه تعريف
بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره وذلك حاصل وان كان التعريف اعم من المعروف او أنه ما شاع على
القول بان لفظ انسان خاص بالذكور والانثى يقال فيها انسانة (قوله بعنه الله تعالى للخلق) أي لجنس الخلق
الصالح بكلام كنبينا وبيعضهم كغيره وليست للاستغراق والا كان التعريف قاصرا على من عمته رسالته
ولا يشمل من خصته رسالته وخرج بقوله بعنه الله من بعنه غيره كالمولود فلا يسمى رسولا اصطلاحا (قوله
ليبلغهم ما أوحى اليه) أي إلى الرسول وما في قوله ما أوحى اليه مرصولة فهي للعموم أي كل ما يوحى اليه
يعني من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخرجت الاحكام الأمور بكتمانها والخبر فيها وان دفع ما يقال ان
الرسول لا يبلغ كل ما يوحى اليه اذ ما أمر بكتمانه او كان من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعريف بما الموصولة
يقضي انه يؤمر بتبليغ كل ما يوحى اليه وحاصل الدفع ان قيد الحديثية معتبر في الكلام ولا شك ان

بفعل شيء مما نهى عنه نهى
تحریم او كراهة وكتمان
شيء مما أمره بالتبليغ للخلق
ويجوز في حقهم عليهم
الصلاة والسلام ما هو
من الاعراض البشرية
التي لا تؤدي إلى نقص
في مراتبهم العلية كالمرض
ونحوه (ش) اعلم ان الرسول
هو انسان بعنه الله تعالى
للخلق ليبلغهم ما أوحى
اليه وقد يخص بمن له كتاب
او شريعة او نسخ لبعض
احكام الشريعة السابقة
وهذا البعث من الجائزات
عند اهل السنة واوجبته
المعتزلة على أصلهم الفاسد
في وجوب مراعاة الصلاح

ما يوحى اليه من حيث كونه مبعوثا به ما هو ريب يبلغ جميعه وقوله لا يبلغهم الخ اشار به لانه الغائبة وليس
من تمام التعريف وأما النبي فهو انسان أوحى اليه بشرع أمر يتبلغه أم لا فالنبي أعظم من الرسول مطلقا
هذا والمعتمد ومقابله قولان الاول أن الرسول انسان أوحى اليه بشرع وكان له كتاب فلا يبدى في الرسول
من الكتاب والشريعة ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شريعة لاحتمال أن يكون ما في الكتاب
مواظف واعترض هذا القول بان الكتاب قليله والرسول كثيره فكيف يشترط في الرسول أن يكون له كتاب
والقول الثاني يقول لا يبدى في الرسول من أحد أمرين اما أن يكون له كتاب واما أن تكون شريعته ناسخة
اشريعة من قبله فاذنزلت التوراة على موسى وأوحى الى نبي من بني اسرائيل مثل لا يتبلغ أحكامها ولم
ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعته ناسخة لشرعية موسى فلا يكون رسولا اذا علمت ذلك فقول الشارح
وقد يخص بمن له شريعة وكتاب أو نسخ الخ اشارة للقوانين المتقايين للمعتمد وهذا على نسخة الواو في شريعة
وأوفي نسخة وفي نسخة بمن له كتاب أو شريعة أو نسخ بأوفي الاثنين فيكون المقابل للمعتمد ثلاثه أقوال الاول
لا يبدى في الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا يبدأن يكون له شريعة فقط سواء كانت ناسخة لشرعية
من قبله أم لا والثالث لا يبدأن يكون له شريعة ناسخة لشرعية من قبله واعترضت هذه النسخة التي فيها
أوفي الموضوعين بان أحد الأقوال الثلاثة هو عين المعتمد لان قولنا لا يبدأن يكون له شريعة هو عين المعتمد
(قوله البراهمة) نسبة لبرهام كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم قوم مسلمون على المعتمد (قوله لذلك)
يتبادر منه لو جوب الصلاح والاصح فالبراهمة والمعتزلة كل منهما يقول بوجود الصلاح والاصح الا ان
المعتزلة قالوا بوجود البعثة نظرا لكونها صلاحا والبراهمة حكموا باستحالتها نظرا لكونها فسادا لما فيها
من المشقة وانظر الخ لوهاعن الفائدة فلا يصح أن تكون من فعل الحكيم لانها بعثت كذا ذكر بعضهم
وقال العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الاشارة راجعة للاصل القاسد من حيث هو وهو عند
البراهمة التحسين والتقيج العقليان والحاصل أن البراهمة أحالوا البعث بناء على أصلهم القاسد من التحسين
والتقيج العقليين لا لوجوب الصلاح والاصح فلما قبح عقولهم البعث لمساقيه من المشقة حكموا باستحالتها
(قوله في هوسهم وكفرهم) الامران راجعان للبراهمة ويحتمل أن الموس راجع للمعتزلة والكفر راجع
للبراهمة (قوله وأما برهان وجوب صدقهم) اى في دعواتهم الرسالة وفيما بالغوه بعدها وأما وجوب
صدقهم في غير ذلك فانه مأخوذ من برهان وجوب عصمتهم وهى الامانة وهذا التقيد أشار له الشارح
بقوله هذا برهان صدق الرسل في دعواتهم الرسالة وفيما بالغوه بذلك للخلق (قوله فلانهم لم يصدقوا
الخ) هذا اشارة الى قياس استثنائى مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية استثنى فيها رفع
التالى فانتج رفع المقدم وتقريره أن يقال لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره
تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت نقيضه وهو صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصدية الخ
بيان للازمة بين المقدم والتالى في الشرطية وحاصله أن الله صدقهم بالمجزة ومعلوم أن تصديق الكاذب
كذب فتعين أنهم لم يصدقوا بانهم كذبوا للزم الكذب في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القائلة لكن
الكذب على الله محال أن خبره تعالى على وفق علمه والخبر الذى على وفق العلم لا يكون الا حقا واعلم أن
اللازمة في الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من انه لا واسطة بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة
الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع وابق الاعتقاد أم لا وأما على ما قاله
المعتزلة من ان الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد مع الكذب عدم مطابقة علمهما معا وأن ما طابق
الواقع دون الاعتقاد أو طابق الاعتقاد دون الواقع فهو واسطة فلا تتم اللازمة لانه على تقدير أن يكون
خبر الرسول موافقا للواقع دون الاعتقاد يصدق عليه انه لم يصدق لكونه لا يلزم كذب خبره تعالى لان

والاصح واحالته البراهمة
لذلك أيضا ولا خفاء في
هوسهم وكفرهم والدليل
لاهل السنة على ان البعث
لرسل جائز لا واجب ان
البعث فعل من أفعال
الله وقد علمت انه جعل
وعز لا يجب عليه فعل
وان كان صلاحا أو اصح
ولا يتحتم عليه تركه
وكلامنا في أصل العقيدة
واضح لا يحتاج الى شرح
(ص) اما برهان وجوب
صدقهم عليهم الصلاة
والسلام فلانهم لم يصدقوا

تصدق الله لهم انما هو باعتبار الواقع فقول المصنف لولم يصدقوا اي بان كذبوا وقالوا لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد ام لا (قوله للزم الكذب في خبره تعالى) اي خبره المحكي لا المحقق وذلك لان المجزئة التي اوجدها الله عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدى فهو خبر في المعنى واعلم ان لزوم الكذب في خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبنى على القول بان المجزئة خبر في المعنى كما قلنا ويشير اليه قول المصنف لتصدقته تعالى لهم بالمجزئة فان التصديق هو الخبر وابه صدقهم فيما أخبر وابه من كونهم مرسلا من الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبر وابه اخبارا موصورا بالمجزئة وأما على القول بان المجزئة مدلولها انشاء تقديره بلغ رسالتى فلا يلزم الكذب في خبره تعالى على تقدير عدم الرسالة في نفس الامر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو وجود الدليل وهو المجزئة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل (قوله النازلة منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدى على الصدق وضعية فلما جعل المصنف المجزئة منزلة القول المذكور فادان دلالة المجزئة على صدق الرسول وضعية اي ان الله وضع المجزئة للدلالة على الصدق كوضع صدق عبدى للدلالة عليه ويحتمل أن يكون المراد النازلة منزلة هذا المركب في الدلالة على الصدق وان كانت دلالتها عقليّة او عادية فكلامه محتمل للاقوال الثلاثة وان كان الأقرب لكلامه الاول وقد علمت أن الراجح عندهم أن دلالة المجزئة على صدق الرسول عادية واما كان تخالف العادة عقلا لا يمنع من القطع بالمدلول ووجه القول بان دلالتها وضعية انها منزلة منزلة التصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق ووجه القول بانها عقليّة أن خلق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحمده بذلك يدل عقلا على أنه تعالى أراد تصديقه ووجه القول بانها عادية ان الله تعالى لم يجز عاداته من أول الدنيا الى الآن بتمكين الكاذب من المجزئات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيخته عن قرب ذلك (قوله ان المجزئة الخ) هي مشتقة من الاعجاز وحقيقته اثبات المجزئ في الغير ثم استعمل في لزمه وهو اظهاره بالمجزئة معناه الاصلى مظاهرة المجزئ ثم نقلت الامر الخارق الذي ذكره الشارح الذي هو سبب في اظهار المجزئ والنساء في مجزئة للنقل من الوصفية للاسمية وايضا ذلك ان المؤنث فرع المذكور فجعلت التاء فيه لتدل على الفرعية كذلك المنقول لما كان فرعاً عن المنقول منه جعلت فيه التاء للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتحدي) اي بدعوى الرسول ان هذا الامر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) اي مع عدم القدرة على المعارضة والاثبات بمثله (قوله تنزل الخ) خبر ان المجزئة وقوله وهى اي المجزئة أمر خارق الخ جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) اي لما تقرر من استحالة اتصافه باضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ فخبره انما يكون على وفق ما علمه وذلك يستلزم كونه صادقا بخلاف خبر الخلاق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان كان عن جهل (قوله أحسن من قول بعضهم فعل الخ) فيه ان تعبيره بأحسن يقتضى ان التعبير بالفعل حسن و صواب مع ان التعريف يكون غير جامع من أجله وأجيب بان المراد بعدم الاحراق صيرورة النار بردا وسلاما وبقائه الجسم على ما كان عليه من غير احراق وذلك فعل لعدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عندنا لتعريفه بالفعل جامع لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل اولي من التعريف بما يحتاج وسكت الشارح عن شرح قوله خارق للعادة وحاصله ان العادة عبارة عن غلبة حصول الامر بين الناس والمعتاد هو الامر الغالب الحصول بين الناس وخرقها مخالفة حكمها فغلبة احراق النار ما ستمه يقال له عادة وعدم احراقها شئ مستهجن لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشي على الماء وعدم نبع المساء من بين الاصابع أمر غائب في الناس فحصول المشي على الماء والطيران في الهواء ونبع المساء من بين الاصابع خرق لتلك العادة وانما سمي

للزم الكذب في خبره تعالى لتصدقته تعالى لهم بالمجزئة منزلة قوله صدق عبدى في كل برهان وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام في دعواهم الرسالة وفيما يبلغونه بعد ذلك للخلق وحاصل هذا البرهان ان المجزئة التي خلقها الله تعالى على أيدي الرسل هي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة تنزل من مولانا جل وعز منزلة قوله جل وعز صدق عبدى في كل ما يبلغ عنى فلو جاز الكذب على الرسل لجاز الكذب عليه تعالى اذ تصديق الكاذب كذب والكذب على الله تعالى محال لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه والخبر على وفق العلم لا يكون الا صدقا فخبره تعالى لا يكون الا صدقا وقولنا في تعريف المجزئة أمر أحسن من قول بعضهم فعل لان الامر يتناول الفعل كانه جار المساء مثلا من بين الاصابع وعدم الفعل كعدم احراق النار مثلا لبراهيم عليه السلام

مخالفة الامر المعتاد خرقا تشبها به بخرق الشيء المتصل كالثوب وقوله امر خارق للعادة شامل لما اذا تعلقت به القدره الساده كالطيران في الجو والمشي على الماء وما لم تتعلق به كاحياء الموتى ونبتع الماء من بين الاصابع واحترز به عما لم يخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الاول ان يقول انار رسول الله وآية صدق طلوع الشمس من المشرق وغرو بهما في جهة المغرب ومثال الثاني ان يقول انار رسول الله وآية صدق كون المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا مجزأة لان هذا لا يختص به مدعى الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحترز بقيد المقارنة للتحدى) المناسب لقوله اولا وقولنا ان يقول واحترزنا وهو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الاولياء) اى على أحد قولين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز لوالى ان يدعى الولاية بان يقول أنأولى الله وآية صدق ان ينقلب البحر مثلا اولا ويجوز والصحيح الجواز وأنه لا يفتقر المحجزة من الكرامة الا بدعوى الرسالة فقط فأخرج الكرامة بقيد التحدى الذى هو دعوى الخارق دليلا مبنى على القول بأنه لا يصح ان يكون هناك ولي يدعى الولاية و يقول آية صدق كذا وأما على القول بصدقه ذلك فيقسم التحدى بدعوى الرسالة لأجل اخراج كرامة الولي لا بما ذكره شارح من دعوى الخارق دليلا والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات الارهاضية) مأخوذة من الرهص بالكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الحوارق الواقعة قبل البعثة ارهاضا لانها مؤسسة للنبوته ومقوله لها وان كانت مقدمة عليها وذلك تكلمه وندار فارس وانشقاق ايوان كسرى والنور الذى كان يظهر في جهة عبد الله والذئبي صلى الله عليه وسلم (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب انار رسول الله الكم وآية صدق احياء الموتى الذى كان على يد عيسى لكن هذا انما يخرج بقوله مقرون بالتحدى اذا جعلنا الالف واللام في قوله بالتحدى عوضا عن المضاف اليه اى مقرونا بتحدى اوجهه انى الكلام حذف اى مقرونا بالتحدى منه والا فاحياء الموتى مقارن للتحدى من عيسى عليه السلام وفي معناه ما يظهر على يدهم يتأخر من الانبياء بعد ظهوره لانه لم يقترن بالتحدى الكاذب كمالو كان الكاذب موجودا قبل سيدنا محمد وقال انار رسول الله اليكم وآية صدق نبتع الماء من بين اصابع النبي الذى يأتي بعدى فلا يكون نبتع الماء من بين اصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مجزأة لذلك الكاذب لان ذلك الخارق لم يقترن بالتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه ايضا ما اذا قال آية صدق ما ظهر منى فيما مضى من السنين وفي معناه ايضا ما اذا ظهر الخارق على يده من غير أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمجزأة من عاصره من الانبياء التعريف يصدق عليه مع أنها لا تعد مجزأة للكاذب المذكور قلت المراد بكون الخارق مقارنا للتحدى أن يكون مصاحبا له ومن أجله وسببه وحيد فلا يشتمل ادعاء الكاذب مجزأة من عاصره من الانبياء مع الاقرار من الكاذب بانها غيره (قوله عن النحر والشعوذة) اى فان كلا منهما يمكن معارضته والاثبات بمثله وجعل النحر خارجا جهدا للقديم مبنى على أنه خارق للعادة وهو مذهب ابن مرفقة وصاحب المقاصد خلافا للقرافي القائل انه معتاد وغرابته انما هي للجهل باسبابه فيكمل من عرف اسبابه وتعاطاه اوجب معه وهذا القول هو الذى مشى عليه المصنف في الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه وعلى هذا القول فهو خارج بقوله خارق للعادة (قوله والشعوذة) هي خفة اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه كأن يرى من يتعاطاها أنه يقطع عضوا او يحرق شيئا ثم يعيد له ما كان عليه ويقال فيها شعبة بالباء ايضا ويقال لمتعاطيها كالحواة أبو موسى لانه يسلى الناس عن أشغالهم (قوله ومعنى التحدى دعوى الخارق دليلا على الدعوى) اى ولا يحتاج الى أن يقول ولا يأتي أحد بمثل ما حدثت به لان الالاقية يمثلها ان كان محقا فلا يقصد معارضة وانما هو صادق مثله وان كان معارضا غير

واحترز بقيد المقارنة
للتحدى عن كرامات
الاولياء والعلامات
الارهاضية التي تقدم
بعثة الانبياء تأسيسا لها
وعن أن يتخذ الكاذب
معجزة من مضى حججة
لنفسه واحترز بقيد عدم
المعارضة عن السحر
والشعوذة ومعنى التحدى
دعوى الخارق دليلا على
الدعوى

لتضع به دلالتها على صدق
الرسول عليهم الصلاة والسلام
و يعلم ذلك على الضرورة
فقالوا مثال ذلك ما اذا قام
رجل في مجلس ملك بمراى
منه ومعه بحضور جماعة
وادعى انه رسول هـ هذا
الملك ايهم فطابوه بالحجة
فقال هي ان يخالف الملك
عادته ويقوم عن شربه
ويعد ثلاث مرات مثلا
ففعل فلا شك ان هـ هذا
الفعل من الملك على سبيل
الاجابة للرسول تصديق
له ومفيد للعالم الضروري
بصدقه بلا ارتياب ونازل
منزلة قوله صدق هـ هذا
الانسان في كل ما يباخ
عنى ولا فرق في حصول
العلم الضروري بصدق
ذلك الرسول بين من شاهد
ذلك الفعل من الملك
وبين من لم يشاهده الا
انه بلغه بالواتر خبر ذلك
الفعل فلا شك في مطابقة
هـ هذا المثال لحال الرسل
عليهم الصلاة والسلام
فلا يرتاب في صدقهم
عليهم الصلاة والسلام الا
من طبع الله على قلبه
والعباد بالله تعالى فسأل
الله سبحانه ثبات الايمان
والوفاة على أكمل حالته
بلا حنسة دنبا وأخرى
(ص) واما برهان وجوب
الامانة لهم عليهم الصلاة
والسلام فلا تتم لو خانوا

محق فليس ما أتى به الاول معجزة لانها لا تعارض بل صرف الله قوى البشر عن معارضتها والاتبان بمثلها
(قوله اما بالسان الحال الخ) أشار بهذا المسألة بعضهم من أن قرائن الاحوال بدعوى الخارق دليلا على
الصدق كافية كجاء قيل مدعى النبوة لو كنت صادقا ظهرت لك آية فدعا الله بظهور آية فظهرت ويكفي
في تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلم بهما من أرسل اليه (قوله بمرأى منه) أي من الملك أي في مكان برأى فيه
الملك (قوله فطابوه بالحجة) أي بالدليل الذي يدل على صدقه في دعواه أنه رسول ذلك الملك (قوله فلا
شك في مطابقة الخ) فالرسول اذا قال أنا رسول الله الحكيم وعلامة صدقي أن يخرق الله عادته من انشقاق
القمر يخرق الله عادته فهو دليل على صدق الرسول في دعواه انه رسول الله المنان (قوله بلا حنسة) أي بلا
امتحان وابتلاء واختبار في دار الدنيا بالمصائب وفي الآخرة بالعذاب فالمصائب في الدنيا محتمل يمتحن الله
بها عباده هل يصبرون فيأبون أو يخجلون فيعاقبون (قوله واما برهان وجوب الامانة) أي وهي كإم
حفظ ظواهرهم وبواطنهم من المعاصي والمكروهات والمتكاملون يعبرون بالعصية وهي صفة توجب
امتناع عصيان موصوفها واختصاص بالانبياء والملائكة وجوبها فلا يمتنع حصولها لغيرهم ما على جهة
الجواز ولعل السر في العدول عن عبارة المتكاملين للاشارة الى التكليف بنفي أضدادها ذلك قد ورد
وان لم تفعل فسا باغت رسالته واثن أشهر كالتحيط بعملك تأمل (قوله فلا تتم لو خانوا الخ) هذا الاشارة
الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصله مذكورة واستثنائية محذوفة استثنى فيها انقيص التالي فانج
نقيص المقدم وقوله لأن الله الخ بيان الملازمة للزوم الذي بين المقدم والتالي في الشرطية ونظم القياس
هكذا لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لا نقاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم اكن انقلاب المحرم أو المكروه
طاعة ما أمر بها باطل فبطل المقدم وهو صدور الخيانة منهم واذا بطل صدور الخيانة منهم وجبت لهم
الامانة وهو المطلوب بيان الملازمة ان الله قد أمرنا بالاعتقاد بهم في أقوالهم وأفعالهم والمولى لا يأمر بمحرم
ولا مكروه وانما يأمر بالطاعات وبيان الاستثنائية ان الله تعالى قال ان الله لا يأمر بالفحشاء ولان انقلاب
المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع النقيضين وهما الاذن وعدم الاذن فالاذن من جهة الترغيب
في اتباع الرسل وعدم الاذن لما فرض انه محرم أو مكروه واعلم ان هذه الحجة التي ذكرها المصنف على
وجوب الامانة سمعية أي شرعية بخلاف الحجة على وجوب صدقهم فيما يبلغونه عن الله فانها عقلية ولذا
قال في الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا والمعاصي شرعا وحينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل
تسامح وذلك لان البرهان ما كان مركبا من مقدمات عقلية قطعية وهذا الدليل بيان الملازمة فيه شرعي
لقوله لان الله قد أمرنا بالاعتقاد بهم أي حيث قال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ان كنتم تحبون الله
فاتبعوا في الخ وقال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وما آتاكم الرسول فخذوه وكذا بطلان التالي الذي هو
انقلاب المحرم والمكروه طاعة ما أمر بها في حقهم سمعي قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا قيل قال
المولى والحق انه لا تسامح لان البرهان ما ألف من مقدمات يقينية أعم من كونها عقلية أو نقلية
وانما يكون تسامحا لو كان يشترط في البرهان كون مقدمته عقلية ولا يشترط ذلك بل الشرط كونها
يقينية والنقلية المقطوع به يقيني (قوله لو خانوا بفعل محرم أو مكروه) المراد بالفعل ما يعي فعل اللسان
وهو القول وفعل القلب (قوله طاعة في حقهم) قيد بقوله في حقهم اشارة الى أن بعض أفعالهم وان كان
يطلق عليه اسم الاباحة بالنظر للفعل في نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه في حقهم اكتمال معرفتهم
بالله لا يقع منهم الاطاعة يشابون عليها وأقل ذلك تعليم البرية ونهايتك برتبة التعليم وعظم فضلها (قوله لان
الله تعالى قد أمرنا بالاعتقاد بهم في أقوالهم وأفعالهم) المراد بالافعال ما قابل الاقوال بدليل العطف فيشمل
تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرون على باطل ثمان المراد باقوالهم وأفعالهم التي أمرنا الله بالاعتقاد بهم فيها
بفعل محرم أو مكروه لا نقاب المحرم والمكروه طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لان الله تعالى قد أمرنا بالاعتقاد بهم في أقوالهم وأفعالهم

ما كانت فير جبيلة وأما الجبيلة كالتقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاص بهم فلا يلزمنا اتباعهم فيها
 وإنما يلزمنا اتباعهم فيما يبلغونه عن الله إذا علمت ذلك فلقائل أن يمنع اللازمة التي ذكرها المصنف
 وذلك لأنهم لو خانوا بقول محرم أو مكروه ان كان ذلك فيما يبلغونه عن الله لزم انقلاب المحرم أو المكروه
 طاعة للزوم اتباعنا لهم فيه وان كان ذلك في امر خاص بهم لم يلزم انقلاب لأنه لا يلزمنا اتباعهم فيه وايضا
 انما يلزم انقلاب ما فعلوه من المعاصي طاعة الابد ثبوت العصمة التي الكلام فيها فائتت العصمة وهذا
 الدليل مؤيد للدور لان ثبوت العصمة يتوقف على هذا الدليل والشروطية لا تتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ
 فالدليل الناهض على وجوب الامانة لهم الاجماع (قوله وهذا) اي البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث
 اي الامرات وهو التبليغ واعترض بأن التالي في برهان الامانة لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة والتالي
 في برهان التبليغ الحكام مورين بالافتدائهم كما سيأتي في الشارح واصله كما يأتي لو كتموا شيئا مما امروا
 بتبليغه لحكام مورين بالافتدائهم في كتمان بعض العلم النافع لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو
 كتمانهم وثبت نقيضه وهو تبليغهم لكل ما أمروا بتبليغه وهو المطلوب ولا شك أن هذا البرهان غير
 برهان الامانة فكيف يصح دعوى العينية وأجيب بان المراد بالعينة امكان رد احد همة اللاتخ بان
 يقال في الثالث لو لم يبلغوا لانقلاب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة او تقول في الثاني لو خانوا بقول محرم أو
 مكروه لحكام مورين بالافتدائهم فينقلب المحرم أو المكروه طاعة اه يس (قوله لا شك أن الرسل قد
 ادلنا يلزمنا الافتدائهم) ان قلت كوننا مورين بالافتدائهم بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما افتدائنا بغيره فلا يتم
 من قبلنا شرعنا فيما لم يرد فيه عن نبينا شي فان قلت نرجع ضمير امرنا لجميع الخلق من هذه الامة
 وغيرها ونترك التوزيع فالكافون من امة محمد مورون بالافتدائهم في اقواله وافعاله وامة عيسى
 ما مورون بالافتدائهم بعيسى وهكذا قلت هذا يتوقف على أن الامم السابقة مثلنا امر وابل بالافتدائهم بأنبيائهم
 في اقوالهم وافعالهم كذا قيل وقد يقال نترجم أن كل امة مثلنا والاولا فائدة في ارسال رسول دون عموم اتباعه
 في كل ما جاء به والحاصل أنه ان جعل ضمير امرنا عشر هذه الامة فيجاب بالجواب الاول وان جعل لجميع
 الخلوقات وارتكب التوزيع فالظاهر ولا اعتراض أصلا (قوله الامانت اختصاصهم به) اي الا
 ما ثبت كونه مقصورا عليهم لم لا يتجاوزهم الى امةهم فالباة داخله على المقصود كما هو الشائع في الاستعمال
 وأشار المصنف بهذا الى أن الاصل في اقواله وافعاله صلى الله عليه وسلم عدم اختصاصه بها فيجوز اتباعه
 فيها حتى يثبت انها من خصائصه وليس للكفار ان يتوقف لاحتمال الاختصاص لان الاصل عدمه
 وهذا مبني على أحد القولين عند الاصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قبل البحث عن
 المخصص وقيل لا يتمسك به لاحتمال التخصيص اي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به صلى الله عليه
 وسلم (قوله ان كنتم تحبون الله الخ) قيل ان الخطاب بجميع الامة وقيل لمجاعة مخصوصين كما قال بعضهم
 انها نزلت في كعب بن الاشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن ابناء الله وأحبواؤه ونحن أشد حبا لله فانزل
 الله الآية فان كان الخطاب على العموم فالجملة بهذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فلا احتياج بها
 من جهة أن غير مخاطب يدخل بالمعنى لان محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لا لول
 الامة (قوله الامي) اي الذي لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووصف
 خسيس في حق غيره وذلك لان النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم أن عمله حصل له من المطالعة في كتب
 المتقدمين (قوله وقد علم من دين الحجابة) اي من عاداتهم وليس المراد بالدين الاحكام الشرعية والدين له
 اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالباً وما لم تبتهم ضرورية الحال والافتدائهم في عمرة المدينة

ولا يأمر تعالى بمحرم ولا
 مكروه وهذا بعينه هو
 برهان وجوب الثالث
 (ش) لا شك أن الرسل
 عليهم الصلاة والسلام قد
 أمرنا بالافتدائهم في
 اقوالهم وافعالهم الامانت
 اختصاصهم به عن امة
 قال الله تعالى في حق نبينا
 ومولانا محمد صلى الله
 عليه وسلم قل ان كنتم
 تحبون الله فاتبعوني يحببكم
 الله وقال واتبعوه لعلكم
 تهتدون وقال ورجعتي
 وسعت كل شيء فساكنها
 للذين يتقون ويؤتون
 الزكاة والذين هم بآياتنا
 يؤمنون الذين يتبعون
 الرسول النبي الامي الى
 غير ذلك مما يطول تتبعه
 وقد علم من دين الحجابة
 ضرورة اتباعه عليه السلام
 من غير توقف على نظر

بالنحر والحلق ثلاث مرات فوالله ما قام منهم أحد فدخل على أم سلمة رضي الله عنها فاذكر لها ما تلقى من
الناس فقالت ان أحببت ذلك فأخرج ولا تكلم أحدًا وانحروا حلق فخرج فحضر بيده ودعا الحلق فلما
راوا ذلك قاموا فحجروا وجعل بعضهم يحلق لبعض اه من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالقطر في
رمضان فلما استمر وعلى الامتناع تناول القديح فشرب فشرى بها وسبب تأخرهم جلهم الامر على الندب او
أنه بهنتهم ضرورة الحال فاستغروا في الفكرة (قوله في جميع اقواله وافعاله) اي النثر بعبارة مطلقا والا
اشمل الجبلي (قوله فقد دخلوا نعالهم) اي في الصلاة لما دخل صلى الله عليه وسلم نعله اي فيها وما فرغ من
الصلاة قال لهم لم خلعت نعالكم فقالوا له ما رأيناك خلعت ما دخلناهما فقال عليه الصلاة والسلام اتاني
جبريل فقال لي اخلع نعلك فان فيه ما نحاسة قيل انه كان دم قراد واحتج بهذا الحديث من قال ان العلم
بالنجاسة في الصلاة لا يبطلها بل ينزهها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) في البخاري كان له صلى الله عليه
وسلم خاتم من ذهب فنبذه وقال لا ابدى ابدا فنبذ الناس خواتمهم فلبس الذهب كان اولاً غير حرام على
الذكور ثم حرم وفيه ايضاً عن أنس أنه كان من ورق وعلمه ينظر هل هو نسخ للاباحة وانما هو قضية
وقفية (قوله وحسر) اي كشف وقوله أبو بكر وعمر اي وكذلك عثمان فانه حسر ايضاً عن رجله في
هذه القصة ودلوا كلهم ارجلهم في البئر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله في قصة جلوسهم على البئر)
هي بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وآخرة سين مهملة بوزن امير بئر بالمدينة وقيل ان اريس
بستان بالمدينة فبئر اريس على هذا بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هي التي سقط فيها خاتم
النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم) اي فانه كشف عن
رجليه لركبته اشارة الى ان هذا ليس بعورة وتبعه اصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضرة كما هو الادب (قوله
على الحلاق) بكسر الحاء وفتح اللام مخففة مصدرة لا بفتح الحاء وتشديد اللام لانه يؤهم ان الحلاق كان
واحدًا وازدجوا عليه فليس في الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديثية) بالتحقيق
والتشديد قرية بينهما وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت بها تسمى بالحديبية وهي من الحرم نزل عليها
صلى الله عليه وسلم حين صده المشركون عن البيت الحرام وكان محرماً بعبادة وصالحهم على ان يعتمر من
العام القابل وأمر النبي اصحابه ان يتحلوا بالحلاق والنحر فلما ثلاث مرات الى آخر ما مر (قوله والانتطاع
للعادة) عطفه على التبتل عطف تفسير (قوله او كلاماً يقرب من هذا) عطف على قوله اما ان الخ باعتبار
محله اي قال هذا او قال كلاماً يقرب من هذا وانما قال الشارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة
والسلام لهم والذي في البخاري عن أنس جاء ثلاثة رجال الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يستأمنون
عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كانتهم تعالوا فقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحداهم اما انافأصلى الليل وقال آخر وانا أصوم الدهر ولا أفطر
وقال آخر وانا اعتزل النساء فلا تزوج ابدأ فاجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا
أما والله اني لآخشاكم لئلا تفتروا على الله ولكن أصوم وأفطر وأصلى وأرقد واتزوج النساء من رغب عن سنتي
فليس مني (قوله فانظر كيف ردهم بقله) اعترض بانه ردهم بقله وقوله في قصة الحديبية ردهم بقله
كما تقدم لتمامهم على عدم التحال بعد أمرهم به وفي قصة الحجاة الذين أرادوا التبتل ردهم بقله وقوله
معاقولته فن رغب عن سنتي فليس مني فان هذا قول وقوله انا فعل كذا الخ هذا وان كان قولاً لكن
مضمونه المراد وبه فعل فنأمل (قوله لا معدل) اي لا عدول (قوله عما قصدوه) متعلق بردهم (قوله مع
انه) اي ما قصدوه من التبتل والانتطاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قيد بذلك لانه بعد التأمل ليس
كذلك لانه لارهبانية في الاسلام ولانه عرضة للقطع وأحب العمل أدومه وان قل ولان ذلك ربما كان

لمسأله السائل عن صبغته بالصفرة ولده النعال السبئية وكونه لا يحرم اذا اهل هلال الحجة وانما يحرم في يوم التروية وكونه انما يلبس الركنين ليمانين فاجابه بانه استند في ذلك كاه لفعله صلى الله عليه وسلم وقد اذرى الله تعالى عنه راحلته في موضع واعتل لذلك بانه كذلك رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل وانظر قول عمر رضى الله عنه للحجر الاسود لقد علمت انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قبلك ما قبلتك وقد ثبت عن بعض السلف وأظنه الامام احمد بن حنبل رضى الله عنه انه كان لا يأكل البطيخ فقبل له في ذلك فقال من معنى من أكله انه لم يثبت عندى كيف أكله النبي صلى الله عليه وسلم وبالجمله فالاتباع صلى الله عليه وسلم في جميع أفعاله وأقواله الا ما اختص به وروية الكمال فيها جمله وتفصيلا بالتردد ولا توقف أصلا مع علم من دين السلف ضرورة

ذريعة لتضيق حق الغير كالزوجة والاولاد (قوله لمسأله السائل) اى وهو ابن جريح وقال له رأيتك تصنع أو بعالم أجد اهدام أصحابك يصنعها قال ماهى يا ابن جريح قال رأيتك لا تلبس من الاركان الا اليمانين ورأيتك تلبس النعال السبئية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذا راوا هلال الحجة ولم تهل أنت حتى اذا كان يوم التروية أهلات فقال ابن عمر اما الاركان فاني لم أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الا اليمانين وأما النعال السبئية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى لا شعر فيها فاحببت أن ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا أحب أن أصبغ بها وأما الالهلال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهل حتى تذهب به راحلته اه واطلاق اليمانين تعلم والمراد ركن الحجر الاسود والركن اليماني الذي قبله والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما في السككافي وقال الشيخ يس يحتمل صبغ ثوبه ويحتمل صبغ تحمته قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفي شرح البردة لابن مرزوق وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم صبغ محبته الكريمة بالحناء والكم والنعال السبئية بكسر السين التى لا شعر فيها سميت بذلك لسدت الشعر عنها اى حلقه فسبئية بمعنى مسبوبة والمراد بالالهلال التلمية عند الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحجة لتر و ابراهيم في ذبح ولده يومها ثم عمل بمقتضى أمره يوم النحر وقيل انما سمى اليوم الثامن بيوم التروية لانهم كانوا في الجاهلية يحمون فيه الماء لئى لعدم الماء فيها اذ ذلك (قوله اذار راحلته في موضع) اى وهو المحل الذى يذهب منه لقبور الشهداء فقد روى ابن عبد البر باسناده الى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب الى قبر والشهداء وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فقبل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسي والافتداء (قوله واعتل) اى استدلل لذلك (قوله وانظر قول عمر) اى تأمل فيه فانه يدل على شدة الاتباع (قوله لا تضر ولا تنفع) انظر كيف يصح هذا القول من عمر مع ما ورد في صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعا ان لهذا الحجر لسانا وشفتين يشهدان استلمه يوم القيامة الا ان يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر او بلغه والمعنى لا تضر ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لانه هو الاضار النافع حقيقة وانما قال عمر ذلك لان الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فخشي عمران يظن الجهلة منهم ان استلام الحجر من باب تعظيم بعض الاجار كما كانت العرب تفعله في الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس ان استلامه اتباع فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الحجر يضر وينفع بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الاوثان (قوله وأظنه الامام احمد بن حنبل) ذكرا ابن النجار الحنبلي في منتهى الارادات ان من امتنع من أكل الطيبات بالاسبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام احمد انه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية كل النبي صلى الله عليه وسلم له فكذب اه نعم في المواهب كان محمد بن اسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية كل النبي صلى الله عليه وسلم له (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقبل له في ذلك) اى فقبل له ما السبب في ذلك اى في عدم أكله (قوله كيف أكله) اى لم يثبت عندى جواب هذا الاستفهام وهو انه أكله بقشره او بغير قشره وهل تناوله قطعاً او مختابا لاسنان ولان ذكر بعضهم كما في الشيخ يس انه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يشق البطيخ بقشره و يأخذ الشقة بيا كل منها من ناحية اليمين حتى يصل لنصفها فيأخذ يديها بان يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين وياكل منها الى ان يصل للموضع الذى وصل اليه ويرمي القشر ولا يأكله (قوله وبالجمله) اى وأقول قولاً ملتبساً بالجمله اى بالاجمال اى وأقول قولاً جملًا وقوله فالابتداء مبتدأ وقوله وروية الكمال عطف عليه والمراد بالروية الاعتقاد فهى روية قلبية وقوله مع علم من دين السلف خبره (قوله وروية الكمال فيها) اى في أقواله وأفعاله وفي نسخة وروية الكمال فيها اى في المصطفى اى في أقواله وأفعاله (قوله مع علم ضرورة) اى بالضرورة اى البداهة أو مع علم حالة كونه ذلك العلم ضروري يا

ولاشك ان هذا دليل قطعي اجماعي على عصمته صلى الله عليه وسلم وفي معناه عصمة سائر الرسل ١٧٩ عليهم الصلاة والسلام من جميع

المعاصي والمكروهات وان
أفعالهم عليهم السلام دائرة
بين الواجب والمندوب
والمباح وهذا بحسب النظر
الى الفعل من حيث ذاته
وأما لو نظر اليه بحسب
عوارضه فالحق ان أفعالهم
دائرة بين الواجب والندب
لا غير لان المباح لا يقع منهم
عليهم الصلاة والسلام
بمقتضى الشهوة ونحوها كما
يقع من غيرهم بل لا يقع
منهم الا ما صاحب النية يصير
بها قرينة وأقل ذلك ان
يقصدوا به النشر يع للغير
وذلك من باب التعليم وناهيك
بمنزلة قرينة التعليم وعظيم
فضلهما واذا كان أدنى الاولياء
لله يصل الى رتبة تصير معها
مباحاته كلها طاعات بحسب
النية في تناولها فبالك
بخيرة الله تعالى من خلقه
وهم أنبياء ورسله عليهم
الصلاة والسلام لاسيما
أفضل الخلق وأشرف
العالمين جله وتفصيلا باجماع
من يعتد باجماع سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه
وسلم ولاجل انحصار أفعالهم
في الواجب والمندوب على
هذا الذي ذكرناه اقتصرنا
في أصل العقيدة على
ما يقتضى الاختصاص بهما
وهو الطاعة وزدنا التقيد
بقولنا في حقهم اشارة الى
ان بعض أفعالهم وان كان
يطلق عليها الاباحة بالنظر

لاية توقف على نظر واستدلال محض وله بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف اى من عاداتهم (قوله ولا شك
ان هذا) اى اتباع السلف له في جميع أقواله وأفعاله مع اعتقادهم انها في غاية الكمال (قوله وفي معناه)
اى وفي معنى عصمته صلى الله عليه وسلم عصمته الخ (قوله من جميع المعاصي) قد تنازعه كل من عصمته صلى
الله عليه وسلم وعصمة سائر الرسل (قوله والمكروهات) اى من حيث انها مكروهات وأما من حيث
النشر يع كأن يبين أنها ليست بحرام ففعله لها اما واجب او مندوب والظاهر الوجوب (قوله وان
أفعالهم) اى ولا شك ان أفعالهم فهو عطف على قوله ان هذا دليل قطعي (قوله وهذا) اى دوران أفعالهم
بين الامور الثلاثة التى من جعلها المباح (قوله من حيث ذاته) اى بقطع النظر عن العوارض التى تعرض
للفعل (قوله لا غير) الحق ان دخول لا على غير جائز خلافا لما قال ان غير لا تنفى الابدس ويدل للجواز
قول الشاعر
جوابا به تنجوا عتد فور بنا # لعن عمل أسلفت لا غير تسئل
(قوله ونحوها) اى نحو الشهوة كالعادة (قوله وأقل ذلك) اى أقل ما ذكر من النية التى يصير بها قرينة
ان يقصدوا الخ اى واكثر من ذلك ان يقصدوا إقامة البنية او كفى النفس عن الزنا مثلا لانه يصير المباح
حينئذ واجبا (قوله وناهيك بمنزلة قرينة التعليم) ناهيك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصداق بمعنى
حسبك كما فى الصحاح وهو المراد هنا اى ويكفىك مرتبة بقرينة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسب النية)
اى بسبب النية المحسنة فى تناولها وذلك بان يقصدوا إقامة البنية او الكف عن الزنا وضمير تناولها
للمباحات (قوله فبالك بخيرة الله من خلقه) ما اسم استفهام مبتدأ وخبر مقدم وبال خبر أو مبتدأ مؤخر
والبال هنا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء فى قوله بخيرة متعلقة به لانه بهذا المعنى مصدر والاستفهام
هنا تقريرى اى أقر واعترف بان خيرة خالق الله اولى بذلك من الاولياء (قوله لاسيما افضل الخلق)
لانافية للجنس وخبرها محذوف وسبب معنى مثل اسمها وموصولة حذف صدر صلتها وهو المبتدأ وأفضل
خبره اى لا مثل الذى هو افضل الخلق هو جود وحينئذ فهو اولى من غيره فى الوصول الى المرتبة التى تصير
معها مباحاته طاعات (قوله وافضل الخلق) اى وامانته عن تفضيله عن يونس وغيره فالتواضع او كان
ذلك قبل ان يعلمه الله به او المراد لا تفضلونى تفضيلا يؤدى الى تنقيص المفضل (قوله جله وتفصيلا)
اراد بالجملة انه صلى الله عليه وسلم يفرد افضل من جملة من سواه مع اجتماعهم وحاصله انك اذا قابلت بين
النبي وبين هيئة الخلق لاجتماع عصية او قابليت بينهما وبين كل واحد من الخلق لوقت تجد النبي افضل فى
الحالتين (قوله من يعتد باجماعه) اى خلافا لما قاله الزنخشرى فى قوله انه لقول رسول كريم فيؤخذ من
هذه الآية ان جبريل افضل من سيدنا محمد لانه وصف بصفات اقوى مما وصف به صلى الله عليه وسلم
حيث وصف جبريل بقوله رسول كريم ذى قوة عند ذى العرش مكين مطاع ثم أمين ووصف صلى الله
عليه وسلم بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جملة عظيمة من الزنخشرى وهو من منه اذ النبى
صلى الله عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة فى هذه الآية لم ينلها جبريل ولا غيره فلو لم يتصف
الابحاف لربما نوهم لكنه منصف باوصاف كثيرة لم ينلها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له
لهذا الاسراء وارتقى معه اسدرة المنتهى ووقف وقال هذا غاية ما اصل الله وما منا الا له مقام معلوم وتركه
عليه الصلاة والسلام هناك وصعد فوق ذلك الخ لسمع فيه صريف الاقلام وخرقت له الحجب ورأى ربه
بمعنى رأسه وخطبه المولى بكلامه القديم وجبريل لم يصل لهذه المرتبة لاهو ولا غيره فستان ما بين المقامين
وان كان جبريل اكبر رؤساء الملائكة المقربين الا انه لم يصل لمرتبة النبى صلى الله عليه وسلم واشارة من
يعتد باجماعه الى التعريض بالزنخشرى وأمثاله وانهم ليسوا بمن يعتد بخلافهم فى هذه المسئلة التى هى فى
غاية الظهور ولا ينافى دعوى الاجماع عليها وحكى البلغنى والعراقى الاجماع (قوله لالكمال معرفتهم بالله)

الى الفعل فى نفسه وبالنظر الى مطلق وجوده من عامة المؤمنين فهو فى حقهم عليهم الصلاة والسلام الكمال معرفتهم بالله تعالى وسلامتهم

الاطاعة يثابون عليهم صلى الله وسلم على نبينا وعلى جميع اخوانه من النبيين والمرسلين ولتكن ايها المؤمن على حذر عظيم ووجل شديد على ايمانك ان يساب منك بان تصبحي باذنك او علة الى خرافت ينقلها كذبة المؤرخين وتبعهم في بعضها بعض جهلة المفسرين فقد سمعت الحق الذي لا غير عليه في حقهم عليهم الصلاة والسلام فشد يدك عليه وانبت كل ما سواه والله المستعان وقوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثبات مراده بالثبات تبليغهم عليهم الصلاة والسلام ما امروا بتبليغه ولا شدت انهم لو وقع منهم خلاف ذلك لكنا مأمورين بان نقتدي بهم في ذلك فذمكم نحن ايضا بعض ما اوجب الله تعالى علينا تبليغه من العلم النافع لمن اضطر اليه كيف وهو محرم لمعاون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتفون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جل وعز يقول لسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اي ان لم تبلغ بعض ما امرت بتبليغه من الرسالة في

عامة مقدمة عن المعلول وهو قوله لا يقع منهم الخ اي فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة الكمال معرفة الله (قوله من دواعي النفس) اي من الامور التي تدعوها لنفس وتطلبها كالرياسة والاموال والمجاهد والخدم (قوله من طوارق الفترات) بالقاء والتساجع ففترة معنى الكسل والمال هو السامة وهي ناشئة عن الكسل وازدادة طوارق للفترات بيان نسبة اي وائمهم مما شأنه ان يترك الناس اي ياتينهم من الكسل والسامة (قوله وتأيدهم) اي تقويتهم وهو عطف على كمال (قوله ووجل) اي خوف وهو مرادف للحذر كما ان شديد وعظيم بمعنى وقوله على ايمانك متعلق بوجل وقوله ان يسلب بدل اشتمال من ايمانك (قوله الى خرافت الخ) جمع خراف وذلك كالذي ينة قانونه من عصيان آدم ومواقع لداود من انه حسد اورباو زيره على زوجته ومن ذلك ما نقله في الشفاء عن الكلبى قال وليس ثقة ان النبي صلى الله عليه وسلم تخنى ان ينزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه فانزل الله عليه اقرآيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترجى فلما ختم السورة من سجدة وسجدته على المسلمون والمشركون لما سمعوه اثني على آلهتهم والمجن والانس الارجلا أخذ كفان تراب وجعه له على جبهته وقال هذا يكفني وهذا كذب وكذا ما قبل انه لما قرأ في الحرم بحضرة المسلمين والمشركين اقرآيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى التي الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترجى وانما قلنا انه كذب لردده بالبرهان القطعي على العصمة ولا يعارض القطعي بالظني لوسلم ثقة الناقل كيف وصاحب الشفاء مع بحره لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المصنف في انه يخاف على من صدق هذه المقالة سلب الايمان لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصي خصوصا سيدنا محمد فان تخيه ان ينزل عليه مثل هذا من مدح الا لفة غير الله كفر والقراء الشيطان مثل ذلك على اسانه ممنوع لعصمته (قوله فقد سمعت الحق الخ) اي من ان الانبياء معصومون من المعاصي عمدوا وهو قبل البيعة وبعدها سواء كانت صغائر او كبائر كانت الصغائر صغائر خسة اولا كانت الكبائر كفرا او غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) اي خلاف التبليغ وهو الكتمان لشي مما امروا بتبليغه وهذا اشارة لشرعية القياس الاستثنائي المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكنا مأمورين الخ) وذلك لاننا مأمورون بالقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم ومن جملة افعالهم الكتمان ويبحث فيه بما سبق من انه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والا يلزم اتباعهم في الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطر اليه) قيل انه مبنى للمفعول لا غير ويرده انه قرئ بالبناء للفاعل ايضا في التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) اي كيف يؤمر بكتمان العلم النافع والحال ان كتمه محرم والاستفهام تعجب وهذا اشارة الى الاستثنائية فهو في قوة لكن التالي وهو امرنا بكتمان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) اشارة لدليل شرعي على وجوب التبليغ بعدما قدم الدليل العقلي صورة على وجوبه وكافه قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله اي ان لم تبلغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتحد الشرط والجزء في قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت رسالته لان المتبادر منه ان المعنى وان لم تبلغ ما انزل الله اليك وهو الرسالة فما بلغت رسالته وهذا الفائدة فيه وحاصل الجواب ان الكلام مؤول بما ذكر (قوله اي ان لم تبلغ بعض ما امرت بتبليغه) اخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل في مقابلة العموم في قوله بلغ ما انزل اليك اي كل ما انزل اليك لان ما موصولة بتفيد العموم واليهما ينسب النفي في مقابلة فيكون المعنى وان لم تبلغ كل ما انزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه السلب الجزئي وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شيء اصلا وعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله حكم الخ) المتبادر منه انه تأويل في الجزاء وان قوله فما بلغت رسالته

في معنى قولنا في حكمك في تلبغ البعض حكم من لم يبلغ شيئا أصلا وقد يقال ان الرسالة اسم للهيئة المجتمعة
من الاحكام لالبعضها فكانت قيل ان اتقى جزء من الهيئة الاجتماعية فقد انتفت بتسامها اذا كل
يعدم بانعدام جزء منه ولا شك ان هذا معاد اللفظ لا تأويل له فالحق ان الكلام خال عن التأويل فلا
تأويل في الشرط ولا في الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله في حكمك الخ (قوله في حكمك حكم من لم يبلغ شيئا
منها) وحينئذ فيستحق العقاب مثله والاية وعيدوان كانت في حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيدا
أشار الشارح بقوله فانظر هذا التخويف (قوله وكان خوفه) اى وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من
ربه على قدر معرفته به و يعرض عما وعده به من المغفرة والاجر العظيم وكذلك حال ملوك الدنيا فكما
كان الشخص اقرب للملك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يغتر بتقريبه له وانعامه عليه (قوله
كان يسمع لصدرة أزيز كازيز المرجل) اى كان يسمع لصدرة غلمان كغلمان القدر قال في القاموس
مرجل على وزن منبر قدر يطبخ فيه من حجارة ونحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال
وارد على ما قدمه من انه لا يتصور اليمين مع كون المولى امره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن ان الله
امر بالتبليغ وخاف الامر وكمه وحاصل الجواب ان المراد انه لا يتصور اليمين مع امره بالتبليغ
المصاحب لقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وكمال الدين انما يكون بالتبليغ بجميع الاحكام فقوله
وقد شهد الخ اى والحال انه قد شهد الخ ومحط الفائدة على ذلك اى انه لا يصح اليمين مع قوله وان لم تفعل
والحالة انه قد شهد الخ (قوله اليوم اكملت لكم دينكم الخ) في الاية اشارة للفرق بين التكامل والتمام
فان التمام لازالة نقص الاصل والاكمل لازالة نقص العوارض مع تمام الاصل ومن ثم قال تلك عشرة
كاملة لان التمام في العدد قد علم وانما في احتمال نقص بعض صفاته اه يس (قوله واما دليل جواز
الاعراض البشرية عليهم) المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العام واردة الخاص وعبر به هنا ما
تقننا وفرق بين الواجب والجائز والى في الاعراض للهد والمعهود والاعراض التى لا تؤدى الى نقص كما
اشاره الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يخل واما الاعراض التى تؤدى الى نقص شرعا كالكفر وهات
والمحرمات فدليل امتناعها ما تقدم من دليل العممة والتى تؤدى لنقص عرفا وهى الاعراض المنقورة
كالجذام والبرص فدليل امتناعها ان تقول هذه الاعراض مخلة بحكمة الرسالة وهى تعليم الشرائع وكل
ما كان مخلا بحكمة الشرائع فهو ممتنع في حقهم ينتج الاعراض المنقورة عرفا ممتنعة في حقهم اما الصغرى
فضرورية واما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلو الرسالة عن الحكمة (قوله فمشاهدة
وقوعها بهم) يصح ان يكون هذا اشارة لقياس استثنائى نقيمه ان تقول لو لم تجز الاعراض البشرية في
حقهم لما وقعت بهم وبيان الملازمة ان ما لا يجوز لا يقع بهم لكن التالى باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم
فالمقدم مثله فاذن الاعراض البشرية جائرة في حقهم و يصح ان يكون اشارة لقياس اقترا فى ونظمه
الاعراض البشرية واقعة بالرسول بعد عدم وكل ما وقع بهم بعد عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة
ودليل الكبرى استحالة ثبوت الاخص وهو الوقوع بدون الاعم وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس
ينتج الاعراض البشرية جائرة في حق الرسل واعلم ان هذا الدليل انما ينهض حجة على من جوز الرسالة
للشرك واعترف بثبوتها ونازع في جواز حقوق الاعراض لهم واما من منع كون الرسول من البشر كما تقول
الجاهلية فلا يجتنب عليهم به (قوله فمشاهدة وقوعها بهم) اى لمن عاصروهم والوقوع أقوى دليل على الجواز
لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله اما لتعظيم أجورهم) هذا بيان لقاعدة وقوع الاعراض بهم ثم ان
المعروف في امانه لا بد من تكريرها كما يدل عليه قول ابن مالك ومثل اوفى القصد اما الثانية
وقد يستغنى عن الثانية بأو وكلام المصنف من هذا القبيل وظاهره ان واحدا لا يعينه من هذه الامور

في حكمك حكم من لم يبلغ شيئا
منها فانظر هذا التخويف
العظيم لا شرف خلقة
واكملهم معرفة به وكان
خوفه على قدر معرفته
وهذا كان يسمع لصدرة
عليه الصلاة والسلام
أزيز كازيز المرجل من
خوف الله تعالى وقد شهد
مولانا عز وجل اسمه لنا
ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم بكامل التبليغ
فقال تبارك وتعالى
اليوم اكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتى
ورضيت لكم الاسلام
دينا وقال سبحانه وتعالى
لا اكره في الدين قد تبين
الرشد من الخي وقال الله
تعالى فتول عنهم فما
أنت بلوم والاخى في
ذلك كثير وباللله سبحانه
وتعالى التوفيق (ص)
وأما دليل جواز
الاعراض البشرية عليهم
صلوات الله وسلامه
عليهم فمشاهدة وقوعها
بهم اما لتعظيم أجورهم

اولا لشرع اول للشيء عن الدنيا والتبعية لحكمة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى بها اذ جزء الانبياء باعتبار احوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام (ش) يعني ان الاعراض ١٨٢ البشرية لا يقع منها لانباء عليهم الصلاة والسلام الاما لا يخجل بشئ من مقاماتهم ولا يقدح

فائدة وقوع الاعراض بهم لما تقر بان اول واحد الشئين والاشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح ان
فائدة وقوع الاعراض بهم المجموع وهو الظاهر وحيدته تكون بمعنى الواو كما في حديث اسكن حراء فانما
عليك نبي او صديق او شهيد و يكون مقابل اما محذوف والنقد يرشاهة و وقوعها بهم اما مجمع ماذ كر
واما لغيره لم يذكر كتحقق بشرية بهم بتلك الامتحانات فيرفع الالتباس عن اهل الضعف لثلايضوا بما
يظهر على ايديهم من العجائب كما ضلت النصارى بعيسى وكغير ذلك من الحكيم التي يعلمها الله ولا اطلاع لنا
عليها (قوله اما لتعظيم اجورهم) اي كافي امراضهم ووجوعهم واذية الخلق لهم فوقع هذه الامور ولهم
لتعظيم اجورهم والمولى وان كان قادرا على ان يوصل لهم الاجر العظيم بالمشقة لتحققهم اصلا لكن حكمته التي
لا يجوز العقل حصرها اقتضت ان لا يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الاعراض ولانه تعالى يفعل ما يشاء
ولا يسئل عما يفعل (قوله اول لشرع) اي شرع الاحكام المتعلقة بالاعراض وتبينها للخلق
كوقوع السهولة عليه الصلاة والسلام في الصلاة لاجل ان يعرفنا احكام السهولة فيها وكحصول المرض له
والخوف لاجل ان يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالتي المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة ذلك من
قوله احكام السهو كذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة قوله اقوى من دلالة قوله اذ لا
يعدل احد عن فعله بعد رؤيته او ثبوته بخلاف القول فقد يعتد الترخيص في خلافه للمشقة (قوله او
للتسلي) اي التصبر عن الدنيا اي التصبر على فقدها اي لاجل ان يتسلى الناس بما وقع للانبياء فالتسلي هو
التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون انبياء الله حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص فاذا حصل لك
فقركم لا او مرض تتسلى بما وقع للانبياء قبلك (قوله خمسة قدرها) اي لان حلالها حساب وحرامها عقاب
ولو كان لها قدر عند الله ما سقى الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرمه ماء فاعراض الانبياء عنها
وحصولها للكافر دليل على خستها (قوله باعتبار احوالهم) تنازه العوامل الثلاثة التسلي والتبعية وعدم
رضاه اي اول للتسلي باعتبار احوالهم فيها والتبعية على خمسة قدرها بالنظر لحوالهم من مقاساتهم لشدايقها
واحوالها واعراضهم عنها وعدم رضاه بها اذ جزء الانبياء بالانظر لحوالهم فيها (قوله الاما لا يخجل) اي
واما ما يخجل كالمريض المنقرض الجذام والبرص فلا يقع منه ماشئ بالانبياء وأشار به هذا الى ان المراد
بالاعراض البشرية في كلام المصنف الاعراض المعهودة وهي المتقدمة في قوله سابقا ويجوز في حقهم
ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية (قوله والانوار) تفسير للمعارف (قوله
فلا يخجل) بالجماء المهملة والحاء المجرمة (قوله بقلامة ظفر منها) قلامة الظفر هي القطعة التي تزول من الظفر
بالقص وهذا كناية عن الشئ القليل (قوله ولا يكدر شأ من صفوها) اي من رضاها بما قدره المولى (قوله
كجها وكذلك) اي كما ان المرض موجب للخير والافحار عند غيرهم فهو تشبيه في المنفي وقوله كذلك
توكيد لكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يستولى على قلوبهم) اي وما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من
انه نام لطلوع الشمس فهو بالعين لا بالقلب لان طلوع الشمس عليه منوط بالبصر لا بالقلب فلا يقال اذا
كان قلبه ليس نائما فكيف يبصر لطلوع الشمس لما علمت ان طلوع الشمس ادراكه من وظائف البصر
لا القلب (قوله وحال قلوبهم) مبتدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على حدسوا خبر (قوله في
توجهها) اي توجهها بالمعارف الشبيهة بالانوار (قوله والحضور) عطف على توجهها وكذا ما بعده (قوله
بالوظائف) اي النوافل الليلية والنهارية (قوله ولهذا) اي ولاجل ان نزول المرض والجوع واذية الخلق
لهم لتعظيم الاجر قال الخ (قوله ثم الامثل فالمثل) اي ثم الافضل فالفضل فعلى قدر قرب العبد من ربه

في شئ من مراتبهم فالمرض
مثلا وان كان يقع بهم فحده
منهم بالمدن القاهرة اما
قلوبهم باعتبار ما فيها من
المعارف والانوار التي لا يعلم
قدرها الا مولانا جل وعز
الذي من عليهم بها فلا يخجل
المرض بقلامة ظفر منها ولا
يكدر شأ من صفوها ولا
يوجب لهم نجس او الاخرافا
ولا ضعف القواهم الباطنة
اصلا كما هو كذلك موجود
في حق غيرهم عليهم الصلاة
والسلام وكذا الجوع
والنوم لا يستولى على شئ
من قلوبهم ولهذا تنام اعينهم
ولا تنام قلوبهم وحال
قلوبهم في توجهها بانوار
المعارف والحضور والترقي
في منازل القرب التي لم يحجم
احد عن سواهم حول ادنى
شئ منها وقيامهم بالوظائف
التي كلفوا بها في الحضر
والسفر والصحة والمرض
اكمل قيام هو على حدسوا
في جميع الاحوال وفائدة
اصابة ظواهرهم عليهم
الصلاة والسلام بتلك
الاعراض ما اشرفنا له في
اصل العقيدة من تعظيم
اجرهم عليهم الصلاة والسلام
وذلك كما في امراضهم
وجوعهم واذية الخلق لهم
ولهذا قال صلى الله عليه

وسلم أشدكم بالانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالمثل ولا يخفى ان مولانا جل وعز قادر ان يوصل اليهم ذلك الثواب الاعظم يقوم
بالمشقة لتحققهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعد له جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقول اختار ان يوصل لهم ذلك الثواب مع

تلك الاعراض يفعل ما يشاء لا يستل عما يفعل تبارك وتعالى وهم يستلون ومن فوائذ نزول تلك الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام
تشریح الاحكام المتعلقة بها للخلق كما عرفنا احكام السهو في الصلاة من سهو سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف تؤدي الصلاة في
حال المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام لها عند ذلك وعرفنا هبة أكل الطعام ١٨٣ وشرب الشراب من أكله وشربه

صلى الله عليه وسلم والافه
كان عليه الصلاة والسلام
غنيا عن الطعام والشراب
اذ هو عليه الصلاة والسلام
بيد عنده يد به يطعمه
ويسقيه الى غير ذلك ومن
فوائدها ايضا التسلية عن
الذنب الى التبرير ووجود
الراحة واللذات لفقدها
والتنبيه لحسن قدرها عند
الله سبحانه وتعالى بما يراه
العاقل من مقاساة هؤلاء
السادات الكرام خيرة الله
سبحانه من خلقه لشدة ثباتها
واعراضهم عنها وعن
زخرفها الذي غر كثير من
الحمقى اعراض العقلاء عن
الحميف والتجاسات ولهذا
قال صلى الله عليه وسلم
الذنب اجمعة قدرة ولم يأخذوا
منها عليهم الصلاة والسلام
الاشبه زاد المسافر المستبحر
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
كن في الدنيا كأنك غريب
او عابر سبيل وقال صلى الله
عليه وسلم لو كانت الدنيا
تنز عند الله جناح بعوضة
ماسق الكافر منها جرعة ماء
فاذا نظر العاقل في أحوال
الانبياء عليهم الصلاة
والسلام باعتبار زينة الدنيا
وزخارفها علم علم يقين انها

يقوم به المرض والحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الاول هو قوله لكن وعلا بعدله
الخ فلو قال ولانه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستل عما يفعل) اي لا يستل عن حكمته سؤال تعنت
واما سؤال استرشاد فلا مانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) اي بالاعراض وقوله للخلق متعلق بتشریح
الاحكام (قوله من سهو) اي من الاحكام المترتبة على سهو سيدنا محمد (قوله وكيف تؤدي) اي
وعرفنا جواب كيف تؤدي الخ (قوله عند ذلك) اي عند مرضه وخوفه (قوله وشربه) اي ثلاث مرات
والحاصل أن الحكمة في كون الانبياء ككون ويشربون هو التبرير لان أكلهم لجوع وعطش
لانهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) اي والانتقال فائدة التبرير بل للجوع والعطش الذي
يلقاهم فلا يصح لانه كان الخ (قوله اذ هو بيده عنده) اي لانه بيده متعلقا قلبه به ملاحظا لحاله
فالغنية مجازية وقوله يطعمه ويسقيه قبل هذا كناية عن القوة التي اعطاها له المولى التي لا يحتاج
معها الطعام والشراب وقيل المراد انه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (قوله اي التبرير)
هو عدم الحزن (قوله لفقدها) اي الدنيا فاذا كان الانسان ليس عنده شيء من الدراهم والدنانير فلا يحزن
ويفرح بذلك لانه صار كالانبياء (قوله بما يراه الخ) متعلق بالتنبيه المعطوف على تشریح الاحكام اي
ومن فوائذ نزول تلك الاعراض بهم التبرير والتمويه من قدر الدنيا بما يراه الخ (قوله لشدة ثباتها)
متعلق بمقاساة (قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) اي عن زينتها (قوله اعراض
العقلاء) معمول اقوله واعراضهم عنها اي واعراضهم عنها اعراض العقلاء عن الجيف وهي
الحيوانات الميتة (قوله الحمقى) اي الذين لا عقل لهم كما مثلنا ولذا قال بعض اذا وصى الميت بوصية للعقلاء
فانها تصرف للزهاد الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) اي لاجل كون الانبياء يعرضون
عن الدنيا كاعراض العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا جيفة) اي كالجيفة فينبغي الاعراض عنها كاعراض
عن الجيفة (قوله ولم يأخذوا منها) اي من الدنيا اي ولم يتعاطوا منها الا الشيء القليل بقدر الحاجة (قوله كن في
الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل) اي فلا تحصل من الدنيا الا الشيء القليل بقدر الضرورة لاجل أن يكون
لك أسوة بالانبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا تنز عند الله الخ) اي لو كان للدنيا عند الله قيمة
قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جرعة ماء) ضبط بفتح الجيم وضهها
(قوله باعتبار زينة الخ) اي باعتبار اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) اي علم علم يقيننا و
المعنى علم علم هو اليقين فالإضافة لليقين (قوله للحلول) علة لقوله فأعرض عنها (قوله في الفردوس
العلاء) من المعلوم أن الفردوس جنة واحدة وهي أعلى الجنان فلا وجه للجمع الابعبار اجرائها (قوله
وعظيم التلذذ) عطف على الحلول وهو من اضافة الصفة للموصوف اي وللتلذذ العظيم بسبب رفع الحجاب
الخ (قوله لرؤية اللام) يعني عن متعلقة بالحجاب (قوله بكرة وعشما) اي يرون ربهم في الصباح والمساء
ويحتمل أن المراد بالبكرة ما عدا العشي وبالعشي ما عدا البكرة لان الاكابر يشاهدون ربهم فيها دائما (قوله
وشدازاره) عطف على قوله فأعرض عنها (قوله وما أربح صفقة) اي تجارة هذا الموقف الذي صير عمره
طاعة له بان أفنى عمره في العبادات من صلاة ووصوم وذكر وتحصيل علم وغير ذلك (قوله اذ بذل) علة
للتعجب وقوله شيئا سيرا اي وهو الدنيا التي أعرض عنها واشتغل بدنها بالطاعة (قوله فأخذ شيئا كثيرا)

لا قدرها عند الله سبحانه وتعالى فأعرض عنها بقلبه بالكيفية ان كان ذاهمة عليه للحلول في الفردوس العلاء وعظيم التلذذ الذي لا يكيف
بزوال الحجاب عنه لرؤية المولى الكريم جل جلاله بكرة وعشما وشدازاره لعبادة مولاه عز وجل شد الكرام وصير هذه اللحظة اليسيرة من العمر
على طاعة ربه وما أربح صفقة هذا الموقف اذ بذل شيئا قليلا يسيرا لقيمة له يسارته وخسته فأخذ شيئا كثيرا لقيمة له لكثرته وعظيم رفعة

من الخلق طار يندب على نفسه بنفسه وقد أحرق كبده خوفاً فوات رضا المولى الذي لا يمكن منه خلاف تطير روحه أحياناً وترفرق لقصد الخروج من شدة الحب والنزاج حرارة الشوق فيردها محبب قفص البدن ثم يهب عليها نسيم الوصلة فتسكن روحه لذلك بعض سكون فيبينما هو في مكابدة هذه الاحوال والتنعم بالحبوب وراء الحجاب اذ هو قد أصبح قريبا بنفسه موته متصلا بحبوه به دون حجاب يتنعم برؤية من ليس كذلك شئ جل رب الارباب فأتى عليه من خلع الكرامات ما يليق بكرمه ومنحه ما لا يحيط به عقل ولا يحصيه ديوان من طرائف هباته وجلائل نعمه وأصبح بعد ان كان حقيقا مسكينا لا يعبا به ملكا من ملوك الجنة يسرح فيها أين شاء ويتنعم كيف شاء منها وتطوف عليه الحور العين والولدان ويرى اثر الموت ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب انسان فهذا ايها العاقل هو الملك الذي يحق ان تبذل فيه النفوس والمهج ثم هي والله ليست بقعة الشئ منه لولا فضل الله الكريم الوهاب فحدث عن بحر

اي وهو المحلول في فرايس الجنان ورؤية المولى (قوله وتزايد نعمه) الاولى وتزايدته في كل لحظة ولما كان يتوهم ان هذا الزمان منقطع أفادك انه مستمر لانهاية له بقوله أبداً بدين (قوله أبداً بدين) اي زمن الاشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل أطماره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخاق اي فيبينما هو متلبس بذل أثوابه الخلقه اي بينما هو متلبس بالذل في ثيابه الخلقه (قوله وخفقان قلبه) اي اضطراب قلبه وعدم سكونه (قوله وعويله) اي صراخه بالبكاء (قوله وتوحشه من الخلق) اي بالاعزلة عنهم وقوله طراى جميعا (قوله يندب) اي ينوح وقوله على نفسه تنازعه بيكي وينوح اي يبكي على نفسه وينوح عليها خوفاً من فوات رضا المولى عليها (قوله وقد أحرق الخ) جملة حالية (قوله خوفاً فوات رضا المولى) اي فخوفه الفوات قائم به قيام النار بحملها (قوله الذي لا يمكن منه خلاف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخلاف اي الذي لا يمكن عوض عنه اي انه ليس هناك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) اي تهيم للطيران والخروج من البدن وهذه الجملة جواب بينما وكان الاولى قرنه باذا الفعائية بأن يقول اذا طارت روحه الخ اي همت للطيران وقوله وترفرق تفسير لما قبله وقوله اقصد الخروج اي من البدن (قوله محبب قفص البدن) اي محبب البدن الشبيه بالقفص فاضافة قفص للبدن من اضافة المشبه به للمشبه او انها بيانية اي محبب قفص هو البدن (قوله نسيم الوصلة) اي الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن تخرج من البدن فقولته لذلك اي لاجل ذلك المحبوب (قوله في مكابدة) اي معالجة وقوله هذه الاحوال اي هم روحه بالخروج تارة وسكونها تارة اخرى (قوله والتنعم بالمحبوب) اي بملاحظة كونهم في حضرة المحبوب والحال انه هم وراء الحجاب المانع لمشاهدة ابصارهم لذلك المحبوب والحاصل ان أهل الله يتنعمون في الدنيا بملاحظة كونهم في حضرة الله وبين يديه والحال ان ابصارهم محجوبة عن مشاهدته بأف حجاب قال في الحجاب للجنس (قوله اذ هو قد أصبح الخ) جواب بينما يعني انه في حال مكابدة هذه الاحوال يفاجئه خروج روحه فيصير قريبا من المولى بمجرد موته وتشاهد روحه الذات العلية وتخطبها او يزول ما كان مانعا لها وحاجبا لها من المشاهدة (قوله رب الارباب) اي رب المربوبين اي الخلقين (قوله فاتي الخ) هو وقوله ومنحه كل منهم ما مضى بمعنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الاضافة للبيان او من اضافة المشبه به للمشبه (قوله ومنحه) اي ومنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف باطاء المهمة جمع طريفة وهي الشئ المستحسن عظيم الشأن واضافته لما بعده للبيان او من اضافة الصفة للوصف اي من هباته الطريفة اي المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) اي ونعمه الجليلة اي العظيمة والعطف مرادف (قوله وأصبح بعد ان كان) اي وصار بعد ان كان قبل موته حقيقا (قوله ويرى اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة اي ويرى عقب الموت من النعم التي ينعم الله بها عليه (قوله هو الملك) بضم الميم وسكون اللام والمشار اليه به اذا ما يعطاه بعد الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله النفوس والمهج) اي الارواح والذوات (قوله ثم هي) اي النفوس والمهج (قوله ليست بقيمة شئ منه) اي مما يعطاه بعد الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) اي ما اعطاه تلك الهبات الطريفة بعد الموت فاعطاؤه له بحض فضلته لا في مقابلة شئ ادلا قيمته له اعظمها (قوله عن بحر فضله) اي فحدث عن فضل ربنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله دببت) اي سعبت شيا فشيا وهو بضم التاء او بفتحها على انه من باب التجريد (قوله للمجدد) اي للعز والشرف والمراد سعبت لاسباب المجدد (قوله والساعون) اي للمجددين لاسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) اي قد بلغوا حد النفوس) اي قد بلغوا في سعيهم الحد الذي تطيه النفوس وتقدر عليه (قوله والقوادونه) اي دون ااسبابه الازر وتوجهوا اليها اي انهم طرحوا الازر الساثرين بها عوراتهم وذهبوا لاسباب المجدد عرايا خوفاً من ان تمنعهم

فضله العظيم بما شئت ولا حرج قال دببت للمجدد والساعون قد بلغوا حد النفوس والقوادونه الازر تلك

وكابدوا المجد حتى ملأ كثرهم وعانقوا المجد من وافي ومن صبرا لا تحسب المجد تراءت آكله ان تبلغ المجد حتى تعلق الصبرا
فسبحان من أكرم قوما وأكمل عقولهم وعلاهم دنيا وأخرى إلى أعلى المنازل وحط قوما مع مساواتهم لهم

في الصورة البشرية إلى
أردل شيء من الخصب
السافل وملاهم لاخس
شيء وهو النفس والشيطان
والهوى فاتبعوهم في غير
شيء وعرضوهم دنيا
وأخرى لمها لك عظيمة
وهول أثر الموت شديد
مستطيل نازل وحسبوا
أسمى بصائرهم وتناهى
حماقاتهم وشدة بلائهم
وكثرة محنتهم انهم ظفروا
بشيء من اللذات وذوهم والله
قد خرجوا من الدنيا ولم
يظفروا بشيء من لذات
العاجل والآجل
يقضى على المرء في أيام
محنته

حتى يرى حسنا ما ليس
بالحسن
إلى المولى الكريم يشكو
ما أصابنا من التخلف
عن وفاق ذوى الهمة
السادة الكرام وبقائنا
عاجزين مطروحين في
ساقية الانخساء اللئيم
تجاذب معهم بقلوبنا
وجوارحنا شهوات وهمية
لا جدوى لها ولا طائل
تحتها عند سبها بمحك
التحقيق التام بل هي في
الحقيقة رسوم قاتلة
وعورات بادية وعذرات
منتنة حجب تنهسان

تلك الأزر من سرعة الوصول لتلك الأسباب والأزرق في الأصل جمع أزره وهي ما يستبره ما بين السرقة والركبة
والمراد بها هنا تعلقات الدنيا فكان البعض من الساعين يذهب للجمال بالجوع والعطش ويشغل
بالعبادة وبعضهم يدخل الخلو ولا يتخالط الناس ولا يسأل أحدا عن شيء يفتاته ويشغل بالعبادة (قوله
وكابدوا المجد) أي وعالجوا أسباب المجد أي تحملوا المشقة في التلبس بأسباب المجد وهي العبادة (قوله
حتى ملأ) من المال وهو السامة أي حتى سئم أكثرهم أي من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصل له
أقلهم فالطالبون كثير والواصلون قليل (قوله وعانقوا المجد) أي وحصل المجد (قوله من وافي) أي من وافي
أسبابه وحصلها بتمامها وقوله ومن صبر بفتح الباء أي ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع
(قوله لا تحسب المجد الخ) أي لا تحسب المجد شيئا أهينا يحصل بدون مشقة كتمنا كنه بسهولة (تعلق
الصبرا) بكسر الباء وهو الدواء والعلوم والمراد بعلق الصبر هنا مقاساة الشدائد ولاجل كون المجد لا ينال إلا
بمقاساة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحيا ولا متكبيرا (قوله من أكرم قوما) أي وهم الطائعون
(قوله وحط قوما) أي وهم العاصون وقوله مع مساواتهم أي العصاة وقوله لهم أي للقوم الأول وهم
الطائعون (قوله من الخصب السافل) وصف الخصب بالسافل وصف كاشف له لأن الخصب
المبتزلة السفلى (قوله وملاهم) أي القوم الآخرون وهم العصاة أي جعلهم مملوكين للشيطان وللنفس
والهوى التي هي أخس الأشياء (قوله في غير شيء) أي نافع في الكلام حذف الصفة أي وانما تبعوهم
في الأشياء المضرة (قوله وعرضوهم) أي أنهم عرضوهم في الدنيا للمها لك العظيمة وفي الآخرة
للاهل والشدة المحاصلة بعد الموت فقوله لها لك راجع للدنيا وقوله وهول راجع لقوله أخرى
ففيه اهتاف وشمر مرتب (قوله لعسى بصائرهم) علة لقوله أنهم ظفروا ومقدمة عليه (قوله وتناهى
حماقاتهم) أي قلة عقولهم (قوله أنهم ظفروا) معجول لقوله وحسبوا أي وحسبوا أنهم فازوا بشيء (قوله
من لذات العاجل والآجل) أي الدنيا والآخرة وذلك لأن اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف المحاصلة
في الدنيا والآخرة فالمدعى متلذذ بمعرفة الله في الدنيا والآخرة بخلاف غير الموفق (قوله في أيام محنته)
المراد بآيام محنته زمن امتحانه بكثرة المسال وهذا البيت أتى به شاهد لقوله وحسبوا أنهم فازوا بالخ (قوله
حتى يرى حسنا) أي حتى يرى أن التلذذ بالأمور الدنيوية به حسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا)
عطف على التخلف أي ومن بقائنا (قوله في ساقية) أي الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال
لهم مقدمة (قوله اللئيم) جمع لئيم وهو من لم يحافظ على عهد الخلق والخالف (قوله تجاذب) أي تتنازع
معهم في شهوات الخ (قوله شهوات وهمية) أي أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار بهذا إلى ما كان يقع
بينه وبين معاصره من الجدل والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالدال المهملة
أي لا فائدة لها (قوله عند سبها) أي عند سردها واختبارها بمحك التحقيق والحك هو الآلة التي يعرف
بها جيد الذهب والفضة من رديتها والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فإضافة محك التحقيق من
إضافة المشبه به للمشبه أوانه أراد بالتحقق العقل الذي هو آلة التحقيق أي إن تلك الشهوات إذا سردت
وأمعنت النظر فيها وجدتها خالية عن الفائدة (قوله النيام) جمع نائم (قوله ذوى الاوهام) أي التابعين
لاوهامهم لاعتقولهم (قوله وفقنا) أي ويا طول تاهقنا والتهلف التحسر والتندم (قوله حقنا) أي قلة عقولنا
(قوله في مفازة) متعلق بشاغلتنا بها والضمير فيهما راجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام)
أي المطلوب كحدوث العالم وتنزبه المولى وصفاته عملا لا يلبق فالانقعات عن ذلك يخشى منه على الإنسان

الحيلة النيام ذوى الاوهام ثم تشاغلتنا بها يا طول حسرتنا ولحقنا وعظيم
حقتنا في مفازة هلكة يخشى فيها من الانقطاع والهلاك بمجرد النفاة واحدة عن المقصد والمرام فكيف يمانعنا فيه من التلذذ

وعسر عليك الوصول الى ما في باطنه من المحاسن الفاخرة التي لاتنال والله لولا فضله سبحانه وتعالى بشئ من الايمان ولا شئ ان هذه الكلمة مما يجب على كل مؤمن ان يعتني بشأنها ذهني عن الخسة والمنقذة من المهالك دنيا واخرى وقد نص العلماء على انه لا بد من فهم معناها والالم ينفع بها صاحبها في الاتقاد من الخلود في النار ولهذا ينبغي ان يكون كلامنا فيها على سبيل الاختصار في سبعة فصول (الاول) في ضبط هذه الكلمة المشرفة (والثاني) في اعرابها (والثالث) في بيان معانيها (والرابع) في بيان حكمها (والخامس) في بيان فضائها (والسادس) في كيفية ذكرها على الوجه الاكمل الذي يدوق به ذاكرها جميع لذات محاسنها كلها او بعضها على حسب ما يفتح الله له عند ذكرها من التحلية والتحلية (السابع) في بيان الفوائد التي تحصل لذاكرها بالمواطبة عليها على الوجه الاكمل ان شاء الله تبارك وتعالى ولنؤخر بيان الفصول الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على غيرهما لتعلق الاوabin بتصحيف لفظها والناس لم يفتوا في معنى الكلام في حكمها وما بعده فرغ عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط لتعلقه باوائل الكلمة فينبغي ان يكون اولها بخلاف الاعراب فالتعلق بالاول واخره فينبغي ان يكون مطلقا لانه فرغ عن تصحيح اللفظ اه سكاني (قوله فينبغي للذاكر) مراده بالذاكر مطلق المتلفظ بها سواء كان تلفظه بها في اذان او اقامة او دخول في الاسلام او في مجرد ذكره سواء ذكره

يدنك) من اضافة المشبه به للشبهه او الاضافة بيانية (قوله على كثره ظمير) الذم في الاصل ما يكثر من الذهب والقضية والمراد هنا العقائد المنطوية تحت لاله الا الله (قوله بشريف الرضوان) اي رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وانت لم تدر يا مسكين ما هنالك) اي لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يترتب على ذلك (قوله وعسر) اي والحال انه قد عسر فاجعله حال من فاعل تدرى (قوله الى ما في باطنه) اي باطن الكثر والذي في باطن ذلك الكثر بمعنى العقائد هو ما يترتب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما قدمناه من ان المراد بالكثر العقائد المواريد بالكثر قول لاله الا الله فالمراد بما هنالك وما في باطنه من المحاسن ما انطوى عليه من العقائد اي ان الشخص كان او لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلما بينها المصنف صار يعرف ما انطوى تحتها وصادرها بعد ان كان خفيا (قوله بشئ) متعلق بئنال (قوله على كل مؤمن) الاولى على كل انسان مؤمنا كان او كافرا (قوله ان يعني بشأنها) الاعتناء بشأنها يكون بمعرفة الفصول السبعة الاتية والمراد بالوجوب التاكيد (قوله والمنقذة) بكسر القاف اسم فاعل (قوله دنيا واخرى) اي لانه اذا لم ينطق بها يقتل بالسيف في الدنيا ويعذب بالنار العذاب المؤبد في الآخرة (قوله من فهم معناها) اي بحيث انه يثبت في قلبه وحدانية الله ورسالة سيدنا محمد والحاصل ان المراد بفهم معناها التصديق بثبوت الوجودانية لله والرسالة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وان لم يعرف اندراج الصفات تحتها واستلزام معناها ذلك بل ولو كان بحيث لو سئل عن معناها لقال لا ادري والحاصل ان من يذكر كلمة الشهادة فان كان مقلدا في ذكرها ولا يعرف المعنى الذي دلت عليه ولا يعقده اصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس يقولون ذلك فقلته فهذا لا يسهم له من الايمان بنصيب بل هو من الجهلة الهالكين ولا انتفاع له بذلك ولو كان يعتقد ثبوت الوجودانية لله والرسالة لمجدوع ففهمه من اللفظ وجهل مدلول الكلمة المشرفة من حيث انه مدلول لها فهذا مؤمن ولا كلام وينفع بذكرها ولا يضره به باللسان العربي ولا معرفته اندراج جميع العقائد تحتها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يحتمل قول الشارح لا بد من فهم معناها والالم ينفع بها صاحبها في الاتقاد من الخلود في النار (قوله ولهذا) اي ولاجل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في ضبط هذه الكلمة) اي من حيث النطق لانه حيث الحركات لانه الاعراب (قوله في اعرابها) اراد به ما يشمل البناء فقيهه تغليب او في الكلام حذف الواو مع ما عطفت اي في اعرابها وبنائها والاولى ان يراد باعرابها تطبيقها على القواعد وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء واطلاق الاعراب على تطبيق الكلمة على القواعد شائع يقال اعرب لي جاء زيد بمعنى طبقه على القواعد اذ لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك تأمل ويحتمل ان يكون لاحظ ما اصطح عليه من ان الكلام في الاسم من حيث ذاته تصرف ومن حيث اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الكلمة بمنسبة فالاعراب في مقابلة التصريف لاني مقابلة البناء (قوله من التحلية والتحلية) بيان ما يفتح له والتحلية بالحاء المحجمة التخليص من الرذائل والتحلية بالحاء المهملة الاتصاف بالكجالات والفضائل وحاصله ان الشخص اذا اكثر من ذكرها فانها تخلص قلبه من الدسائس الشيطانية وتقوم به الكجالات والمعارف الربانية بحيث يتصف بها ويتحلى بها (قوله على الوجه الاكمل) متعلق بذاكرها (قوله ولنؤخر بيان الفصول الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على غيرهما لتعلق الاوabin بتصحيف لفظها والناس لم يفتوا في معنى الكلام في حكمها وما بعده فرغ عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط لتعلقه باوائل الكلمة فينبغي ان يكون اولها بخلاف الاعراب فالتعلق بالاول واخره فينبغي ان يكون مطلقا لانه فرغ عن تصحيح اللفظ اه سكاني (قوله فينبغي للذاكر) مراده بالذاكر مطلق المتلفظ بها سواء كان تلفظه بها في اذان او اقامة او دخول في الاسلام او في مجرد ذكره سواء ذكره

أصل العقيدة وهو قولنا في فعل العاقل ان يكثر من ذكرها الخ اما ضبط هذه الكلمة المشرفة فينبغي للذاكر

او مع جماعة (قوله ان لا يطيل مدالف لالح) اعلم ان في مدها ثلاثة اقوال الاول طلب مدها الثاني طلب عدم مدها لثلايموت قبل الاستكمال الثالث انه ان كان كافر اذ اخلاقي الاسلام قصر والامد وعلى الاول مشي الشارح لانه قال ان لا يطيل جدا اي زيادة عن ست حركات واما اصل الاطالة فلا بد منها وقدر الاطالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنة فصل وعدم الطول حركتان ولا ينقص عن الحركتين لانه مبلغ الطبع فلا يتأني هيئة السكامة بدونهما (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردها) اي همزة الياء اي فيقول لا يله الا الله وقلب الهمزة ياء محن ووربما سكنوا الياء فيلتنى سا كنان ألف لا والياء بعدها قال السكاني وهو محن فاحش بغير المعنى (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيرد الهمزة ياء ايضا ويخفف اللام) اي وهذا محن فاحش ايضا لانه بغير المعنى وسكت عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مد الفه اجد السكون الوقف (قوله واما كلمة الجلالة) اي كلمة العظمة اي السكامة الدالة على الجلالة والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فغن أين دلالتها على العظمة قلت ان الذات التي وضع لها لفظ الله لم اعينت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع المحامد المستلزم ذلك لجميع الصفات صارت السكامة دالة على العظمة بهذا الاعتبار وان الذات لما كانت متصفة في الواقع بالجلال والعظمة صارت السكامة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فتأمل (قوله فان وقف) اي فان اريد الوقف تعين السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح ايضا بالروم والاضمام فالاسكان لا يتعين قلت مراده تعين السكون اي على وجه الارحمة او بالنسبة للتحريك التام فلا ينافي انه يجوز الروم والاشمام او يقال مراده بالسكون عدم الحركة التامة فيشمل الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو الاشارة بالشفتين للضممة والروم هو الاثبات بثلاث الحركة حالة الوقف بصوت خفي (قوله فحجزها) اي وهو محمد رسول الله (قوله ومضاف اليه) جعله المضاف اليه من الجملة فيه تسمع لان الجملة ركن الاسناد فقط وهما المبتدأ والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خبير بان هذا اخبار عن معناها الا عن اعرابها فكان الاولى ان يزيد وهي حرف مبني على السكون وقوله نافية للجنس اي من حيث تحققة في جميع الافراد لان حيث تحققة في بعضها دون بعض وتسمى نافية للجنس على سبيل الاستغراق لانافية للوحدة ويقال فيها ايضا التبرئة لانها لما كانت نافية للجنس صارت دالة على البرائة منه (قوله معها) اي حالة كونه مصاحبا لها (قوله لتضمنه الخ) حاصل كلامه ان علة البناء ما تضمنه معنى من او التبركيب في علة البناء قولان وقوله لتضمنه معنى من اي والاسم اذا تضمن معنى حرف فانه يبنى وبنى على حركة لاعلى السكون مع ان الاصل في كل مبني السكون للاشارة الى عر وض ذلك البناء وان ليس اصلها وكانت تلك الحركة فتحمة لاضمة ولا كسرة للضممة بخلاف غيرها وقوله معنى من اي التي للتنصيص على العموم (قوله اذ التقدير لامن له) انما كان التقدير ما ذكر لان قولنا لا اله الا الله واقع في جواب سؤال مقدر وحاصله هل من اله غير الله فقال مجيبه لا من اله الا الله وكذا يقال في لارجل في الدار وامثاله انه جواب عن سؤال مقدر والاصل هل من رجل في الدار فقال مجيبه لا من رجل في الدار فزيدت في الجواب لاجل الدلالة على التنصيص على العموم كما في السؤال لان زيادة من في سياق النفي والاستفهام تقيد العموم ثم لا تضمن الاسم معناها لم تذكري في الجواب (قوله ولهذا) اي ولاجل كون التقدير لامن اله الا الله (قوله كانت نصابي العموم) اي كانت لالنفي على جهة العموم نصلا لاحتمالا لان زيادة من في سياق النفي تدل على عموم النفي وذلك لان الحرف الزائد يفيد التاكيد وتونا كيد النفي يفيد العموم (قوله كانه) اي اذا كرر نفي كل اله من مبدأ ما يقدر الخ فاللهمة المغايرة لله اما ان تقدرها عشرة او مائة او ألفا او اكثر فاذا قدرتها عشرة كان اذا كرر نفي كل اله غير الله من مبدأ العشرة لمتنها وكذا يقال فيما اذا قدرتها مائة او اكثر (قوله من مبدأ

ان لا يطيل مدالف لاجد وان يقطع الهمزة من اله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردها ياء وكذا يفصح بالهمزة من الاو يشدد اللام بعدها اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيرد الهمزة ياء ايضا ويخفف اللام واما كلمة الجلالة والتعظيم التي بعد الافلاخ فليعلموا ان وقف عليها اذا كرر ولا فان وقف تعين عليه السكون وان وصاها بشي آخر كان يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له فله فيها وجهان الرفع وهو الارجح والنصب وهو المرجوح وسبأني وجههما في فصل الاعراب وينبغي ان ينون اذا كرر اسم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ويدغم تنوينه في الراء واما اعراب هذه الكلمة المشرفة فقد علمت انها قد احدثت على صدر وعجز فحجزها ظاهر الاعراب اذ هو جلة من مبتدأ وخبر ومضاف اليه واما صدرها فلا فيه نافية للجنس واله مبني معها لتضمنه معنى من اذا التقدير لامن اله ولهذا كانت نصابا في العموم كانه نفي كل اله غير الله عز وجل من مبدأ

ما يقدر) اي من مبدما يفرض من الالهة اي من مبدما يفرض انه مشارك للحق سبحانه وتعالى في
استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كعبودات المشركين او لم تكن موجودة كما اذا فرضت فرض
الحال (قوله الى مالانهاية له) اي الى آخر جزء من جزئيات مالانهاية له اي مالانهاية لجزئياته القابلة
للفرض والتقدير فاما ان تجعل النهاية عشرة او مائة او الف الخ وهذ لا ينافي ان الجزئي الذي تتجه له غاية
منتهاه في نفسه وقوله مما يقدر اي مما يقبل التدبير والقدر ثم ان قوله من مبدالخ صريح في ان من
المقدرة التي تضمن اسم لامعناها الابداء الغاية ولا يخفى انها هنا زائدة فعلى هذا ان من تكون لا ابتداء
الغاية ولو كانت زائدة وليراجع ذلك (قوله بنى الاسم معها) اي المصاحب لها (قوله لتر كيب) اي فلما
امتزج الاسم مع الحرف بحيث صارت لا جزأ من الاسم سري بناء الحرف للاسم والمراد بالتر كيب تر كيب
خسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده انهم اذا فصلوا بين لا واسمها اعرابا فقولون لا فيما رجل ولا
امرأة واتما ضعف المصنف هذا القول بتأخيرها وحكاية بصيغة التمر يض مع انه قول الجمهور لتصحح ابن
عصفور في الجمل القول الاول فالتالي علة تصحيحه لان ما بنى من الاسماء لتضمنه معنى الحرف اكثر مما
بنى لتر كيب مع الحرف اه واعلم انه اذا كان التر كيب علة للبناء كان البناء علامة على التر كيب لقاعدة
ان المعلول علامة على وجود علته والحاصل ان التر كيب مؤثر في البناء والبناء اثر وهذا الاثر اذا رأينا علمنا
انه قصد مزج الاسم بالحرف كما اتنا اذا رأينا العالم ادر كنا منه ان له صانعا مع ان الصانع هو المؤثر في العالم
وانما عين هذا التر كيب دون سائر التراكيب كتر كيب المزج والاضافة لانه يشبه لبنائه على الفتح ولا
كذلك غيره من التراكيب فان الاعراب يدخله (قوله منصوب بيها) اي بفتحة ظاهرة وحذف تنوينه
للتخفيف والحاصل ان الزجاج يرى ان اسم لا معرب منصوب بسواء كان مضافا او مفردا واتمام بنون اذا
كان مفردا بل حذف لاجل التخفيف كما انه حذف تنوينه اذا كان مضافا لاجل الاضافة ورد هذا القول
بانه لو كان حذف تنوين المفرد للتخفيف وان معربا كان المعرب المطول اولى بالتخفيف بحذفه فكان
يقال في لاطالعا جلا لاطالع جلا مع انه لم يقل ذلك وان المحذوف تخفيفا لا ايدان يظهر يوم العدم المانع
وشأن الجسائر وقوع كل من طرفيه على جهة البدلية اذ به يعرف جوازه لانه مع وقوع احدهما وعدم
وقوع غيره اصل لا يكون واجبا ظاهرا ولا دليل على جوازه ولم يقل احد بتنوين الاسم المفرد (قوله فوضع
الاسم نصب بالا العاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الاكثر وعنده فقد عمل احد جزأ المركب
في الجزء الآخر وذلك موجود في المركب الاضافي كعبد الله علما ونحوه اه (قوله والخبر المقدر) اي
وهو موجود (قوله لهذا المبتدا) اي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا) اي وحينئذ فلا خبر لها
وذلك لضعفها بالتر كيب فلم تقوى على العمل في الخبر لبعده والحاصل انه بعد الحكم على اسمها بانه مبنى
على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدأ في محل رفع ويجعل الخبر المقتضى ضعفا عن العمل في
المرفوع بالابتداء وحينئذ فلا خبر للاضعفها عن العمل بالتر كيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في
الخبر بسبب التركيب انها لا تعمل في اسمها قلت انه لما كان اسمها باصقة عملات فيه بخلاف الخبر بقي
شيء آخر وهو ان هذا القول اعني جعل الخبر المقدر وهو موجود خبر عن مجموع لا واسمها مشكل وذلك
لان الخبر امام ساو للبتدأ في الماصدق كالانسان ناطق او اعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبني
للبتدأ فالجمل غير صحيح اذا المعنى انتفى كل اله غير الله متصف بالوجود فعمل (قوله هي العاملة فيه) اي في
الخبر اى في كمال عملات في الاسم عملات في الخبر كما لو كان اسمها مضافا وشبهه والتر كيب عنده لا يقتضى منع
عملها بدليل عملها في الاسم وتحصل من كلام الشارح ان الاسم هل هو مبنى او معرب قولان وعلى بناءه
فهل للاعمل في الخبر ام لا قولان واعلم ان الخلاف بين سيبويه والاعفش في عمل لا في الخبر وعدم عملها

ما يقدر منها الى مالانهاية
له مما يقدر وقيل بنى
الاسم معها لتر كيب
وذهب الزجاج الى ان
اسمها معرب منصوب
بها واذا فرغنا على المشهور
من البناء فوضع الاسم
نصب بالا العاملة فيه
عمل ان والمجموع عن
لاله في موضع رفع على
الابتداء والخبر المقدر هو
هذا المبتدأ ولم تعمل فيه
لا عند سيبويه وقال
الاعفش لاهى العاملة
فيه

وقال الدماميني في تعليقه
 على المعنى قد تكلم
 القاضي محب الدين ناظر
 الجيوش في شرح التسهيل
 على اعراب هذه الكلمة
 الشريفة بكلام اورد
 يحتملته وان كان فيه طول
 لاشتماله على فواتد قال
 قال أهل العلم ان الاسم
 المعظم في هذا التركيب
 يرفع وهو الكبير ولم يأت
 في القرآن العزيز غيره
 وقد ينصب أما ذرفع
 فالاقوال فيه للناس على
 اختلاف اعرابهم خمسة
 منها قولان معتبران وثلاثة
 لا معول على شئ منها
 فالقولان المعتبران أن
 يكون رفعه على البدلية
 وان يكون على الخبرية
 أما القول بالبدلية فهو
 المشهور الجاري على السنة
 المعسر بين وهو رأى ابن
 مالك فانه قال لما تكلم
 على حذف خبر لا العاملة
 عملان واكثر ما يحذفه
 الجازيون مع الانحواله
 الا الله وهذا الكلام منه
 يدل على أن رفع الاسم
 المعظم ليس على الخبرية
 وحينئذ يتعين أن يكون
 على البدلية

في الخبر محله اذا كان اسم لا مفردا كما هنا واما اذا كان مضافا او شبيها بالمضاف كانت عاملة في كل من
 الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول الاحفش من ان لا عاملة في الخبر فالمعنى كل اله غير الله وجوده منتف
 وهذا ظاهر بخلافه على قول سيبويه فان المعنى انتفى كل اله غير الله متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل
 وانما حذف الخبر هنا الذي هو المستند مع ان الظاهر يصادى الرأى ذكره سابقه من التنبيه على عبادة
 المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم الهدى في الالهية لاجل ان يحيل للسامع
 ان المتكلم عدل الى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل النقلي كما هو مقررى محله واعلم انه اختلف
 في تقدير الخبر هنا فقبل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح في بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل
 ممكن واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة على نفي وجود غير الله ولا تقيد في امكان ذلك الغير وعلى
 الثاني انه يجعل الكلمة قاصرة على نفي الامكان عن غير الله ولا تقيد بثبوت الوجود له تعالى واجيب عن
 الاول بانه اذا نفي وجود جميع من هو غيره تعالى من الالهة لم يبق في امكان الوهيته اذن من عدم في زمان
 لا يمكن الوهيته لان الالهية ووجوب الوجود متلازمان وبهذا ين دفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من
 الالهة لا يلزم منه عدم تلك الالهة لان نفي الوجود اعم من عدمه صدق نفي الوجود بالعدم وبالواسطة
 بينه وبين الوجود واذا كان اعم فيحتمل كون الشركاء من الوسطة فالاولى تقدير الخبر ثابت وحاصل
 الجواب ان الالهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم من نفي الوجود عن غيره تعالى من الالهة
 نفي أن يكون غيره من الالهة ثابتا لان الاله لا يكون الاموجودا وقد انتفى وجوده واجيب عن الثاني
 بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان من موجد وقيل التقدير لا اله يستحق العبادة الا
 الله واعترض بأنه انما يقيد نفي استحقاق غيره للعبادة ولا يقيد نفي امكان الهية غيره سبحانه ويحجب بخو
 ما مر بأن يقال ان استحقاق العبادة والالهية في نفس الامر متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن
 غيره تعالى من الالهة نفي امكان غيره من الالهة وقيل التقدير موجود وممكن واستبعد بان الحذف
 خلاف الاصل فيدعي أن يحترز عن كثرته وذهب الفخر الرازي الى عدم التقدير قال لانك اذا قدرت
 موجوده مثلا كان نقما لوجود غيره وعند عدم التقدير يكون نقما لهيته ونفي المهابة أقوى في التوحيد
 وتحلوصه من الاشكال الواردة على التقدير واعترض بأن فيه خرقا لاجتماع النجاة لانهم يقولون لا بد
 من الخبر حتى يتوهم غايته ان حذفه عندهم واجب لقرينة ولان الكلام لا يدعيه من النسبة التامة وهي
 لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالمتنع وبأن ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجاهل أن نفي تميم
 لا يشتون لها خبرا وما وهم الخبرية في اللفظ يجعلونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر لجزا ان
 تكون لا بمعنى الفعل اي انتفى الاله الا الله وكله من نظير اه (قوله وقال الدماميني) هو الامام محمد بن
 أبي بكر الخزرجي المسالكي نسبة لدمامين بلدة بأعلى صعيد مصر من جملة أشياخه ابن المنير السكندري تلميذ
 ابن الحاجب واتي الشارح بكلام الدماميني للتنبيه على أن تقدير الخبر ليس متفقا عليه بل من الناس من
 يقول انه كلمة الجلالة على ما ستمعه (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني على اعراب الاسم المعظم منها
 والافناظر الجيوش لم يتكلم على اسم لا بالقصد (قوله قال) اي ناظر الجيوش (قوله وهو والكثير ولم يأت الخ)
 اي فصار رفعه مرجحا لمرين الكثرة وعدم اتيان غيره في القرآن (قوله فالاقوال فيه للناس) اي
 البصر بين وأما الكوفيين فبقية ولون في المستثنى بالبعد النفي وشبهه انه معطوف عطف نسق والاحرف
 عطف بمعنى لكن فنشرك في اللفظ لا في المعنى (قوله لا معول على شئ منها) اي لما سبذ كرهه من موجبات
 ضعفها (قوله فهو المشهور) اي الذي كثر فائده لانه قول الاكثر كما في المعنى (قوله وهذا الكلام منه) اي
 من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) اي بل الخبر محذوف (قوله وحينئذ) اي وحين اذا انتفى كونه خبرا

تعين ان يكون رفعه على البدلية واعترض باننا لانسلم التعيين لاحتمال ان يقول ان الامع الله صفة لا اسم لا
والخبر محذوف كما يأتي في بعض الاقوال ويحتمل ان يقول انه بدل والحاصل ان كلامه يحتمل تجويز
الامر من على السوية فن ابن يعين ماذ كره ناظر الجيبش (قوله ثم الاقرب) اي ثم الاولى (قوله ان يكون
البدل من الضمير المستتر في الخبر) انما صح الابدال منه لان الضمير يشمله النفي ايضا وان لم تباشره أداة النفي
وهذا الضمير عائد على اله المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومته في مدلوله المصحح للاستثناء منه فاندفع
ما يقال ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يبطل منه والحال ان البدل في الاستثناء على حكم
الاستثناء فلا يبدل الا فيما يحتمل الاستثناء وحاصل الجواب ان معنى كونه جزئيا انه وضع ليدعم في
معنى والاله المستغرق نفيه معنى وان كان عام باعتبار مدلوله (قوله وقد قيل انه بدل من اسم لا الخ) اي انه
بدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما سادى هذا القول بصيغة التقرير نظر الى ان اعتبار
محل قد زال بوجوب الناسخ في غاية البعد (قوله لان الابدال من الاقرب) اي وهو الضمير المستتر في الخبر
وقوله اولي من الابدال اي وهو اسم لا وعروض هذا الوجه الاول من وجهي الاولوية بان الابدال من
صاحب الضمير اي من مرجعه هو الاصل واما الابدال من الضمير فغلاف الاصل وذلك لان الاسم الظاهر
اصل للضمير فالابدال منه اولي وايضا الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور اولي منه من
محذوف (قوله ولانه لا داعية الخ) حاصله ان جعله بدلا من المنظور فيه للمحل وجعله بدلا من الضمير
منظور فيه للفظ ولا داعي للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعترض بان الابدال من الضمير
منظور فيه ايضا للمحل لاني اللفظ لانه لا تأثير للعامل في لفظه بل في محله لانه معنى فكان الاولى ان يقول
ولانه لا داعي للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله
واجيب بان عرف النحاة انهم لا يطلقون المحل الا فيما يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك ان اله قابل
للأعراب لفظا قبل دخول لعله بخلاف الضمير فانه لا يظهر له اعراب اصلا فيعملوه بمنزلة ما كان ظاهر
الاعراب او يقال مراد الشارح بقوله باعتبار المحل اي باعتبار حكمه زال بالناسخ ولو حظ ومراده باعتبار اللفظ
اعتبار حكم لم يزل بناسخ واله في قولك لاله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فانه لم يزل اعرابه
بناسخ وان كان مبنيا تأمل (قوله باعتبار المحل) اي فزيد بدل من احد باعتبار محله كما ان الا الله بدل من
اله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) اعني مقام احد الازيد ولا احد فيها الازيد وكذا قوله لاله الا الله سواء
جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر او بدلا من اسم لا باعتبار محله (قوله اما في نحو مقام احد الازيد)
اي اما في مقام احد الازيد ونحوه وهو لاله الا الله اذا جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله
وليس ثم ضمير الخ) اي مع ان بدل البعض لا بد من اشتماله على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما مخالفة)
اي في المعنى مع انهم شرطوا موافقة البدل للمبدل منه في المعنى الا ترى الى قولهم اكلت الرغيف ثلثة فان
البدل موافق للمبدل منه في معنى عامله وهو الكل وكذلك ما اكلت الرغيف ثلثة فان البدل موافق للمبدل
منه في معنى العامل وهو عدم الكل (قوله وقد اجيب عن الاول الخ) حاصله ان محل الاحتياج للضمير في
بدل البعض حيث يخاف استثناءه فيربط بالضمير وذلك كما في قبضت المال بعضه فانه لو قيل بعض الاحتمل
ان يكون بعضا مقبلا ويحتمل غيره وهنا قد قام مقام الضمير في ربط البدل بالمبدل منه اللفظي كافية في
دفع توهم الاستثناء فلا يحتاج معها الضمير فقول الشارح والاقرينة مفهومة ان الثاني اي وهو البدل
وقوله قد كان يتناول الاول اي وهو المبدل منه وانما كانت الاقرينة مفهومة لذلك لان اخراج الشيء من
الشيء فرع عن صحته دخوله فيه وبحسب بعضهم في هذا الجواب بان الرباط ما يكون في الصناعة رباطا ولم يعد
احد من التجويز الا في الروابط واجاب السكاكي بجواب آخر وحاصله ان اشتمال بدل البعض على الضمير

ثم الاقرب ان يكون بدلا
من الضمير المستتر في الخبر
المقدور وقد قيل انه بدل
من اسم لا باعتبار محل
الابتداء يعني باعتبار محل
الاسم قبل دخول لا وانما
كان القول بالبدل من
الضمير المستتراولي لان
الابدال من الاقرب اولي
من الابدال لانه لا داعية
الى الاتباع باعتبار المحل
مع امكان الاتباع باعتبار
اللفظ ثم البدل ان كان
من الضمير المستتر في
الخبر كان البدل فيه نظير
البدل في نحو مقام احد
الازيد لان البدل في
المسئلتين باعتبار اللفظ
وان كان من الاسم كان
البدل فيه نظير البدل في
نحو لا احد فيها الازيد
لان البدل في المسئلتين
باعتبار المحل وقد استشكل
الناس البدل فيما ذكرنا
أما في نحو مقام احد الا
زيد فن وجهين احدهما
انه بدل بعض وليس ثم
ضمير يعود على المبدل منه
الثاني ان بينهما مخالفة
فان البدل واجب والمبدل
منه معني وقد اجيب عن
الاول بان الاو ما بعدهما من
تمام الكلام الاول والا
قرينة مفهومة ان الثاني
قد كان يتناول الاول
في علم انه بعضه فلا يحتاج
فيه الى رباط بخلاف نحو
قبضت المال بعضه

أمر أغلبي لا واجب كما قال ابن مالك في الكافية

وكون ذى اشتغال أو بعض صحب بمضمر أو وليكن لا يجب

وانت خبير بان غير الغالب هو ما اذا قام مقام الضمير شئ يفهم ان الثاني بعض الاول اذ كون بدل البعض خاليا من الضمير ومما يقوم مقامه لم يوجد أصلا وحينئذ نفاذ كره السككاني جوابا عن ما قاله الشارح لانه مغاير له كما يوهمه كلام السككاني (قوله وعن الثاني الخ) حاصله أن قولهم يجب في البدل الموافقة مع المبدل منه مرادهم توافقهما في عمل العامل فاذا كان يعمل الرفع في الاول فلا بد أن يعمل في الثاني وهكذا وليس مرادهم أنه يجب توافقهما في المعنى اذ لا يجب ذلك وحينئذ فتخالفهما هنا بالنفي والاثبات لا يضر لان المدار في البدل على الاشتراك في العامل وهو حاصل لان العامل في نحو ما قام أحد الازيد وهو وقام وهو عامل للرفع في كل من المبدل منه والعامل والحاصل اننا لم أن المخالفة بالنفي والاثبات تضر في البدل بل تصح البدلية مع وجودها لان البدلية منظور فيها من حيث عمل العامل لان من حيث الحكم والمعنى الاستفادة من العامل ولا يتأخر ضرر المخالفة المذكورة الا لو كان يشترط الموافقة في الحكم ونحن لا نقول بذلك (قوله لان مذهب البدل) اى طريقته (قوله والثاني في موضعه) اى فالحكم وان توجه ابداه للمبدل منه لكن المنظور له في الحقيقة توجهه للمبدل فاذا قامت قام زيد أخوك لم يكن المقصود تعلق القيام بالذات من حيث التعبير عنها بزيد بل من حيث التعبير عنها بأخوك لان البدل هو التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هذا كلامه وانت خبير بان هذا يقيد أنه لا بد في البدل من الموافقة في الحكم وان المخالفة بالنفي والاثبات مضره فيعبر على ما قدمه من أن المنظور له في البدل الموافقة في عمل العامل فقط فتأمل وبهذا كما قاله في حق شرط البدل موافقة للمبدل منه في النسبة المعنوية والجواب عن اختلافهما بالاجاب والسلب في مقام احد الازيد ونحوه ان يقال ان البدل والمبدل منه هنا قد اتحد في النسبة بعد ابطال النفي بالا لانه بعد ابطاله بالا صارت النسبة واقعة فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذان جملة كلام ناظر الختمش الذي نقله الدماميني وأتى به استدلالا على ان اختلاف البدل والمبدل منه بالاجاب والنفي لا يضر كما قال السككاني واعترض بان ابن الضائع جعل البدل في مقام احد الازيد ولا يزيد وحده وحينئذ فتخالف بين البدل والمبدل منه فالاحسن ما قاله الشيخ المولى ان هذا كلام آخر لا دليل لما قبله خلافا للسككاني ثم ان ابن الضائع يقول ان الازيد ليس يبدل كل ولا يبدل بعض ولا يبدل اشتغال بل هو شبهه يبدل الكل وكلام الشارح اول اصريح في ان زيدا يبدل بعض وحينئذ فيكون كلام ابن الضائع لا موقع له هنا نعم نقله مجرد فائدة (قوله وانما الازيد هو الاحد الذي نقيت عنه القيام) اى ان المجموع عن الاوزيد هو البدل لا زيد فقط وانما كان المجموع بدلا لان الابعنى غير فاذا قلت ما قام احد الازيد فالمعنى ما قام احد غير زيد ولا شك ان غير زيد يبدل للاراد من الاحد المنفى اذ هو ما عدا زيدا (قوله أشبهه ببدل الشئ من الشئ) اى الذى هو وبدل الكل من الكل وقوله أشبهه ببدل الشئ من الشئ اى وليس ببدل شئ من شئ حقيقة لان شأن ببدل الشئ من الشئ الاتحاد الذاتين كقولك جاء زيد أخوك وهذه مقود ههنا لان مدلول أحد أعم من مدلول غير زيد لان مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة لزيد وهو أخص من مدلول أحد لصدقته زيد لكنه لما كان يصح حلول غير زيد لفظا بحل أحد والحال انه لا يصدق عليه صابط بدل البعض ولا الاشتغال حصل له الشبهه من هذه المحيضية ببدل الشئ من الشئ (قوله من بدل البعض) هذاهو المفضل عليه فهو متعلق بأشبهه (قوله وقال) اى ابن الضائع في محل آخر (قوله ليس من تلك الابدال الخ) اى وهى بدل الكل من الكل وبدل البعض من الكل وبدل الاشتغال وهذا الكلام موافق لقوله اولا البدل في الاستثناء أشبهه ببدل الشئ من الشئ لان هذا يقيد أنه ليس واحدا من الثلاثة

وعن الثاني بانه بدل من الاول في عمل العامل وتختلفهما بالنفي والاجاب لا يمنع البديلية لان مذهب لبدل أن يجعل الاول كانه لم يذكر والثاني في موضعه وقد قال ابن الضائع اذا قلنا ما قام أحد الازيد فلا يزيد هو البدل وهو الذى يقع في موضع احد فليس زيد وحده بدلا من احد قال وانما الازيد هو الاحد الذى نقيت عنه القيام فالازيد يبدل للاحد الذى عينت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا البدل في الاستثناء أشبهه ببدل الشئ من الشئ من بدل البعض من الكل وقال في موضع آخر لوقيل ان البدل في الاستثناء قسم على حدته ليس من تلك الابدال التى تبينت في غير الاستثناء اى كان وجهها

نحو لا أحد دفعها الا زيد

فوجه الاشكال فيه ان
 زيد يبدل من أحد وانت
 لا يمكنك ان تحمله محله
 وقد اجاب الشلو بين عن
 ذلك بان هذا الكلام
 انما هو على توهم ما فيها
 أحد الا زيد اذا المعنى
 واحد وهذا يمكن فيه
 المحلول بان تقول ما فيها
 الا زيد انتهى وهو كلام
 حسن قال الدماميني وعلى
 قول الشلو بين فتكون
 كلمة الحق على معنى
 لا يستحق العبادة أحدا
 الله سبحانه وتعالى وهذا
 يمكن فيه احوال البديل
 محل البديل منه بان تقول
 لا يستحق العبادة الا الله
 اه قال ناظر الجديس وأما
 القول بالخبرية في الاسم
 المعظم فقد قال به جماعة
 ويظهر لي أنه أرجح من
 القول بالبدلية وقد ضعف
 القول بالخبرية بثلاثة
 أمور وهي انه يلزم من
 القول بذلك كون خبر
 لا معرفة ولا لا تعمله في
 المعارف وان الاسم المعظم
 مستثنى والمستثنى لا يصح ان
 يكون عين المستثنى منه لانه
 لم يذكر اليبين به ما قصد
 بالمستثنى منه وان اسم لا
 عام والاسم المعظم خاص
 والخاص لا يكون خبرا
 عن العام لا يقال الحيوان
 انسان والجواب عن هذه
 الامور اما الاول فهو انك

المذكورة (قوله وهو الحق) اي الموافق للصواب وقوله اه اي كلام ابن الضائع (قوله وأما في نحو
 لا أحد دفعها الا زيد) ومثله لاله الا الله اذا جعل الله بدلا من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ وهو هذا
 مقابل لقوله سابقا ما في نحو مقام أحد الا زيد (قوله وانت لا يمكنك ان تحمله محله) اي لان لا تعمل في
 معرفة وهو هذا الاعتراض ببناء ناظر الجديس على ان حلول الثاني محل الاول أمر لازم في البديل وقد يمنع ذلك
 لجواز عجبتي هند حسمها وعدم جواز عجبتي حسمها تأمل (قوله وقد اجاب الشلو بين الخ) حاصله ان
 الابدال في هذا الكلام أعني لا أحد دفعها الا زيد انما يصح لتوهم ان هذا التركيب هو ما فيها أحد الا زيد اي
 لتوهم ان هذا التركيب الذي فيه لاهو هو هذا التركيب الذي فيه ما لا يتحد معناه ما وحينئذ فيجبر في هذا
 التركيب المعبر فيه بالأحكام التركيب المعبر فيه بما في كذا جاز العطف على التوهم لوجود حرف الجر في
 قولك است قائما ولا فاعدا حاز البديل على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف الفهم كذا قرر شيخنا
 كلام الشلو بين ونحوه في السكاني والمشاوي وقال الشيخ يس حاصل ما قاله الشلو بين كما يتبادر من كلامه
 ان لا معنى ما وما تدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بان هذا يقتضي جواز دخول لا على المعرفة في هذا
 التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه المحلول) اي حلول زيد محل أحد (قوله انتهى) اي جواب
 الشلو بين وقوله وهو كلام حسن يحتمل رجوعه لما سبق من كلام ناظر الجديس ويحتمل رجوعه لمخصوص
 جواب الشلو بين وعبارة الدماميني وهذا يمكن فيه المحلول بان تقول ما فيها الا زيد وهو جواب حسن هذا
 كلام ناظر الجديس فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن راجعا لجواب الشلو بين والمستحسن له ناظر
 الجديس لا الدماميني ولا الشارح خلافا لما يوهمه كلامه (قوله فتكون كلمة الحق) اي الحكمة الدالة على
 المعنى الحق اي الثابت في الواقع وهي لاله الا الله (قوله على معنى لا يستحق الخ) فيه نظر بل على قول
 الشلو بين تكون كلمة الحق على معنى ما لاله الا الله او ما في الوجوده الا الله فيمكن الاحلال ايضا وذلك
 لان محصل كلام الشلو بين على ما قاله الشيخ يس أنه انما صح الابدال في قولك لا أحد دفعها الا زيد لكون
 لا بمعنى ما وهي تدخل على المعرفة وغيرها وعلى ما قاله غيره لتوهم ان ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا
 (قوله انتهى) اي كلام الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجديس (قوله فقد قال به جماعة) اي
 فاصل الجملة عندهم لاله الله فالله مبتدأ أو الله خبره ثم دخلت لا فتنبخت مبتدأ وصيرته اسما لها ولما
 كان الكلام قبل دخول لا محصورا من حصر المبتدأ في الخبر لان الجملة المعرفة الطرفين تفيد الحصر احتيج
 للآتيان بالاعند دخول لا لاجل بقاء الحصر فانه حينئذ اسمها والا الله خبر عن المبتدأ المركب من لا واسمها
 (قوله ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية) اي لانه أقل تكلفا من القول بالبدلية لاحتياجه لحذف
 الخبر (قوله وقد ضعف القول بالخبرية بثلاثة) اي ثلاثة أمور ويضعفه ايضا ان المعنى المقصود من
 الحكمة المشرفة نفي الوجود عما سوى الله من الآلهة لانها لا ترد على المشركين المعتقدين وجود آلهة غير
 الله وليس المقصود منها نفي مغايرة الله عن كل اله الذي يقبده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال
 السعد وهو يقيد ان لا تكون حينئذ بمعنى غير وان النفي انما تسلط على ذلك (قوله لا يصح ان يكون عين
 المستثنى منه) اي ومقتضى الخبرية أنه عينه لان خبر لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدأ في المعنى
 والحاصل ان الخبر عين المبتدأ في المعنى وهذا لا يصح ذلك لان الخبر هنا مستثنى والمبتدأ مستثنى منه والمستثنى
 لا يصح ان يكون عين المستثنى منه لان المستثنى ميبين لما قصد بالمستثنى منه والمبين يجب مغايرته للمبين اذ
 الشيء لا يبين نفسه (قوله والخاص لا يكون خبرا عن العام) اي لان مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص
 مع كونه أقل افراد للعام مع كونه أكثر افراد ذلك باطل (قوله لا يقال الحيوان انسان) أي اذا جعلت
 ال للاستغراق وأما ان جعلت ال للحقيقة والقضية فهو له في قوة الجزئية وهي صادقة بقدر صح ان يقال

قبل دخول لا وقد عمل ذلك بان شبهها بان ضعف حين ركبت وصارت بجزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل شيئا ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم أيضا لكن ابقى عملها في اقرب المعمولين وجعلت هي مع مع موهبا بمنزلة المبتدأ والخبر بعدهما على ما كان عليه من التجرد وان كان كذلك لم يثبت عمل لافي المعرفة وأما الثاني فلان اسم لم ان اسم لا هو المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان خبرا كان الاستثناء مفرغا والمفرغ هو الذي لم يكن المستثنى منه فيه مذكورا نعم الاستثناء فيه انما هو من شيء مقدر لصفة المعنى ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا ولا خلاف يعلم في نحو ما زيد الا قائم ان قائم خبر عن زيد ولا شك ان زيد فاعل في قوله ما قام الا زيد مع انه مستثنى من مقدر في المعنى اذ التقدير ما قام احد الا زيد فعلى هذا لا منافاة بين كون الاسم المعظم خبرا عن اسم قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظورا فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظورا فيه الى جانب المعنى

ذلك قوله قد عرفت مذهب سيبويه اي واما على قول الاخفش القائل بعمل لافي الخبر كالاسم فالخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عاملة في خبره معرفة على كلا القولين (قوله وانه) اي الخبر (قوله بما كان مرفوعا به) قبل دخول لا اي وهو المبتدأ (قوله ضعف حين ركبت) هذا يشعر بان صلة البناء التركيب وهو احد قولين تقديما (قوله ومقتضى هذا) اي ما ذكر من ان جزء الكلمة لا يعمل (قوله لكن ابقى عملها في اقرب المعمولين الخ) اعترض بان سيبويه لم يقل بعملها في الاسم ولا في الخبر بل يرى ان الماركة لا تعمل أصلا لافي الخبر ولا في الاسم لان جزء الشيء لا يعمل فيه فعنده ان الماركة ركبت مع الاسم بنى الاسم على الفتح ولا محل له من الاعراب ثم ان مجموع علام اسمها في محل رفع بالابتداء والخبر بعدهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع عما كان مرفوعا به قبل دخول لا وهو المبتدأ واما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعمل ذلك بان تركيبها مع الاسم اضعف شبهها بان فورد عليه ان مقتضى ذلك ان لا تعمل في الاسم فأجاب بانها انما عملت في الملاصقة لها فقد علمت ان سيبويه لا يريد عليه بحث ولا يحتاج لجواب والذي يريد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل في النكرة وهذا على مذهب ابن مالك واما على مذهب سيبويه فلا عمل لها أصلا (قوله كان الاستثناء مفرغا) اي لما تقرران الا اذا توسطت بين المسندين كان الاستثناء مفرغا فكون ما قبل الاعمال فيهما بعدها وما بعدها مخرج من مقدر قبل الاقبا بعدد الاله حائتان حالة اخرج وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج وبالنسبة لاله معمول لانه خبر عنه (قوله نعم الاستثناء فيه الخ) فيه انه لا محل لهذا الاستدراك فكان الاولى ان يقول وانما هو من شيء مقدر اي وحينئذ فالاصل لاله موجود الا الله فقول الله الاستثناء من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله لصفة المعنى) اي وانما سجعنا الاستثناء من مقدر لاجل صحة المعنى مفاده انه لا يصح المعنى بدون ملاحظة ذلك المقدر وليس كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن الاله من غير ملاحظة الاستثناء من ذلك المقدر والمعنى لاله غير الله فكان الاولى للشارح ابدال قوله لصفة المعنى بقوله لمحق الاستثناء من كون المستثنى غير المستثنى منه والحاصل ان صحة المعنى حاصله من حيث الاسناد والخبرية والاتفات للمقدر وانما هو لاجل الوفاء بقاعدة ان المستثنى يجب معايرته بالمستثنى منه (قوله ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا) اي من حيث الاعراب بحيث يجعل خبرا وفعلا (قوله في نحو ما زيد الا قائم الخ) هذا انظر لما الكلام بصدده (قوله منظورا فيه الى جانب اللفظ) اي من غير اعتبار شيء مقدر زائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) اي لاجانب التقدير وهو هذا لا ينافي ان المعنى المقصود والخبرية والحاصل ان الاعتراض الثاني في كلام الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يقيد انه عين المبتدأ وهو الاله وجعله مستثنى بقية صدده هو هذا تناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل ما اجاب به الشارح ان الجهة منفة لانه لا يخبر به بالنظر لاله والاستثناء بالنظر له محذوف اي للضمير المستتر في المحذوف واعترض بان الضمير الراجح للاله هو عين الاله فرجح الامر الى ان الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لان مقتضى كون الاله مرجع الضمير المستثنى منه ان يكون غير الله ومقتضى كونه مخبرا عنه بان الله انه عين الله واجيب بان في جانب الخبرية يلاحظ الا من جهة الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك ان الاله المخصوص وهو الموصوف في الواقع بالمعايرة لله هو عين الخبر واما في جانب الاستثناء فلاحظ ان الاله عام والله فرد منه فحصل التعمير ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله واما الثالث الخ) حاصله ان قولهم المخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا جعل المخاص على جميع افراد العام بحيث يصير المعنى جميع افراد العام هي

هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصود هنا ان هذا الامر العام الذي هو الاله لم يتحقق خارجي غير هذا
 الفرد الخاص وهو الله وان كان بحسب مفهومه عام فالامر الى ان محل امتناع الاخبار بالخاص عن
 العام اذا كان على وجه الايجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لصحة ما المحيوان انسان اى ليس كل
 فرد من أفراد الحيوان انسانا ولا الاله الاله من هذا القبيل وذلك لان المقصود سلب الاله وعدم تحققه في
 الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصيص هذا الفرد المعين بوصف الالهية (قوله لان العموم منفي)
 اى لان ذا العموم وهو الاله منفي (قوله والكلام) اى وهو الاله الاله انما سبق لنفي العموم الاولى انما
 سبق لعموم النفي لان الاستثناء دليل على عموم السلب لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر
 المذكور) عطف على نفي اى انما سبق لنفي العموم ولتخصيص الخبر المذكور اى وهو الله (قوله بواحد
 من أفراد ما دل عليه اللفظ العام) اى وهو الله ومقاده ان الله متصف بذات فرد من أفراد الاله فتكون
 الذات متصفة بذات فرد من أفراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله
 بواحد على حذف مضاف اى بوصف واحد من أفراد الخ وذلك الوصف هو الالهية اى المعبودية بحسب
 والحاصل ان الكلام انما سبق لعموم النفي ولتخصيص الخبر الذي هو الكلمة المشرفة بوصف واحد
 مما دل عليه اللفظ العام وهو الالهية لان وصف الالهية انما هو في نفس الامر لدلول الكلمة المشرفة
 (قوله وانما هي بمعنى غير) اى فهي اسم صفة لاله ولفظ الجملة مضاف اليها ولما كانت على صورة
 الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها (قوله باعتبار المحل) اى قبل دخول الناسخ وهو لا لان الرفع مرفوع
 بالابتداء قبل دخول لا (قوله ولا يفيد التركيب حينئذ) اى ولا يفيد التركيب الامر الثاني الذي هو ثبوت
 الالهية لله حين اذ جعل الاله صفة وانما يفيد الامر الاول وهو نفي الالهية عن غير الله وقد يقال قوله ان
 المقصود من هذا الكلام امران الخ ان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والافلقائل ان يمنع ذلك ويذعي
 ان المقصود من هذا الكلام نفي الالهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم المشركون الوهيتها
 واما اثبات الالهية لله فلا يمتنع فيه بدليل واثن سألهم من خلق السموات والارض ليقول الله
 والحاصل ان نفي الالهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت الالهية لله لا نزاع فيه ولا نسلم ان الامر المتفق
 عليه مقصود من هذا الكلام بل المقصود منه انما هو المتنازع فيه سلمنا ان كلامهم مقصود فقول ان
 نفي الالهية عن غير الله دل عليه اللفظ من حيث ذاته ودل ايضا على ثبوت الالهية لله بالعرف فقول
 الشارع ولا يفيد التركيب حينئذ فيه نظر الا ان يقال المراد ان لا يفيد التركيب من حيث ذاته فلا ينافي
 انه يفيد من حيث العرف تأمل (قوله أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان دلالة
 الكلمة المشرفة على ثبوت الالهية لله على القوانين السابقة وهما القول بالبدلية والقول بالخبرية
 بالمنطوق لا بالمفهوم وليس كذلك بل دلالتها على ذلك بالمفهوم حتى على القوانين المذكورين كما لا يخفى
 والحاصل ان كلام الشارع مبني على ان ثبوت الحكم لما بعد الا في الحصر منطوق وهو مذهب الامام
 القرافي والشيрази وجماعة من المحققين وليكن المشهور خلافه وانما مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ)
 جواب عما يقال ما المانع من اعتبار دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب ان نفي
 اعتبار المفهوم خلاف الالف والمقصود ان تركيب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان
 مفهوم لقب الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم ختمه بواحد منها مما مع ان جعل اللفظ غير ورفع
 ما بعدها على الصفة يبين انه مفهوم صفة ولا وجه للتردد قلت موجب التردد هو ان الالف وان كانت بمعنى
 غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردد هل هي صفة لانها بمعنى غير وغير بمعنى مغاير
 او هو لقب لانه ليس من المشتقات في شيء فهو الى اللقب الذي هو اسم ذات أقرب والحاصل ان التردد من

لان العموم منفي والكلام
 انما سبق لنفي العموم
 وتخصيص الخبر المذكور
 بواحد من أفراد ما دل
 عليه اللفظ العام وأما
 الأقوال الثلاثة الأخيرة
 التي لا معول عليها فاحدها
 ان الالف استثناء
 وانما هي بمعنى غير وهي
 مع الاسم المعظم صفة
 لاسم لا باعتبار المحل ذكر
 ذلك الشيخ عبدالقاهر
 الجرجاني عن بعضهم
 فالتقدير لاله غير الله
 تبارك وتعالى في الوجود
 ولا شك ان القول بان
 الالف هذا التركيب بمعنى
 غير ليس له مانع يمنع من
 جهة الصناعة النحوية
 وانما يمنع من جهة المعنى
 وذلك ان المقصود من
 هذا الكلام امران نفي
 الالهية عن غير الله
 تبارك وتعالى واثبات
 الالهية لله تبارك وتعالى
 ولا يفيد التركيب حينئذ
 فان قيل يستفاد ذلك
 بالمفهوم قلنا أين دلالة
 المفهوم من دلالة المنطوق
 ثم هذا المفهوم ان كان
 مفهوم لقب فلا عبرة به
 اذ لم يقل به الا الدقاق
 قلت وقد قال به بعض
 الحنابلة ايضا وان كان
 مفهوم صفة فقد عرفت
 في اصول الفقه انه غير
 مجمع على ثبوته فقد تبين
 ضعف هذا القول لا محالة

حيث النظر للفظ الاومن حيث النظر لمعناها فن حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لكونها
 بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي صفة (قوله) وينسب للزخشمري مقتضى قوله وينسب للزخشمري
 انه لم يثبت عنده ان هذا القول له لکن قد جزم في المعنى بان هذا القول له لکن لا في كشافه بل في تأليفه
 مقرمه تعلق بكلمة الشهادة فزعم فيه ان أصل الله له وهذا لا يقيدني الوهية غير الله فلما احتج بقصر
 الالوهية على الله اتي بطريق المحصر وهي لا والاول من المعلوم انه في حال التصير بالاية قدم المحصور عليها
 ويؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لاله الا الله وكذا يقال في نظائره
 نحو لاقى الاعلى ولا سيف الا ذوالفقار وهذا هو التقرير الذي اشار له اشار ح بقوله وقد قرر ذلك اي وقد
 قرر الزخشمري ذلك القول بتقريره للنظر فيه مجال وحاصل اعراب الكلمة المشرفة على هذا القول ان لا
 نافية للجنس واله خبر مقدم مبنى على الفتح لتركيبه مع لاقى محذوف والاداة حصر ملغاة لا عمل لها والله
 مبتدأ مؤخر مرفوع بضمه ظاهرة (قوله) للنظر فيه مجال اي للبحث فيه مدخل بان يقال لو كان لاله الا الله
 من باب المبتدأ والخبر وان الخبر مقدم على المبتدأ لم يصح قولهم لاط العاجب الا لا يزيد بالانصب ويتعين
 ان يقال لاطالع جبلا لا يزيد بالرفع اذ لوجه انصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بانصب لا بالرفع
 فقولهم ذلك بانصب يبعد كونه من باب المبتدأ والخبر لا يقال ان نصب طالع اسبب كون لا عاملة عمل
 ليس فطالعا خبر مقدم وزيد اسمها مؤخر لانه قول شرط عملها عمل ليس الترتيب وان لا ينتقض النفي بالا
 وان لا يكون احدهم معموليها معرفة ولا شك ان قولنا لاطالع العاجب لا يزيد فاقد للشرط الثلاثة (قوله) ولا
 يخفى ضعف هذا القول اي للنظر الذي اشار له بقوله للنظر فيه مجال (قوله) وانه يلزم منه الخ فيه ان
 الزخشمري مصرح بذلك ومتخذ لذلك مذهبا ويمنع المحصر في قولهم لا يبنى مع لا المبتدأ او حينئذ فلا يصح
 قوله وانه يلزم منه الخ المقيدان هذا امر لازم له والحال انه ليس معترفا به مذهبا (قوله) وهي لا يبنى معها الا
 المبتدأ اي ان الشأن ان الذي يبنى مع لا هو المبتدأ وعلى كلام الزخشمري يلزم بناء الخبر معها الا المبتدأ (قوله)
 ثم لو كان الامر كذلك اي كما قال الزخشمري من ان لاله الا الله من باب المبتدأ والخبر والخبر مقدم على
 المبتدأ (قوله) لم يجز النصب اي لان النصب ينافي كونه من باب المبتدأ والخبر (قوله) وقد جوزوه كما
 سيأتي اي فتجوز يزعم للنصب يرد على الزخشمري وفيه ان الزخشمري انما تعرض لتوجيه الرفع الذي هو
 الاكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوزوه بوجهه بتوجيهه آخر وليس يجب ان يكون
 الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع (قوله) مرفوعا به اي على انه نائب فاعل سد مسد الخبر
 وحاصل اعراب على هذا القول ان يقال لانية للجنس واله اسمها منصوب والاداة حصر ملغاة والله نائب
 فاعل سد مسد الخبر (قوله) من اله اي ماخوذ من اله بفتح اله مزولة اللام واله اسم (قوله) اي عبد بفتح العين
 والباء والذال واذا كان اله ماخوذا من اله بمعنى عبد فيكون معناه مألوه اي معبود بحق فكأنه قيل
 لا معبود بحق الا الله والله نائب فاعل معبود (قوله) ليس بوصف اي صرح بيل هو جامد وان كان وصفا
 تأويلا والذي يكتب في مرفوعه عن الخبر انما هو الوصف الصريح لانه هو الذي يستحق العمل بخلاف غير
 الصريح فلا يستحق العمل وان كان وصفا في المعنى (قوله) ثم لو كان اله عامل الرفع اي ثم على تسليم ان اله
 عامل الرفع في الاسم الواقع بعده كلفظ الجلالة هنا (قوله) لوجب اعرابه اي اعراب اله (قوله) لانه مطول
 اي اتصل به شيء من تمام معناه وعندهم ان اسم لا اذا اتصل به شيء من تمام معناه بان كان مضافا وشبهها
 بالمضاف بان عمل فيما بعده رفعا ونصبا يسمى مطولا ومطولا ويعرب منوناهنا له قد عمل الرفع فيما
 بعده فهو وشبهه بالمضاف فكأن حقه ان ينصب وينون (قوله) بان بعض النحاة الخ اي ان قولهم اسم لا اذا
 كان مطولا فانه يجب نصبه مع التنوين يعني عند الجمهور وعند الاقل وهم البغداديون المطول يجب نصبه

القول الثاني وينسب
 للزخشمري ان لاله في
 موضع الخبر والاله في
 موضع المبتدأ وقد قرر
 ذلك بتقريره للنظر فيه
 مجال ولا يخفى ضعف هذا
 القول وانه يلزم منه ان
 الخبر يبنى مع لا وهي لا
 يبنى معها الا المبتدأ ثم لو
 كان الامر كذلك لم يجز
 النصب في هذا التركيب
 وقد جوزوه كما سيأتي
 والقول الثالث ان الاسم
 المعظم مرفوعا به كما
 يرفع الاسم بالصفة في
 قولنا اقام الزيدان
 فيكون المرفوع قد انضى
 عن الخبر وقد قرر ذلك
 بان اله اسم مألوه من
 اله اي معبود فيكون الاسم
 المعظم مرفوعا على انه
 مفعول اقيم مقام الفاعل
 فاستغنى به عن الخبر كما
 في قولنا ما مضروب الا
 العميران وضعف هذا
 القول غير خفي لان اله اسم
 ليس بوصف فلا يستحق
 عملا ثم لو كان اله عامل
 الرفع فيما يليه لوجب
 اعرابه وتنوينه لانه
 مطول اذ ذلك وقد اجاب
 بعض الفضلاء عن ذلك
 بان بعض النحاة يجيز
 حذف التنوين

ولا يتعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الأقل (قوله في مثل ذلك) أي المطول
 (قوله وعليه) أي على مذهب البعض يحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم وأجاب الجمهور بالقائلون
 بوجوب تنوين المطول بأنكم متعلق بالخبر المحذوف أي لا غالب كائن لكم وليس متعلقا بغالب والاسم
 حينئذ مفرد لا مطول فقوله وعليه يحمل الخ غير لازم لما علمت (قوله ولا تعلم أن أحد الخ) أي وحينئذ فلا
 يصح التخريج على مذهب الأقل المحوزين لحذف التنوين وقد يقال إن عدم التنوين في لاله الأله
 للتعبير بتلك الكلمة على هذه الهيئة وأما باعتبار القاعدة التخوية فيحوز التنوين فقوله أن الذي يجيز
 حذف التنوين يجيز إثباته مسلم وإثباته متأق في لاله الأله بالنظر للقواعد التخوية ولكن منع منه ما
 شرعى وهو التعبير تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وطاصله أن رفع الاسم المعظم
 المبدل من الضمير في الخبر المحذوف أو من الاسم لبا اعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه خبر
 المربك من لا واسمها أو على أن الأله صفة لاسم لبا اعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه صفة
 على أنه نائب فاعل سد مسد الخبر هذا حاصل ما تقدم للشارح وكلها أقوال للبصر بين وأما الكوفيون
 فيقولون أنه معطوف بالأعلى اسم لبا اعتبار محله قبل دخول الناسخ كما تقدم (قوله في الخبر المقدر) أي من
 مادة الوجود أو من مادة الأمكان (قوله صفة لاسم لا) أي باعتبار محله لأنه مبني على الفتح في محل نصب
 وصفة المنصوب منصوب (قوله إذا كان كذلك) أي إذا كان الابعني غير (قوله لا يكون الكلام دالا
 بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله) أي وانما يكون دالا بمنطوقه على نفي الألوهية عن غير الله وأما دلالة
 ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم فهو بالمفهوم ولا يناسب أن يكون المقصود الأعظم مدلولاً
 عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم المبرك صفة لاسم لا مردوداً
 لما يلزم عليه من كون المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق هذا
 حاصله وقد يقال لا نسلم أن المقصود الأعظم ثبوت الألوهية لله بل نفي الألوهية عن غير الله لأنه المتنازع فيه
 بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آلهة غير الله ونحن نفي آلهة غيره وأما ثبوت الألوهية لله تعالى
 فهذا غير أعظم لأنه لا نزاع في ذلك بيننا وبينهم قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن
 الله ولا عبرة بجنات المعطلة الذين عطوا المصنوع عن الصانع لمخافة الدليل العسقى وذلك لما مر أن
 الحادث لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع المساواة والرجحان (قوله والمقصود الأعظم ثبوت
 الألوهية لله) أي وغير الأعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أي على ما ذكر من كون الكلام لا يكون
 دالا بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم (قوله وأما توجيه الأول) أي وهو النصب
 على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدم (قوله فقالوا فيه مرجوح) أي والراجح الرفع (قوله وكان حقه أن
 يكون راجحاً) أي وأنا أقول حقه الخ أي أن العلماء قالوا أن النصب مرجوح وأنا أقول حقه أن يكون
 راجحاً وذلك لأن المشاكلة بين ما قبل الأوامر بعدها في الأعراب تارة تحصل في الكلام الغير الموجب مع
 الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة لا تحصل مع واحد منهما ما تارة تحصل بالاتباع ولا تحصل
 بالنصب على الاستثناء ففي الأول يستوى النصب على الاستثناء والبدل كما إذا قلت ماضر بت القوم إلا
 زيداً فيجوز جعل الأزيد منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البدل من القوم لأن المشاكلة
 حاصله على كل منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما إذا قلت ما قام القوم إلا
 زيداً إذا بدلت زيداً من القوم حصلت المشاكلة بينهما وإن نصبت زيداً على الاستثناء فانت المشاكلة وفي
 القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على الأبدال كما إذا قلت لا أحد إلا زيداً فإذا جعلت زيداً
 بدلاً أو منصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الأعراب فيما قبل الأول لكن النصب أولى ومثل لا

في مثل ذلك وعليه يحمل
 قوله سبحانه وتعالى لا غالب
 لكم اليوم من الناس ولا
 تريب عليكم وفي هذا
 الجواب نظر لأن الذي
 يجيز حذف التنوين في
 مثل ذلك يجيز إثباته أيضاً
 ولا نعلم أن أحداً أجاز
 التنوين في لاله الأله
 هذا آخر الكلام على
 توجيه الرفع وأما النصب
 فقد ذكرناه توجيهين
 أحدهما أن يكون على
 الاستثناء من الضمير في
 الخبر المقدر الثاني أن
 يكون الأله صفة لاسم
 لا أما كونه صفة فهو
 لا يكون إلا أن كانت لا
 بمعنى غير وقد عرفت أن
 الأمر إذا كان كذلك لا
 يكون الكلام دالا
 بمنطوقه على ثبوت
 الألوهية لله تبارك وتعالى
 والمقصود الأعظم هو
 إثبات الألوهية لله تعالى
 بعد نفيها عن غيره وعلى
 هذا فممتنع هذا توجيهه
 أعني كون الأله صفة
 لاسم لا وأما توجيهه
 الأول فقالوا فيه مرجوح
 وكان حقه أن يكون
 راجحاً

أحد الأزيد إلا الله فيكون النصب فيه أرجح هذا حاصله به بقى شيء آخر وهو أن قوله فقالوا إلى النحاة
 فيه أنه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً بقدر أن يكون النصب راجحاً هذا من عندياته ومن استظهاراته
 وأن النحاة لم يقولوا به وإنما قالوا بمرجوحيته وقوله بعد ذلك فن ثم قالوا إذ لم تحصل مشاكلة في الاتباع كان
 النصب أولى قالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب الخ بقدر أن راجحية النصب مقولة لهم في عبارة الشارح
 تناف حيث نسب للنحاة أو لا القول بمرجوحية النصب ثم نسب لهم ثانياً راجحيته (قوله لأن الكلام غير
 موجب والمقتضى لعدم راجحية البديل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لأن الكلام غير موجب راجعاً لقوله
 فقالوا فيه أنه مرجوح أي قالوا إن النصب مرجوح لأن الكلام غير موجب أي والاستثناء من غير
 الموجب يجوز فيه النصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجعاً
 لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً في الكلام أف وشر مرتب واختار بعضهم جعل قوله لأن الكلام الخ
 علة لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً وقوله والمقتضى الخ من تمام ذلك التعديل والواو فيه وواو الحال (قوله
 والمقتضى لعدم راجحية البديل) أي على النصب على الاستثناء (قوله أن الترجيح) أي ترجيح البديل على
 الاستثناء (قوله لمحصل المشاكلة) أي موافقة ما قبل إلا ما بعده في الحالة الاعرابية (قوله حتى لو
 حصلت المشاكلة في تركيب) أي بغير التبعية كالنصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استوى) أي
 الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لأن الأصل النصب على الاستثناء (قوله فن ثم)
 أي فن أجل أن العلة في ترجيح الاتباع على النصب على الاستثناء في مقام القوم الأزيد حصول المشاكلة
 على الاتباع فقط وفي استواء الأمرين في قولنا ما ضربت القوم الأزيد حصول المشاكلة على كل منهما ما
 (قوله إذ لم تحصل مشاكلة في الاتباع) أي ولا في النصب على الاستثناء كما في لأحد الأزيد أو لا الله
 وذلك لعدم ظهور الأعراب فيما قبل إلا (قوله وفي هذا التركيب) أي وهو لا الله الله (قوله ونقل عن
 الأبيدي) بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة وكسر الدال وأتى بكلامه دليلاً على أنه إذ لم يكن في الاتباع
 مشاكلة فالأرجح النصب قياساً وإن كان مرجوحاً سمعاً (قوله أحسن من رفعه على البديل) أي لأن الأ
 من أدوات الاستثناء فتعمل النصب ولا يعدل عن عملها النصب لغيره كالاتباع إلا النكتة كما مشاكلة ولا
 مشاكلة هنا لأن البديل منه سواء كان الضمير المستتر في الخبر أو اسم لبايعتبار الخ لم يظهر فيه أعراب (قوله
 والذي يقتضيه النظر الخ) حاصله أن الذي يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكريم على الاستثناء
 وامتناع رفعه أيضاً على البدلية سواء جعل بدلاً من الضمير المستتر في الخبر أو من اسم لبايعتبار محله قبل
 دخول الناسخ ويتعين رفعه على الخبرية كما هو القول الثاني من أقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل
 أنه ذكر للنصب توجيهين فأبطل فيما مر أحدهما وهو الوصفية وأبطل هنا الثاني وهو النصب على
 الاستثناء وذكر أن للرفع خمسة أوجه أبطل فيما تقدم منها ثلاثة وهي ما عدا البدلية والرفع على الخبرية
 ثم أبطل هنا البدلية فتعين فيه الرفع على الخبرية وقوله والذي يقتضيه النظر أي السديد حذف الصفة
 للعلم بها وأن الـ لا يكمل والأفقاله غيره مما اقتضاه النظر أيضاً لأن ما قاله نظري المقصود من الكلمة
 المشرفة ولا اتها على وجه أكمل ومتفق عليه بخلاف نظريه ثم إن هذا الذي ذكره هنا بيان لما اختاره
 أولاً حيث قال ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية (قوله أن النصب) أي على الاستثناء وقوله بل ولا
 البديل أي بل ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقر بذلك الخ) أي تقر بإبطال النصب والبدلية
 وحاصله أن الاستثناء إما من كلام تام موجب وإما من كلام غير موجب وإما من كلام غير تام وغير
 موجب فالأقسام ثلاثة وفي القسم الثالث إمامان يلاحظ المستثنى منه المقدر ولا يلاحظ وإنما يلاحظ أن
 ما بعده الأ وهو المعمول لما قبلها فإل القسم الأول قام القوم الأزيد وإمثلة الثاني مقام القوم الأزيد ومثاله

لأن الكلام غير موجب
 والمقتضى لعدم راجحية
 البديل هنا أن الترجيح في
 نحو مقام القوم الأزيد
 إنما كان لمصالح المشاكلة
 حتى لو حصلت المشاكلة
 في تركيب استوى فإنه
 نحو ما ضربت أحد الأ
 زيداً فن ثم قالوا إذ لم
 تحصل مشاكلة في الاتباع
 كان النصب على الاستثناء
 أولى قالوا وفي هذا
 التركيب يترجح النصب
 في القياس لكن السماع
 والأكثر الرفع ونقل عن
 الأبيدي أنك إذا قلت
 لا رجل في الدار الأعمرا
 كان نصب عمراً على
 الاستثناء أولى وأحسن
 من رفعه على البديل هذا
 ما ذكره والذي يقتضيه
 النظر أن النصب لا يجوز
 بل ولا البديل وتقر بذلك
 أن يقال إن لاقى الكلام
 التام الموجب نحو مقام
 القوم الأزيد متحصنة
 للاستثناء فهي تخرج
 ما بعدها مما أفاده الكلام

الذي قبلها وذلك ان
 هذا الكلام انما قصد به
 الاخبار عن القوم بالقيام
 ثم ان زيادتهم ولم يكن
 شاركهم فيما استدل بهم
 فوجب ارجاعه وكذا حكم
 الا في الكلام التام غير
 الموجب أيضا نحو ما قام
 القوم الا زيادتهم ثم
 كان نحو هو هذا التركيب
 مقبدا للحصر مع انها
 للاستثناء أيضا لان
 المذكور بعد الا لا بد ان
 يكون مخسرا من شئ
 قبلها فان كان ما قبلها
 تاما لم يحتاج الى تقدير والا
 فيتعين تقدير شئ قبل
 الا حتى يحصل الاخراج
 منه وانما اخرج له هذا
 التقدير تصحيح المعنى
 فتبين من هذا المعنى الذي
 قلناه ان المقصود في
 الكلام الذي ليس بتام
 انما هو اثبات الحكم
 المنفي قبل الا لمابعدا
 وان الاستثناء ليس
 بمقصود ولهذا اتفق النحاة
 على ان المذكور بعد الا
 في نحو - وما قام الا زيد
 معمول للعامل الذي
 قبلها ولا شك ان المقصود
 من هذا التركيب الشريف
 امران وهما نفي الالوهية
 عن كل شئ سوى الله
 واثباته تعالى كما تقدم
 واذا كانت المسوقة

الثالث ما قام الا زيد والقسم الاول وهو قام القوم الا زيد اعناه ان القوم ثبت لهم القيام وزيد اتفق عنه
 لان الاستثناء من الاثبات نفي والقسم الثاني وهو ما قام القوم الا زيد معناه اتفق القيام عن القوم وثبت
 لزيد وهذا كله بناء على ان الاستثناء من النفي اثبات وعكسه فهو اى الاستثناء مقيد للحصر في القسمين
 واما على القول بان ما بعد الا مسكوت عنه فلا حصر فيها والحاصل ان القسم الاول وهو الاستثناء من
 الكلام التام الموجب والقسم الثاني وهو الاستثناء من الكلام التام غير الموجب في افادة كل منهما ما
 الحصر بخلاف واما القسم الثالث وهو قولك ما قام الا زيد ان لاحظت المستثنى منه المقدر جرى فيه الخلاف
 الجارى في القسم الثاني من انه هل يقيد الحصر أم لا وان لم تلاحظ المقدر بل لاحظت ان زيد افاعل قام
 كان مقبدا للحصر قول واحد وصار زيد مفعولا على الفاعلية وانتفى النصب على الاستثناء والرفع على
 البدلية فكذا يقال في لاله الا الله ان جعل الا الله خبرا صار بمنزلة جعل زيد من قولك ما قام الا زيد فاعلا
 فبقيد الحصر باتفاق وان جعل الا الله بالرفع بدلا او بالنصب على الاستثناء تعين ملاحظة المستثنى منه
 المقدر فيكون بمنزلة ما قام الا زيد ملاحظا ان المستثنى منه مقدر وتقدم ان في افادته الحصر قولين فتحصل
 انه اذا جعل الا الله خبرا افاد الحصر اتفاقا وان جعل بدلا او نصب على الاستثناء كان في افادة الحصر خلاف
 وحينئذ فيتعين الرفع على الخبرية ليدون مقيد للحصر باتفاق هذا حاصل ما قاله ناظر الجديس موجهابه
 ما اختاره من تعين الرفع على الخبرية وامتناع النصب على الاستثناء وامتناع البدلية رفعت او نصبت
 (قوله وذلك) اى وبيان ذلك اى وبيان اخراج ما بعد افعاله الكلام الذي قبلها (قوله ولم يكن
 شاركهم) الواو للحال وقوله فيما استدل بهم اى وهو القيام (قوله ومن ثم) اى من هنا اى من اجل اخراج
 الا لمابعدا ما يقبده الكلام قبلها (قوله كان نحو هو هذا التركيب) اى قام القوم الا زيد وما قام القوم
 الا زيدا وكان الاولى ان يقول كان كل من هذين التركيبين (قوله مقيد للحصر) اى على أحد القوابن
 من ان الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي واما على القول بان ما بعد الا مسكوت عنه فلا يكون
 واحدا من التركيبين مقيدا للحصر كذا قرروا شيخنا العدوى كلام الشارح وقال الشيخ الملوى كاشف في كلام
 ناظر الجديس نقضا لان قوله ومن ثم اخرج لا يترتب على ما قبله وكانه قال واما في الكلام الناقص فالمقصود
 اثبات ما قبل الا لمابعدا نحو ما قام الا زيد ومن ثم اخرج وعلى هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الا زيد (قوله
 مع انه للاستثناء أيضا) اى كما افادت الحصر والضمير في انها الا (قوله لان المذكور اخرج) اعلة لقوله مقيدا
 للحصر (قوله فان كان ما قبلها تاما) اى سواء كان موجبا كالمثال الاول او منقيا كالمثال الثاني (قوله والا
 فيتعين اخرج) اى والابان كان غير تام كما في ما قام الا زيد (قوله حتى يحصل الاخراج منه) حتى تعليلية اى
 لاجل ان يحصل الاخراج منه (قوله وانما اخرج لهذا التقدير تصحيح المعنى) كان الاولى ان يقول وانما
 اخرج لهذا التقدير رعاية حق الاستثناء لان الاصل في الاخراج من شئ يعنى وهذا المقدر ليس ملتفتا له
 في نفس الامر وانما الملتفت له ثبوت الحكم لما بعد الا هذا كلامه وكان الاحسن ان يفصل كما قلنا بان
 يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة يلاحظ المستثنى منه المقدر فيجرى فيه ما جرى في التام غير الموجب
 وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ يقيد الحصر اتفاقا (قوله فتبين من هذا) اى من قوله وانما اخرج
 لذلك تصحيح المعنى اى ان المحجوج للمقدور هو رعاية القاعدة في الامن انها تخرج شيئا من شئ وليس منظوره
 في نفس الامر بل المنظور له اثبات الحكم لما بعد الا وهو عين الحصر واما الاستثناء وهو الاخراج من ذلك
 المقدر فهو غير مقصود (قوله ولهذا) اى وليكون الاستثناء غير مقصود (قوله معمول للعامل اخرج) اى ولم
 يجعل معمول له المستثنى منه المقدر لما علمت من انه غير ملتفت اليه وان كان يقدر رعاية لحق الاستثناء
 (قوله من هذا التركيب) اى وهو لاله الا الله (قوله امران وهما نفي الالوهية اخرج) فيه انه ان دل دليل من

تأما ولا يتم الابتغى خبر محذوف وحينئذ ليس المحكم بالنفي على ما بعد الا في الكلام الموجب وبالاثبات في غير الموجب مجعما عليه اذ لا يقول بذلك الامن مذهبه ان الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي في اثبات ومن ليس مذهبه ذلك يقول ان ما بعد الامسكوت عنه فكيف يكون قول لاله الا الله توحيدا قلت وفيه نظر لانه لا يكون توحيدا بحسب دلالة العرف وانه لا نزاع في ثبوت الالهية لمولانا جل وعز بجميع العقلاء وانما كفر من كفر بزيادة الاله آخر فنفي ما عداه تعالى من الالهة على هذا هو المحتاج اليه وبه يحصل التوحيد دفنأمله ثم قال ناظر الجيش بناء منه على ما ظهره من البحث الذي اعترضناه فتعير ان تكون الا في هـ هذا التركيب مسوقة لقصد اثبات ما نفي قبلها ما بعد ما ولا يتم ذلك الا بان يكون مقابها غير تام ولا يكون غير تام الا بان لا يقدر قبل الا خبر محذوف واذا لم تقدر خبر قبلها وجب ان يكون ما بعدها هو الخبر وهذا هو الذي

صاحب الشرع على ما قاله من ان المقصود من الكلمة المشرفة الامران المذكوران او ثبت ذلك بالاجماع فسلم والافلاقتان ان يقول المقصود منها العا هو الامر الاول لان المقصود بهما الرد على عبدة الاصنام في ادعاه الوهيتها واما الامر الثاني فلم ينكره و يؤيده تقديم النفي فيها فان للتقديم قرينة وذلك يؤذن بأهميته والا كان يكفي بتقديم الاثبات بان يقال الله لا غيره (قوله لخص الاستثناء) اي الاستثناء الخاص عن افادة المحصر وذلك فيما عدا الخبرية والقابلة فيصدق بالبدلية (قوله لا يتم هذا المطلوب) اي وهو المحصر اعني نفي الالهية عن غير الله واثباته لله بل انما يستفاد نفي الالهية عن غير الله فقط واما اثباته لله ففيه خلاف فقوله لا يتم اي باتفاق فلا ينافي انه يتم على احد القولين بخلاف ما لو اعر بناه خبرا فتم المطلوب اتفاقا (قوله ليس المحكم بالنفي) اي الذي هو المحصر المطلوب (قوله مسكوت عنه) اي مسكوت عن حكمه فلم يحكم عليه بشئ فالكلام على حذف مضاف وسبب الخلاف هو ان الاخراج بالاهل هو من المحكوم به كالتصديق مثل الامن المحكم قال بالاول الجمهور وقال بالثاني المنفية وعليه يكون ما بعد الا يخرج عن حكم المتكلم فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرفة فيها المحكم على ما قبل الا بنفي وجود الالهية غيره تعالى ومن يقول بان الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الهية تعالى من الكلمة المشرفة لان تقيض النفي الاثبات ومن يقول ما بعد الام يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة الى تقيض ما قبلها ويحتمل ان لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) اي فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد اي باتفاق لانه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الاثبات يصير ما بعد الا غير محكوم عليه بشئ البتة وقد اجمعوا على ان لاله الا الله مفيدة للتوحيد الذي هو ثبوت الالهية لله ونفيها عما سواه والحاصل انه على الاستثناء يلزم ان يكون في افادة لاله الا الله التوحيد خلاف والحال انه مجمع على افادتها للتوحيد والصواب ان يجعل الاستثناء مقرضا وما بعد الا خبرا كما صححه ناظر الجيش (قوله قلت وفيه نظر) قد تقدم ان الا في لاله الا الله ان جعلت لخص الاستثناء فلا يكون الكلام مفيدا للمطلوب وهو ثبوت الالهية لله ونفيها عن غيره سواء نصبتنا أو أبدلنا الا على قول من يقول ان الاستثناء من النفي اثبات لا على قول من يقول ان ما بعد الا مسكوت عنه وحينئذ فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد اتفاقا والحال انها مفيدة للتوحيد اجماعا وحاصل هذا النظر ان ما ذكرته من ان لاله الا الله لا تفيد المحصر المطلوب الا على احد القولين هذا بالنظر للغة واما بالنظر للعرف فهي مفيدة للمحصرا اتفاقا ولا يلزم من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها عليه في عرف الشرع على انه لا يحتاج للمحصر لان اثبات الالهية لله هذا امر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لافادة الكلمة المشرفة له (قوله بحسب دلالة العرف) اي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي الالهية عن غيره تعالى لمعنى آخر وهو الاثبات والنفي معا وهذا البحث للمدعي في كلام ناظر الجيش (قوله وانما كفر من كفر) اي من المشركين وقوله بزيادة الاله اي بتجويزهم التعدد في حقيقة الاله وانه لا يمتنع ان يوجد منها أفراد (قوله فنفي ما عداه) مبتدأ وقوله هو المحتاج اليه خبره (قوله وبه) اي بنفي ما عداه تعالى المضموم لثبوت الالهية لمولانا الحاصل عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع العقلاء تعريض بالمعطلة الذين يعطلون المصنوع عن الصانع وانهم كالجانين لخالفاتهم للدلالة العقلية لانه لو حدث للممكن بنفسه بدون صانع لزم اجتماع الصدين الرجحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه) اي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعير الخ) اي واذا بطل كون الا في لاله الا الله لخص الاستثناء لما يلزم عليه ان لاله الا الله لا تفيد التوحيد اتفاقا تعير الخ (قوله مسوقة الخ) اي فهي أداة محصر منعاه وليست للاخراج وأشار بهذا الى ان المقصود بها قصر الالهية المنفية قبل الا ما بعدها وهو الاسم الاعظم بعد نفيها عن غيره فتكون من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد دعا على من زعم الشرك في الالهية (قوله

قلت كلامه هذا يقتضي أن الخلاف في كون الاستثناء من النفي اثباتا أم لا يدخل الاستثناء ٢٠١ المفرغ وظاهر كلام الرازي وكثير

من الاصول من دخول ذلك الخلاف فيه ولهذا اوردوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات انه يلزم على هذا أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة وأجيب بما ذكرناه من النظر قبل في بحث ناظر الجديس هذا آخر ما يتعلق بفصل اعراب هذه الكلمة الشريفة على الاختصار وبالله تعالى التوفيق وأما معنى هذه الكلمة فلا شك انها محتوية على نفي واثبات فالنفي كل فرد من أفراد حقيقة الاله غير مولانا جل وعز والمثبت من تلك الحقيقة فرد واحد وهو مولانا جل وعز وأنى بالا لقصر حقيقة الاله عليه تعالى بمعنى أنه لا يمكن ان توجد تلك الحقيقة لغيره تعالى لا عقلا ولا شرعا وحقيقة الاله هو الواجب الوجود المستحق للعبادة ولا شك ان هذا المعنى كلى اي يقبل بحسب مجرد ادراك معناه ان يصدق على كثيرين لكن البرهان القطعي دل على استحالة التعدد فنه وان معناه خاص بمولانا جل وعز فقط فالاسم المعظم المذكور بعد حرف الاستثناء ليس

قلت كلامه الخ) هذا بحث من الشارح مع ناظر الجديس وحاصله أن المأخوذ من كلام ناظر الجديس المتقدم أن الخلاف في مقام الأزيد أي هل هو يقيد المحصر أولا أم هو اذ الوحظ المقدر اما لوجه زيد فاعلا فلا خلاف في افادته القصر فد الشارح عليه بأن الخلاف جار فيه أيضا فكما انه جار في غير المفرغ جار في المفرغ (قوله أم لا) أي أو ليس الاستثناء من النفي اثباتا بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشئ (قوله) وظاهر كلام الرازي الخ) انما عبر بظاهر لان كلامه ليس نصافي المراد بل محتمل (قوله) ولهذا أي ولا جل كون الخلاف عاما في المفرغ وغيره اوردوا أي اعترضوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات بل ما بعد الامسكوت عنه - انه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة مع انه يحصل بها التوحيد اتفاقا فقد اطلقوا في الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر في أنه لا فرق بين المفرغ وغيره في جريان الخلاف خلافا لما يقيد كلام ناظر الجديس من أن الخلاف في غير المفرغ فقط (قوله) وأجيب) أي عن ايرادهم (قوله) بما ذكرناه من النظر) أي من افادتها للتوحيد اتفاقا بالنظر لعرف الشرع لا بالنظر للغة (قوله) محتوية على نفي) وهو الاله وقوله واثبات أي وهو الاله (قوله) فالنفي كل فرد الخ) أي بطريق اللزوم والافالتي منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها في كل الافراد كما يدل عليه قوله الاتي والمثبت من تلك الحقيقة ولم يقل والمثبت من تلك الافراد فرد واحد ولو قال الشارح فالنفي حقيقة الاله من حيث تحققها في كل فرد غير الله والمثبت من تلك الحقيقة المنقبة فرد واحد كان أظهر (قوله) لقصر حقيقة الاله الخ) أي الواجب الوجود المستحق للعبادة أي فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد رد على المشركين المعتقدين لشركته فالالوهية صفة والمولى موصوف بها ويمكن ان يجعل القصر هنا من قصر التعيين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعيين نظر ان يتردد في الاله هل هو الله او غيره كاللات والعزى مثلا وقصر القلب نظر ان يعتقد ان الاله فرد آخر غير الله ثم ان قوله لقصر حقيقة الخ ظاهر في أن الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله في صدر فصل اعراب من ان الكلام على تقدير وجوده أوفى الوجود الا ان يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله) لا عقلا ولا شرعا) أي لا بالدليل العقلي ولا بالدليل الشرعي لان كلامه ما يدل على أن الاله واحد والشرعي يدل على انه هو الله (قوله) وحقيقة الاله) أي مفهومه وتعيينه الرسمي وليس المراد مفهومه الذاتي لانه مجهول لنا لا يمكن وقوعنا واطلاعا عليه وأيضا وجوب الوجود واستحقاق العبادة خارجا عنه يقيدان تمييزه (قوله) بحسب مجرد ادراك معناه) أي بحسب ادراك معناه المجرد عن دليل الوجدانية (قوله) أن يصدق الخ) ان وما دخلت عليه مؤولة بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله) القطعي) وصف كاشف لان البرهان لا يكون الا تطعما أي مقطوعا عما قدمته فالوصف لبيان الواقع أو انه أتى به دفعا لما يتوهم ان المراد بالبرهان الدليل (قوله) فيكون كليا) تقرير على المنقضي أي حتى يكون كليا (قوله) لا يقبل معناه التعدد ذهنيا ولا خارجا) اما عدم قبوله التعدد خارجا فلقيام برهان التماثل على ذلك وأما عدم قبوله ذهنيا فلانه يكونه جزئيا والجزئي يمنع تصوره من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حضوره في الذهن والباري جل وعلا لا صورته له أجيب بان المراد انه لا يقبل التعدد ذهنيا على تقدير تصوره (قوله) ولو كان معنى الله كمنه أي بان كان الله كليا معناه الواجب الوجود المستحق لجميع العبادة (قوله) لزوم استثناء الشيء من نفسه) أي ولزم أيضا التناقض بسبب نفي الاله ثم اثباته ولزم أن لا يحصل التوحيد بالكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل من الاله والله كليا أو اما اذا جعل كل منهما ماجزئيا لزم الامر ان الاولان دون الثالث محصول التوحيد بالكلمة المشرفة حينئذ لانه أثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله) ولزم ان لا يحصل توحيد وجه لزومه هو ان

(٢٦ - دسوقي) هو بمعنى الاله فيكون كليا بل هو جزئي علم على ذات مولانا جل وعز لا يقبل معناه التعدد ذهنيا ولا خارجا ولو كان معنى الله كمنه أي الاله لزم استثناء الشيء من نفسه ولزم ان لا يحصل توحيد من هذه الكلمة المشرفة وكذا لو كان معنى الاله جزئيا مثل الاسم المعظم

لزم أيضا استثناء الشيء من نفسه والتناقض في الكلام باثبات الشيء ثم نفيه والحاصل ان المعاني المتعددة عقلا في هذه الكلمة باعتبار معنى المستثنى منه والمستثنى اربعة ثلاثة منها باطلة والرابع يتقسم قسمين احد قسميه باطل والاخر هو الذي يصح من الاقسام كلها فالثلاثة الباطلة ان يكونا جزئيين او كليين او الاول جزئيا والثاني كليا والرابع عكس الثالث وهو ان يكون الاول كليا والثاني جزئيا فان كان المراد بالكلي الذي هو الاله مطلق المعبود لم يصح ما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا لا يصح من هذه الاقسام كلها الا ان يكون الاله كليا بمعنى المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والمعنى على هذا المستحق للعبودية له موجود اوفى الوجود الا الفرد الذي هو خالق العالم جل وعلا وان شئت قلت في معنى الاله هو المستغنى عن كل ما سواه والمفتقر اليه كل ما سواه وهو اظهر من المعنى الاول واقر بانه

الاله اذا كان كليا فالكلي يحتمل الكثرة فلا تقيد الكلمة ان المتكلم بها موحد (قوله لزم ايضا استثناء الشيء من نفسه) فيه ان الكلام ان كان تاما بتقدير موجود اوفى الوجود فلا استثناء ليس من اله وانما هو من الضمير في الخبر وان كان مفردا فلا استثناء من مقدرا حوج اليه رطية حق الاستثناء فان استثناء الشيء من نفسه واجيب بان الضمير في المعنى عين مرجه ووجه بطلان اللازم الذي هو استثناء الشيء من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته (قوله والتناقض في الكلام) يحتمل ان يكون العطف للتفسير ويحتمل انه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشيء من نفسه هو انه لا يقيد بسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مقريدين او بين قضيتين قلت بين قضيتين احدهما مذكورة والاخرى ثابت الامتياز كما تنوب لفظة نعم عنها وكانه قيل لاله موجود والا اله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان الاستثناء من النفي ايجاب اما على قول من يرى ان ما بعد الامسكوت عنه فلا يلزم عليه التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا لترتيب في الاخبار والافالتي في الكلمة المشرفة سابق على الاثبات (قوله او الاول جزئيا والثاني كليا) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بان هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالاولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم تعيين الميثب هل هو معبود بحق او باطل (قوله وان كان المراد الخ) ما ذكره من ان الاله معناه المعبود بحق تفسيره بحسب المقام واما بحسب الوضع فعناه المعبود مطلقا لانه مأخوذ من اله اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) اي على كون الاله كليا معناه المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والجار والمجرور في قوله متعلق بالعبودية لانه مصدر بمعنى الخضوع له (قوله موجود اوفى الوجود) اشارة لخبر لا وانما قدره من مادة الوجود ولم يقدره من مادة الامكان كما يمكن اوفى الامكان لانه المفرد لوجود الله دون الثاني وقد مر ما يتعلق بذلك وعلم بما ذكره الشارح من المعنى ان الاستثناء في الكلمة المشرفة متصل لان المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وهو الاله لكن المفهوم لا بحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب الوجود المستحق لمجيب المحامد واما القول بان الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع فلا وجه له فان كان لتوهم انه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صرحوا قاطبة بتجويز البدلية وانه بدل بعض والمراد انه بدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر مثل هذا المنع اطلاق لفظ الاستثناء لان معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصح اسكل ما يقال اه يس (قوله وان شئت قلت) يحتمل ان يكون كل من التفسيرين للكلمة المشرفة مبنيا على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ اي بناء على ان الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالتفسير الاول اقرب الى المعنى لان الاله مأخوذ من اله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لانه يلزم من كونه مستحقا للعبادة استغناؤه عن كل ما سواه وافترار كل ما عداه اليه ويحتمل ان يكون التفسير الثاني مبنيا على معنى آخر لاله وهو السيد المرتفع عظيم الشأن اخذ من قولهم لاه يلوه اذا ارتفع ويقال لاهت الشمس اذا ارتفعت ولا شك ان لازم ذلك الاستغناء عن الغير وافترار الغير اليه والحاصل ان الاله ان اخذ من اله اذا عبد كان معنى الاله المعبود بحق وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لا مستحق للعبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما سواه ومعنى الاله من لاه اذا ارتفع كان معنى الاله المرتفع عظيم الشأن وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لا سيد مرتفع عظيم الشأن الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما سواه تفسير باللازم (قوله وهو اظهر من المعنى الاول واقر بانه) اي باعتبار اندراج العقائد تحتها بخلاف المعنى الاول فان اخذ العقائد تحتها فيه خفاء

وان كان يصح أيضا لان العبادة ترجع للتذلل والخضوع والافتقار اليه اما بلسان الحال او بلسان المقال
وسبب ما تنبيه على انه يصح أخذ العقائد كلها من الافتقار اليه تعالى (قوله وهو اصل له) اي والمعنى
الثاني اصل الاول لانه لا يستحق الخ وقد يقال ما ذكره في توجيهه الاصله قديدي عكسه أيضا فيقال
لا يستغنى عن كل ما سواه ويقترب اليه كل ما عداه الا ان يستحق ان يعبد اي يذل له كل شيء لان ذلة كل شيء
له تستلزم استغناءه والافتقار اليه فان قلت المراد من الحكمة المشرفة الرد على المشركين عبادة الاصنام
والاوثان والتنبيه على خطئهم في عبادتها وذلك لا يحصل بهذا المعنى الذي اختاره المصنف للحكمة
المشرفة نعم يحصل الرد على التفسير الاول قلت الاستغناء الذي فسر به المصنف لازم للمعنى الاله سواء قلنا
انه المعبود بحق او قلنا انه المر ترفع عظيم الشأن فيكون من باب الحكاية ويجوز فيها ارادة اللان
واللزوم فاذا اريدت في وجود الاله غير الله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكور ان حصل الرد
على المشركين في ادعائهم الهمة اصنامهم وضح ما قاله المصنف (قوله احسن من الاولى) اي من حيث انها
اظهر واقرب منها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينبغي الخ عطف على ما قبله (قوله وبها) اي
بالعبارة الثانية (قوله لفيضان الخ) اي لكثرة المعارف الشبيهة بالانوار المحصلة في قلبه منها وقوله ويتسع
اي اتساعا معنويا لانه عند حصول المعارف اي العقائد في قلبه من ذلك المعنى يصير قلبه متسعاً فالمراد
بصدرة قلبه (قوله على ساحل النجاة) شبه النجاة ببحر على طريق المكينة والساحل تخيل (قوله والامن
من كل خبط الخ) اي ويكون على ساحل الامن وظاهره ان الناس اختلفوا في معنى هذه الحكمة المشرفة
فيهم من اصاب في بيان معناها ومنهم من اخطأ فالسكاكي ولم اعرف هذا الخبط فانظره وقال شيخنا لم
يثبت لنا ولا لاشياخنا هذا المعنى الذي وقع فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال المولى لعله اراد به
القول بان المنفى مطابق المعبود وما ينشأ عنه من الفساد كما يأتي في بيان كلام المقترح (قوله ويدخل
الضعيف والقوى) عطف على قوله ينبغي اي وبها يدخل الضعيف الخ المراد بالقوى شديد الفهم والمراد
بالضعيف ضعيف الفهم لا بلبس الطبع جدا لان البليد لا يدخل في روضة هذه الحكمة المشرفة المصور
بالمعنى الذي اختاره لان دلالة على العقائد بالالتزام والبليد جدا لا يتقن لاخذ اللوازم من المزومات
بخلاف ضعيف الفهم الذي هو غير بليد فانه قد يتقن والحاصل ان المعنى الثاني يشترك في فهم العقائد
منه من كان شديداً الفهم ومن كان ضعيفه بخلاف المعنى الاول فان أخذ العقائد منه انما يكون ان هو
قوى الفهم (قوله في روضة) المراد بالروضة المعنى الثاني الذي اختاره والمراد بدخول القوى والضعيف في
معنى هذه الحكمة المشرفة ففهمها العقائد من معناها المذكور (قوله يرح) اي كل منهما وقوله في
ازهارها المراد بازهارها التحليات والمعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فشبها المعارف بالازهار
بجامع الرغبة في كل واستعارها الاستعارة المصروفة (قوله في سلسيل انهارها) المراد بانهارها المعارف
والتحليات وازافة سلسيل للانهار من اضافة المشبهه بالمشبهه والسلسيل عين في الجنة فشبها المعارف
الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك العين (قوله من ثمار معارفها) اي من معارفها الشبيهة بالثمار
ويحتمل انه شبه العظيم من المعارف بالثمار واستعار الثمار على طريق الاستعارة المصروفة (قوله من
تغريد الخ) التغريد بالغين المحمجة اصوات الطيور المطربة وازافة اطياف الهدايا من اضافة المشبهه
للمشبهه وكانه قال ويسمع من صوت هداياتها المطرب الشبيهة بالاطيار والحاصل انه شبه الهداية بالاطيار
ولاحظ ان الهداية لها صوت يشبه صوت الاطياف (قوله ما كتب له) يتنازهه العوامل الاربعة قبله وهي
يرح وينزه ويحتج ويسمع والمراد بالكتابة التقدير اي يرح كل من هداياتها القدر الذي كتب له
وينزه كل من هداياتها الشبيهة بالسلسيل القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله ولهذا) اي

وهو اصل له لانه لا يستحق
ان يعبد اي يذل له كل
شيء الا ان كان مستغنيا
عن كل ما سواه ومقتفراً
اليه كل ما عداه فظهر ان
العبارة الثانية احسن
من الاولى وبها ينبغي
اندرج جميع عقائد
الايان تحت هذه الكلمة
الشريفة ويتسع بها
صدر المؤمن لفيضان
انوار المعارف ويكون
على ساحل النجاة والامن
من كل خبط وقعي في معنى
هذه الحكمة المشرفة
ويدخل الضعيف
والقوى في روضة هذه
الحكمة المشرفة يرح في
ازهارها وينزه في سلسيل
انهارها ويحتج في ثمار
معارفها ويسمع من تغريد
اطيار هداياتها ما كتب
له ولهذا اخترنا في اصل
العقيدة التفسير بها لهذه
الكلمة المشرفة

ولاجل كون العبارة الثانية أحسن من الاولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ اي ولاجل دخول القوي
والضعيف في ذلك المعنى (قوله قال المقترح) بفتح الراء كنية أبو العزى ولقبه تقي الدين وقيل فيه المقترح
لانه كان يحفظ كتابي الجدل يقال له المقترح فلقبه الطلبة بذلك لزامته له والاسرار العقلية اسم عقيدة له
استنبط فيها العقائد من كلمات نجس وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم (قوله ولفظ الاستثناء الخ) القصد بهذا الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض
في الاستثناء لان ظاهره نفي كل فرد من أفراد الاله واخراج الفرد الواحد بعد ان شمله النفي الذي قبل أداة
الاستثناء وهذا باطل اذ يلزم منه كون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافر النقيمه كل الاله لانه تعطيل وكونه مؤمنا
لتداركه ذلك باثبات الفرد الواحد الذي هو خالق العالم لا تبيانه بأداة الاستثناء وذلك اي كون المتلفظ
بالكلمة المشرفة مؤمنا كافر باطل باجماع لان القصد بها الايمان فقط لا الكفر والايمان والا كان
كل متلفظ مرتدانا ثبوا ويجرى عليه أحكام الارتداد بحيث تبين فروجه ولا ترجع له الا بعد تجديد
وحيث يحكى باحباط عمله ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير مراد وسيسمع المراد منه
(قوله من أنه نفي) اي تجميع الاله وقوله واثبات اي لفرد منها بعد ان شمله النفي قبل أداة الاستثناء
(قوله اذ يلزم منه) اي من جر يانه على ظاهره وقوله هنا اي في لاله الا الله (قوله كافر وايمان) اي لان
قوله لا اله يقيد الكفر لانه نفي لجميع أفراد الاله ومن جملتها المولى وقوله الا الله يقيد الايمان حيث اثبت
الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافرا مؤمنا وتجري عليه أحكام المرتد لا يقول
بذلك أحد وحيث يظن ظاهر الاستثناء غير مراد (قوله وقد قال الفقهاء الخ) اثنى بهذا لانه لا على أن ظاهر
الاستثناء غير مراد ووجه الاستدلال أن المتلفظ بقوله على عشرة الاثلاثة مقرر ولا يؤخذ عند الفقهاء الا
بسبعة وهذا يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي الثلاثة بعد الاقرار بها في جملة العشرة اذ لو كان
على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد الاعتراف بها لانه يعد فيها نادما وذلك يطل
حكم الاقرار بها ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي وفي كلام المقر من الاثبات فلا يصح
الاستدلال قلت القصد من ذكر مالفقهاء الدلالة على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ثم ذلك لا يخفى فلا
فرق بين كون الاستثناء من الاثبات او من النفي (قوله اذ يلزم) اي من كونه مقرر بعشرة ونفي منها ثلاثة انه
لا يقبل منه ذلك النفي لانه من باب التعقيب بالرفع وهو لا يقيد لانه يعدل كما اذا قال له على عشرة من
ثم نخر فتلزمه العشرة ولا عبرة بقوله من ثم نخر (قوله نعم لسبعة عبارتان) أراد بالسبعة العدد المعلوم
وقوله عبارتان سبعة اي لفظ سبعة والمحصل أن المراد بالسبعة الاولى المعبر عنه وبالسبعة الثانية العبارة
(قوله لكن صيغة النفي أبلغ) استدراك على محذوف والتقدير وكذلك هنا لاثبات الوجودانية لله صيغتان
لكن صيغة النفي وهي لاله الا الله أبلغ من صيغة الاثبات وهي الله اله واحد لان قولك الله اله واحد نفي
العدم المتصل في الذات فقط لان قولك الله اله واحد معناه لا ترك فيه لان الشيء الواحد هو الذي لا يتقسم
لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى واحدا نفي قبول الانقسام ونفي
التظير له في الالوهية وقولك لاله الا الله ينفي العدم المتصل والمنفصل في الذات لان نفي الاله على العموم ينفي
العدم متصلا ومنفصلا هذا حاصل كلامه وقد يقال ان مقتضى كون هذه الكلمة المشرفة قصد بها الرد
على عبدة الاوثان افادتها نفي العدم المنفصل فقط لان عبدة الاوثان انما قالوا بتمدد الاله لا بتركه * بقي
شيء آخر وهو أن ظاهر كلام الشارح حيث حمل الكمية في كلام المقترح على الكمية في الذات لا فيها
وفي الصفات وفي الافعال يدل على أن الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الوجودانية الذات فقط اتصالا
وانفصالا ولا يؤخذ منها الوحدة في الصفات ولا في الافعال وهو كذلك (قوله وما ذكره) اي المقترح لدفع

قال المقترح في الاسرار العقلية
في معنى هذه الكلمة المشرفة
ما نصه ولفظ الاستثناء في
الحقيقة ليس جاريا على
ظاهر ما يفهمه كل قاصر
من انه نفي واثبات اذ
يلزم منه هنا كفر وايمان
وقد قال الفقهاء ان المقر
بعشرة الاثلاثة مقرر بسبعة
لابعشرة ونفي منها ثلاثة
اذ يلزم ان لا يقبل منه
ذلك نعم لسبعة عبارتان
سبعة وعشرة الاثلاثة
لكن صيغة النفي أبلغ
في افادة معنى الوجودانية
اذ يلزم منه نفي الكمية
المتصلة والمنفصلة اه
قلت يعني بالكمية
المتصلة التركيب في
ذات الاله جل وعلا
وبالكمية المنفصلة
وجوده ثان منفصل
مائل وما ذكره من المعنى
لدفع التناقض في الاستثناء
لا يتعين اذ قد اختلف
علماء الاصول في تقرير
المعنى في نحو - وعشرة الا
ثلاثة فقال الاكثرون

التناقض اى المشاركة بقوله نعم الخ وحاصله هو مناقله عن القاضى (قوله المراد بالعبارة انما هو السبعة) اى
وعلى هذا فادس فى الكلام الاثبات فلان قاض ورد هذا باجماع اهل العربية على ان الاستثناء اخرج
بعض من كل والالم يخرج شيئا هنا الا ان يقال انه للاخراج ولو بحسب الظاهر (قوله بازاء سبعة) اى على
طبق السبعة اى مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى (قوله ومركب وهو عشرة الاثلاثة) اى فهذا القائل
يرى ان لفظ العشرة لا مدلول له وانما هو جزء الكلمة الواحدة وجزء الكلمة لادلالة له الا اذا انضم الى
الجزء الاخر لتحصل الدلالة على الجميع واما على القول الاخر فالعشرة تدل على سبعة ولفظ الاستثناء
على الثانى جزء الدال وعلى الاول قرينة الدلالة ولان تناقض ايضا على قول القاضى اذ ليس فيه غير اثبات
كلاول ويرد بما تقدم وهو اجماع النحاة على ان الاستثناء اخرج بعض من كل والالم يخرج هنا شيئا وبيان
العرب لا تركيب ثلاثة الفاظ وعلى قوله يكون مركبا من المستثنى منه والمستثنى وحرف الاستثناء وبيان
الواجب حذف التنوين من عشرة وثلاثة لان عشرة الاثلاثة على هذا القول مركب تركيبا جريا (قوله
وقيل المراد بالعشرة فى هذا التركيب) حاصله ان لفظ عشرة تعاقب به امران الحكم المذكور الذى هو الاقرار
وتعمير الذمة مثلا وثانها تناقض ثلاثة منها بقولك الاثلاثة فقال صاحب هذا القول اخرج الثلاثة سابق
على الحكم فيقدم ان المعنى بقوله له عندى عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة عندى والى ان الحكم بعد
الاجراء عند هذا القائل اشار بقوله ثم اسند اليها اى الى السبعة الحكم بعد الاجراء والمراد بالحكم الزام
السبعة لنفسه (قوله فلم يلزم تناقض فى الحكم) اى لانه لما كان الحكم بعد الاجراء وان المعنى عشرة الا
ثلاثة له على لم يحصل تناقض لان ثبوت الحكم انما هو للباقي بعد الاجراء واعلم ان دعوى صاحب هذا
القول ان الاجراء السابق على الحكم خلاف ظاهر لفظ المقر من سبقية الحكم على الاجراء فهو تكاف
احتمال مرجوح لانهم مع كونه احتمالا امر جرحا متكافيا فيه يدفع التناقض فى الاستثناء وموافق
لاجماع اهل العربية على ان الاستثناء اخرج بعض من كل بخلاف القولين الاولين ولذا قيل ان هذا القول
هو الصحيح (قوله وهذا القول هو الصحيح) اى لان فيه توفيقا بما تقدم من ان الاستثناء اخرج بعض من كل
بخلاف القولين الاولين (قوله ولا يخفى) تقر بهذه الاقوال كلها فى كلمة الوجدانية) اما الاول فنقر بره فيها
ان تقول المراد بالعام وهو الاله المنفى ماعد الله بقرينة الافكار ان العشرة اريد بها السبعة كذلك الاله المنفى
يراد به ماعد الله فلم يسند الحكم اول الله وانما اسند اليه الاثبات والنفي مسندا لقبول الا والمراد به ماعد
ما بعده فهو عام اريد به الخصوص ليس عمومه مرادنا ولا ولا حكما وهذا الملحظ من يقول بان الاستثناء
منقطع لعدم دخول المستثنى فى المستثنى منه بحسب الارادة وتقدم ان الملحظ من يقول بان اتصاله هو ان
المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وان كان التناول غير مراد واما القول الثانى فنقر بره ان تقول
ثبوت الوجدانية لله لها عبارتان لاله الا الله والله واحد واما القول الثالث فنقر بره ان تلاحظ الاله اولا
ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأتى بالنفى فتقول المعنى كل اله غير الله ليس بموجود والله اعلم (قوله اذ معنى
الالوهية استغناء الاله الخ) اى لان معنى الالوهية الغنى عن غيره عموما وافتنقار الغير اليه عموما واورد على
المصنف بانه يلزم على تعريف الالوهية بما ذكر الدور لان معرفة الالوهية متوقفة على معرفة الاله لانه
أخذ جزأ فى تعريفها والحال ان معرفة الاله متوقفة على معرفة الالوهية لاشتمالها معها ومعرفة المشقة
متوقفة على معرفة المشتق منه واجيب بان هذا تعريف لفظى يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف الالوهية او
بان الاله جامد ولا يتوقف على الالوهية الا لو كان مشتقا وان المراد بالاله الذات بقطع النظر عن اتصافها
بالالوهية (قوله لا مستغنى عن كل ما سواه) ببناء مستغنى على الفتح وعدم نصبه وتنوينه والارسم بالالف
بعد الياء لان تنوين المنصوب يرسم ألفا وكان الواجب نصبه وتنوينه لانه مطول واسم المطول يجب

المراد بعشرة انما هو سبعة
والا ثلاثة قرينة دالة على
ارادة السبعة والاستثناء
يوضح ان المراد من
المتكلم السبعة فقط
بالعشرة ارادة للجزء باسم
الكل وقال القاضى ابو
بكر المجموع وهو عشرة الا
ثلاثة بازاء سبعة كانه
وضع لها اسمان مفرد
وهو سبعة ومركب وهو
عشرة الا ثلاثة وهذا هو
القول الذى اختاره
المقترح فى كلمة الوجدانية
وقيل المراد بالعشرة فى
هذا التركيب هو معنى
عشرة باعتبار افرادها
كاهى الثلاثة والسبعة
معاً ثم اخرجت الثلاثة
بالا فبقيت سبعة ثم اسند
اليها الحكم بعد الاجراء
فلم يلزم تناقض فى الحكم
اذ ثبوتها انما هو للباقي
بعد الاجراء قيل وهذا
القول هو الصحيح وادلة
ذلك كله مستوفاة فى فن
الاصول ولا يخفى تقر بر
هذه الاقوال كلها فى كلمة
الوجدانية وبالله تعالى
التوفيق (ص) اذ معنى
الالوهية استغناء الاله
عن كل ما سواه وافتنقار
كل ما عداه اليه فعنى
لاله الا الله لا مستغنى عن
كل ما سواه ومقتضى اليه

نصبه وتنوينه عند الجهور رفعه له منصوب وحذف منه التنوين تخفيفا على رأى من اجازته وان الجبار
والجحر ورمته على بالخبر المحذوف لا بالاسم حتى يكون مطولا والاصل لا مستغنى مستغن عن كل الخ (قوله
كل ماعداه) هو بمعنى ماسواه عدل عنه لقبح تكرار اللفظ وانما قدم الاستثناء على الافتقار لان الاول
وصفه والثاني وصف فعله لان افتقار الغير اليه تعالى من حيث فعله (قوله الا الله) اى فانه مستغن عن كل
ماسواه ومقتدر اليه كل ماعداه بناء على ان الاستثناء من النفي اثبات واماعلى القول بان ماسواه الامسكوت
عن حكمه فالله لم يحكم عليه بشئ فيحتمل انه كذلك ويحتمل انه ليس كذلك بالنظر للغة (قوله فهو يوجب
له الخ) اعلم ان المصنف تارة يعبر بيوجب وتارة يعبر بيؤخذ قال السركى ذلك ان المصنف قال
ويجمع مع ما في هذه العقائد كلها الى العقائد الواجبة والمجائز والمستحيلة بحيث كانت العقيدة من قبيل
الواجب يعبر بيوجب تبيينها على وجوبها وعلى ان صدها مستحيل وحيث كانت من قبيل المجائز يعبر
بيؤخذ غير مقيد بالوجوب وهو اولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم ينابعر بيوجب وان كان غير
بين يعبر بيؤخذ لان الظاهر ان اللازم في الجميع على السواء (قوله فهو يوجب له الوجود) اى فهو يقتضى
ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكامة المشرفة اذا التقدير لا الى الوجود
او وجود الا الله فيؤخذ من الاستثناء من الضمير الذى في الخبر انه موجود وحينئذ فلا حوج الى اخذه من
الاستغناء واجيب بان المأخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والمأخوذ من الاستغناء وجوب الوجود لله
فقول المصنف يوجب له الوجود اى يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال ان الشئ قد يكون معدوما
ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستغناء الوجود فضلا عن كونه واجبا لانا نقول لو لم يكن تعالى موجودا
لكان معدوما ذلا واسطة بينهما ما لكان التالى باطل ولو لم يكن وجوده واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره
ضرورة (قوله والخالفه للحوادث) يعنى بان لا يكون جمالى آخر ما تقدم غير ان التنزه عن الاغراض في
الافعال والاحكام جعله من المخالفه للحوادث فيما سبق وهذا اقرده بالذكر فيما بعد (قوله والقيام
بالنفس) من المعنى بان القيام بالنفس هو الاستغناء فيلزم عليه اتحاد الموجب والموجب فكأنه قال
الاستغناء واجب الاستغناء واجيب بان القيام بالنفس استغناء خاص وهو الاستغناء عن المحل والمخصص
والاستغناء الموجب بالكسر الذى هو احد جزاى الالهية عام واثبات الاستغناء العام يستلزم اثبات
الاستغناء الخاص فاذا ثبت له الاستغناء عن كل ماسواه لزم ثبوت استغناؤه عن المحل والمخصص الذى هو
القيام بالنفس واعلم ان استلزام الاستغناء لقيام بالنفس بالنظر للظاهر والا فاذ دقت النظر وجدت
القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والمخالفه للحوادث والتنزه عن النقائص والا كان حادثا
ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استغناؤه جل وعز عن كل ماسواه اشمل من
القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما ياه وايضا استغناء الاله عن كل ماسواه يستلزم نفي الغرض
ونفي التأثير بقوة او ضعف فى الشئ والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الامور اه ملوى (قوله والتنزه عن
النقائص) جمع تقيصة وهى الاتفات من الصمم والعمى والبله وما فى معناها (قوله ويدخل فى ذلك) اى
فى وجوب تنزهه عن النقائص فلاشارة راجعة لوجوب التنزه وهو وان لم يتقدم صراحة لكن الكلام
يتضمنه لقوله اولا يوجب له (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام) اى وكونه سميعا وبصيرا
ومتكلما وحينئذ فجملة ما استلزمه الاستغناء عن كل ماسواه من الصفات احد عشر الوجود والقدم والبقاء
والمخالفه للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما (قوله اذ لم
تجب له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا الى المحدث الخ) اى لكان التالى وهو احتياجه لشيء مما ذكر باطل
فبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى وثبت تقيضه وهو وجوبه له تعالى وهو المطلوب

كل ماعداه الا الله تعالى
(ش) تقدم وجه اختيارنا
لتفسير الكامة المشرفة
بهذا المعنى ففسرناه معنى
الالهية على سبيل
الافراد ثم تبنا عليه معنى
التركيب فى الكامة
المشرفة وذلك ظاهر
(ص) اما استغناؤه جل
وعلا عن كل ماسواه فهو
يوجب له الوجود والقدم
والبقاء والمخالفه للحوادث
والقيام بالنفس والتنزه
عن النقائص ويدخل
فى ذلك وجوب السمع له
تعالى والبصر والكلام
اذ لم تجب له تعالى هذه
الصفات لكان محتاجا
الى المحدث او المحل او من
يدفع عنه النقائص
(ش) لما ذكر ان معنى
الالهية

الشي انفراديها ولا ناكل وعز تشمل على معنيين احدهما الاستغناء وهو الاول وهو الاستغناء
اخذيد كرميندرج من عقائد الايمان تحت المعنى الاول وهو الاستغناء ٢٠٧ فاذا فرغ من ذلك يذ كرميندرج

منها تحت المعنى الثاني

وهو الافتقار وقوله

ويدخل في ذلك وجوب

السمع له تعالى والبصر

والكلام يعني يدخل في

وجوب تفرقه تعالى عن

النقائص وجوب هذه

الصفات الثلاث له تعالى

لما عرفت فيما سبق أن

الدليل العقلي على اثباتها

كون أضدادها نقائص

ومولانا جل وعز مستز

عن النقائص باجماع

العقلاء وقوله اذ لم يجب

له تعالى هذه الصفات

الى آخره بين بهذا الكلام

وجه استلزام استغناؤه

تعالى بهذه الصفات

وذلك يلزم منه ثبوت

الحاجة لوانتي واحد من

تلك الصفات اما الوجود

والقدم والبقاء والخالفة

للحوادث واحد جزاي

معنى القيام بالنفس وهو

الاستغناء عن الخصاص فلا

يجني عليك بعد ان وصلت

الى هذا الموضع ان تي

كل واحد من هذه الصفات

التي يستلزم المحذوث

وقد عرفت مما سبق أن

كل حادث مقترن الى محدث

سواه ويتعالى عن ذلك

من وجوب له الغني المطلق

وقوله لو لم يجب له هذه الصفات اي بان كانت جائزة في حقه اتصف بها ام لا وانما جعلنا تي وجوبها على
جوازها مع ان تي وجوبها صادق بجوازها واستحالتها لقوله لكان محتاجا الى المحدث او المحل الخ لان لزوم
الحاجة الى المحدث لا يكون في مستحيل الوجود وانما يلزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه
بالنفس لانه لو جاز ان يقوم بنفسه لمجازان لا يقوم بنفسه واذ جاز ان لا يقوم بنفسه لمجازا لمحتاجة الى
المحل بتقدير كونه صفة وذلك ينافي ما ثبت له من الاستغناء ويقال مثل ذلك في التنزه عن النقائص
والحاصل ان الاستغناء عن كل ما سواه لما ثبت له بدلالة الكلمة المشرفة فهذه الصفات لا تخلو اما ان
تجب له او لا يجب له وعدم الوجوب لا يصح لانه ينافي الاستغناء لاستلزامه اي عدم الوجوب المحتاجة الى
المحدث او الى المحل او الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما ذكروا من انما دللت عليه الكلمة المشرفة
من الاستغناء عن كل ما سواه فتعين أن تكون تلك الصفات واجبة له تعالى وهو المطلوب هذا حاصله
(قوله التي انفراديها) ووصف كاشف ان أريد بالالوهية كونه معبودا بحق ومخصص ان أريد بها مطلق كونه
معبودا لان الكون معبودا بوجدي لله وفي غيره (قوله أخذيد كرميندرج) يعني باللزوم والارتباط الذي
بين اللازم والمزوم لان دلالة كل واحد من المعنيين على ما يندرج تحته من العقائد بالالتزام وانما جعلنا
الاندرج بالمزوم لان الاندرج الحقيقي وهو دخول الشيء في الشيء انما يكون في دلالة العام على افراده والدلالة
هنا التزامية كما عرفت (قوله يعني يدخل في وجوب تفرقه الخ) اتي بالعناية لكون هذا التفسير غير متبادر من
المصنف لان المتبادر من قوله ويدخل في ذلك ان الاشارة للتنزه لا لوجوبه لكن الدخول انما هو في وجوبه
(قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينهض في السمع والبصر
والكلام ولو ازمه المعنوية وانما التفت له الشارح هنا لان اندراجها في الاستغناء انما ياتي عند الالتفات
للدليل العقلي لا عند الالتفات للدليل السمي وان كان أقوى ووجه ضعف الدليل العقلي أن جعل أضداد
هذه الصفات نقائص انما يسلم في حق الحوادث وليس كل ما كان نقصا في حق الحادث يكون نقصا في حق
التقديم (قوله كون أضدادها نقائص) قد تقدم أن الدليل العقلي على اثباتها هو أنه لو لم يتصف بها
لا يتصف بأضدادها لكن التالي باطل فبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأضدادها أن
أضدادها نقائص والنقص عليه تعالى محال اذا علمت هذا فقول الشارح كون أضدادها نقائص الخ دليل
للاستثناية لانه نفس الدليل العقلي المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح
وأجاب المأوى عن الشارح بأنه ليس مراده بالدليل الدليل المنطقي بل الدليل اللغوي وهو ما له دخل في
الدلالة فتأمل (قوله باجماع العقلاء) فيه اشارة الى أن الذي يعتمد عليه في تي النقائص عنه تعالى هو
الدليل السمي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك الاستلزام انه يلزم ثبوت الحاجة (قوله اما الوجود) اي أما
وجوب الوجود (قوله الى هذا الموضع) اي موضع اندراج العقائد تحت معنى الكلمة المشرفة وانما قيد
بهذا الضرف وهو قوله بعد ان وصلت الى هذا الموضع لان استلزام تي كل واحد من الصفات الخمسة
المنذ كورة للحدوث انما يعلم بعدم معرفتها بما تقدم (قوله الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر
والكلام) اي وكذا وجوب كونه سمعيا وبصيرا ومتمكنا (قوله تفرقه تعالى عن الاغراض الخ) تقدم
أن هذا داخل في مخالفة للحوادث لكنه أفرد هنا بالاختزال اي صاحبه وزيادته بيانا ثم ان تفرقه عن
الاغراض عقيدة ثمانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه ايضا انه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة ثالثة عشرة

عن كل ما سواه فقولنا في اصل العقيدة لكان محتاجا الى المحدث استدلال على وجوب هذه الصفات الخمسة له تعالى وقولنا او المحل
استدلال على وجوب الجز الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل وقولنا او من يدفع عنه النقائص استدلال
على وجوب التنزه عن النقائص الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام (ص) ويؤخذ منه تفرقه تعالى عن الاغراض

وسأني عقيدة رابعة عشرة وهي نفي كون الشيء مؤثرا بقوة اودعها الله فيه لانه يصير مولانا جل وعز
مقتترا الى واسطة في ايجاد بعض الافعال فهذه اربع عشرة عقيدة مأخوذة من استغنائها تعالى عن كل
ماسواه واضداد هذه العقائد اربعة عشر مثلها فالجملة ثمان وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغنائها
عن كل ماسواه (قوله في الافعال) جمع فعل وهو ايجاد الله للشيء (قوله والاحكام) جمع حكم كالوجوب
والندب والاباحة والحرمة والكرهية مثلا اذا قصدت اخراج الماء من الارض فخرتها حتى خرج الماء
فالحق ففعل وخرج الماء فغرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض يحمله على فعل
من الافعال ولا على حكم من الاحكام فليس ايجابه الصلاة او تحريمه الزنا لغرض بعينه وجهه على ذلك
(قوله والالزم) اي والابان لم ينتزه عن الاغراض بأن كان هناك غرض بعينه على فعل من الافعال او على
حكم من الاحكام لزم أن يقتصر المولى لذلك الفعل او الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان بعث على الفعل
وكان سابقا عليه بحسب الملاحظة الا أنه متأخر عنه في الوجود لترتب عليه وجودا فقوله الى ما يحصل الخ
اي الى فعل او حكم يحصل غرضه فان التالي وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم وهو عدم التنزه عن
الاغراض في الافعال والاحكام واذا بطل عدم التنزه عما ذكر ثبت نقيضه وهو التنزه عما ذكر فقوله
كيف وهو جل الخ اشارة للاستثنائية وكانه قال كيف يصح التالي وهو لزوم افتقاره اي لا يصح ذلك لانه
جل وعز الغني عن كل ماسواه فظهر لك مما قلناه أن الفعل والحكم والغرض متغايرة وان الاولين
يحصلان الثالث (قوله وكذا يؤخذ منه الخ) قيل لوقدمه المصنف على قوله ويؤخذ منه تنزهه عن
الاغراض كان ابين لانه اذا لم يجب عليه فعل لزم أن لا يكون له غرض قاله يس (قوله اذ لو وجب عليه
تعالى شيء منها عقلا او استحقال عقلا) يعني لو وجب عليه فعل شيء منها او وجب عليه تركه وقوله عقلا اي
واما شرعا فيجب كثواب الطائع فانه واجب من حيث انه وعد به وقوله لكان مقترا الى ذلك الشيء اي
فعلا او تركا لانه لو وجب عليه الترك لكان كماله فيفتقر اليه والحاصل ان شأن الواجب على الشخص
أن يتكامل به سواء كان فعلا او تركا ففعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه للزنا فاذا فعل ذلك
الواجب صار متمكلا بهذا الواجب فيكون مقترا اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء او تركه
لكان المولى متمكلا بذلك الواجب فيكون مقترا اليه لكان التالي باطلا فكذلك المقدم فعلت مما
ذكرنا أن قول المصنف وكذا يؤخذ منه أنه لا يجب عليه تعالى فعل شيء الخ ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل
كما في القسم الاول اذا علمت ذلك تعلم ما في كلام الشارح حيث بين الغرض الباعث على وجوب فعل او
حكي بالمصلحة العائدة عليه تعالى او على خلقه مع أنه اذا كان هناك مصلحة عائدة على خلقه لم تكن المصلحة
متغايرة للفعل والحاصل أنه في القسم الثاني ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل بل المصلحة التي تعود لخلق نفسه
فعله وصدر عبارة الشارح بقيد أن المصلحة والفعل متغايران في القسم الثاني أيضا فالاولى له حذف قوله
او الى خلقه لانه من قبيل القسم الثاني (قوله اذ لا يجب) بيان للازمة في الشرطية (قوله كيف وهو الغني
الخ) اشارة للاستثنائية اي كيف يقتصر لذلك الشيء لانه لا يصح ذلك اي ان التالي باطل لانه جل
وعز الغني عن كل ماسواه (قوله من مراعاة مصلحة) بيان للباعث الذي يبعث على ايجاد فعل او حكم (قوله
أما عودها اليه) اي أما وجه الاستحالة في عودها اليه (قوله فلما لزم أن يتكامل بخلقها) اي لزم نقصه
واحتياجه لتكامل بخلقها وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الاولى أن يقول بخلقها او حكمه فيتم تكامل
بخلقها وهو الفعل اذا كان له غرض في فعله ويتكامل بحكمه اذا كان له غرض في حكمه (قوله وأما الى
خلقها) اي وأما عودها الى خلقها (قوله فكذلك) اي فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى
الى أن يتكامل بخلقها فوجه الشبهة بين هذوا ذلك هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالخلق فيهما

في الافعال والاحكام والا
لزم افتقاره الى ما يحصل
غرضه كيف وهو جل
وعلا الغني عن كل ماسواه
وكذا يؤخذ منه ايضا انه
لا يجب عليه تعالى فعل
شي من الممكنات ولا تركه
اذ لو وجب عليه تعالى
شي منها عقلا او استحقال
عقلا كالثواب مثلا لكان
جل وعز مقترا الى ذلك
الشي لانه يتكامل به اذ لا يجب
في حقه جل وعز الا ما هو
كماله كيف وهو الغني
جل وعلا عن كل ماسواه
(ش) الغرض المنفي منه
تعالى عبارة عن وجود
باعث بعينه تعالى على
ايجاد فعل من الافعال
او على حكم من الاحكام
الشرعية من مراعاة مصلحة
تعود اليه تعالى او الى
خلقها ولا يخاف ان كلا
الوجهين مستحيل على
الله عز وجل اما عودها
اليه تعالى فلما يلزم عليه
من احتياجه تعالى الى أن
يتكامل بخلقها وأما الى
خلقها فكذلك ايضا

الثاني احتما جهل وعلا
عن ذلك الى مخلوق وهي
المصلحة التي توجد لخلقها
تعالى كالثواب ونحوه
لتمكلم بها ويتعالى عن
ذلك كله من وجب له الغنى
المطابق تبارك وتعالى
فقد استبان ان افعاله جل
وعز وأحكامه كلها لا على
له بالعسرة وانما هي
بمحض الاختيار ومارعى
تعالى من مصالح الخلق
فبمحض فضله ولا حق
لا حله عليه تعالى فأشرفنا
في أصل العقيدة الى
القسم الاول بقولنا
و يؤخذ منه بترهه تعالى
عن الاغراض الى قولنا
عن كل ما سواه وأشرفنا الى
القسم الثاني بقولنا وكذا
يؤخذ منه أيضا انه
لا يجب عليه تعالى فعل
شيء من المكات ولا تركه
الى آخره (ص) وأما
افتقار كل ما سواه اليه جل
وعز فهو يوجب له تعالى
الحياة وعموم القدرة
والارادة والعلم اذ لو انتفى
شيء من هذه لما أمكن
ان يوجد شيء من الحوادث
ولا يفنقر اليه شيء كيف
وهو الذي يفنقر اليه كل
ما سواه (ش) هذا شروع
منه في ذكر ما ينسب له
تحت المعنى الثاني الذي
تضمنه معنى الالوهية

(قوله ما يلزم الخ) اي وانما احتاج لكم له بمخلوقه اذا كانت المصلحة عائدة على المخلوق ما يلزم على عود
المصلحة لمخلوقه من دفع الخ (قوله بخاتق المصلحة) اي كالثواب الخ قد مثل ذلك في الشاهد والله المثل الأعلى
برجل له اولاد لا يقدرون على الخدمة فيحترق ويوزع عليهم فلوترك الحرت للمعزة بذلك فالمنفعة
عادت على اولاده والمعزة دفعت عنه وعدم المعزة كماله فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء كالثواب
لكار تركه معزة في حقه ونقصا واذافه له عادت المنفعة على عباده واندفع النقص عنه وعدم النقص كمال
له فصارت محتاجا لذلك الفعل لاجل كماله وزوال النقص عنه (قوله القسم الثاني) اي وهو عود المصلحة لخلقها
(قوله فقد استبان) اي تبين بما ذكرناه (قوله وانما هي) اي مجموع أفعاله وأحكامه لا كل واحد لان
الاحكام لا يتعلق بها الاختيار قاله يس وهو مبني على أن الاحكام قديمة فيأتمل (قوله ومارعى الخ) اي
فالمولى اوجب الصلوة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم
يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل او الحكم مني وأما الحكم المترتبة على الفعل فوجوده
ولم يراعها المولى وان كان عالما بها قبل وجود الفعل فقوله ومارعى اي ولم يراع المولى شيئا من المصالح
التي تحصل للخلق بمحض فضله لانه لو راعها المولى كان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض مني (قوله
الى القسم الاول) اي وهو مراعاة المصلحة العائدة عليه (قوله وأشرفنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة
العائدة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) اي فهو مقتضى مستلزم لوجوب الحياة ولوجوب القدرة
العامية والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنوياتها وهي كونه حيا قادرا ومبدأ عالما فهذه
ثلاث عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة أضدادها وهي ثمانية أيضا فالجملة ست
عشرة عقيدة وستأتي ثلاث عقائد ووجوب الوحدة وحدث العالم بأسره وعدم تأثير شيء من الكائنات
بذاته وأضدادها ثلاثة مثلها فجملة ما يستلزمه عموم الافتقار من العقائد اثنتان وعشرون عقيدة وقد
تقدم ان استغنائه عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة فجملة ما تضمنه معنى الحكمة المشرفة
من العقائد تسعون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدم الحياة هنا على الثلاثة بعدها نظر الكون الحياتي شرطا في
الاتصاف بالثلاثة بعدها والشرط مقدم على المشروط طبعاً فقدم في الوضع لاجل ان يوافق الوضع الطبع
وفيما تقدم قدم الصفات الثلاثة على الحياة نظر المزم بدتعلقها (قوله وعموم القدرة) أشار الى ان لازم عموم
الافتقار ووجوب عموم التعلق لهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يقتصر اليه جميع ما سواه على العموم (قوله اذ لو
انتفى شيء من هذه لما أمكن ان يوجد شيء من الحوادث) اي لان انتفاء هذه يوجب انتفاء التأثير وانتفاء
التأثير يوجب انتفاء الأثر وهو الحوادث لبطان الفعل على سبيل التعليل والحاصل انه لو انتفت الحياة
لانتفت القدرة والارادة والعلم واذا انتفت الارادة فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يفنقر اليه شيء ولو انتفت
القدرة فقط كان عاجزاً فلا يتأتى فعل شيء من الحوادث فلا يفنقر اليه شيء ولو انتفت الارادة لانتفت القدرة
لان القدرة تابعة للارادة في التعقل واذا انتفت القدرة كان عاجزاً فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يفنقر اليه
شيء ولو انتفى العلم لانتفت الارادة لانها تابعة في التعقل فتنفى القدرة فيلزم العجز فلا يفنقر اليه شيء
والتالي باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله ما أمكن ان يوجد شيء الخ) قد يقال نفى
ما سبق صادق بتهنئة من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة خاصة التعلق ببعض الاشياء بان توجد
قدرة و ارادة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من اللوازم انما يترتب على الاول لا على الثاني لانه يمكن وجود
بعض الحوادث الذي يتعلق به العلم والقدرة والارادة الغير العامة فيفتقر اليه ذلك البعض الذي وجد هذه
الصفات واجيب بان ثبوت اوصاف خاصة التعلق باطل لانه تر جميع الامرج لان علة التعلق الامكان
وهو موجود في الجميع (قوله فلا يفنقر اليه شيء) مفرغ على عدم الامكان وترتب عليه (قوله المقتقر)

ولا خفاء ان وجوب الافتقار اليه تعالى يستلزم قدرته تعالى على ايجاد الشيء المقتقر

بكره القاف أى ذلك الشئ وقوله فيه أى فى الابدان وقوله اليه أى الى الله تعالى (قوله وذلك) أى
استلزام القدرة يستلزم اتصافه الخ فخالصه ان الافتقار يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم اتصافه
بالقدرة والارادة والعلم والحياة وكان الاحسن ان يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة تتعلق والقدرة
العامة تتعلق تستلزم ارادة عامة تتعلق والارادة العامة تتعلق تستلزم علما عام تتعلق والثلاثة تستلزم
الحياة وأما ما صنعه الشارح من جعل المستلزم للحياة خصوص القدرة فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله
ويستلزم أيضا وجوب اتصافه بالحياة) الاولى حذف هذا لانه يعنى عنه ما قبله (قوله ويوجب له أيضا
الوحدانية) أى ويستلزم أيضا وجوب الوحدانية له تعالى ان قلت ان وجوب الوحدانية له تعالى يؤخذ
من كلمة التوحيد بما يطابقه فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام اضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة
وأجيب بان الخوج لذلك استيقا جميع العقائد من معنى الكلمة المشرفة بالاتزام وان كان بعضها
مدلول عليه بها مطابقة وبان المأخوذ من الكلمة المشرفة بدلالة المطابقة نفي غيره مع احتمال ان يكون
واجبا وان يكون جائزا والمأخوذ من عموم الافتقار اليه كون الوحدانية له واجبة وفرق بين أخذ
الوحدانية باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المصنف دخول الوحدانية باقسامها وهى
وحدة الذات اتصالا وانفصالا ووحدة الصفات اتصالا وانفصالا ووحدة الافعال لكن بيانه للاندرج انما
يظهر فى وحدانية الذات انقص الادليله لا ينتج دعواه لان قوله لو كان معه ثمان فى الالوهية لما افتقر اليه
شئ لا يقتضى الانفى الحك المنفصل فى الذات نعم فى معناه نفي ان يكون لقدرة العبد تأثير فى معناه نفي
التعدد فى القدرة والارادة والالزم العجز فيه ما وأما نفي التركيب فى ذاته فانما يؤخذ من وجوب الخالفة
للحوادث التى استلزمها المعنى الاول اعنى الاستغناء عن كل ما سواه (قوله اذ لو كان معه ثمان فى الالوهية لما
افتقر اليه شئ) هذه شرطية لقياس استثنائى وقوله للزوم عجزهما حينئذ بيان للازمة فيها وقوله كيف أى
كيف لا يقتقر اليه شئ هذه اشارة للاستثنائية أى لكن التالى وهو عدم افتقار شئ اليه باطل لما تقدم من
افتقار كل ما سواه اليه فقوله وهو الذى دليل للاستثنائية واذا بطل التالى بطل المقدم وهو وجود ثمان فى
الالوهية وثبت تقيضه وهو ان الله واحد فقد ظهر لك ان كلام المصنف ليس فيه الاقياس واحد
استثنائى وأما فى الشرح فقد ذكر قياسين أشار لثانئى بقوله وجوده ثمان يستلزم عجزه وتقريرهما ان
تقول لو كان معه تعالى ثمان فى الالوهية للزم عجزه لكن التالى باطل لانه لو لم يجرى لزم عدم الافتقار اليه
لكن عدم الافتقار اليه باطل فبطل العجز فبطل وجوده ثمان وأنت خبير بان ما سلكه المصنف أسهل مما
سلكه الشارح (قوله ويؤخذ منه حدوث العالم باسمه) المراد بالعالم ما سوى الله من الموجودات فالعدومات
ليست من العالم والموجودات هى الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها غير
موجودة فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها بالبصر وتفسير العالم ما سوى الله من الموجودات بناء
على القول بنفى الاحوال وأما على القول ببيوتها فهو ما سوى الله من الامور الثابتة سواء كانت ثابتة فى خارج
الاعيان او فى نفسها فقط فيدخل فيه الاحوال ثم ان حدوث العالم باسمه قال السكاكى ليس من العقائد بل
من أدلتها التى تدبى عليها ولذلك لم يعدده منها سابقا وانما ذكره فى دليل الوجود واذا علمت انه ليس من
العقائد فقول المصنف ويؤخذ منه حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على ما ادعاه من أخذ العقائد على معنى
الكلمة المشرفة وقد يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لان اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد
الواجبة فى حقه تعالى فتأمل (قوله باسمه) أى بجملة خلاف الفلاسفة القائلين بقدم بعضه كالقول
والافلاك والعناصر والانواع وحدث بعضه كالأشخاص المولدة من العناصر والأسرى فى الاصل الحبل
الذى يربط به الاسير أطلق هنا وأر يده شمول الحدوث لكل افراد العالم وذلك لانه يلزم من ذهاب

فيه اليه وذلك يستلزم
وجوب اتصافه بالقدرة
والارادة والعلم العامة
مجمع متعلقاتها ما عرفت
فما سبق من وجوب
توقف تأثير القدرة على
الارادة والعلم ويستلزم
أيضا وجوب اتصافه
تعالى بالحياة لوجوب
توقف وجود تلك الصفات
على صفة الحياة (ص)
ويوجب له أيضا الوحدانية
اذ لو كان معه ثمان فى
الالوهية لما افتقر اليه
شئ للزوم عجزهما حينئذ
كيف وهو الذى يقتقر
اليه كل ما سواه تعالى
(ش) قد تقدم لك فى
برهان الوحدانية ان
وجوده ثمان له يستلزم
عجزه ما معا اتفاقا او
اختلفا والعاجز لا يوجد
شئ فلا يقتقر اليه شئ
(ص) ويؤخذ منه أيضا
حدوث العالم باسمه

الاسير بالاسراى الجبل المر بوط به ذهابه باجمعه (قوله اذلو كان شئ منه قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائى وقوله كيف الخ اشارة للاستثناية اى كيف يصح ان يكون شئ مستغنيا عنه تعالى اى لا يصح ذلك اى ان التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب ان يقتصر اليه كل ما سواه واذ بطل التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى بطل المقدم وهو كون شئ من العالم قديما وثبت نقيضه وهو انه حادث وهو المطلوب وضح المدعى وهو ان الافتقار العام اليه تعالى يستلزم حدوث العالم وقد علمت من هذا التقرير ان المصنف اشارة لقياس واحد (قوله وهو وجل وعز الذى يجب الخ) انما زاده هنا يجب دون سائر المواضع لوجود الخلاف هناك فرد بذلك على المخالف (قوله قد عرفت بالبرهان فيما سبق) اى المذكو ر فيما سبق وعزاده بذلك البرهان المذكو ر فيما سبق برهان البقاء (قوله ان ما ثبت قدمه استحاله عدمه) اى فالقدم مستلزم للبقاء وذلك لان ما ثبت قدمه لو لم يبقه لعدم لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدم وذلك معنى الحدوث لكن الحدوث فى حق القديم محال فامكانه محال كذلك فلهو قى عدم له محال فينتج ان القديم لا يلحقه عدم وهو ايضا لا يسبقه اذ لو سبقه لعدم لكان حادثا وما كان قديما (قوله فلو كان شئ من العالم الخ) قد اشار لقياسين وتقرر بهما لو كان شئ من العالم قديما لكان واجب الوجود لكن التالى باطل لانه لو كان شئ من العالم واجب الوجود لكان غير مقتصر الى مخصص لكن التالى باطل لان كل ما سواه مقتصر اليه غاية الافتقار وتقدم ان المصنف قد ذكر قياسا واحدا وما سواه المصنف فى المتن اقرب (قوله ويؤخذ منه) اى من افتقار كل ما سواه اليه وقوله ايضا اى كما يؤخذ من استغناءه تعالى عن كل ما سواه (قوله من الكائنات) جمع كائنه وهى ذوات الموجودات والمراد بهما لا يعقل من الاسباب العادية فالنار مثلا لا تؤثر فى الاحراق والا كان الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر فى القطع بذاتها والا كان ذلك القطع مستغنيا عنه تعالى لان الاثر انما يقتصر ما يؤثره وهو غير الله وهكذا (قوله والالزم الخ) اى والا يكن ذلك اى عدم تأثير شئ من الكائنات بان كان لها تأثير شئ كتأثير النار فى الاحراق والسكين فى القطع وقوله لزم ان يستغنى ذلك الاثر اى الذى هو الاحراق والقطع مثلا وقوله والالزم الخ اشارة لقياس استثنائى تقرر به لو كان شئ من الكائنات تأثير فى اثر ما لزم استغناء ذلك الاثر عن مولانا جل وعز لكن التالى وهو استغناء اثر من الاثر عن مولانا جل وعز باطل فبطل المقدم وهو ان يكون شئ من الكائنات تأثير فى اثره وثبت نقيضه وهو انه لا تأثير لشئ من الكائنات فى اثره وقوله كيف اشارة للاستثناية اى كيف يستغنى ذلك الاثر عن مولانا اى لا يصح ذلك وقوله وهو الذى الخ دليل للاستثناية (قوله وهو ما وعلى كل حال) لان ما سواه اى حالة كون ما سواه عاما او ذاعوم و اراد بقوله وهو ما اى فى الذات وعلى كل حال فى الصفات فكائنه قال وهو الذى يقتصر اليه كل ما سواه من الذوات والصفات او وهو ما فيما كان سببا عاديا لوجود غيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسموات والارضين او المراد فى الوجود والعدم او ابتداء وانتهاء (قوله هذا) اى اخذ عدم تأثير شئ من الكائنات فى اثر ما من افتقار كل ما سواه اليه ان قدرت ان شئ الخ امان لاحظت ان تأثيره بقوة كان مأخوذا من الطرف الاول وهو الاستغناء عن كل ما سواه (قوله لانه يصير حينئذ مولانا مقترا الخ) اى فالخذ على هذا من استغناءه عن كل ما سواه لامن افتقار كل ما سواه اليه والحاصل ان الفرق ثلاثة فرقة اهل السنة القائلة بالموثر هو الله عند وجود الاسباب لان التأثير بها بذاتها لا بقوة او دعت فيها وفرقة كفار وهم القائلون بتأثير الاسباب بذاتها وهؤلاء يؤخذ الرد عليهم من الطرف الثانى وهو افتقار كل ما سواه اليه وفرقة مؤمنة على المعتمد وهى القائلة ان الاسباب العادية تؤثر بقوة او دعت فيها ويؤخذ الرد عليهم من الطرف الاول وهو استغناءه عن كل

(س) قد عرفت بالبرهان فيما سبق ان ما ثبت قدمه استحاله عدمه فلو كان شئ من العالم قديما لكان ذلك الشئ واجب الوجود لا يقبل العدم اصلا لا سابقا ولا لاحقا واذا كان لا يقبل العدم لم يقتصر الى مخصص كيف وكل ما سواه تعالى مقتصر اليه غاية الافتقار ابتداء و دواما فوجب اذا الحدوث اكل ما سواه جل وعز (ص) ويؤخذ منه ايضا ان لا تأثير لشئ من الكائنات فى اثر ما والالزم ان يستغنى ذلك الاثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذى يقتصر اليه كل ما سواه وهو ما وعلى كل حال هذا ان قدرت ان شئ من الكائنات يؤثر بطبعه و امان قدرته مؤثرا بقوة جعلها الله تعالى فيه كما زعمه كثير من الجهلة فذلك محال ايضا لانه يصير حينئذ مولانا جل وعز مقترا فى ايجاد بعض الافعال الى واسطة وذلك باطل لما عرفت قبل من وجوب استغناءه جل وعز عن كل ما سواه (س) لاشك انه لو خرج عن قدرته تعالى ممكن ما لم يكن ذلك الممكن مقتصر اليه تعالى بل انما يقتصر لمن أو جده كيف وكل ما سواه مقتصر اليه غاية الافتقار

و به ذاي بطل مذهب القدرية القائلين بتأثير القدرة الحادثة في الافعال مباشرة او تولد او يبطل مذهب الفلاسفة القائلين بتأثير الافلاك والعلل و يبطل مذهب الطبائغ بين القائلين بتأثير الطبائغ والافزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والمساير وي وينبت و يظهر وينطف والنار تحرق ٢١٢ والثوب يستر العورة و يبقى الحمر والبرد ونحو ذلك مما لا ينحصر وهم في اعتقادهم

ماسواه ومن الفرقة القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر في افعاله الاختيارية بواسطة القدرة التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد فيقول الشارح و بهذا يبطل مذهب القدرية اي المعتزلة الاولى ان يأخذ من الاستغناء لامن الاتيقار كما علمت (قوله و بهذا) اي بافتقار كل ماسواه اليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الاولى اخذ بطلان مذهبهم من استغنائهم تعالى عن كل ماسواه لانه من باب التأثير بالقوة كما علمت (قوله بتأثير الافلاك) اي بتأثير عقول الافلاك او انه اراد بالافلاك الامور الفلكية التي لها تعلق بالافلاك فيشمل العقول والكواكب لانهم يقولون ان الشمس تؤثر بذاتها في اصفرار البطيخ والقمر يؤثر في حلاوته والشمس تؤثر في حلاوة الفاكهة (قوله والعلل) اي بتأثير العال كتأثير حركة المد في حركة المفتح وفي حركة الخاتم وعطف العال على مقابله عطف عام لان تأثير الفلكيات من باب التأثير بالعللة كما تقدم (قوله والافزجة) عطف تفسير واعلم ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع واما التأثير بالعللة عند القائلين لا يتوقف على ذلك (قوله ونحوها) الاولى حذفه لانه لم يبق شيء (قوله وهم في اعتقادهم الخ) اي والطبائغ يعنون مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك الاشياء هذا ظاهره وفيه نظر لان فيه تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لان الطبائغ يعنون من يعتقد التأثير بالطبيع والحقيقة فقط فاعل الاولى ترى جميع الضمير للعلاء من حيث هم لا بقدم تقدم (قوله وحقيقة) عطف مرادف (قوله القياس) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد الخ) اي تجرى العادة ان النار اذا وضعت على الحطب احرقته واذا بدت عنه لم تحرقه فهذه العادة تدل على ان النار مؤثرة (قوله وظواهر من الكعب والسنة) عطف على العوائد وقوله لم يحيطوا بعلمها صفة لظواهر وحاصله ان المعتزلة اشترى بظواهر من الكعب والسنة كقوله من عمل صالحا ومن يعمل سويا فاسند العمل للعبد فبدل على انه الخالق ليعمل نفسه ولذلك ترتب الحد عليه فارتب القتل على القاتل الالكونه خالق الفعل نفسه لانه لو كان المولى خالق الفعل لما ترتب عليه الحد بالقتل او غيره كذا قال المعتزلة و رد عليهم اهل السنة بان اسناد الفعل للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه له والمولى يفعل ما يشاء ولا يسئل عما يفعل (قوله والاقتداء به) اي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد وغيرها) بيان لما لا يصلح تقليده والمراد بغير العوائد بعض الظواهر من الكعب والسنة كما مر (قوله وتركوا الانظار الزكية) اي كقولك لو كانت النار مثلا تؤثر بقوة لكان المولى مقتدر على ايجاد الاحراق لتلك القوة لكن التالي باطل فكذا المقدم (قوله ولهذا) اي لاجل كون التمسك بالعادة والظواهر اغترارا (قوله اصول الكفر) اي الاسباب المحصلة له (قوله الايجاب الذاتي) هو اسناد الكائنات اليه تعالى على سبيل التعليل او الطبع من غير اختيار (قوله والتحصين العقلي) هو كون افعاله تعالى موقوفة على الاعراض وهي جانب المصالح ودره المفاسد (قوله والتقليد الردي) هو متابعة الغير لاجل الحمية والتعصب من غير طلب للحق (قوله والربط العادي) هو ثبوت التلازم بين امرين وجودا وعدميا بواسطة التكرار (قوله والجهل المركب) بان يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله باساليب العرب) جمع اسلوب بمعنى طريق يقيم من اسنادهم الفعل لمن قام به الخالق فيقولون مات زيد فقد اسندوا الموت لزيد لقيامه به لا لكونه خائفا له فكذلك

التأثير لتلك الامور مختلفون فبهم من يعتقد ان تلك الامور تؤثر في تلك الاشياء التي تقارنها بظبعها وحققتها قال ابن دهاق ولا خلاف في كفر من يعتقد هذا ومنهم من يعتقد ان تلك الامور لا تؤثر بظبعها بل بقوة اودعها الله تعالى فيها ولو نزعها منها لم تؤثر قال ابن دهاق وقد تبع الفيلسوف في على هذا الاعتقاد كثير من عامة المؤمنين ولا خلاف في بدعة من اعتقد هذا واذا خالف في كفره والمؤمن الحق الايمان من لم يسند لها تأثرا البتة لا بظبعها ولا بقوة وضعت فيها وانما يعتقد ان مولانا جيل وعلا قد أجرى العادة بمحض اختياره ان يخاق تلك الاشياء عندها لا بها ولا في هذا بفضل الله تعالى ينجون أهوال الآخرة وأكثر ما اعتربه المبتدعة العوائد التي اجراها جيل وعلا وظواهر من الكعب والسنة لم يحيطوا بعلمها والحاصل ان عمدهم

اسناد

العضمي التقليد لما لا يصلح تقليده ولا الاقتداء به

من عوائد وغيرها وتركوا الانظار الزكية العقلية المستضيئة بانوار الكعب والسنة ولهذا قيل ان اصول الكفر ستة الايجاب الذاتي والتحصين العقلي والتقليد الردي والربط العادي والجهل المركب والتمسك في اصول العقائد بمجرد ظواهر الكعب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع الشرعية للجهل بادلة العقول وعدم الارتباط باساليب العرب

وما تقر في فن العربية والبيان من ضوابط وأصول فالإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلمية فاعلمة مقتضى الإيجاب الذاتي أي هي علة للممكن المستند إليها من غير اختيار فقالوا لاجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا وقالوا لاجل ذلك يقدم العالم وأنواع البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا يخفاء أنك إذا حقت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا لاجل وعز عرفت قطعا أن صدور العالم عنه تعالى إنما هو بمحض الاختيار لا بالإيجاب والتعليل والا كان العالم قديما وفاعله حادثا لوجوب مقارنة المعلول لعلمته وكلا الأمرين مستحيل قطعا ٢١٣ والتحسين العقلي هو أصل كفر البراهمة

من الفلاسفة حتى نقوا
النبوت وأصل ضلالة
المعتزلة حتى أوجبوا على
الله تعالى مراعاة الصلاح
والاصحح لمخلقه وعلوا
أفعاله وأحكامه بالأغراض
وجعلوا العقل يتوصل
وحدوده دون شرع على
أحكام الله تعالى الشرعية
إلى غير ذلك من الضلالات
والتقليد الردي هو أصل
كفر عبدة الاوثان وغيرهم
حتى قالوا لنا وجدنا آباءنا
على أمة واناعى آثارهم
معتدون ولهذا قال المحققون
لا يكفي التقليد في عقائد
الايان قال بعض المشايخ
لا فرق بين مقلد ينقاد
وبهمة تقاد والربط العادي
هو أصل كفر الطبائعين
ومن تبعهم من جهة
المؤمنين فرأوا ارتباط
الشعب بالاكل والرأى بالماء
وسستر العورة بالثوب
والضوء بالشمس ونحو ذلك
عما لا ينحصر ففهموا من
جهلهم أن تلك الاشياء
هي المؤثرة فيما ارتبط

اسناد الفعل للعبد في الكتاب والسنة إنما هو (١) لكونه خالقا له (قوله وما تقر) عطف على اساليب
أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم
الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده لمخالقه (قوله يقدم العالم) أي على تفصيل عندهم وهو أن
العقول والافلاك وأنواعا غير هادمية وأما الشخصا ذلك الغير فثلاثة عندهم (قوله لا بالإيجاب
والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة) نسبة لبرهام صنم كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نقوا
النبوت) فقالوا ان المولى لم يرسل رسولا لان العقل يعني عنه فما حسنه العقل أي فما أدرك حسنه فهو
حسن وما قبحه فهو قبيح فالرسالة مستحيلة لانها عبث وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية
ليست من عند الله (قوله حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح) أي لا يدرك العقل حسنها
وأما ضد هما فهو محال على الله لتعجزه عقلا والمولى لا يجوز أن يفعل القبيح (قوله بالأغراض) فقالوا انه
تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم الاغراض باعث له على ذلك لان الفعل المحال عن الغرض بعده العقل
عبثا (قوله وجعلوا العقل الخ) أي انهم قالوا ان العقل اذا خلى ونفسه أدرك الاحكام الشرعية لان ما أدرك
حسنه فهو اما واجب ان كان الحسن عظيما واما مندوب ان كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو اما
حرام ان كان قبحه عظيما واما مكروه ان كان قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح
ويقولون ان الرسل مؤكدة للعقل فهم وان قالوا بالتحسين العقلي كابراهيمه لكن لا ينفون بعثة الرسل
كالبراهمة (قوله الى غير ذلك) أي وذهبوا الى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان) هذا يقتضى أن وصف التقليد بالارادة وصف كاشف والمعول عليه أن المقلد
في عقائد الايمان عاص فقط ان كان فيه اهلية للنظر وقلد وترك النظر وليس كافرا وان كان ليس فيه
اهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالارادة مخصوص احترامه عن غير الردي وهو التقليد في
الامر المطابق (قوله ولم يفتنوا بشئ من الاكوان) أي بشئ من المكوّنات أي الموجودات العادية أي انهم
لم يفتنوا بمقارنة النار للاحراق مثلا بل اسندوا التأثير في الاحراق لله واما غيرهم فافتنوا بالموجودات
فاسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا (قوله وكشفوا بالحقائق) أي وكشف لهم عن الحقائق وقوله
على ما هي عليه الخ يدل اشتمال أي انهم كشف لهم عن النار ملاقي نفس الامر فرأوها لا تؤثر شيئا والمؤثر في
الاحراق إنما هو الله وكذا يقال في غير النار من بقية الاسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أي الإدراك
لحقائق الامور على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الاضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة
بغير هذا) كما كشف لبعض الاولياء ان فلانا او القوم الفلانيين يحصل لهم كذا في شهر كذا وفي يوم كذا
(قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه مركب حقيقة من جهلين الاول اعتقاد الشيء على خلاف
ما هو عليه والثاني جهل المعتقد أنه جاهل والتحقيق أن الجهل المركب أمر واحد وجودي وهو اعتقادك

وجوده معها اما بطبعها او بقوة وضعها الله فيها وأهل السنة رضى الله تعالى عنهم نور الله تعالى بصائرهم ولم يفتنوا بشئ من الاكوان
وكشفوا بالحقائق على ما هي عليه في نفس الامر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها اولياءه حتى ينجيهم بها من آفات الكفر والبدع
في اصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت اليها المؤمنون وأما الجهل المركب فهو مما ابتلى به كثير فتجددهم معتقدون
الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجهلون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمي جهلا مركبا كاعتقاد الفلاسفة
(١) قول المحشى إنما هو لكونه خالقا له لعل الصواب إنما هو ان كسب العبد لا يكونه خالقا له

التأثير للافلاك واعتقادهم قدها وهذه جهالة عظيمة ثم هم جاهلون بهذا الجهل منهم ويحسبون أنهم على شيء الا انهم هم الكاذبون والتسلك في اصول العقائد مجرد ٢١٤ ظواهر السكاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو اصل ضلالة المشوية فقالوا بالمشوية

والنجوم والجهة عملا
يظاهر قوله تعالى على
العرش استوى أمتنع
من في السماء ما خلقت
بيدي ونحو ذلك قال تعالى
هو الذي أنزل عليك الكتاب
منه آيات محكمات هن
أم الكتاب وأخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ
فيتبعون ما تشابه منه
ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله
اللهم اكتبنا في زمرة اوليائك
الناجين من كل فتنة دنيا
وأخرى يا رحيم الرحمن
(ص) فقد بان لك تضيق
قول لا اله الا الله للاقسام
الثلاثة التي يجب على
المكاف معرفتها في حق
مولانا جل وعزوهي
ما يجب في حقه تعالى وما
يستحيل وما يجوز (ش)
لا خفاء في صدق ما ذكر
وتتبع كلامه بالاستقراء
يشهد له وليس الخبر كالبيان
(ص) واما قولنا محمدا
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمدخل فيه الايمان
بساير الانبياء والملائكة
عليهم الصلاة والسلام
والكتب السماوية واليوم
الاخر لانه عليه الصلاة
والسلام جاء بتصديق جميع
ذلك (ش) لاشك ان
تصديق سيدنا ومولانا

الشيء على خلاف ما هو عليه وانما سمي ذلك مكربا للاستلزامه جهلين بسطين احدهما انتفاء علمك بالشيء
والثاني انتفاء علمك بانك مخطئ في اعتقادك وايدت حقيقة التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو
عليه احد الجهلين المحاصل بهما التركيب كما هو ظاهر الشارح (قوله التأثير للافلاك) اي للاموور الفلسفية
كالعقول والكواكب (قوله من غير بصيرة في العقل) اي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله
المشوية) سمو بذلك لقول الحسن البصري فيهم ردوهم الى حسي الحلقة اي جانبها كالم (قوله فقالوا
بالمشوية والتجسيم) اصلهما معتقاد الشبه والتجسيم والمراد بهما هنا نفس التجسيم والشبه وذلك لانهم
قالوا ان المولى جسم ثم افترقوا فرقتين فقالت فرقة الله جسم كالا جسام ولا شئ في كفر هؤلاء وقالت
الفرقة الاخرى انه جسم لا كالا جسام وفي كفر هؤلاء خلاف والراجح عدم كفرهم والاعتقاد المنجبي
الصحيح اعتقاد ان الله تعالى ليس بجسم أصلا ولا يعلم ذاته سبحانه الا هو واعلم ان التجسيم لازم للتشبيه
فعطفه علمه من عطف اللازم على المزموم (قوله والجهة) اي انهم قالوا ان الله تعالى في جهة ثم
اختلفت الجهة القائلون انه في جهة فقال بعضهم انه في جهة السماء وهؤلاء في كفرهم قولان وقال
بعضهم انه في جهة غير جهة العالم وهؤلاء كفاراتفاقا (قوله محكمات) اي لاشتباه في معناها
(قوله وأخر متشابهات) اي في معناها اشتباه والناس بحسب الظاهر منها (قوله فيتبعون ما تشابه
منه) اي يعتقدون ظواهره ويتمسكون به (قوله ابتغاء الفتنة) اي طلبها (قوله وابتغاء
تأويله) اي وطلب التأويل له لاجل نفي تعجز المؤمن (قوله تضمن قول لا اله الا الله) اي استلزام معنى قول
لا اله الا الله او اراد بالضمن معناه اللغوي وهو افهام الكلمة معنى لا المنطقي (قوله بالاستقراء) تصوير
للتبعية اي المصور ذلك التبعية بالاستقراء لكن أنت خبير بأن التبعية اوضح من الاستقراء فكان
المناسب ان يقول واستقراء كلامه بالتبعية يشهد له (قوله وليس الخبر) اي ليس الاخبار بقوله فقد بان
الخ (قوله كالبيان) بكسر العين اي كالمعينة الحاصلة بتبعية كلامه سابقا في قوله اما استغناؤه عن كل
ماسواه فيوجب له كذا واما افتقار ماسواه اليه فيوجب له كذا (قوله بساير الانبياء) اي بباقيهم والمراد
بالايمان بالانبياء الايمان بوجودهم والمعتمد انه لا يعلم عددهم الا الله وحينئذ في كل من ذكر منهم باسمه
العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم اجسام
فوقانية اي مخلوقة من النور لا ياكون ولا يشربون دايمهم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب
السماوية) اي المنسوبة للسماء لانها جاءت من جهتها والمنسوبة للسمو وهو العلو والاول اظهر (قوله
واليوم الاخر) مبدؤه من النفخة الثانية وهي نفخة البعث باتفاق واختلاف في آخره فقيل لا آخره فعليه
اليوم الاخر من النفخة الثانية الى الملائكة وقيل الى دخول أهل الجنة الجنة والى دخول أهل النار
النار قيل سمي بذلك لانه آخر الاوقات المحدودة وقيل لانه آخر ايام الدنيا قاله يس (قوله جاء بتصديق
جميع ذلك) اي جاء بطلب او بوجوب التصديق بجميع ذلك كله او المراد بالتصديق الصدق (قوله
بحسب مادام عليه محجزاته) متعلق بتصديق فالمحجزات دالة على صدقه والمراد بمحجزاته الخوارق التي
أجرها الله على يديه سواء كانت مقارنة لدعوى النبوة ام لا (قوله التي لاحصر لها) اي التي لا تقدر على
حصرها وعددها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الامر (قوله والاقرار بذلك) اي برسالته اي الاقرار
باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) اي والاقرار باللسان ايضا فالصديق يستلزم
التصديق والاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هـ هذا البدن لا مثله) يعني ان الله تعالى يبعث

محمدا صلى الله عليه وسلم في رسالته بحسب مادامت عليه محجزاته التي لاحصر لها والاقرار بذلك يستلزم التصديق
بكل ما جاء به من عند الله صلى الله عليه وسلم ومن جملة ما أتى به ما ذكرنا هنا وكذا غير ذلك مما لا ينحصر كالبعث لعين هـ هذا البدن لا مثله

المخلوق بجميع أجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض او تفريق أجزاء فيه خلاف
 والصحيح الاول قال السعد الذي ندعه ان معنى الاعادة ان يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع أجزائه
 وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه أنه هو ذلك الشيء كما يقال أعد كلامك أي تلك الحروف بتأليفها
 وهبتها ولا يضر كون هذا معاد او في زمان وذلك مبتدأ وفي زمان ولا المناقشة في ان هذا نفس الاول او مثله
 وهذا القدر كاف في اثبات الحشر اه فانظره مع قول المصنف لأمثله اه يس وقرر شيخنا العدوي
 ما حاصله انه اذا كل الانسان حيا وانا آخر فصل للاكل كل من بالما كقول وصار لما كقول جزأ من الاكل
 فهل أجزاء الماء كقول تعود في الاكل او في الماء كقول او فيهما فعودهما فيهما ماعلا يعقل وان أعيدت في
 احدهما دون الآخر لزم ان المعاد ليس بجميع الاجزاء وأجاب بان المعاد هو الاجزاء الاصلية التي تبقى على
 الدوام كالعظم والعروق والعصب وأما السمن فلمس من الاجزاء الاصلية لزواله بالمرض وحينئذ فجزء
 الماء كقول تعاد في الماء كقول لافي الاكل وحينئذ فالمراد بالعينية الاجزاء الاصلية وليس المراد الهيكلي
 المنصوص الصادق بهيكل الاكل النامي من أجزاء الماء كقول لم يعد بعينه اه **(قوله)**
وفتنة القبر هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال
 ابن حجر وظاهر الخبر انها تحصل في نصف الميت الاعلى وغلط من قال السؤال للبدن بالروح كما غلط من
 قال السؤال للروح بالبدن وهي حياصة لا تنفي اطلاق اسم الميت على المسؤل لانها اتمتوسط بين الموت
 والحياة كتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الامة كما جزم به ابن عبيد البر والترمذي خلافا لابن القيم
 وهل هو مرة واحدة او ثلاثا جزم السبوي في رسالته بان المؤمن يسئل سبعاء الكافر اربعين صباحا وقال
 لم أقف على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن **(قوله)** وعذابه اي بدليل قوله تعالى النار يعرضون
 عليها غدوا وعشيا ولا يمتنع عند العقل ان الله يعيد الحياة للجسم او في جزئ منه وبعذب والقول بان المعذب
 الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وان الله يخلق فيه ادرا كافساد الان والالم والاحساس انما يكون في الحي
(قوله والصراط) هو جسم معدود على متن جهنم ارق من الشعرة واحدم من السيف كما يفيد ذلك
 الاحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي واتباعه
(قوله والميزان) قال اللقاني لم أقف على ماهية جرم الميزان من اى الجواهر كما لم أقف على أنه موجود الا ان
 اوسيوجد **(قوله والحوض)** اي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يعطاه في الآخرة قال القرطبي
 يكون وجوده في الارض المبدلة ولم ينعد الاجحاح على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانه لم يثبت
 بالقرآن الاحتمالا واما انا اعطيناك الكوثر فقيه خلاف والخياران المراد به الخير الكثير **(قوله والشفاعة)**
 اي شفاعة صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي اعظم شفاعة صلى الله عليه وسلم الجحس وهذه
 الشفاعة مختصة به لا يشارك فيها غيره **(قوله)** ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل قد تقدم استلزام هذه
 الجملة اعني محمد رسول الله لاربعة امور الايمان بسائر الانبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم
 الآخر وكرهنا انه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق الرسل والامانة والتبليغ واضدادها ثلاثة فالجملة
 عشرة وسبأني يقول ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الاوصاف
 الالهية واحد تضمها العشرة السابقة فالجوع اثنا عشر تضمها الخمسين الماخوذة من لاله الا الله فالجملة
 اثنا وستون اه ملوى **(قوله)** ويؤخذ منه اي من قولنا محمد رسول الله وقوله صدق الرسل اي لانه
 قد حكم على سيدنا محمد بانه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقا وبقية الرسل مثله **(قوله)** واستحالة
 الكذب عليهم عطف لزم على ملازم والحاصل ان اثبات الرسالة لهم وضافتهم الى الله ثبت صدقهم
 وعدم كذبهم وذلك يثبت امانتهم واما ثبوت عدم تلبسهم بمحرم او مكره ومن جملة المحرم كتمانهم

وفتنة القبر وعذابه
 والصراط والميزان والحوض
 والشفاعة ونحو ذلك مما
 يطول تبينه وهو مفصل
 في السكيب والسنة وتأليف
 علماء الشريعة (ص)
 ويؤخذ منه وجوب
 صدق الرسل عليهم
 الصلاة والسلام واستحالة
 الكذب عليهم

والالم يكونوا رسلا أمناء مولانا العالم بالخشيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم عليهم الصلاة والسلام أرسلوا اليه والخلق باقوالهم وأفعالهم وسكونهم فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لأمر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وآمنهم على سر وحيه (س) لاشك أن إضافة الرسول الى الله تعالى تقتضي أنه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت ان علمه تعالى محيط بما لا نهاية له وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فلزم ان تصديقه تعالى لهم مطابق لما علمه تعالى منهم من الصدق والامانة فيستحيل أن يكونوا في نفس الامر ٢١٦ على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا بالاقتداء بهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم

وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب (ص) ويؤخذ منه أيضا جواز الاعراض البشرية عليهم التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية عليهم الصلاة والسلام إذ ذلك لا يقدر في رسالتهم وعلوم منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها فقد اتضح لك تضمن كفاية الشهادة مع قلته حروفها بجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رساله عليهم الصلاة والسلام (س) لاشك أن عجز الحكمة المشرفة إنما أثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الألوهية وفي معناه اثبات الرسالة لآخوانه المرسلين فلا يمتنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الأما يقدر في رتبة الرسالة ولا يخف أن تلك الاعراض البشرية من الامراض ونحوها

وإذا استحال التمتان تعين التبليغ فخصت المطالب الثلاثة (قوله والالم يكونوا الخ) أي والاي صدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا أمناء وان شئت قلت والاي يستحيل الكذب عليهم لم يكونوا رسلا أمناء وذلك لان الله عالم بكل شيء وقد صدقهم وهو لا يصدق الامن كان صادقا في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذبا لان خبره على وفق علمه فلو صدق الكاذب مع علمه بأنه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل انهم لو لم يصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا لان المولى يصدقهم وهو لا يصدق الامن كان رسولا لان خبره على وفق علمه والالزم الكذب في خبره تعالى (قوله واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الامانة والتبليغ معا لان ضد كل منهما ما فعل منهي عنه فممكن أخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل أن استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الامانة والتبليغ فغير بالالزم دون المزوم لانه أخص (قوله وسكونهم) هو داخل في الفعل ولذا اسقطه في الشرح (قوله فيلزم الخ) مفرع على محذوف أي وقد أمرنا الله بالاقتداء بهم فيلزم الخ (قوله على سر وحيه) أي على وحيه السراي الخفي والمراد بوجه الاحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الا على يد الرسل (قوله وقد علمت الخ) الاولي أن يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ (قوله من الصدق والامانة) الاولي الاقتصار على الصدق لان المولى إنما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله لهم انما يدل على حقهم من الكذب واما الامانة فدل عليها شرعي فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب أن المراد امانة مخصوصة وهي الامانة في الخبر وحينئذ فهمي راجعة للصدق لا مطلق امانة لان دليلها شرعي (قوله وقد أمرنا بالاقتداء بهم) استدلال على وجوب الامانة والتبليغ (قوله التي لا تؤدي الخ) احتراز من البرص والجذام والمرض المنقر للناس منهم وما وقع لا يوجب لم يكن جذما (قوله اذ ذلك) أي جواز الاعراض البشرية (قوله مع قلته حروفها) المناسب حروفها بالثبوتية والجواب أنه أقر دأشارة الى أن الكلمتين مترجحات حتى صارتا كالكلمة الواحدة أو ان احدهما لا يخرج من الكفر دون الاخرى بل لا بد منهما (قوله من الامراض ونحوها) كاذية الخلق (قوله من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله الصبر) هو تحمل المشاق (قوله وغيره) كالتشريع وتسليم الخلق كما وقع في سهو نبينا فإنه عرض بشري ترتب عليه التشريع (قوله وفيها) أي الاعراض البشرية كالاغراض أعظم دليل على صدقهم وأعظم دليل على انهم مبسوون فان قلت ما وجه كون الاعراض أعظم دليل على صدقهم وانهم رسل قلت ان الاعراض تستلزم كونهم ليسوا بالهة اللازمة لقولهم نحن رسل الله مستلزم لكونهم ليسوا بالهة ونزول الاعراض أعظم دليل على كونهم ليسوا بالهة الذي هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحينئذ فقوله وان تلك الخوارق قريبة المعنى مما قبله (قوله رفق بضعاء العقول الخ) وفيها أيضا الرفق بالناس من حيث التسلي بالانبياء (قوله والخواص) عطف تفسير

لا تخل بشيء من مراتب الاندفاع والرسول عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يزيد فيها باعتبار تعظيم أجرهم من جهة ما يقارنهم من طاعة الصبر وغيره وفيها أيضا أعظم دليل على صدقهم وانهم مبسوون من عند الله تعالى وان تلك الخوارق التي ظهرت على أيديهم هي بمحض خلق الله تعالى لها تصديقها من ادلو كانت لهم قوة على اختراعها لدفعوا عن أنفسهم ما هو أسير منهم من الامراض والجوع والحر والبرد ونحو ذلك مما سلم منه كثير ممن لم يتصف بالنبوة وفيها أيضا رفق بضعاء العقول لئلا يعتقدوا فيهم الالهية بما يرون لهم صلوات الله وسلامه على جميعهم من الخوارق والخواص التي خصهم الله تعالى بها

(قوله)

(قوله وهذا) اي ولاجل كون الاعراض فيها فرق بضعفها المؤمنين لتلايعتقادوا استدلال الخ (قوله في قولهم بالوهية عيسى) اي لكونه حصل على يديه الخوارق من خروجه بدون أب ومن احبائه الموق (قوله من أكل الطعام الخ) اي لانه لو كان الها لكان لا يأكل الطعام لكن التالي باطل فان قلت لا شيء كان أكل الطعام يناقيا الالوهية مع انه يحصل به التقوى قلت لو كان الاله يأكل الطعام لكان محتاجا له لكن اللازم باطل ولان من لوازم كل الطعام خروج الفضلة المعلومة المنافية للعظمة والكبرياء اللازمين للالوهية ولذا قيل ما لبث آدم والنضر وقد خلق من نطفة مذرة وآخره جنية قذرة اي منبثقة وهو بين الاثنين حامل للعذرة فكيف يدعى الكبرياء والعظمة مع تلك الحالة * بقي شيء آخر وهو ان اعتقاد الالوهية انما كان في عيسى فقط وأما مريم فلم يعتقدوا فيها الالوهية فقول الشارح بالوهية عيسى وأمه لوجه له قلت عليه اعتقاد الالوهية عيسى موجود في مريم فهو لازم قولهم بالوهية عيسى وان لم يصرحوا بذلك فقد حصل على يديهما الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ايلادها عيسى بغير زوج كذا قرر شيخنا وانظره مع قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فان هذا يتضي أن أمه قد اعتقدوا الهيتها ايضا فتأمل (قوله كانياً كلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازمه من خروج الفضلة (قوله شاهده) اي دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلمها الاختصاص) مع اشتغالها على ما ذكرناه (اي من عقائد الايمان الواجبة في حق الله وفي حق رسوله واعلم ان الايمان والاسلام قبل انهما مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مع علم من الدين بالضرورة وعليه مشي المصنف وقيل وهو المعتمدان هما متغايران فالإيمان هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والاسلام هو الامتثال الظاهري لذلك فقول المصنف جعلها الشارح ترجحة على ما في القلب اي دليله على التصديق القائم بالقلب وهو الايمان فالتصديق قلبي والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف عمل كون الشارح جعل كلتي الشهادة دليلان الايمان لكنه ترجح ولم يجزم فقال ولعلمها الاجل اختصارها مع اشتغال الخ اي أن ترجح ان الشارح جعلها دليلان على الايمان دون غيرها مما يؤدي معناها الاجل اختصارها مع اشتغالها على العقائد وانما ترجح ولم يجزم بذلك اثلا يلزم دعوى علم الغيب لقطع بذلك لان ما ذكره لا يتعين ان يكون الشارح أراد فقط مجواز اذاعة غيره فقط او ارادته مع غيره فلا احتمال ذلك اتي بالترجي فهي بمنزلة وأظن وكأنته قال وأظن او الظاهر عند ذي ان الشارح انما جعلها دليلان على الايمان لاختصارها مع اشتغالها على العقائد ويحتمل ان لعل هنالك الشك فهي بمنزلة الاحتمال وكأنته قال يحتمل ان الشارح جعلها دليلان على الايمان ولم يجعل غيرها مما يؤدي معناها من الكلمات مثلها الاجل اختصارها الخ ويحتمل ان تكون للتحقق باعتبار ما أخبر به صلى الله عليه وسلم من ان من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وانما أفرد الضمير في قوله ولعلمها وما بعده مع انه عائد على كلتي الشهادة لتأويلها بالكلمة فهو من تسمية الشيء باسم جزئه وانما أفرد بالتأويل المذكور للتنبيه على ارتباط احدي الكلمتين بالآخرى في الدلالة على الايمان وأنه لا يحصل الا بجموعهما ولا ينتفع في الايمان باحدهما دون الآخرى (قوله جعلها الشرع) اي صاحب الشرع او اراد بالشرع الشارح والافالشرع هو الاحكام والاحكام لا يتأتى منها جعل (قوله على ما في القلب من الاسلام) جعل الاسلام في القلب والمحال ان الذي في القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي فيكون مراداً للإيمان وهو قول كما علمت وعلى هذا فتعريف المصنف اولاً بالاسلام وثانياً بالايمان تفتن (قوله ولم يقبل من أحد الايمان) اي دعوى الايمان الا بها فاذا ادعى انسان أنه مؤمن فلا تقبل دعواه عند الناس الا اذا أتى بها بنساء على أنها شرط لاجراء

ولهذا استدلال تعالى على
النصارى في قولهم بالوهية
عيسى وأمه عايمها الصلاة
والسلام بافتقارهما الى
الاعراض البشرية من
أكل الطعام ونحوه فقال
تعالى لقد كفر الذين قالوا
ان الله هو المسيح بن مريم
الى قوله ما المسيح بن مريم
الارسل قد دخلت من
قبله الرسل وأمه صديقة
كانا يا كلان الطعام
فسبحانه ما أعظم لطفه
بخلقه جعلنا الله تعالى بمن
علم فعمل وعمل فإخلاق
وأخلاق فإدام على ذلك
الى الممات ونجسان كل
هول وتخاص وقوله فقد
اتضح لك الى آخره كلام
حق شاهد معه (ص)
ولعلمها اختصارها مع
اشتغالها على ما ذكرناه
جعلها الشرع ترجحة على
ما في القلب من الاسلام
ولم يقبل من أحد الايمان

الاحكام الدينوية ويحتمل ان المراد ولا يقبل من أحد الايمان والتصديق عند الله الا بهيئة على ان
النطق جزء من الايمان او شرط في صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى قبل الايمان واعلم ان الاسلام
تارة يكون منجيا عند الله وعند الناس وذلك هو الامثال المساجبة التي ظهر المقارن للامثال الباطني
الذي هو الايمان أعني اذعان النفس واقبادهما وقبولها آمنت بذلك ورضيته المعبر عنه بتحديث النفس
وبالتصديق وتارة يكون الاسلام منجيا عند الناس فقط وهو الامثال المساجبة التي في الظاهر فقط بان
يتراءى منه انه مصدق بها كأن يدخل مسجدنا ويجالس المسلمين ويلبس العمامة البيضاء ولا يتحدث شيئا
مما علم محبي النبي صلى الله عليه وسلم به ضرورة مع كونه ليس مصدقا بذلك في الباطن (قوله الايها) يحتمل
ان المراد لا يغيرها من نحو سبحان الله والمجد لله فلا ينافي انه لا يشترط في الدخول في الاسلام لفظ أشهد ولا
النفي ولا الاثبات ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد وعجده رسول الله واحد فله واحد فله
ذلك في الدخول في الاسلام كما هو المعتد عند المسلمين ويحتمل ان المراد بالالتلفظ بها على هذه الحالة من
الاثبات باشهد والاثبات بالنفي والاثبات والترتيب كما هو قول بعضهم والخلاف في الدخول بها في الاسلام
وأما في حصول الثواب فلا نزاع في أنه لا يشترط فيه ما ذكر لان مجرد الله واحد ذكر يناب عليه (قوله
بجوامع الحكم) الباء داخله على المقصود عليه اي ان النبي مقصود على جوامع الحكم لا يتعداها لغيرها
ويصح جمعها داخله على المقصود اي ان جوامع الحكم مقصودة عليه لا تتعداها لغيرها والمراد بجوامع الحكم
الحكم الجوامع اي التي قل لفظها وكثر معناها وقوله كل كلمة الخ تفسير للحكم الجوامع التي قصرت عليه او
قصر عليها (قوله في ترجمة الايمان) اي في الدلالة عليه (قوله وما يرحون) عطف على الايمان وقوله
هذه الكلمة مفعول اختار اي اختار لانه هذه الكلمة وهي لاله الا الله محمد رسول الله في الدلالة على
الايمان وعلى ما يرحون به في الجنان وعطف ما يرحون الخ على الايمان عطف مرادف (قوله علما
وحسا) اي بالعلم والحس وأراد بالحس تقرير الاشياء للامانة وأراد بالعلم ادراك العلماء باذهانهم اي
ان فوائدها التي يدركها العلماء ويقرر ونها للامانة كثيرة (قوله خاتعوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك
خبر والرباط الاشارة (قوله جمع لهم ذلك) اي ما ذكر من العقائد التي تعبوا في تعلمها (قوله في حرز هذه
الكلمة) الاضافة للبيان او من اضافة المشبه به للشبه بجامع ان كلاً يحفظ ما فيه (قوله المنيع) اي الكثير
المنع والحفظ ما فيه (قوله ذي قدر لا يحاط به) وصف ثالث لذكر وحاصله ان الكلمة المشرفة لم تقدر
عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاحاطة به وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق بما بعده
اي سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها (قوله وأعوانه) اي اولاده من الشياطين وهو بالنسبة على انه مفعول
معه ليناسب الفقرة الثانية في قوله وادرائه ويحتمل ان الاصل وظهر أعوانه في حذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه فانتصب انتصابه ويحتمل ان أعوانه عطف على ظهر اي ويقطع بها أعوانه وعلى هذا فيقال
ما انك في كونه عبر في جانب الالبس بالظهور دون أعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقة بل المراد شدة
اذلال الالبس وأعوانه فهو كناية وليس الكلام على حقيقة (قوله نور اساطعها) اي معارف قويه (قوله
يكشف عنه) اي عن القلب (قوله ظلمات الاوهام) اي الاوهام الشبيهة بالظلمات والاضافة بيانية
والمراد بالاوهام آثار القوة الواهية (قوله ويغسل منها) اي من ظلمات الاوهام ادرائه اي اوساخه اي
ويغسل اوساخ القلب المحاصلة من ظلمات الاوهام (قوله جامع السيوف العقائد) اي للعقائد الشبيهة
بالسيوف (قوله فهو) اي ذكر هذه الكلمة المشرفة ذكر واحد (قوله هو اذكار كثيرة) اي لاشتمالها على
العقائد الكثيرة (قوله يقضي العارف) اي بمعناها المنضمين للعقائد ما لا يقضيه غيره الا في ازمان المراد
بغيره اذا كرر هذه الكلمة من الاذكار او المراد بالغير من لاعلم له بمعرفة اندراج العقائد تحتها وقوله

عليه الصلاة والسلام قد
خص بجوامع الحكم فتجد
تحت كل كلمة من كلماته
من الفوائد ما لا ينحصر
فاختار لامته في ترجمة
الايمان وما يرحون به
في الجنان حيث شأوا
هذه الكلمة المشرفة
السهلة حفظا وذكرا
الكثيرة الفوائد علما
وحسافا تعبوا فيه من
تعلم عقائد الايمان الكثيرة
المفصلة جمع لهم ذلك
كله في حرز هذه الكلمة
المنيع وتمكنوا من ذكر
عقائد الايمان كلها بذكر
واحد حقيقة على اللسان
تقبل في الميزان ذي قدر
لا يحاط به عند المولى
الكريم العميم الاحسان
ثم كل عقيدة من عقائد
الايمان لمن عرفها سيف
صارم يقطع به ظهر الالبس
وأعوانه ويقذف في
القلب نور اساطعها يكشف
عنه ظلمات الاوهام
ويغسل منها ادرائه فيعمل
الشعر ذكر هذه الكلمة
الحقيقية المشرفة جامعاً
السيوف العقائد كلها
محصلة لانوار المعارف
باجمعها فهو ذكر واحد في
اللفظ وفي الحقيقة هو اذكار
كثيرة يقضي العارف
بذكره مرة واحدة ما لا
يقضيه غيره الا في ازمة
متطاولة ثم تنبه أيها المؤمن

لعظيم رحمة الله تعالى وانعامه علينا بهذه الحكمة المشرفة التي لا يعلم عامة الناس عظيم قدرها الا بعد الموت في الآخرة وهو ان المكاف
انما يجزى من الخلود في النار اذا تصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى ٢١٩ و برسله عليهم الصلاة والسلام

والغالب عليه في ذلك
الوقت الهائل الضعف
عن استحضار جميع عقائد
الايمان مفصلة فعمله
الشرع بمقتضى الفضل
العظيم هذه الحكمة السهلة
العظيمة القدر حتى يذ كر
بها من غير مشقة تناله
في ذلك الوقت الضيق
لهائل جميع عقائد الايمان
بلسانه او بقلبه او كفى
منه الشرع في هذا الوقت
الضيق بمجرد ذكرها بحجة
اخطاها اذ ارها قبل ذلك
على لسانه وقلبه مفصلة
ولهذا قال النبي صلى الله عليه
وسلم من كان آخر كلامه
لا اله الا الله دخل الجنة
وقال صلى الله عليه وسلم
من مات وهو يعلم ان
لا اله الا الله دخل الجنة
فالاول فيمن يستطيع
النطق والثاني فيمن
لا يستطيعه والله تعالى اعلم
وكذا ان يكفى ايضا في
جواب المسكين الكريمين
في القبر بمجرد هذه الحكمة
المشرفة حيث يمنع مانع
الهيبة والخوف من ذكر
عقائد الايمان لهام مفصلة
وقد ورد انها يجتزأ من
بذلك وكفى لا يجتزأ
منه بهذا الجواب العظيم
وقد ذكرهما المؤمن في هذه

يقضى اى يحصل وقوله بذكره متعلق بيقضى اى ان العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذكرها
مرة ما يحصله غيره الا في ازمة متطاولة (قوله اعظيم رحمة الله) اى لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس)
اى غالبهم وهو ما عد الخواص (قوله وهو ان الخ) اى ووجه كون هذه الحكمة نعمة عظيمة ينبغى التنبيه
له ان الشارع اكتفى بها في الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطايبا باستحضار العقائد كلها
فهى نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤها بها ولم يطالب من الشخص استحضار العقائد تفصيلا في هذا الوقت
المضيق ومفاد الشارع انه لا بد في حال الحياة من استحضار العقائد تفصيلا مع الاتيان بهذه الحكمة سواء
كان مسلما او كافرا واراد الدخول في الاسلام وليس كذلك لان الكافر يكفى منه بالنطق بها ولا يشترط
في دخوله في الاسلام استحضار العقائد تفصيلا حين الدخول بالحكمة المشرفة (قوله اذا تصف في آخر
حياته بعقائد الايمان) اى بالتصديق بعقائد الايمان وملاحظتها (قوله الهائل) اى الخفيف (قوله
فعمله الشرع) اى الشارع (قوله حتى يذ كر بها) في نسخة يذ كر بها قوله جميع مقبول ليد كر وقوله
بلسانه اى حالة كون الذ كر بها للعقائد بلسانه وقلبه (قوله ما ادارها) اى كررها (قوله ولهذا) اى ولاجل
الاكتفاء بها في هذا الوقت الضيق (قوله من كان آخر كلامه الخ) يعنى ان الشخص اذا قال لا اله الا الله
ثم لم ينكح به ذلك بكلام أصلا ومات دخل الجنة بدون سابقة عذاب وكان ذ كرها على هذه الحالة
كفاية ما صدر منه من العصيان وقيل دخل الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد (قوله فالاول) اى
فالحديث الاول محمول على من يستطيع النطق سواء كان عاصيا او طائعا والحديث الثانى محمول على من
لا يستطيعه وقيل ان قوله من كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصلية (قوله وكذا) ان
يكفى ايضا) اى وكذا الشخص ان يكفى وقوله في جواب المسكين اى في جواب سؤالهما فاذا قال لا اله
ربك وما دينك ومن نبيك واجابهما بالا اله الا الله محمدا رسول الله كفاء ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد
هذا كلامه واعتراض بان مفاده ان المسكين يسألانه عن العقائد تفصيلا لانه جعل الاجمال بما يكفى به
وليس كذلك اذ غاية ما يقولان له في السؤال ما ربك وما دينك ومن نبيك وهذا سؤال عن العقائد اجالا
لا تفصيلا لانها لا يتقوله لان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف لازم على ملزوم الاترى ان
الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبة وخوف واذا وقف قدام عفر يت ملاحظ حصوله خوف
لاهيبة والحاصل انه يلزم من الهيبة الخوف لا العكس والهيبة حالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم
والخوف عبارة عن الفزع (قوله وقد ورد انهما) اى المسكين (قوله وقد ذ كرهما) اى للمسكين (قوله
واغزر) بالغين المحبة والراء المهمة من الغزارة وهى الكثرة (قوله قدر نعمه) اى نعم الله (قوله بركتها) اى
كلمة الشهادة (قوله بجاه) اى حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد اى عبرتبه عنده (قوله
فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى ان الاكثار من ذ كرها واجب مع انه مندوب والجواب ان على هنا
ليست للوجوب بل للتخصيص فالقصد من الكلام التخصيص والحث على كثرة الذ كر والمراد بالعاقل
المؤمن وسماه عاقلا لانتقائه به قوله واما الكافر لما لم ينتفع بعقله كان كالبهايم (قوله حتى يتمترج) اى
الى ان يتمترج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جبيلة له فينتفى الطالب حينئذ لانه انما يطلب ما كان غير
جبلى ثم ان الامترج من اوصاف الاجسام بان يتمترج جسم بجمه ويختلط به وحينئذ فاه معنى الامترج
هنا واجب بان المراد بالامترج هنا شدة التمكن فاذا اكثر من ذ كرها وادوم على ذلك مدة صارت تجرى

الحكمة مع اختصارها جميع عقائد الايمان على التمام فساوسع كرم مولانا جل وعز على المؤمن واغزر نعمه والطف حكمه جعلنا الله
سبحانه وتعالى يمن عرف قدر نعمه فشكرها ومن شكرها فقبل منه ذلك الشكر ووجد عظيم بركتها دنيا واخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم (ص) فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها مستحضرا لها احتوت عليه من عقائد الايمان حتى يتمترج مع معناها بلحمه ودمه

نساله سبحانه ان يجعلنا واحبنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالين بها وصل على الله على سيدنا ومولانا محمد ودمه ما ذكره الذكرون وغفل عن ذكره الغافلون ورضى الله تعالى عن اصحاب رسول الله اجمعين وعن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمجد لله رب العالمين (ش) قد آن لنا ان نذكر في شرح هذه الجملة الفصول الاربعة التي كنا وعدنا بذكرها هنا وهي بقية الفصول السبعة المتعلقة بهذه الحكمة المشرفة اما الفصل الاول من الاربعة ففي بيان حكم هذه الحكمة فاعلم ان الناس على ضربين مؤمن وكافر اما المؤمن بالاصالة فيجب عليه ان يذكرها مرة في العمر ينوي في تلك المرة بذكرها الوجوب وان ترك ذلك فهو عاص وايمانه صحيح والله اعلم ثم ينبغي له ان يكتر من ذكرها بعد ادائه الواجب كما اشرنا الى ذلك بقولنا في اصل العقيدة فعلى العاقل ان يكتر من ذكرها مستحضرا لما احتوت عليه ويعرف معناها ولا لينتفع بذكرها دنيا واخرى

على اسائه وهو نادم اشده تمسكها من جوارحه فهو اهتراج سر ياتي كما متراج الماس بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) اي فاذا اهترجت بلحمه ودمه فانه يرى اي اجالا فلا ينافي قوله ما لا يدخل تحت حصر واراد بالاسرار صفاء القلب والتجليات التي ترد عليه واراد بالنجائب الامور الظاهرة كالحجوارق للعادة (قوله وبالله تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة فهو اخص من الاعانة التي هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة ام لا فيبينها عموم وخصوص مطلق فالاعانة اعم وقيل ان التوفيق خلق الطاعة وهذا اقرب لان التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة (قوله لا بغيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله واحببنا) اي من يحببنا الامن نجبه كما نقل عن المصنف والحاصل ان المراد باحبيته من يحبه فيصدق بمن ياتي بعده ويحبه ويضمير يجعلنا للمسكلم المعظم نفسه لالتمسككم ومعه غيره لئلا يتسكروم احببنا على ان الاطياب في الدعاء مطلوب (قوله ناطقين بكلمة الشهادة) اي لاجل ان ندخل الجنة بدون سابقة عذاب ما ورد في الحديث المتقدم (قوله عالين بها) اي بمعناها مستحضرين لما انطوت عليه من العقائد (قوله عددها ذكره) اي الله وكذا قوله وغفل عن ذكره ويصح ترجيح كل من الضمير بن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكر بن الله اكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر النبي اكثر من الذاكرين له وحينئذ لا محتمل ان مساويان والحاصل ان الواقع في كلام المصنف ذكره بضمير الغيبة في المخيلين ويقع في بعض الصلوات بضمير الغيبة في ذكره الاول و بضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وهي اباح لما علمت ان الذاكر بن الله اكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكر النبي اكثر من الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضوعين والحاصل ان الصبيح اربع الغيبة فيهما والخطاب فيهما والغيبة في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف الصيغة الاولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضي الله الخ) السالف يقولون ان الرضا صفة لله لا يعلمها الا هو فيجب ان نعتمد ان له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نفوض معناها لله واما الخلف فيقولون ولونه بالانعام او ارادة الانعام فهو صفة ذات او صفة فعل فعلى انه صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى انه صفة ذات فالدعاء به باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله باحسان) المراد به الايمان اي التابعين لهم في الايمان فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان الطاعة والا كان الدعاء قاصرا على الطائفة من دون العصاة (قوله الى يوم الدين) اي طائفة بعد طائفة الى يوم الدين اي الى ما قبل النفخة الاولى لان المؤمنين يموتون برحمة الله قبل النفخة الاولى فيموتون بها والذي يموت بالنفخة الاولى الكفار واذ علمت هذا فقول الى يوم الدين اي الى الزمن الذي ياتي فيه الربح القريب من يوم الدين (قوله والمجد لله رب العالمين) ختم كتابه بها لانه من ذوات البال والاعزذ والبالي ينبغي ابتداءه بالجدلة واختتامه بها (قوله بالاصالة) اي الذي لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) اي ادائه الواجب (قوله وان ترك ذلك) اي بان لم يأت بها اصلا او اتي بها ولم ينداء الواجب عليه فهو عاص تحت المشيئة ان شاء المولى عقاعنه وان شاء عاقبه (قوله واما الكفار الخ) حاصل ما ذكره الشارح ان الاقوال فيه ثلاثة فقبل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن ماهيته وقيل انه شرط اي جزء من حقيقة الايمان فالايمان مجموع التصديق القلبي والنطق بالشهادتين وقيل ليس شرطا في صحته ولاجزان مفهومه بل هو شرط لاجراء الاحكام الدنيوية وهو المعتمد وعليه من صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجري عليه الاحكام الدنيوية من غسل وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسلمون فقول الشارح هذا هو المشهور وغير مسلم بل هذا

ضعيف

واما الكافر فذكره هذه الحكمة واجب شرط في صحة ايمانه القلبي مع القدرة وان عجز عنها بعد حصول ايمانه القلبي لمقاهاة الموت له ونحو ذلك سقط عنه الوجوب

وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذاهب علماء أهل السنة وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز
وقيل يصح الايمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة اذا نطق بها ولم ينو الوجوب ومنشأ هذه
الاقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرفة هل هي شرط في صحة الايمان أو جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه والاول هو
المختار وأما الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضله افا علم انه لو لم يكن في بيان ٢٢١ فضله الا كونه اعلم على الايمان في

الشرع تعصم الدماء
والاموال الا بحتها وكون
ايمان الكافر موقوفا
على النطق بها ان كان كافيا
للعقلاء كيف وقد ورد في
فضله احاديث كثيرة
فمنها قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم افضل
ما قلته انا والنبيون من
قبلي لا اله الا الله وحده
لا شريك له رواه مالك
في الموطا زاد الترمذي في
روايته له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير
وروى هو والنسائي انه
صلى الله عليه وسلم قال
افضل الذكرا لله الا الله
وافضل الدعاء الحمد لله
وروى النسائي انه صلى الله
عليه وسلم قال قال موسى
عليه الصلاة والسلام يا رب
علمي ما اذكرك به وادعوك
به فقال يا موسى قل لا اله الا
الله قال موسى عليه الصلاة
والسلام يا رب كل عبادك
يقولون هذا قال قل لا اله
الا الله قال لا اله الا انت
انما اريد شبهه اخصني به
قال يا موسى لو ان السموات

ضعيف (قوله وكان مؤمنا) اي عند الله (قوله وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا) اي سواء كان قادرا
على النطق او كان عاجزا وهذا القول من غير و ليس مبنيا على القول بان النطق شرط من الايمان لان من قال
بذلك شرط القدرة واما العاجز عن النطق فحرس ونحوه في كونه في صحة ايمانه عند الله التصديق القلبي
(قوله هل هي شرط في صحة الايمان او جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه) هذا القول من مرتب الاول
للاول والثاني والثالث والثالث للثالث لكن قد علمت ان من قال انه شرط صحة او جزء منه يقيد بالقدرة على
النطق واما العاجز عنه فيمكنه من التصديق القلبي اتفاقا (قوله علماء) اي علامة (قوله كيف وقد ورد في
فضله) اي استبعدوا تجنب من انكار فضله والحال انه قد ورد في فضله الخ (قوله الحمد لله) انما كان هذا
دعاه لانه ثناء والمثنى تعرض لطلب الاحسان والطلب دعاء فالمراد بالحمد لله الثناء على الله باى صيغة من
صبيح الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله وادعوك به الخ) جعل لاله الا الله دعاء لان فيها ثناء على الله بخصر
الوهمية فيه والثناء فيه تعرض لطلب الاحسان وهو دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد افضل
الدعاء والدعاء ذكر ان يكون الحمد افضل الذكرا لله الا الله نظير قولنا الحمد افضل
الحق ونظير قولنا الحمد افضل الدعاء قولنا جبريل افضل الملائكة والحاصل ان الذكرا لله الا الله انواع دعاء وغيره
والحمد افضل نوع من انواعه فلا يلزم ان يكون افضل منه (قوله وعامر بن غبري) مبتدأ وخبر والمجئمة
حالية اي والحال ان المعمر بن غبري وهو الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامر بن عطاء على
اسم ان وغيره للاستثناء على حذف مضاف اي غبري واطاعني (قوله برجل) اي معين فهذا الحديث
وارد في حق رجل معين لاني مطلق رجل (قوله سجلا) اي كتابا (قوله مد البصر) بفتح الميم وتشديد الدال
اي طويل جدا بقدر المسافة التي يراها البصر (قوله ثم يخرج) بالنساء القوية والمنفعة الختمية مبنيا
للمعقول وقوله بطاقة بكسر الباء فاعل والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة ان لا اله الا
الله) اي التي قالها بعد الاسلام كذافي يس وقال شيخنا المولى انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر
في الاسلام فقد نقل عن بعضهم ان هذه توزن ونقل عن بعضهم انها لا توزن لانه لا مقابل لها الا الكفر
(قوله فتر سجح خطاياها) الباطن على (قوله التسبيح نصف الايمان) اي لان الايمان مرجعه لاصفات
سلبية وصفات ثبوتية والتسبيح مفيد لاحدهما (قوله حتى تخلص اليه) اي ترتفع اليه ان قلت ان لاله
الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من ان الله يمثل ذلك العرض بجوهه مرتفع الى محل رجاء المولى
وسلطانه وليس المراد انها ترتفع للرب جل جلاله لانه تعالى ليس في محل (قوله الا فتحت له) اي لقوله ذلك
(قوله حتى يقضى) بالغاء اي يصل ذلك القول (قوله ما اجتذبت الكبائر) اي يحصل ذلك مدة اجتناب
ذلك القائل الكبائر ومقاده ان لاله الا الله انما تكفر الصغائر ولا تكفر الكبائر وذكر بعضهم انها
تكفرها بل سأتى للاصناف التصريح بان لاله الا الله تكفر الكبائر وحينئذ فيقال ان كان هذا الذي ذكره
الشارح حديثا صحيحا كان راداعلى ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكبائر هذا وانظر ما ذكره بعضهم من

السبع وعامر بن غبري والارضين السبع في كفة ولاله الا الله في كفة المات بهن لاله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم يؤتى برجل الى الميزان
ويؤتى بسبعة وتسعين سجلا كل سجلا منها مد البصر فيها خطاياها وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج بطاقة مقدار الاثمة فيها شهادة
ان لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع في الكفة الاخرى فتر سجح خطاياها وذنوبه بعوروى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح
نصف الايمان والحمد لله تلاتا اميزان ولاله الا الله ليس لها دون الله سبحانه حتى تخلص اليه وقال صلى الله عليه وسلم ما قال احد لاله الا
الله مخلصا من قلبه الا فتحت له ابواب السماء حتى يقضى الى العرش ما اجتذبت الكبائر وقال لابي طالب يا عم قل لا اله الا الله كلمة

أحاج لك بما عند الله وقال صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوا لله اعصوا وامنى دماءهم واموالهم
الاجرة وها وحسابهم على الله وقال ٢٢٢ صلى الله عليه وسلم أتاني آت من ربي فأخبرني انه من مات يشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له دخل الجنة فقال له ابو ذر وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بالاله الا الله خلاصه الله من النار وقال صلى الله عليه وسلم اسعد الناس بشقاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا محضاً من قلبه وقال صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة وعن عتيان ابن مالك رضي الله عنه قال غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان يوافي عبيد يوم القيامة يقول لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله الاحمره صلى الله النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الجنة لا اله الا الله وروى انس ان لا اله الا الله عن الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم لقتوا موتاكم لا اله الا الله فانه تهمدم الذنوب قالوا يا رسول الله فان قالما في حياته قال هي اهدم واهدم وفي مسند البزار

انها تكفر الكبائر مع قولهم الكبائر لا يكفرها الا التوبة او عفو الله الا ان يقال قولهم هذا طر يفة لبعضهم لانه متفق عليه تأمل (قوله أحاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم اى اشهد ذلك بها كما هو في بعض الروايات (قوله عصوا) اى حققوا (قوله لا يجتهدوا) اى اذا فعلوا ما يستحق الاموال كانوا لا يفتنونهم او مثلي او ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لكفى عمدا فلا تكون اموالهم معصومة في الاول بل يؤخذ منهم قيمة ما اتفوه او مثله ولا تكون دماؤهم معصومة في الثاني بل يقتص من الجاني (قوله اناني آت) اى ملك وانظر هل هو جبريل او غيره (قوله انه من مات يشهد الخ) اى ان من مات مؤمناً يلفظ بالشهادتين (قوله قال وان زنى وان سرق) اى فله الجنة فقد حذف جواب الشرط ثم انه يحتمل ان له الجنة بدون سابقة عذاب ويحتمل ان المراد فله الجنة اما ابتداء او بعد تقوى الوعد فيه (قوله من دخل القبر بالاله الا الله) اى من مات وكان آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خلاصه الله من النار وظاهره انه لا يعذب اصلاً وقيل المراد من مات مصرعاً عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها انها تكذب وتجعل في قبره (قوله اسعد الناس) اى اولى الناس بشقاعتي (قوله وعن عتيان) بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى مرعى بالغداة (قوله فقال ان يوافي) بالبناء للفاعل اى ان يحيى عبيد يوم القيامة ملتبساً بقول لا اله الا الله فالباء في قوله بقول لا اله الا الله الاحمره الله على النار) هذا ظاهر في ان لا اله الا الله تكفر الكبائر ولا مانع من ان الله يعفو عنه بركتها ويرضى عنه خصمه (قوله من لقن عند الموت لا اله الا الله) اى فنطق بها في العبارة حذف ولا بد منه لان دخول الجنة مترتب على النطق بها بعد التلقين لاعلى مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله انه اذا حضرت الوفاة انساناً فلحقه شخص لا اله الا الله فنطق به ذلك المختصر فانه يدخل الجنة وصفة التلقين ان يقول الجالس عنده وهو في النزاع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو ستة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقتوا موتاكم) اى مرضاكم الا يابن لثوث اولقتوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانه تهمدم) بالدال المهملة اى تتعصم وبالنون المعجمة اى تقطع (قوله وفي مسند البزار) في بعض النسخ وفي مسند ابن سنجر بكسر السين وسكون النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هي الصحيحة لان البزار لا مسنده كذا في يس عن المنجور (قوله يوما) في نسخة يوماً وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال في اى يوم اى في اى زمان من دهره لا اله الا الله نفعته سواء كان اصاب قبل ذلك من الذنوب كثيراً او قليلاً كذا قال بعضهم ولكن يبعد كون الظرف معمولاً لقال انه لا داعي لتأخيره عن جملة نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره والمراد بيوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء او بعد الخروج من النار والاطهاران القعابين تنازعا الظرف اى من قال في اى زمان من دهره لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله اصابه قبل ذلك) اى من الذنوب ما اصابه منها اى سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كثيراً او قليلاً (قوله بقرب الارض) بضم القاف وكسرها الغتان والضم اشهر ومعناه ما يقارب ملاها وقوله صادقا اى مدعنا بما فيها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المثنية الوحشة المشابهة لوحشة الكفار وهي شدة الخوف والمشة وهذا لينا في ان المؤمن العاصي يعذب في قبره كما مر (قوله

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله نفعته يوماً من دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه وفي الاحياء قال عليه الصلاة والسلام لوجه قائل لا اله الا الله صادقا بقرب الارض ذنوباً غفر له ذلك وفيه أيضاً وقال صلى الله عليه وسلم ليس على اهل لا اله الا الله وحشة في قبورهم ولا في مشورهم

كأنظر اليهم عند الصيحة ينقضون رؤسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور وفيه وقال أيضا
لاي هريرة رضى الله تعالى عنه يا ابا هريرة ان كل حسنة تعملها توزن يوم القيامة الا شهادة ان لا اله الا الله فانها الا توضع في ميزان لانها
لو وضعت في ميزان من قالمها صادقا ووضعت السموات السبع والارضون السبع وما فيهن كانت لا اله الا الله ارجح من ذلك وفيه وقال
من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة وقال لتدخل الجنة كل من آمن تأبى وشرد عن الله وشروا بالعبير عن أهله قيل يا رسول الله من الذي
تأبى قال من لم يقل لا اله الا الله فأكثر وامن قول لا اله الا الله قبل أن يحال بينكم وبينها ٢٢٣ فانها كلمة التوحيد وهي كلمة الاخلاص

وهي كلمة التقوى وهي
الكلمة الطيبة وهي دعوة
الحق وهي العروة الوثقى
وهي من الجنة وفيه وقال
تعالى هل جزاء الا حسان
الا الاحسان فقبل الاحسان
في الدنيا قول لا اله الا الله
وفي الآخرة الجنة لمن قالها
وكذا قوله عز وجل للذين
أحسنوا الحسنى وزيادة
وفيه ويروي أن العبد
اذا قال لا اله الا الله أتت على
صحيفته فلا تمر على خطيئة
الا محتاج حتى يجرد حسنة
مثلها فجلس الى جنبها وفي
كتاب عبد الغفور عن
أبي هريرة رضى الله تعالى
عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله تبارك وتعالى
عز وجل يورث نور بين يدي
العرش فاذا قال العبد
لا اله الا الله اهتز ذلك العمود
فيقول الله تبارك وتعالى له
أسكن فيقول كيف أسكن
وأنت لم تغفر لغناؤها فيقول
قد غفرت له فأسكن عند
ذلك وفيه عن أبي ذر قال

كأنظر اليهم) هذان جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكان للتحقيق
اي لا في أنظر اليهم تحققا وهذا دليل لكونهم لا وحشة عليهم اي اذا كان عاقبة أمرهم ذلك فلا وحشة
عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها الا توضع في ميزان) فيه أنه قد تقدم في حديث البطاقة
أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بان ما تقدم في رجل معين وما هنا في غيره أو ان ما هنا محمول على الواجبة
كأن يبدل بها في الايمان وما في المندوبة او يجاب ايضا بان ما تقدم من وضعها في الكفة كناية عن
كثرة الثواب جدا أو انها الا توضع في ميزان تكون فيه مرجوحة او مساوية فلا ياتي ما مر من أنها توضع في
كفة الميزان فترجح واذا جسدت الاعمال في الآخرة هل تبقى على تجسيمها ولا تقل عن بعضهم أنها تبقى
في أفنية منازلهم ليسر واما اذا رآها اه مازى (قوله صادقا) اي حالة كونه مصدقا بما دعاها ومدعنا به
(قوله قبل أن يحال بينكم وبينها) اي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) اي دعوة المولى الحق لان المولى
دعا اليها عباده وطابها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) اي التي يستوثق بها في الخلاص من النار لان
الشخص اذا تمسك بها خلاص من النار والعروة في الاصل الخشبية التي توضع فيها عقدة الجبل تشبه أذن
السكر وشبه الكلمة المشرفة بها يجامع الاستعانة على المقصود في كل (قوله وهي من الجنة) اي فالشخص
قد اشترى الجنة بها فالجنة كالنخل ولا اله الا الله كالنخل (قوله للذين أحسنوا) اي في الدنيا بقولهم لا اله الا
الله وقوله الحسنى اي وهي الجنة وقوله وزيادة اي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رؤية المولى جل جلاله
(قوله أنت على صحيفته) هذا يقتضى اتحادها وهو أحد أقوال وقيل ان السيات تكتب في صحيفته على
حدثها والحسنة تكتب في صحيفته على حدثها (قوله وفي كتاب عبد الغفور) امام سنانف او عطف على
قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المنقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر عن صاحب الاحياء قاله
يس (قوله اهتز ذلك العمود) اي فحار وطربا (قوله لسلطت جهنم الخ) اي فلا اله الا الله سور لاهل الدنيا
حافظه هم من جهنم (قوله أصابه في ذلك اليوم) اي ومثل اليوم الليلية فاذا قال لا اله الا الله ثلاث مرات في
ليلة كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في تلك الليلة (قوله نعفل) يضم الفاء (قوله وحدث ايضا) يعني ابن
أبي الفضل الجوهري (قوله يهتز العرش ثلاث الخ) اما اهتزازه لقول المؤمن لا اله الا الله ففرحه وسروره
بذلك واما اهتزازه لموت الغريب فالحزن عليه واما اهتزازه لكلمة الكافر اذا قالها ففرحه وسروره لان
المراد بكلمة الكافر المشرفة واضيفت للكافر لانه يدخل بها الاسلام كذا قيل وقيل المراد
بكلمة الكافر كلمة كفره اي الكلمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله او المسيح اله او ابن الله او محمد ليس
برسول وعلى هذا اهتزازه العرش بكلمة الكافر للغضب (قوله ومدها بال تعظيم) اي ومدها ما دام تلبسا
بقصد تعظيم المولى والمراد انه أتى بالمادى مواضع المدبان مدا لالف من لا ومد الله (قوله اربعة آلاف

قامت يا رسول الله اوصني فقال اوصيك بتقوى الله فاذا علمت سيئة فأتبعها بحسنة تحمها قامت يا رسول الله أمن الحسنات لا اله الا الله قال
هي من أفضل الحسنات وفيه عن كعب اوحى الله الى موسى في التوراة لولا من يقول لا اله الا الله اسلطت جهنم على أهل الدنيا وفيه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله ثلاث مرات في يومه كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في ذلك اليوم وفيه واذ كرر ابن
أبي الفضل الجوهري قال اذا دخل أهل الجنة الجنة سمعوا أشجارها وأطيارها وأنهارها وجميع ما فيها يقولون لا اله الا الله فيقول بعضهم
لبعض كلمة كنا نعفل عنها في الدنيا وفيه وحدث ايضا قال يهتز العرش ثلاث لقول المؤمن لا اله الا الله وكلمة الكافر اذا قالها وللغريب
اذا مات في أرض غريبة وعن بعض الصحابة رضى الله عنهم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدها بال تعظيم فغفر له اربعة آلاف

ذنب من الكبائر قيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب ابويه واهله وجيرانه وذ كعباض في المدارك عن يونس بن عبد
 الاعلى انه اصابه شيء فرأى في المنام قائلا يقول له اسم الله الا كبر لاله الا الله فقلمها ومسح على ما وجدته من الاذى فاصبح معافي وذ كر
 ابن الفاكهاني ان ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينفي الفقر وفضل هذه الكلمة كثيرا لا يمكن استقصاؤه وهذا الاختار الائمة ملازمة هذا
 الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يقترع به الا ولا يهتاروا ومنهم من يذ كره بين اليوم والليلة سبعين الف مرة واهل التسبب والمشتغلون
 بالخدمة والصنائع اثني عشر الف مرة ٢٢٤ وروى ان من قالمها سبعين الف مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ ابو محمد

عبد الله بن اسعد الداعي
 اليميني الشافعي في كتابه
 الارشاد والتطهير في
 فضل ذكر الله تعالى وتلاوة
 كتابه العزيز عن الشيخ
 ابي زيد القرطبي انه قال
 سمعت في بعض الاثر
 ان من قال لا اله الا الله
 سبعين الف مرة كانت
 فداؤه من النار فعملت على
 ذلك رجا بركة الوعد
 اعلا ادخرتها لنفسه
 وعلمت منها الاهلي وكان
 اذذاك بيت معن شاب
 كان يقال انه يكاشف في
 بعض الاوقات بالجنسة
 والنار وكان في نفسه منه
 شيء فاتفق ان استعدانا
 بعض الاخوان الى منزله
 فبينما نحن نتناول الطعام
 والشاب معنا اذ صاح
 صيحة منكرة واجتمع في
 نفسه وهو يقول يا عم هذه
 أمي في النار وهو يصيح
 بصياح عظيم لا يشك من
 سمعه انه عن امر فلما رأيت
 ما به قلت في نفسي اليوم

ذنب من الكبائر) قد مر ما جئنا به من الكبائر وانظر هل يجاب بان ذلك شرط في فتح ابواب السماء حتى
 تقضى الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الا كبر) اي الاعظم
 من غيره من الاسماء لانه دال على اتصافه بجميع صفات الكمال وتزهره عن صفات النقصان (قوله
 وهذا) اي ولاجل هذه الاحاديث الواردة فيها خصوصا فيها للفقر (قوله ملازمة هذا الذكر) اي لا اله الا
 الله (قوله واهل التسبب) اي المشتغلون بالتجارة (قوله والمشتغلون بالخدمة) اي كالعاملين وقوله
 والصنائع اي كالمخيطين والحياكين وقوله واهل التسبب مبتدا وقوله اثني عشر اى يذ كرونه اثني عشر
 والجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) اي وقد جرى عمل الناس الا ان على ذلك فينبغي للشخص ان
 يذ كره ذلك العدد ويحمله فداء لنفسه او لوالديه او لاصحابه فقوله وروى ان من قالمها اى لنفسه او غيره
 (قوله عن الشيخ ابي زيد القرطبي) اي المالكى (قوله انه قال) اي القرطبي فالواقعة الالية للقرطبي
 لا لاسنوي كما قد يتوهم (قوله وعلمت منها) اي من ذكرها لاهلي اي انه جعل لكل واحد سبعين الف
 (قوله يكاشف) بالبناء للمفعول اي يزال له الحجاب ويطلع الله على الامور المغيبة كالعرش واللوح والجنة
 ولذا قال بعض اهل الله اطلعني الله على ما في الجنة فاعرف ما فيها اقصر اقصر واطلعتني الله على ما في النار
 فاعرف ما فيها حانوتا حانوتا اي دكانا (قوله وكان في قاي الخ) اي كنت لا اصدق في دعواه المكاشفة
 وهذا من كلام القرطبي (قوله منكرة) اي مزجعة (قوله واجتمع في نفسه) اي انضم في نفسه وانكمش
 (قوله هذه أمي في النار) اي هذه روح امي في النار لان الجسم لا يدخل النار الا يوم القيامة فالروح تنفصل
 بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي تارة تذهب للجنة او للنار او لغير ذلك (قوله السبعين الفا)
 اي التي ادخرها لنفسه لانه لم يحصل له ثمرتها فيجوز له ان يغير نيته ويحمله غيره (قوله ايماني بصدق
 الاثر) هذا يقتضى ان لم يكن مصدقا بذلك الخبر من قبل فيناتي قوله سابقا لالترحق والذين رووه لنا
 صادقون فان هذا يفيد انه كان مصدقا به من قبل والجواب ان المراد بالايان الاطمئنان في مكانه قال
 فخصمت لي فاندتان الاطمئنان بصدق الاثر فهو وكان مصدقا به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك
 الحديث على حد دلكن ايطه من قاي (قوله وسلامتي من الشاب) اي من الاعتراض عليه (قوله وعلى
 بصدقه) هو مع ما قبله فائدة ثانية والفائدة الاولى الايمان بصدق الحديث واعلم ان الافتداء من النار
 بالسبعين الفا يحصل ولو اخذنا لدا كراجرة على ذ كره (قوله على فهم معناها اولا) اي قبل الذ كره فاذا ذ كره
 ولم يعرف معناها فلا ثواب له اصلا والمراد فهم معناها تفصيلا بان يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء
 من معناها (قوله ثم استحضاره) اي معناها عند ذ كرها وهذا شرط كمال لان الاثابة متوقفة عليه كالذي
 قبله (قوله ولو بطريق الاجمال) بان لاحظ عند الذ كرها معبود بحق الا الله ولا مستغنى عن كل ما سواه

و معتقرا
 احر بصدقه فآلهم في الله تعالى السبعين الفا ولم يطلع على ذلك
 احد الا الله تعالى فقالت في نفسي الا ترحق والذين رووه لنا صادقون اللهم ان السبعين الفا فداؤه هذه المرأة أم هذا الشاب من النار فما
 استتمت الخاطر في نفسي الا ان قال يا عم ها هي اخرجت الحمد لله فخصمت لي فاندتان ايماني بصدق الاثر وسلامتي من الشاب وعلى
 بصدقه انتهى والى التحريض على التكثير من ذكر هذه الكلمة المشرفة ليقول لدا كره بعض فضائها اشترت بقولي في أصل العقيدة فعلى
 العاقل ان يكثروا ذكرها ولما كان تحقق هذا الخبر العظيم لدا كره هذه الكلمة موقفا على فهم معناها ولا ثم استحضاره عند ذ كرها
 ولو بطريق الاجمال ثانيا قدمت في أصل العقيدة ذ كرها بقولي مستحضر معناها بعد ان شرحت لك معناها في أصل العقيدة شرحت حال امر

من سمع به على تلك الصفة المذكورة فيها على حسب ما ألهم اليه المولى المكرم جل جلاله فاسر حيا من الله تعالى عليه بقضه بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى في رياض الجنة حيث شئت وكيف شئت فقد تمت كنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكل وجهه فقرر بذلك عينه واشكر الله تعالى على جميع افضاله عليك بما يتحرم عليه في الاخرة كثير ٢٢٥ عن لم يوفق لما وفقته نسأله سبحانه

ان يجعلنا وابائنا في الدنيا والاخرة من خيباراهل لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (الفصل الثالث من الفصول الاربعة في بيان كفة هذا كرهه الكلمة المشرفة على الوجه الاكمل) فاعلم ان ذا كرهه الكلمة المشرفة على كل حال بقصد القرية يحصل له الثواب لكن الاكمل الذي ترد به على القلب المواهب الالهية والفتوحات الربانية وامطار الرحمة الغيبية اللدنية التي يقصر عنها الوصف ان يعظم لذا كرهه ما عظم الله تعالى وان يحسن أدبه مع ما شرف مولانا جل وعز و قد علمت ان هذه الكلمة من افضل الاذكار واشرفها عند الله تعالى فينبغي للمؤمن ان يعتني بشأنها فيتموضأها ويلبس ثيابا طاهرة ويقصد موضعها طاهرا كما يقصد للصلاة فيه وليتحرر الافراد والخلوقة عن الخلق ما استطاع ويقصد الازمنة المشرفة كما بعد الفجر الى طلوع الشمس

ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله الذي هو المعنى الاتراحي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع) بفتح الميم اي من جاد به و اشار به الى ان شرحها على هذا الوجه مبتدئ كالمصنف وجاد به على خلق الله (قوله بحفظ هذه العقيدة) يعني المتن (قوله في رياض الجنة) اي في بساطين الجنة في اي مكان شئت وعلى اي حالة شئت ويحتمل ان مراده بال رياض العقائد الشبيهة بال رياض او ان فيه حذف اي سبب رياض وهو العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسروح في العقائد ذكر اللفظ المحتوي عليه او حينئذ فالمعنى اذ كر لاله الا الله التي هي سبب لبساتين الجنة او شبيهة بها في اي وقت وفي اي مكان شئت (قوله على كل حال) متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذا كرهه والمعنى ان ذا كرهه هذه الكلمة بقصد القرية يحصل له الثواب على كل حال اي سواء ذكر على الصفة الاكتملة للشرح او على صفة غيرها واحتري بقوله بقصد القرية عما اذا ذكره على وجه الراء والسمعة فانه لا ثواب له فعلم ان لثلاثة احوال تارة يذ كر بقصد الراء والسمعة وهذا الثواب له وتارة يذ كر بقصد القرية وهذا ما ان يذ كر على الوجه الاكمل او على الوجه الذي ليس باكمل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لكن الاكمل الخ) لكن حرف استدراك والاكمل مبتدأ وقوله ان يعظم لذا كرهه (قوله المواهب الالهية) فاعل ترد اي لكن الاكمل الذي ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله والفتوحات الربانية) اي وترد الفتوحات الربانية على القلب بسببه وهذا ايضا مرادف لما قبله (قوله وامطار الرحمة الغيبية) اي وترد امطار الرحمة الغيبية على القلب بسببه وهذا ايضا مرادف لما قبله (قوله المواهب اللدنية والامطار الغيبية) كاهما بمعنى واحد وهو الانوار والمعارف التي تحصل في قلب الذا كرهه (قوله ان يعظم لذا كرهه ما عظم الله) اي وهو لاله الا الله وتعظيمها واحسان الادب معها بالوضوء ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان طاهر كما بينه الشارح (قوله وان يحسن أدبه مع ما شرف مولانا) مرادف لما قبله لان المراد بما شرفه الله هو لاله الا الله (قوله فيتموضأها) اي لاجل الذكركر بها (قوله من بعض ذلك) اي من بعض ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله والسحر) اي آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة) اي لان استقبالها سبب لتيسير العبادة (قوله ولو مائة مرة) اي فاقل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا مع اتساع الوقت فان كان ضيقا اتى بما يمكن من الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من ادران المعاصي) اي من المعاصي الشبيهة بالادران اي الاوساخ وان اضافة ادران للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من انوار بقية اوراده) اي من الانوار المحاصلة من بقية اوره او راده اي عقب ذلك وهي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولاله الا الله كما أتى له (قوله اتر ذلك) اي عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسة مائة مرة) اي فاقل الورد من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم خمسة مائة مرة وقيل اقله ثلث مائة مرة (قوله ولتقصد بذلك) اي الذكركر منه من الاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتليل (قوله امثال امر الله) اي ولا يقصد انه يكون وليا لانه لا ينبغي ذلك بل قال بعضهم من قصد بذلك ان يكون وليا كانت عبدة الاوثان احسن منه من هذه الحديثية لان عبدة الاوثان يقصدون بعبادتهم التقرب الى الله وطلب رضاه وهذا الشخص انما يقصد بعبادته منفعة نفسه لا امثال احرامه ورضاه (قوله ان يذ كر على قلبه) اي ان يجرى على قلبه

(٢٩ - دسوق) وبعد العصر الى غروبها وما يمكن منه من بعض ذلك وبين العشاءين والسحر ثم يستقبل القبلة ويفتح ورده اولا بالاستغفار ولو مائة مرة ليغسل باطنه من ادران المعاصي ليتبها تحلته بما يرد عليه بعد ذلك من انوار بقية اوراده ثم ليتبع اتر ذلك صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولو خمسة مائة مرة ليتنير بها باطنه ويتبها محل ما يرد عليه بعد ذلك من سراته ليتبها كرهه امثال امر الله سبحانه وتعالى وطلب رضاه والذي يعينه على احضار قلبه وقصد القرية في هذه الاذكار ان يذ كر على قلبه امره مولانا جل وعز

بكل واحد منها استشعر قلبه هبة الامر بمعرفة من صدر منه وكيفية ذكر ذلك على القلب ان يتعوذوا بالله عز وجل من الشيطان الرجيم
 قاصدا التلاوة لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثم ليل اثر التعوذ وقوله تعالى وما تقدم والانس من خير
 تجوده عند الله هو خير واعظم اجزا واستغفر والله ان الله غفور رحيم فاذا فرغ من تلاوة هذه الآية استشعر القلب على ذلك خطاب
 المولى الكريم جل جلاله وطلبه بفضل من العبد الضعيف الفقير الحقير الاستغفار والرجاء الى مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فذاب
 عند ذلك من شدة الحياء من المولى ٢٢٦ الكريم واحترق نفسه اذ لم يرها أهلا لخضاب من اوجد الكائنات كلها وافترقا رجبها

اليه وهو الغنى بالاطلاق
 ذوالفضل العظيم فعند ذلك
 يبادر بلسانه وهو يرعد
 من شدة الهبة والخجل
 والتعظيم قائلا لبيك مولاي
 وسعديك والخير كله في
 يدك وهذا عبدك الضعيف
 الذليل عليك معوله في
 طهارة باطنه وظاهره يقول
 بتوفيقك امتثالا لامرك
 مستعينا بك اللهم اني
 استغفرك يا مولاي واتوب
 اليك من جميع الصغائر
 والكبائر وهو اتف الخواطر
 او نحو ذلك من عبارات
 الاستغفار ويختر منها
 ما يراه قوى التأثير في باطنه
 ثم يتبادى حتى يتم ورده
 من الاستغفار فاذا اتمه حمد
 الله تعالى ثلاثا اوسبعا او
 نحو ذلك مستحضرا قدر
 النعمة التي وفقه المولى
 الكريم ليلبثها وتماسها
 حتى غسل من القلب
 ادرانه وكشف عنه دخان
 الذنب ورائه يقول في
 هبة ذلك الحمد لله الذي

(قوله بكل واحد منها) اي من الازكار الثلاثة والاستغفار والصلاة على النبي والتهايل (قوله هبة الامر)
 اي الهبة المقارنة للامر فالامر يسكون الميم مصدر ويصح قراءته بالمدايم فاعل اي هبة الامر وهو المولى
 جل وعز (قوله بمعرفة الخ) اي بسبب معرفة من صدر منه الامر بالاذكار المتقدمة (قوله وكيفية ذكر ذلك
 الخ) اي وكيفية تذكره في قلبه امر مولانا بهذه الازكار (قوله فاذا قرأت القرآن) اي كلا او بعضا وهو هنا
 يتلو وما تقدم والانس من خير الى آخر السورة فهو تال للقرآن (قوله استشعر القلب على ذلك) اي من
 ذلك او عند ذلك (قوله وطلبه بفضل) اي واستشعر طلبه حالة كون ذلك الطلب ملتسبا بالفضل لان ذلك
 الطلب واجب على الله بل طلبه فضلا لاجل ترتيب الجزاء وجعل الطلب بفضل من حيث الجزاء
 المترتب عليه فالجزء بفضل الله لانه واجب عليه (قوله فذاب) عطف على استشعر (قوله واحترق)
 عطف على ذاب (قوله وافترقا رجبها) مفعول معه اي مع افترقا رجبها اليه (قوله فعند ذلك) اي فعند
 استشعاره خطاب المولى واحترق له نفسه (قوله يرعد) بفتح العين (قوله من شدة الهبة والخجل) اي من
 شدة هيبته من الله وخجله اي حياثه منه (قوله قائلا) اي بعد قراءته الآية المتقدمة التي استشعر منها
 خطاب المولى (قوله وهو اتف الخواطر) الاضافة بيانية اي ومن هو اتف التي تهتف في النفس
 وتخطر فيها (قوله ويختر منها) اي من عبارات الاستغفار (قوله ثم يتبادى) اي على الاستغفار
 (قوله حتى يتم ورده من الاستغفار) اي سواء كان مائة مرة كما مر او كان أكثر (قوله ادرانه) اي
 اوساخه الحاصلة من تعاطي المخمرات والشبهات المانعة له من المسكشفة والاستغفار يزيل
 تلك الاوساخ (قوله دخان الذنب ورائه) عطف الزان على الدخان مرادف والمراد به ما الا دران اي
 الاوساخ التي تحدث من ارتكاب المعاصي (قوله يقول في هبة ذلك) مرتبط بقوله حمد الله ثلاثا او
 سبعة اي يقول في كيفية ذلك الحمد الحمد لله الخ (قوله ثم ليشرع اثر ذلك) اي اثر الحمد وقوله في
 التعوذ اي بان يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وليتدل اثره على قلبه) اي ويحس على
 قلبه ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية بعد ان يتعوذ بلسانه (قوله فعند ذلك) اي فعند تلاوته
 للآية بقلبه يستحضر عظمة النبي صلى الله عليه وسلم عند الله ليكون تعالى وملائكته يصلون عليه
 (قوله لا يمكن ان يلحق) بالبناء للفعول اي لا يمكن ان تدرك لاحد (قوله يصلى بنفسه على سيدنا محمد)
 اي وصلاته الله تشریفه وتكرمه وأما صلة الانس والجن والملائكة فهو دعاءهم اي طلبهم من الله
 ان يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف) انما ذكر الكثرة دفعا لما يتوهم انهم اذا
 كانوا كثيرين لا يحتاجون للنبي صلى الله عليه وسلم لان شأن الجماعة الكثرة الاستغناء (قوله فيفرح
 عند ذلك) اي فعند استحضار قلبه اعظم شرف مولانا محمد صلى الله عليه وسلم يفرح ذلك الشخص اذ

أنعم علينا بنعمة الايمان والاسلام وهدانا بسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى افضل الصلاة تفضل

وأزكى السلام الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق ثم ليشرع اثر ذلك في التعوذ على ما سبق
 وليتدل اثره على قلبه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فعند ذلك يستحضر
 القلب عظيم فضل سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى وانه حاز عنده منزلة لا يمكن ان يلحق اذ مولانا جل وعز على ما هو
 عليه من الجلال والكمال يخبر انه يصلى بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك ملائكته الكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم
 عليه من الكثرة والشرف يتوسلون الى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصطفاه من جميع خلقه محمد صلى الله عليه وسلم فيفرح عند ذلك

العبد الضعيف الفقير اذ فضل عليه مولاه بان ادخله به هذا الخطاب الجسيم وما احتوى عليه من الامر العظيم في روضة التقرب الى حبيبه وافضل خلقه عنده عليه من مولاه جل وعلا افضل الصلاة وازكى التسابيح خبيثا ذميا بار بلسانه وهو يتنهج فرحا عظيم فضل مولاه جل وعلا عليه اذ فتح له الباب الى التوصل منه الى اعظم الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم لم يقل مجيبا لهذا الامر الجليل لبنيك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وها هو العبد الفقير الحقير را كن لمنيع جنابك متوسل اليك بافضل احبابك صلى الله عليه وسلم يقول بتوفيقك متمتلا لامرك ومستعينا بك في جميع امورهم صلى الله عليه وسلم سيدنا ٢٢٧ محمد نبيك ورسولك ودليلك صلاة

ارقي بهما رقي الاخلاص
وانال بها غاية الاختصاص
وسلم تسليمها عدما اطاط
به علمك واحصاه كتابك
او غير ذلك من كيفية ات
التصليات التي تليق بجلاله
ثم يتبادى على ذلك مستحضرا
اصورته صلى الله عليه وسلم
التي ليس ثم في المخلوقات
مثله في الجمال مستشعرا
عظيم حرمة عند العلي ذي
الجلال ذاكر اعظم شفقتة
ورافته بالمؤمنين وشدة
اهتباله بهم في حياته وبعد
تماته والسعي في مرادهم
وانقاذهم من كل هول
دنيا واخرى صلى الله عليه
وسلم وعلى سائر انبيائه
ورسله اجمعين ليرتقي
بذلك اعظم محبته في قلبه
ويشعشع انوار حسن
الاتباع في ظاهره وابنه
فاذا فرغ من ورده بالصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم
حمد الله تعالى ايضا على
التوفيق لبدء ذلك وتماته
لقد بدأ الشكر هذه النعمة

تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب) وهو قوله يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (قوله خبيثا ذميا) اي حين اذ حصل له الفرح باذخال المولى له بهذا الخطاب في روضات التقرب الى حبيبه (قوله وهو يتنهج) اي ينهر فرحا (قوله فقال) اي فيقول فهو عطف على بيادراى انه يقول بلسانه ذلك بعد ان يجري ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على قلبه ويستحضر منها عظيم مرتبة النبي عند الله (قوله لبنيك) اي اجبتك اجابة بعد اجابة (قوله وسعديك) اي اسعدتنا اسعادا بعد اسعادا اي ان اسعادك يا الله لنا ليس واحدا بل هو متعدد (قوله في يديك) اي بقدرتك (قوله لمنيع جنابك) اي جنابك المنيع والجناب في الاصل فناء الدار اي ساحتها و يطلق ايضا على الجانب فشببه المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء كل من وصل لذلك الفناء صار محميا ومحفوظا تشبها مضعرا في النفس واثبات الجناب تخييل والمنيع مباينة في المنع اي انه شديد المنع من كل سوء ويحتمل ان يراد بالجناب المقام والشأن اي شأنتك منبع اي شديد المنع وشديد دفع ضرر من اتقى اليك (قوله عدما اطاط به علمك الخ) اعلم ان المصلي اذا قال اللهم صل على محمد وعلينا صلى الله عليه وسلم او عددا من الرسل او عددا من الخلق به علمك يحصل له ثواب كثير لكن لا بعد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل ثم ان التحقيق ان النبي صلى الله عليه وسلم ينفع بصلاته عليه لكن لا ينبغي للمصلي ان يقصد ذلك وانما يقصد نفع نفسه كما يزداد نفعه بتكرار العمل بالاحكام الشرعية الواردة عنه وكذلك الشيخ اذا علم انسانا حكا فصار يعمل به ويعلمه للناس فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم يتبادى على ذلك) اي على ما ذكر من الصلاة (قوله اهتباله) بتقديم الهام من الاهتبال بالشيء وهو الاعتناء به وفي بعض النسخ واهتباله من الاهتبال الذي هو التضرع (قوله ليرتقي) اي ليرتاد وهو علة لقوله مستحضر صورته (قوله وولبه) بضم اللام وتشديد الباء اي قلبه (قوله فاذا فرغ من ورده بالصلاة) اي المصوّر بالصلاة (قوله لبدء ذلك) اي الورد (قوله هذه النعمة العظمى) اي وهو استعمال ذلك الورد والحاصل ان استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينتهي له ان يعيدها ويحسبها بالمحمد عليها مخافة من الزوال (قوله فاعلم انه لا اله الا الله) هذا مقول القول (قوله سبخته) بضم السين وقتحتها (قوله ويستضي الخ) بيان اثرائته (قوله ٣ ولولوج) اي دخول (قوله وتحصل له الحرية العظمى من رقة اشئ من الكائنات) يعني ان الشخص اذا التفت الى عبيد من العبيد صار رقا لذلك العبد الملتفت اليه فاذا استحضر في قلبه معنى التهليل وانه تعالى هو الغني عن كل ما سواه وان كل ما سواه مقتران به فلا يلتفت لاحد غيره تعالى فلا يصير رقا لاحد من المخلوقات (قوله باستناده الى مولاه علما وحالا) اي بسبب استناده الى مولاه من جهة عمله بمعنى التهليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله ظاهر او باطنا) اي في الظاهر والباطن وهو اوف ونشر مشوش فقوله ظاهرا تفسير لقوله حالا وقوله باطنا

العظمى خشية السلب عليها وقل ذلك ثلاثة وسبع ثم ليسر ع اثر ذلك في التعوذ قاصدا للتلاوة ثم ليلتوا اثره قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله ثم يجب امر مولانا العز يز بقوله لبنيك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وها هو العبد الفقير الحقير بوحدة بالتلهيل منتخعا من كل شرك ومن كل تغيير وتبديل يقول مخلصا من قلبه ذا الرزق به لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخرو رسبخته من التهليل وليعدن التعوذ والتلاوة في اول كل دو رمها وان اجترأ بالمرة الاولى فلا باس ويحافظ اذا كر على احضار قلبه لمعنى التهليل ليقوز بمراته ويستضيء قلبه بعظيم انواره وتحصل له الحرية العظمى من رقة اشئ من الكائنات ويتولى بالرتبة العليا والشرف الابهى باستناده علما وحالا ظاهرا وباطنا الى مولاه المنفرد بالملك والتدبير الذي لا نافع ولا ضار سواه على العموم تبارك وتعالى

نعم المولى وثم النصر ولهذا كانت هذه الكلمة المشرفة جامعة بين التحلية والتخلية فينتجى الذي كراولامن قبله ويطرد منه جميع الخواطر
الوهمية وجميع الكائنات التي استعبده من جاه ومال ونساء وبنين ودينار ودرهم ومدح واذم ونحو ذلك بقوله لاله الا الله اى ليس ثم
سوى مولانا جل وعز من جميع الكائنات على العموم من هو غنى في نفسه او يقنقر اليه في اثر ما حتى يستحق ان يعبد او يطاع او يخاف
او يعول عليه في اثر ما بل جميعه عاجز اتم العجز عن ايصال امره الى نفسه او الى غيره فوجب طرده من القلب اذ وجودها كعدمها بلا
شك ولا ريب وما وجد مع بعض ٢٢٨ تلك الامور الخلوقة كاطعام والشراب والمياه والثلث والذئاع والبنين والاموال والنيران

تفسير لقوله علما فكأنه قال بسبب استناده لمولاه في الباطن لاستحضاره لمعنى التهلل وفي الظاهر لذكوره
لمولاه بالتهليل (قوله نعم المولى) اى هو فالخصوص بالمدح محذوف (قوله وهذا) اى ولاجل ما تقدم من أن
الذكار يتجلى بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويتخلص من الرق لشي من الكائنات اى لسكون الذكار
ينبغي له ذلك كانت كية الشهادة على هذا المنوال جامعة بين التخلية والتحلية (قوله ويطرد الخ) اى بان
يطرد الخ فهو تفسير ما قبله (قوله استعبده) اى صيرته عبدا (قوله بقوله لاله الا الله) متعلق بيشغى وفي
نسخة بقوله لاله بدون الا الله وهى المناسبة لان المعنى المتقدم انما اخذ من النفي (قوله والنيران) اى
الدينوية فلا تكرر به مع قوله والجنة والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الامور
وقوله المصالح والذات راجع للطعام وما بعد هذه الى النيران وقوله والمفسد الخ راجع للنيران وما بعدها
(قوله والذات) هى اخص من المصالح كما ان الآلام اخص من المفسد (قوله تجب المبالغة في غسله من
البال) اى من القلب (قوله ليتها القاب للتحلى) هو بالمعالمه المعهولة وفي نسخة بالجيم اى للظهور (قوله
بذلك النفي القوى العام) اى وهو لاله (قوله وصل على الكونين صلواته على الميت المعذوم) وهذا كناية
عن اعراضه عن كل شى حتى عن جسده وروحه الاعراض التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين
جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا والآخرة والاول احسن ويدل له قول بعض الاولياء ما فى الجنة
الا الله حيث قطع النظر عن نفسه وروحه ولم يلفت الا الله فقط (قوله حلاه) اى حلى ذلك الذى كرمولاه
(قوله بزينة الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلم) اى كثير العلم اى الكثير متعلقات علمه والافعله واحد
(قوله الاواه) اى كثير التأوه اى التوجع من خوفه من مولاه (قوله اثنى لاله) معمول لقوله فقال
وقوله الا الله مقول القول (قوله بنور الحقيقة) هى الالتفات لما فى نفس الامر و قطع النظر عن كل شى حتى
عن جسده وروحه اى واما استنار قلبه بالحقيقة الشبيهة بالنور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى
العلامة والاضافة بيانية اى وكان الانتفاع بالحقيقة موقوفا على القيام برسوم وعلامات هى الشريعة لان
القيام بالشريعة علامة على رضا المولى وعلى دخول الجنة اوانه شبه الشريعة بحمل نفيس له علامات تشبها
مضمرة فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الرسوم تخييل (قوله وذلك) اى القيام برسوم
الشريعة (قوله ان يشعها) اى يصيرها شعاعا اى زوجا (قوله نور توحده) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله
في منيع حرز الشريعة) اى الشريعة الشبيهة بالحرز المنيع والاضافة بيانية اى منيع حرز هو الشريعة
(قوله فلهذا) اى فلاجل احتياج الذى كراشفع كلمة التوحيد باثبات الرسالة لسيدنا محمد (قوله محمد رسول
الله) مقول القول (قوله بان صلى عليه اثره) اى اثر الذى كرا بان يقول لاله الا الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله
الاعظم) اى بان يقول لاله الا الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله
الاعظم) فيه اشارة الى ان الله ابوابا كالانبياء والاولياء والنبي صلى الله عليه وسلم اعظم الابواب (قوله

والاسلح والاسود والحيات
والظلمة والجنة والنار من
المصالح والذات ومن
المفسد والالام فليس
منها اصلا ولا يعول عليها
فى شى من ذلك ولا غيره
فالاتفات الى شى منها عى
وظلمة عظيمة وحالة سيئة
غير مستقيمة وسعة قوى
وخصلة ذميمة وقد رشيد
التي تجب المبالغة فى غسله
من الببال ليتها القلب
للتجلى بالنور الركنى للامع
من معرفة العلى ذى الجلال
فلم اغسل الذى كرا قلبه
بذلك النفي القوى العام
وصلى على الكونين
صلاته على الميت المعذوم
اربعاً وختمه بالاسلام حلاه
حينئذ بزينة الدخول
فى حضرة الملك العلم فقال
قول المضطر الاواه البائس
ياساقط عياد انما من كل
ماسوى مولاه اثنى لاله
الا الله وما ابتهج قلبه بنور
الحقيقة وكان الانتفاع
بها موقوفا على القيام
برسوم الشريعة وذلك

لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحبها المبلغ لها عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم احتياج الذى كرا
بعد كلمة التوحيد الدالة على الحقيقة ان يشفعها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليحفظ نور توحده باذخاله فى منيع
حرز الشريعة فلهذا يقول الذى كرا لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي فى كل ذكر من اذكار الله تعالى ان
لا يغفل المؤمن فيه من ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اما بان يصلى عليه اثره او بقر برسالته مع الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم ونحو ذلك مما يوجب تعظيمه والتسليم باذخاله اذ هو صلى الله عليه وسلم باب الله الاعظم الذى لا ينال كل خير دنيا واخرى الا بالالتفات به

فن غفل عن ذكره والتمسك بشريعتي صلى الله عليه وسلم لم ينل مقصده وكان حرميا به في سجن القطيعة محرروا من خير الدنيا والآخرة
وسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم هو دليل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله تعالى من غفل عن ذكره وقدم عليه بعض
من طبع الله تعالى على قلبه ممن يتعاطى التصوف وليس هو من أهله مقالة قريبة من الكفر او هي الكفر بعينه ان الاكثر من ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم حجاب عن الله تعالى وقد سلك بعض الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا فردت التهليل عن اثبات الرسالة كان
أبلغ وأسرع في تأثير معنى التوحيد واحتج اضلاله وتسويل شيطانه بان قال للتهليل معنى ولا ثبات الرسالة معنى واذا اختلفت المعاني
على الباطن ضعف التأثير وبعث الشجرة قال وانما يحتاج الى وصل الذكر من عند ٢٢٩ الدخول في الاسلام قال بعض الأئمة

الراستخين رضى الله تعالى
عنهم وهذه المقالة والعباد
بالله تعالى من الفتن التي
لامورد لها غير النار ولا
عقبي لها سوى دار البوار
وما ذلك الا مكر واستدراج
الى رفض الشر بعينه
والانحلال من ربقتها
وتعطيل رسومها ولو علم
هذا الضال ماتحت قوله
محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الاسرار
التوحيدية والحكم التهليلية
لا تقش عنه ذلك العمى
فاصاب المرعى اه اللهم
أعدنا من الفتن ما ظهر
منها وما باطن بجاه سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه
وسلم صلاة وسلاما نصل
بهما مع الاحبة بفضل
الله تعالى الى الفردوس
الاعلى والتمتع هناك في
جواره تعالى به نفس
تلك المسواهب والمنين
* الفصل الرابع من

وكان حرميا) اي مطروحا (قوله في سجن القطيعة) اي في القطيعة الشبيهة بالسجن واضافة سجن للقطيعة
بيانية (قوله او هي الكفر بعينه) اولاشك اولاضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه اي جعل على قلبه
اسودادا (قوله وتسويل) اي وسوسة شيطانه (قوله قال بعض الأئمة) اي في الرد عليه وكلام هذا البعض
يدل على أن هذه الكلمة مكفرة (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة المؤلف وقد سبقت
بالباء الموحدة وهي أصوب اه ملوى (قوله لامورد لها) اي لصاحبها (قوله من ربقتها) الربة في
الاصل العروة التي يستوثق بها صغار الضأن واذا فتم للضمير العائد على الشر يعنى للبيان والمراد بالانحلال
الخلوص وكأنه قال والخلوص من ربة هي الشر ربة او من اضافة المشبه به للمشبه اي والخلوص من
الشر يعنى الشبيهة بالربة (قوله لا تقش) اي لزال (قوله المرعى) اي محل الرمي والشخص اذا اصاب محل
الرمي فقد فاز بمقصوده فكذلك هذا الضال لو علم ماتحت قولنا محمد رسول الله من الاسرار والحكم لنطق
بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة للفردوس لانه أعلى الجنان (قوله على الوجه الاكمل) اي من
الظاهرة واستقبال القبلة واستحضار القلب ومرعاة معنى الذكر (قوله الى محاسن الاخلاق) اي الاخلاق
الدينية الحسان (قوله اما الاول) اي وهو ما يرجع للاخلاق الدينية اي التي لها تعلق بالدين (قوله من
الميل الى فان) اراد به الامور التي يقتضيهما في الدين ما كل ومشارب وملايس فاذا كان عنده مال
فلا يلتفت له ولا يحرص على بقائه بل ينفقه واذا ضاع فلا يسخط عليه (قوله وفراغ القلب من الثقة) اي
من التوثق بزائل وهذا تفسير لما قبله (قوله وان كانت اليد الخ) فيه اشارة الى أن الزهد لا ينافي كثرة المال
لان المدار على خلوص الباطن من الميل اليه سواء كان موجودا عنده أم لا (قوله فعلى سبيل الخ) اي
فيلاحظ انها عنده على سبيل العارية (قوله المحضة) اي الخالصة عن شائبة المالك (قوله تصرف الوكالة
الخاصة) اي ليست على الدوام بل في زمان معين فقوله ينظر الخ تفسير لما قبله ويحتمل أن المراد بالخاصة
أن ينفق منه على قدر ما امر الشرع ولا ينفق منه في كل ما بداله (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء متعلق
بـينظر اي ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) اي أنتظار العزل عن التصرف
فيه بالموت مع كل نفس ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله اي كالأموال والملابس (قوله
ومنها التوكل) اي اتصافه به (قوله وهو ثقة القلب) اي توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى
سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن) اي القلب عن الاضطراب عند تعذر الاسباب فاذا تعذرت عليه أسباب
الرزق أو أسباب النجاة مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له قلق ولا اضطراب ولا يسخط لاعتماده على المولى
النافع الضار (قوله تلبس ظاهره بالاسباب) كأن يكون تاجر او نجارا او حدادا وقوله ولا يقدر الخ

الفضول الاربعة في بيان الفوائد التي تحصل لذا كرهه الحكمة المشرفة على الوجه الاكمل مع المواظبة) * اعلم ان المواظبة على ذكر
الحكمة المشرفة على الوجه الذي ذكرناه ولا يحصل فوائد كثيرة * منها ما يرجع الى محاسن الاخلاق الدينية * ومنها ما يرجع الى
الكرامات التي هي خوارق العادات أما الاول فمما اتصافه بالزهد ونعني به خلوا الباطن من الميل الى فان وفراغ القلب من الثقة بزائل
وان كانت البدنة غمورا وتجماع حلال فعلى سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن
ذلك التصرف بالموت او غيره مع كل نفس وذلك ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله * ومنها التوكل وهو وثقة القلب بالوكيل
الحق بحيث يسكن عند الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بمسبب الاسباب ولا يقدر في توكله تلبس ظاهره بالاسباب

إذا كان قلبه فارغاً منها بحيث يستوى عنده وجودها وعدمها * ومنها الحياء بتعظيم الله عز وجل بدوام ذكره والقيام به وأمره
والامسك عن الشكوى به إلى العجز والفقراء غيره * ومنها الغنى وهو غنى القلب بسلامته من فتن الأسباب فلا يعترض على الأحكام بلو
ولا بلع لعلها بمن صدرت منه جل وعز المنفرد بالحق والتدبير الملك الوهاب * ومنها الفقر وهو نقض يد القلب من الدنيا حرصاً وكثراً
لقطعه بأن حاجته ليست عند شئ منها وسكوت اللسان عنها بالكفاية مدحاً وذمها بما لا يثار على نفسه بما لا يذمه الشرع * ومنها القوة
وهي التجافي عن مطالبه الخاق بالاحسان ٣٣٠ إليه ولو أحسن اليهم لعلهم يحسانه وأسأتهم إليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خالقكم

أي لان المدار على الالتفات إلى الله وقطع النظر عن غيره بالمرة (قوله إذا كان قلبه فارغاً منها) أي خالياً عن
الالتفات إليها (قوله الحياء) هو بالمدح وقوله بتعظيم الله أي المصور بتعظيم الله وقوله بدوام ذكره الباء
للسببية وهو متعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) أي عن الشكوى منه تعالى (قوله إلى العجز)
بفتح ج جمع عاجز أي إلى العجز والوفات وقوله والفقراء عطفه على ما قبله عطف تفسيري وقوله غيره أي
الغايرين لذلك الشاكي (قوله بسلامته) أي المصور بسلامته (قوله من فتن الأسباب) أي من الأسباب
المقتنة وأن الإضافة يائية (قوله فلا يعترض) أي من سلم قلبه من فتن الأسباب (قوله على الأحكام)
أي على أحكام الله (قوله بلو) أي بالنسبة للماضي وقوله ولا بلع أي بالنسبة للمستقبل أي بان يقول لو
فعلت كذا لمصل لي كذا أو يقول لعلني أذهب للسلطان فيعطيني شيئاً (قوله بمن صدرت منه) أي بمن
صدرت الأحكام منه (قوله نقض يد القلب من الدنيا) أي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه الحرص على
تحصيلها والاكتفاء منها ولا يخفى ما في قوله نقض يد القلب من الاستعارة بالكفاية والتخييل (قوله عند شئ
منها) أي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نقض يد القلب (قوله بما لا يذمه
الشرع) احترازاً عما إذا أراد أن يتصدق بجميع ما بيده وكان يسخط بعد ذلك فإن هذا مذموم شرعاً (قوله
القوة) بضم الفاء والتاء (قوله التجافي) أي التبعاد (قوله ولو أحسن) أي ولو كان أحسن اليهم أي أنه لو
فرض أنه كان أحسن اليهم ثم صار فقيراً فلا يطالب بالاحسان منهم (قوله هو الذي أمر بدمهم أو معاقبتهم)
كما لو ارتكبوا ما وجب حد أو تعزير (قوله فوق المسألة) أي فوق المرتبة المسماة بالمسألة وتسمى أيضاً
بالغويض وهي استسلام الأمور ركها لله وتغوى بها لله وانما كانت القوة فوق هذه المرتبة لأن هذه
المرتبة تجاه بقاء النفس فلم يما قامت عليه بخلاف القوة فإن النفس انمقت معها في القوة لا يلاحظ أن
له احساناً على غيره ولا للخلق أذية عليه لا تخاف نفسه بالمرة وفي المسألة لا يسأل الخاق احساناً مع ملاحظة أن
له عليهم الاحسان ولا يؤاخذهم بأذيتهم له مع ملاحظة أنه وقعت منهم الاساءة له ولا شك أن الأولى أعلى من
الثانية واعلم أن التقوى يرض الذي هو المسألة فوق التوكل لأن المتوكل له مراد واختيار وهو يطلب مراده
بالاعتماد على ربه والمفوض ليس له مراد (قوله ورؤية النعم في طي النعم) فإذا ابتلاه الله بنعمة يرى
أن فيها نعمة فإذا سلب ماله مثلاً يرى أن هذه النعمة في ضمها نعمة لأن مصيبة المال أخف من المصيبة
في النفس أو في الدين (قوله حراراً) بالحاء المهملة وتشديد الراء بعد هاء بوزن قز زأي يتعاطى صنعة الحرير
(قوله الحرارة) بكسر الحاء (قوله التاودي) بضم الواو وكسر الدال نسبة لتاودة قرية بالمغرب من
أعمال فاس (قوله شقة) بضم الشين وهي مقطع القماش مثلاً (قوله وأمسك تحت الخ) أي أنه جلس
على الطرف الآخر (قوله على سجدته) بفتح السين (قوله جدداً) أي جديدة (قوله معشر أو لاده)

وما همون فلم ير نفسه
احساناً حتى يطالب عليه
جزاء ولم ير لهم أساءة حتى
يذمهم عليها اللهم الآن
يكون الشرع هو الذي
أمر بدمهم أو معاقبتهم فيقول
حينئذ ما أمر به الشرع ليقوم
بوظيفة التعمير فقط وهذه
القوة هي فوق المسألة
ومنها الشكر وهو أفراد
القلب بالثناء على الله تعالى
ورؤية النعم منه في طي
النعم والفوائد كثيرة ومن
أرادها فليجتهد في أسبابها
فيعرفها بالذوق * وأما
النوع الثاني من الفوائد
وهو ما يرجع إلى الكرامات
* فمنا وضع البركة في
الطعام ونحوه حتى يكثر
القليل ويبقى اليسير وهذا
مشاهد لا ولياء الله تعالى
كثير * ومنها تيسير دنائير
أو دراهم أو كليمها وغير
ذلك مما تدعو إليه الحاجة
وقد كان بعض المشايخ في
أول أمره حرراً فاعتذر عليه
شغل الحرارة فعدوا شراً

فكان إذا قضى وظيفة ذكره يرفع راسه فيجد في حجره درهما يشتري به قوت ذلك اليوم ونقل عن
الشيخ أبي عبد الله الناودي أنه احتاج كسوة لولاده وزوجته وكان كثير الأولاد فاشتري شقة وذهب بها إلى الخياط وأعطاه طرفها الواحد
وأمسك تحتها الطرف الآخر فجعل الخياط يجذبها ويفصل منها شيئاً بهدش حتى صنع أبواباً عدة تشهد العادة بان ذلك لا يكون من شقة
واحدة فقال ذلك على الخياط فقال له يا سيدي هذه الشقة ما تم أبداً فقال له الشيخ خرف الفتنة قدمت وروحي له بياقيها من تحتها وكان
بعض المشايخ لا ينتصب لذكر ولا صلاة على سجدته في خلوة أو يخاق الله له على سجدته ويحتجها دراهم جدد أو كان له عائلة وأولاد
فكان معشر أولاده إذا رأوه يأخذ في التوجه للصلاة أو الذكر يحذقون به يترقبون انفصاله فإذا انفصل التقطوا تلك الدراهم ففهم المقل

ومنه المكثر وادوموا على ذلك حتى تحمد ثوابه وشاع الحديث فانتقطع ذلك ومنه ان ينكشف له عن حقيقة ما يريد استعماله من الطعام فيعرف حلاله من حرامه ومن مثابها بما مارات يحدها امان باطنه او من ظاهره او من غيره وكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى الا ان المؤمن لا ينبغي ان يقصد هابشي من طاعته والادخل عليه الشرك الخفي ومكر به والعياذ بالله اذ هي من جملة ما يجب ان يصفي منها فابعد عن ذكر كفة التوحيد فليقطع التقائه اليها بالكلمة وليكن مقصده رضامولاه الذي لا خلف له منه ولا غنى مخلوق عنه وكشف الحجاب عن عيني قلبه حتى يتنزه في ذلك الجلال العديم المثال ويواجهه مولاه بهائم وأسرا لا يمكن ان يعبر عنها المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزدنا من فضلك دنيا واخرى يا ارحم الراحمين بجاه سيد الاولين والاخرين نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اخوانه من النبيين والمرسلين وعلى جميع الملائكة المقربين والى فضل هذه الكلمة وما يحصل لذا كرها من القوائد اشترت بقولي في أصل العقيدة فانه يرى لها من الاسرار والتهائم ما لا يدخل تحت حصر وهذا الفصل الرابع هو آخر السبعة الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد جعلناها سبعة تفواؤلا ورجاء من المولى الكريم جل وعلا ان يجعلها لنا جميع اجبتنا حصنا حصينا ووجبا منيعا من التعذيب بشي من دركات النار السبع كما انختمنا هذه العقيدة وشرحناها بتحقيق معنى كفاي الشهادة ترجوه من مولانا جل وعلا ٢٣١ ان يختم لنا وجميع اجبتنا واخواننا

في الدين بافضل درجات الايمان ويجتمع شملنا وشملهم اثر الموت مع اولائه المقربين اهل النعم العقيم والروح والريحان وانختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله بادعية مباركة فنقول الحمد لله الكريم الوهاب المعطي النعم الحلية ان شاء بعض فضله لا يسب من الاسباب القاتح صائر القلوب بجوده حتى خرفت بنورها حجب الكائنات كلها وظفرت بمتهمي الارب والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم معدن الكمال والوسيلة العظمى دنيا واخرى انيل المتى والحاجات وينبوع الفضائل واساس جميع

اي جماعة اولاده والاضافة بيانية (قوله استعمله) اي تعاطيه (قوله امان باطنه) اي بان يشعر قلبه (قوله او من ظاهره) اي بان يتحرك اصبغه وعضوا وعرق منه (قوله او من غيره) اي بان تحصل له اذية من بعض الناس تمنعه من الاكل (قوله ومكر به) بالبناء للفعول (قوله العديم المثال) بالعين المهملة (قوله يرى لها من الاسرار والتهائم) اذ بالاسرار انواع الاول وهي الاخلاق الدينية وازدنا بالتهائم النوع الثاني وهو الكرامات (قوله حصنا) اي امر امننا وقوله حصينا اي كثير المنع (قوله ووجبا منيعا) تفسير لما قبله (قوله درجات الايمان) اي الدرجات الحاصلة بسبب الايمان (قوله والروح) اي واهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) اراد به مطلق الرزق اي الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على اوضح من المنعم معنى المعطي (قوله حجب الكائنات) من اضافة المشبه به للمشبه او من قبيل لاضافة البيانية اي حتى خرفت الكائنات المحاجة لها عن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله بمتهمي الارب) اي المقاصد (قوله لئيل المتى) اي الحصول ما يتناه المرء وعطف الحاجات على المتى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) اي محل نبعا وظهورها (قوله المشرف) اي المفضل (قوله بالرفيق الاعلى) متعلق بلحوق والمراد بالرفيق الاعلى المولى جل جلاله وقيل الانبياء والصالحون (قوله الرفات) اي العظام البالية (قوله ذوى القافات) جميع فاقه وهي شدة الاحتياج اي ومن يلتجئ اليه الناس الذين اشتد احتياجهم فعوله الملهوفين تفسيره (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهي حقوق الادميين (قوله قد اسرنا) بفتح التاء من الاسراى صيرتنا مسورين (قوله الاوهام) اي الخيالات التي يحدثها الوهم كأن يخجل له أنه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضرر كذا (قوله والهوى) اي هوى النفس اي ماتوا به كأن تشتهي النفس أكل كذا فيأكله فيمنعه ذلك من العبادة لكسله ونومه (قوله وثاق القلوب) اي قبدها (قوله ران الذنوب) اي سوادها (قوله وتندب) اي

الخيرات المشرف على كل مخلوق لله تعالى في الارض والسماوات ورضي الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته وحوقه بالرفيق الاعلى الانجم الزاهرات والذين هم القدوة للخلائق بعده وهم خير الامة الائمة الهداة وعن التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم يبعث الله العظام الرفات ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ربنا ظلمنا انفسنا ظلمنا كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك انت الغفور الرحيم ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين ونجنا برحمتك من القوم الكافرين اللهم يا غياث المستغيثين ولما ذوى القافات الملهوفين أسألك يا ارحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام ان تجعلنا في الدنيا والاخرة من خسار اهل لاله الا الله ومن خسار اهل معرفتك وان تمنعنا اثر الموت مع الاحبة في جنة الفردوس بجلائل نعمك وجليل رؤيتك وان تغفر لنا جميع ذنوبنا لعقوبة ولا تخنننا وان تؤدى عنا جميع تبعاتنا بحض فضلك بلاخرى دنيا واخرى يا ذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد واليك المشتكى من انفسنا ومن عوائق قد عسر معها في هذه الازمنة الصعبة النجاة فآمننا بما مولانا من ضررها في دنيا ودنيا حالوما لا حتى نفوز باعظم رضوانك في الحياة وبعد الممات اللهم يا ارحم الراحمين انه قد اسرنا الاوهام والهوى وضعفت عن التروض الى التمتع بمنيع جنابك العلى منا القوى وقد اشتد علينا وثاق القلوب واضعفها واعى عيها اتوا الى ظلمات المعاصى عليها وتراكم ران الذنوب فقلوبنا تنبكي وتندب

وان ضحكنا من اللسان وتريد النهوض الى نيل السكالات شوقا اليه فيمنعها الاسر والعمى ولا تساعدها عليه القوى ولا النفس ولا الاركان
 فصرنا يامولانا مطروحين في مضيق سجن الآفات مكبلين فيه بثقل قيود الشهوات فبماذا الفضل العظيم الذي لا يحد ولا يعقل ولا يقاس
 بحكال ولا ميزان يا ذا الكرم العميم الذي فاض على العوالم كلها حتى طمع فيه القريب ومن هو في غاية البعد والحسر ان قد امرتنا يا ذا الجلال
 والاكرام على لسان نبيك ورسولك سيدنا وولانا محمد صلى الله عليه وسلم بفكك العاني وانقاذك من الاسر الذي ضرره يسير وعرض
 فان فحن يامولانا العاتون حقيقة الخائفون الاتقطاع عما يدوم من الخير العظيم مما خيرت به اوليائك في أعلى الجنان ولا عوض له من
 الفوز منك بحجج الرضوان فن على ٢٣٢ قلوبنا وذواتنا بالأسورة والمحبوسة عن التمتع بلذيذ حضرة جلالك التي لا يملك الصبر


تروح (قوله وان ضحكنا من اللسان) كذا في عدة نسخ والصواب الاسنان لان الضحك لا ينسب الى اللسان
 وينسب الى الاسنان اظهورها عنده (قوله تريد النهوض الى نيل الكمال) اي بالدخول في حضرة ذي
 الجلال ومشاهدته (قوله ولا تساعدها) اي القلوب وقوله عليه اي على النهوض لنيل الكمال (قوله
 مكبلين) بفتح الكاف وتشديد الباء اي مقيدين وقوله بثقل قيود الشهوات اي بقيود الشهوات الثقيلة او ان
 اضافة ثقل للقيود حقيقة والثقل مستعار للشدة واطافة قيود الشهوات بيانية او من اضافة المشبه به للمشبه
 (قوله حتى طمع فيه القريب) اي قريبا معنويا (قوله بفكك العاني) اي بفكك الاسير من ايدي الكفار
 مع ان ضرره يسير ففكك من اسر انفسنا فانه اعظم من ذلك (قوله فحن يامولانا العاتون) اي المأسورون
 (قوله من الفوز الخ) بيان لما يدوم ولا عوض له (قوله بما به امرتنا) متعلق بما من اي فامتن علينا بالفك
 والخلاص الذي امرتنا به (قوله حجابنا مستورا) اي حجابنا بحجبنا عنهم خفيان عن الاعين وان مستورا يعني
 ساترا لنا بحيث لا يقدرون على الوصول اليها (قوله في نيل) اي في حصول (قوله بذاتك) الاضافة بيانية
 (قوله الشقيع) اي الذي يشفع (قوله المشفع) اي الذي تقبل شفاعته (قوله وعدد ما يحتاج) اي يتحرك
 وليكن هذا ختام هذه التقييدات ختم الله لنا بالحسنى ومختارنا في الآخرة بما مقام الاسنى وشفع فينا وفي الدنيا
 ومشايعنا واحببنا خيرا الانبياء الكرام سيدنا محمد عليه وعلى آله واصحابه من الله افضل الصلاة وازكى السلام
 قال مؤلفها وكان الفراغ من كتابها يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢١٤ اربع عشرة
 ومائتين واثم هلالية وذلك ثاني عام من استيلاء الفرنسيين مصر اعادها الله للاسلام وحسبنا الله ونعم
 الوكيل نعم المولى ونعم النصير وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمحمد لله رب العالمين والله تعالى اعلم


(يقول راجي عقوب القريب المحبب محمد عبد اللطيف الخطيب)

المحمد الذي لا يحويه مكان ولا يقارنه زمان والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي تسمرت بوجوده
 الا كوان وعلى آله المرتشقين من بحر فضائله واصحابه القائرين باجتلاء محاسن شمائله (وبعد)
 فقد تم بعونه تعالى طبع حاشية العلامة الامام والمجرب البحر المحام الشيخ محمد عرفه الدسوقي على شرح
 العقيدة الصغرى المسماة بام البراهين مؤلفها العلم الشهير ابي عبد الله محمد بن محمد بن يوسف السنوسي
 الحسني رحمه الله وكان هذا الطبع اللطيف الزاهر والوضع الانيق الباهر بال مطبعة الازهرية
 المصرية ادارة الراجي من الله العفوان (حضرة السيد محمد رمضان) وفاح مسك الختام ولاح
 بدر التمام في اوائل شهر رجب سنة الف وثلثمائة وثلاثة عشر من هجرة سيد البشر صلى الله عليه وسلم

عنا بما به امرتنا يا كريم
 يا وهاب يا رحيم يا رحمن
 يا من ليس معه في تدبير
 ملكه ثان اللهم اغفر
 لنا ولا بائنا ولا ما هاتنا
 ولا شياخنا واخواننا
 واحببنا وذرياتنا واجمع
 شملنا وشملهم بلا حنة مع
 اكبر اوليائك في أعلى
 عليين وتمع جميعنا اثر
 الموت في أعلى الفردوس
 بلذير رؤيتك ومرافقة
 من انعمت عليهم من
 النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين اللهم
 انقح بهذا الشرح كل من
 اعتنى به من أهل الخير
 والايامن ومن اللهم على
 كل من حفظ العقيدة أصله
 بحسن الخاتمة والفوز
 بعهدوم العقران اللهم
 اجعل حفظها لهم نورا
 عظيما في الدنيا والآخرة
 واعطهم بسببها بلا حنة
 من الفردوس الاعلى أعلى

المنازل الفاخرة واحفظنا واياهم الى الممات من جميع القمن واجعل بيننا وبين الظالمين حجابا مستورا في ديننا ودنيانا يا عظيم المواهب
 واليمن تتوسل اليك يا مولانا في نيل هذه المطالب كما ابتدأت العلية ثم بينيت ورسولك سيدنا وولانا محمد صلى الله عليه وسلم ذي النفس
 الزكية الشقيع المشفع عندك سيد الاولين والاخرين سيدنا وولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله عدد ما ذكره وذكره
 الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون وانخدعوا وانال الحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا
 بالله العلي العظيم وحسبنا الله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى صلى الله عليه وسلم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم عدد قطر الامطار
 وعدد ورق الاشجار وعدد مناقيل الجبال والاحجار وعدد الرمال وزبد البحار وعدد الابرار والفجار وعدد ما يحتاج في الليل والنهار
 واجعل اللهم هذه الصلاة لنا نجاة من النار يا واحديا واحديا همين يا قهار وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمحمد لله رب العالمين





BP
165.5
.S24

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU55318690

BP165.5 .S24

Hashiyat Muhammad al